3952
3-285
H 2
17
D.NO.5278
M. Yusuf
T.C. MARİF VEKÂLETİ KÜTÜPHANESİ ASARI ATİKA MÜZESİ MÜDÜRLÜĞÜ

یوسف اغا ۲۲۲۲

مشارق شرحی مبارقه مؤلفه:
عبد اللطیف بن عبد العزیز
المعروف بابن الملک
مستنسخ: احمد بن مصطفی بن
سلیمان
حدیث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله هدية الصمدية والاسلام وعطية الباريه والاعلام خصوصاً من بيان حسبت خير
الانام محمد المحقق بمقام مع المقام عليه احسن التحيات والماصل السلام ما صحلت قرابين
ببطاء الاقدام ونكحت اقراس نجباء الاقدام وعلى اله واصحابه الكرام ينبوع الاطعام بيوت البيت
الاقدام وبعد يقول الضعيف العويف عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك
هو المحفوف تحت الفلك عفى الله له ولوالديه واجازهم برحمته من لديه لما وضع وجه
المقاله وصح التفرغ للمآله صوبت في العلم اعدادا مناراً ومنالا واجلاها مرتبة وجمالا اذ ما من
مجدة الا وهو تسبيل اليها ومنقبة الا وهو التذيل عليها وما عداه اليد عند من فاز له الفقد
ينبغي الى عين ونشة الى زمر جده ومن حلى به فقد غنى وعلا وان عدة تحقير الابطال ومن
تحلى عند فقد ذل وغالا وان حيل عيشا رضيا بتعالى ومن افضله علم الاحاديث والآيات و
اجل ذخيرة يرجى الى صرف في فلاحه اياماه وليالة ونظم في عقد تحصيله دره
ولآليه واخذا العلوم لتصريح الاجمال وقصر اماله فيما لا يحل وتما استف فيه من الكتب
الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فائق مرتب بالتراتيب
البديعة ومنكب بالاسالب البديعة ومقصود على محض المقاصد ومحرز في عز ما هو
لا زوالة ولهذا تصارع الاشتهار لما تشوفي اليه من النهار ولما لت لشرح بعض سبط
يفضل المشروح وبعضها وسيط يحتل المقصود حضرت اذ برغة نفسي واستخير الله يومي واسمى ان
اشرح شرحا خير من خبايا وكنت عبارة وبذر حفايا نكت اعتبارة سالكا في تحرير الطول لا مسلك
الوسط وما سلكا في تحرير الطول عن الوكس والشطط تارة لما تعرض من الشرح الا قليلا خوفا من ان
يفضي الامر الى ان يكون طويلا غير مستساغ في بعض الاحيان من الطلاب الباليه بما حضرت في نفسي من مجالس
درسي وقد هيجني الى شرح ذلك وانا لست بعيدا من هذا الك لوجود مقصودي في مضامات الفنون
وتوزع روحي من نكبات المنون فعلت الله يجعل اوائل الاماني وتحلل عن معاقد المعاني
وبعد فلا شيء سوى من النظائر الرئيسي لان اول التاسي من ذل اقتفى التاسي
مبارق الانوار في مشارق الانوار اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي

لديه وجعل الحمة من الناس حقوق اليه فلما تم الكتاب اليه ما قالوا وباجاعهم اراتهم نالوا اولان
هذا الشرح حاز رتبة الحل لتصاريف الشرح بالاصل المحل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يندرج في بعض الاوقات
بصالح الدعوات فالله المولى ان اسكنه الله تعالى في بيوت جنانه وجعله جلا بيب جنانه لجديرة بقول
الشاعر على كل فضل نلته فبفضله وان كنت اهلا للثناء فبأهله وهو اسامة بحسبك كنز ان تشأ تمدح وحسبه شكرا فالمديح هو الثناء بالتسان
حاد الوصف الجيد والحمد ما اصطلح الا الكرون هو الثناء بالتسان على الجميل الاختيار كما قضاه اشتراط الثناء
يتبنى على تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون بالتسان وبالجوارح وبالجنان لذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الحمد
مختص بالتسان فلا يكون بعض الشكر ثناء ولكن الجمد افادة الثناء على التحقيق اولى من المدح لان المدح يختص
بالتسان فلا يكون بعض الشكر ثناء ولكن الحمد افادة الثناء على التحقيق اولى من المدح لان المدح يجوز
الله تعالى مختار في فعله فلا موجب بذاته لما فعله فلا فعله فلا يستفاد من الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى
مستحق للتعظيم بسبب انعامه ولذا قيل الحمد اولى من قولهم احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا بالاستثناء
في هذا المقام لما ذهب اليه بعض الشارحين يكون قالم يحامد الا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال المخبر عن
ثبوت الضرب لزيد ضارب مالا استعارة بجملة لا جرى فيها الشكوك بسبب عدم الاخبار بها والى الدرى
ان اصل قولنا احمد الله مخبرا عن حمده اذ افضل من معنى اجمال التحقيق لذا ذهب بعضهم الى ان قوله
الحمد لله وان استعملت للاخبار لكن لان التعظيم في الاخبار بانه تعالى محمود بجنس الحمد الشامل
لجميع افراده الكرمن التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بجميعه وما روى من التبعي على الصلوة والتسليم اذا
اعطى الله تعالى عبدا نعمة فحمد الله تعالى العبد على الله تعالى اظهارا للعبودية اعطيته ما هو افضل واعطاني
ما هو حمد له يؤذن بانه خير لان انشاء جميع المحامد بسرة وسعد بالاخبار عنه على ان
الاخبار بكون الحامد لله عن الحمد له لكونه يقال بل قال الله واحد انه موحده لان الخبر التصارع
ان اللام في لله للاستغراق الا للتخصيص في الفرق بينهما ان التخصيص شروع بزيد للخط بتوجه مشاركة الغير
في الحكم واستغراق الجنس الصوب الاستغراق لسر ذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم يقل الحمد لله قلنا
لان احدا لا يتوجه شركة الغير فيه في الحمد على الاطلاق او استغراق الجنس اقرب من خطاء الى الصواب الى هذا
اشار العلامة لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل حينئذ بدون تقديم الجار فان تقديم الجار فيفيد ايضا التخصيص
قصر الحمد على الله تعالى لعدم توجه شركة الغير فيه فالوجه ان يقال تقديم الجار لافادة قصر الحمد على الله تعالى
بالوجه الذي ذكرناه على ما مر ويزيد الاهتمام الاهتمام بالتعظيم حيث يحمد وهو اسم فاعل من ايجد
اذا وجد المطلوب الرسم وهو جمع الرمة بكسر الراء على اعظم البلاء فضاءه موجب طلبوة في المظام البالية
لان قائل الشر لكن الخير يغير موافق لمذهب اما مثل ابي حنيفة رحمه الله وهو عدم عظام الميتة
طاهرة بلا مواخذ لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله نجسة بيان ان العظام البالية حياة لما قال الله تعالى
من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة واذا كان معنى احيا بها ايجاد الحيوة فيها
تكون الحيوة حالة منافية لطوى حالة فيها فيثبت الموت اذ لا قائل بالفصل وما خلق الحيوة فالموت
منافية لها فيتبين والحاصل لذهبنا ان بقاء الرمة بالحياة العظام البالية رد لها الى ما كانت عليه
منافية وطيبة بدن في حياته سواء وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله تعالى جرينا على المحاورة

T.C. MİLLÎ KÜTÜPHANE MÜDÜRLÜĞÜ KONYA MÜZESİ VEKÂLETİ

او بدل من الله او صفة له لكون اضافتها حقيقة لارادة معنى الحق او الاستمرار وهي باعتبار ان تعلقها
صفة تعالى ازلية قديمة والمتعلق بالزمان مغايرتها له اذ معنى تعلقها ان ارادته الازلية اقتضت
الذي يكتب بدء التوجه الصحيح لما سواها ان يحصل في وقت كذا فيحصل فيه لا محالة ثم يحصل
الايمان به وبغيره من متعلقات الارادة تحقيقا الى ان تخلق الارادة الآلهية ما يستحيل حصوله فقد
فاستناد الاحرال الاختيارية تنتشر بتي وان اريد بالقيام ما يكتب به العباد فقد وجد فنسبته الى الله تعالى باعتبار
ان اجراء العبد لها تحت بتكوينه تعالى وتيسيره لها فلا ينافي تنزيه الله تعالى عن الجارحة او نحوها مما علوم ولا
ضبطت اجناد الاربعين والاستقامات اصول الدنيا والدين وذاركيا بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق
الاتم جمع امة وهي الجماعة يقال للواحد فصاعدا وقد يجمع من امم على امات وفي الحديث لولا الامات لامرت
بقطعها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى
الخلق فخففت همزة البارئ يا، تخفيفها او حذفت تشبيها مرفوعة ما قبلها وبرون الهمزة فاعل
من البرو في الصحاح برأ الله يبرؤه برءا اي خلقه فعلى هذا ان يا، البرية اصلية او قلبت عن الهمزة بين
البارئ والبارئ فلما ان البارئ هو الذي خلق الخلق برياً من التفاوت والتنافر ميزا بعضها
بالاشكال المختلفة قبل اعادته الاخلاق تكلما استعمل في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى بارئكم وايقال
برء السموات والارض بالتسكين جمع سمعة وهي نفس الانسانية فرحها بعد خروجها في الام فتزهقها
وانما قدم احياء الرحيم في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده اهتماما بشأنه وردا على منكريه اذ هو
منا ما يحاز ان المطيعين والعاصين ومصداق ما وعد من الوعد والوعيد في الدنيا بالدين ليجيده
ولا يشرك به احدا من المشركين وشرح خطبة هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائعة ولما كان
بيان سماعاتها مما يدنا الى التصديق اشرت عما بعضها فيما من صنايع البديع خلت بين الحيي
والمحيي والقاء التسهيم مجموعا وهو ان يتفق الطمانان في الوزن وحرف التسجيع وبين الرحيم والاتم
سجيع مطرف وحوان يتفق الطمانان في حرف التسجيع لا في الوزن وبين الدارئ والبارئ تجنيس مضارع
وحوان لا يختلف الطمانان الا في حرف متقاربين وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به ما بعده من قبيل تنى
سنا ويسر للشرع وعكويه الا قوله لما فاظمن ثمانان سبعيوه صنعة تشبيه وحي ان تقابل بعد
الطمانان المنشورة والابيات المسطورة فاجية اخرى مرجية الى آخرها كقول ابن دريد لما بدا بين الشبيب
صونه وبان من عمر الشباب جونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حما لونه عزاة مرجه
تحت ابدال الدجى هذا الى آخر القصيدة قال الشارح وقد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة
لما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مرادة لانه
جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واصيا، الرحيم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة والعبادة
فيها واجوال ان اراد ان لكل واحدة من الصفات سببا للعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد
ان يقال يجري العلم يعرفونه وذاركي الام ليعرفونه وان اراد ان مجموعها سبب حي مجموعة سبب
فمع كونه غير مستقيم الا تقم اقرب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح
استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع كذلك بانا نمنع

فان قلت سلمنا ذلك ولكن التسبب بلزمه ان يكون الجزء كذلك وحينئذ فالتسبيحية لمعة الشارح
الفاضل الارادة قلت مع بعد ذلك الارادة لا يستقيم نفي القصاصية عنه لان المنفي الاعم :
تكليف العباد لانفسها اذ يجوز ان يكون حاصلا بالعبادة ان يعبده الله تعالى ذاكرا للاحياء
متعالة وحينئذ فسببية ذلك العبادة وان الرحيم في احياء الرحيم المجازاة لها قال الله تعالى اتريد الخلق
ثم يعيده ليجزي الذين اسئوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بالعلق البدن قال والاولى ان يجعل
ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن
بقي البحث في توجيه تعليل فعل الله تعالى انكر الاشاعرة صحته معنى وان لهان واقعا فنظر تستكابان الله
تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه او الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال المنفعة
من غير توسط الاسباب فلا يصح ان يكون غرضا فعندهم لا تعليل بكون استفادة تبعية نشيا
عبادة العباد بايفرض علة للخلق في الترتب عليه والثمرة المنفعة، والمعتزلة قالوا يصح لمنفعة
عائد الى عباده بتسلسلها ان الفعل الخالق عن الغرض حيث والعبث من الحكيم محال ان قلت كيف يكون
العبادة علة لخلق وقد يحصل ذلك في الكفر والفسوق قلنا يجوز ان يراد من التقوى من يخص من المؤمنين فقرة
اي ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون المؤمنين الا يعبدون ان يراد مطلقا بان يكون المراد بالعبادة
قابلية تكليفهم الها قال عليه الصلوة والسلام ما من مولود يولد الا على الفطرة وابواه ان يرادمنها المعرفة
فلا اشكال لانها صالحة للكفرة ايضا الها قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
فاجري لها شف الاشاع جمع شرع بمعنى سن وهو المزن وفاتق من اخلق بالشون وهو استق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر بستي بالتصريح بعين لها شف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الفجر وخالق الارواح جمع
روح وضده اقاويل اقوبها ان يقال علة مولا لان الله تعالى باعث من البعث وهو النشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال الشارح وضده اشارة الى ان المنشر للاجساد للارواح فقط فالمحاهو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة المنشر لهما جميعا قال المحقق بالاشباح وضدها عدم ان قولي الرحيم
كان مغنيا عن ذكر الارواح ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون احرها اعم الاولين ذهب الى حشر لها
اراد جنس الارواح جميعها متعلقة بابدانها الكاملة نشئة الدنيا الا انها كانت فانية عند فنا، ابدانها
فاعيدت ابدانها وهو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احيائها وذا لا يكون
بدون الارواح وفي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح ولما قولي الرحيم لهان مغنيا عن ذكر فرضوا لان
مجرد احياء الرحيم لا يدل على بعث الاشباح لما مر لكن سلم ذكره لنضم معنى حشر اليه وهو كون في الدنيا وسن
واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع ضعفه انه صنعة بديع بقال الاتيان البديع تنسيق
الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مرحالها او ذاحالين او ذاحالين كم يكون عن رو تيزة تعلق بعضها
ببعض وقد يطوق بينها الواو استعمالا بالمرة تنبها على افادة ما هو المقصود من اتيانها قال ابن
الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة استعمالا بالاستقلالها وجها عن ضدها والواو
مفيدة للجمع فقرة مستقيمة لا لانها اعلى عظم موصوفها تقرر تمس في صناديس جمع صندوس بكسر الصاد
والدال المهملتين وهو سترة الظلمة للشرا على الجمع وعكويه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الارحام

ولا يخفى عليك ان بين الاستراح والارواح والاستباح سجعا متوازيا وبين الاصباح والمساء سجعا
معلقا وبين الفارح والباعث سجعا متوازيا وهو اتم مراعاة للطرفين الوزن فقط نعم ما وقع
مصنوعة وتوافق مبنية وقرة بين الفاق والطالق تجنيسا مغايرا حيث اى موجب وجوب الترتيب
بكسر الراء حيث يرتب بالهمزة مقلوبة من الواو لانه يخرج حالا ارواح بفتح من افاح وهو اذا
اخرج من الماء هاربا فالمراد يخرج من مهابها بفتح الهاء اى الرائحة الزكية بفتح الطاء
المهملة من الاستراحة بمعنى الاستراحة والمراد بفتح مهابها الهاء وهو مكانها يعني اباحة المباح
للمباح اى مبعد اصحابه الاثم عن جنته واسم امرأة من الاباحة للجناح لجنوحه اى يجتنبها عن الاثم وتسهيل
على ركوبه اذا حان التعليل متعلق بالنصفة الاخيرة وما قال الشراح من اثم متعلق بما تحمله فحشاء اتصفات
الزائدة على عظمة واراءة اليسر لعباده بالاباحة المباح وازاحة الجناح اى يحول بسبب الاستماع عن الاثم
فلا تخاوين تعسف فبين المفرج والمريح تجنيس الغير فرضه هو استدلاف الحليين بالباء الحرف من حرف اما من
مخرجه او قريب منه كقولهم فقد وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين التباح والرياح تجنيس الغرض
وحوان يكون الاختلاف الهيئة كبرد وبرد وبين ريح ومريح تجنيس التصحيف وحوان يكون الفارق
نقطة كما فرقوا بين اعتبار الصنايع المزلوزة بالفاظ المنثورة سهل ومن ام لم يدر بين لمن
تأمله مدفى التصحيف اى مقرب البعيد معنى الفتى او فاعلا الهيئة ينبأ مرتبى اى السابق الفريق له
بالبين المجيء حوالها الكثير بين سابق سبب الغريق وهو السحاب وقيل معناه سابق المياه الكثيرة
اى مجيء بها الان الله هو الذي اعطاها قوة المجيء فلا ينافي ان الله هو الذي اعطاها قوة السباحة بعض الشارحين الغريق بالعين
المهملة فحشاء بعد الكياسة فعلى هذا معنى ازحالة الملاءة ومبنى الغريق بشكر في اساءة وهو بدة
البهرة بعد التسعين مصدر معناه التسعير التيار من ريد وهو بضم التسعين التسعير اتباعا يعني كي
يشكر الله من يخرجه الغريق جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة سيوفر جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة
يعني واحالي عطايا الجليلة من عوض هذه العبادات القليلة كريم المآب بفتح ميم مآب وزن ذهاب وهو
عند رجوعهم اليه سريع المسبب وهو مصدر سبب حاجته بفتح معناه العدة والمراد هنا
عدة الحال بعباده في الاخرة للمجازاة روى انه تعالى حاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار
لمحة وقيل معناه انه تعالى يسئل ان يفيم الهيئة ويحاسب العباد ومفعولا هذا يكون التسريع بمعنى الترتيب
والتوجيه الاول اولى سئل يدا تعقاب ليزن دجراى يزجر الجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم و
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له عاقر الذنوب بمعنى تاركي المؤاخذة عليها وساتر العيوب
وهي للقلوب الذميمة ولما شف الكرب بجمع كرب بسكون الراء وهو غم تشديد ومعرفة القلوب
اى مغيرها من حال الى حال بالتقرب فيها بما يطمأن الاتقياء من علم الغيب واتيانا خلاف ليكن
اى يمنع من الخلو اى ادعاء علم غيبه بمعنى يعلم من ادعى علم غيبه ان علمه باطل وبتنزيه عنه ان
ان تحمد غيره وكولد فيصير التساكن اى فيصير لسان افاضة الفصاحة الى التسان باعتبار كونها
آلة لظهوره والمرتضى منه موصوف دائم على الصلوة والسلام او للامة بالفصاحة وبيانها وتميز به
انسانا مجاز مرسل منه على المعاني صحيح البيان بمعنى ارشد الله فتصلوة والسلام لبان بمعنى مقصوده ومحسنين
الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه الحاذق اللبيب حديدا بفتح الجيم اى قوة القلب

مستقيم الطعان وفي صحاحي للجوهري طعنه بالرمح يطعنه بالضم طعنا وطعانا اذا من نحو ضرب
الاولة بالبان جمع نارة وهو بمعنى ابل اسرة اى عشيرته ترد احلابه الذين يتقوى بهم
الابل اذا رجع ظهر بالكلال المهملة من ضاء يضاء ضاءا رجع نفره وهو جمع ناصر وصحابته وهو الغير مرور
يستعمل بمعنى الاصحاب يقال لصحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعمالها في اصحاب الرسول صلى الله
والسلام لما نالها لهم فلا يستعمل في غيرهم وهذا حيان النسبة الباء بان يقال صحابي لمن يقاد يدري لمن ينسب
اليه وهو ابصرة اختلف في تغيير النسبة بناء على ان النسب اليه معنيان احدهما في وهو
من يكون ليس الصحبة لما يقال ناقة لمن لا تبرح للذلة تخدم يوما ويوما لا والثاني الفوقية وهو من يكون
صاحبا ولو ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول فلم يعد من الصحابة الا من اقام مع النبي
صلى الله عليه وسلم سنة او اثنتين واعتبر الثاني من رآه من المسلمين من الصحابة لحق الذي بقاء الى موته
ولم يجالسه الجماعة منهم الحافاتهم الاعرابي الكرام جمع كريم وهو من يصل الاتبع بلا عوض
الابرار يقال للبر من يطلب علما بمعنى صدق وفي بارة وبر وجمع البار ابرار ما طلع الشرق منها
بمعنى المدة بعض سنة اشهر مدة طلوع الشمس وقع اى اضاء البرة ورفع عالبنا، المجهول يقال رفعت الثوب
اذا اصلحته في مواضع خياطته ثوب بفتح معه للفرق بفتح الفاء المجيء بمعنى المرفق وجمع المرفق بكسر الفاء المجيء بمعنى
التسجي ومعقود اى الشارع محرق في الصباح حتى اضاءت تهتان وهو مصدر هتت بقال هتت
الشمابة اذا استباح مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه بجمع سيب وهو العطاء المعنى مدة هتت
الله عطاياه المتتابعة سحا عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال انفر اشهتان مطر ساعة
ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح ففي هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لبن الماء فتشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل متفاوت وصوله وكذا العطايا
متفاوتة الوصول الى العباد وفي هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون
موصولة حالا اى معفوا لجمع بتقدير المضاف والعائد البرا محذوف وتهتان بدل من ما افاض الخير
فيه وفي سيوبه للبرة المعنى وجمع المرفق ثوب ماصبته من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا على اسناده افاض اسناد مجازيا المعنى وجمع المرفق ما افاض تهتان سيوبه من الثناء
قال اللهم الى احرم الله وهي مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد حرم حرمها بالحرم الكون القتال
والاصطياد والاستحلال فيها بغير احرام محرما ومعنى الجاد الى الحرم الله رجاوه ان ينال مزيد فضل
بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي جاء فضل بقاع الارض الماوى الارض عليه السلام قال لمكة انك
لخير ارض الله واحب ارض الله الي الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصفاني
الصفاني بفتح الصاد المهملة والفاء والعين المهملة بلدة من بلاد ما وراء النهر منها الله تعالى لحفظ العظيم وهو
الاستزادة على الحلال وسعي تنبهه لما يستعمداده للمجاوزة التي بعده بالاشتغال اعمالا صالحة
تنفعه عند وقوعه فيها لان ذلك اوان ترويض النفس للامر العظيم تلك المجاورة لكان انسب حتى ان
يضمحل اى يعدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوة وحداه اى حمله الله تعالى ان يعم
ربع بالباء الموحدة هو المنزل الوربع وهو الاستتاب حاوية بشبهة وهو عالم بتبيض كونه حراما او

حالا لا وبتشديد بشدة به الباء اى بطول ويجوز ضبط المتن من شاده بتشديد
اذا جصصته ومنه قولهم شيد بالقاف وفتر شيد بالقاف الاولى بمعنى ما يبطه واباحه اى اثر له
باحة اى ساحة سبوحة وهى فوق الاب وتخفيف الباء مكة وتاج بالتاء المثناة فوق اى قشر
بكاء اى بمكة صبوح وهو السرب في الغداة وضبوحة وهو السرب في العشى اراد وطيبته ضبوحة
امانة بها اى في مكة جيدا وهو حال من مفعول امات اى متنبه اعلى ما تنسى الناس وهذه مربتة
وعاربها الف فاجبره اى جعلها فاجبر فيه فيتم اذا شاء امتها اى من مكة انشره فان قلت لم
صرح بذه والدرض اذا وجد بمكة بكون التشر صحاقلت لشدة احتياجه بذه ولكان يستحي والذى
نوراته ضريحه يقول صالبا عن مستاجده من دفن بمكة ولم يكن لايقاها بتقلد للدلالة الى موضع اخر
فيكون في هذا الحديث فقيه دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص
ولكن لم اجد فيه رواية يمكن ان اللوالضاد ان اما ماد بتاء وعالما استفنا اقام بمكة يجاور دائم عادالى العراق و
توفى ببغداد في شهور سنة خمس وستين وستمائة ولكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه
بها فعلوا ذلك اما بعد اى بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدبرت اى صعدت بتدبر بح
ومنه ظرف مكان في البر والعامل فيه عطوت او يدة تدبرى مراقي جمع مرقاة وهي الة الصعود الشرف
اى العلو وتحريت اى اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم الضيق وعما مأجتنب عنه سترعاو
عاوة من مساقي جمع سقاة بفتح اليم وهو موضع الشرب الشرعي بالتعيين المهملة اى يجاوزة للحد
بالفظة عطوت اى تناولت وهو خبر اني ومفعول محذوف اى عطوت ما عطوت بشمار جمع شمرة
وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعدها نون ساكنة اصبح العزم وهو القصد مع القطع على
احراق الجد حالا اى مستعليا على اعالى البرية الاثر الشمار جمع جوان بكون على اسما بمعنى فوق وبكون
مفعول عطوت تقديره تناولت باصبع فوق اعراض الجرة لهذا المعنى حذف قول لوثبت استعمالها اسما
بغير حرف جر في الجر تعليم لغير ما مالك الكن المذكور في كتب النحويين عاربة بكون من اسماء الكناية كذا ذكره
الجوهري في صحاحه بزاي بعد الباء المعجمة وبالجيم بعد الباء المضوحة اى بظلها وهو بدل من الشمار
بدل الكل بتكرير العامل وضمير له للشمار وعرات من القبر اى استعير للسراج بعين مهملة ساكنة
بضم العين المهملة بمعنى الطيب الحرام بالحاء المهملة اى الضبط في حوشي وهو الموضع من الدار متعلق بعلوت
بجار والحديث وزكى به مضمر تاالبناء المثلثة تحاذاك اى وسطها العلى وهو متعلق بعطوت ان من
ننتبه اى على ثمن جمع ضفة وهي اعلى الجبل المعلل جمع المعلى وهو ارفع منه استرذال اى استحقر من لا داى
النباط بضم النون وهو اسفل الجبل والضمير فيه للثمن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسلم وذكى
المناقب اى اعالى المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام التسنية اى الرفيعة اذ عنت بالذال
المعجمة اى اعترضت لا لام فضلا وهو الجبل الصغير والكبير بغضبتها وهو للجبل الصغير والمراد بها هنا البيار الاعلام
وصفادهم وهذان القطعان مستعملان بمعنى الخلق يقال لاصحاب الهم قطع بقضيتهم اى لهم وهو
بالرفع تاكيد لام وبالنصب حال وهو لكون سرعة ما تؤل بالنكرة اى مجتمعين ومن اخرج قلاعي بالجيم
جمع قلعة وهي الجبل من حالجبل لذاة الصحاح للجوهري قال الشراحي القلاع جمع قلعة وهي صخرة حطيمة تنقلع

عن الجبل

مراعاتها اقول تبعت ما عند بني من كتب اللغة لها الصحاح والغريبين والمغرب وما
ذكرت القلعة في هذا المعنى بل اقتصر عند هذا المعنى على الخرج ما ذكرناه صحاح للحديث
الصحيح مسلم للفظة من رد لاكه ومعناه من مخالفة اية خبر متواترا واجماع ولكان رد ما تعبدنا به ومعقلة
بكسر الميم وضم القاف وسكون العين المهملة وضمها وفتحها جمع حصن وهو معروف وضمها وفتحها في ذكر الحصون بعيد اهلا يجوز يكون تهيما بعد التخصيص
وبنت بالدال المهملة والحاء المهجة اى ذلت لسخاوة حاتم جمع سخاء وهو البعير الذي تعرف المراد بها
الاحاديث التي تحرض على الضبط ومن عاد اى اى جمع في الحفظ وهو ما خوذ من العداء بالكسر المد وهو
المواالة بين الصيدين بان يصرح احدهما اخر الاخر طلق واحد بين توبت الحديث وهو ما صدر
عن النبي صلى الله عليه وسلم المراد بنبي البرية صحابه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة بعدا مصورا عاد اى
تقيدت ذراى صارت ذا قيد بضم نافرة اوابرها جمع الابرة وهو المنتخبة من الانسى اراد بها ما
تعتر حفظه من الغريب والاثر والضمير فيه للخواية ومن صرد اى ثلج بشر بالكسر هو الحفظ من الماء اراد
به حفظ من الضياع وشرة بالتشديد بياض عارض لون معه قاذر بياض ملك زمام ملا نفذه وساد توجه من
ساد يسود سيادة وهذه رباح الحديث محمد بحماد اسم فاعل من احمدت اى صارت ذات محل وهي ليس
الحلا بالمعقلي المعلق فرقا للصحاح والموجود في الجوهري قال ابن السكيت يقال احمل البلد فهو محمل اذا صار
ربا حاء ذلك في الشرح هو نصب على الحال من الرباح والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير
الى رباح الحديث حال كونها حزينة معطلة اى بخلاف اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث
انظر كيف اقتصد المرين من غير اشعار بانه حديث واشار الى سبب ذا لبدء هذا الكتاب لتكون رباح
الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه ولكاني اذا جعلت حمادا اسم رباح الحديث على اضافة
والعامل فيه اعلاني وعزت بالدين المهملة وبالزاءين المعجمتين اى غلبت على المصاحبة اليمار فحتى
على هذا يبقى معنى الملازمة والتوجه الى الرباح وجدت مرادها اى مواضع طلب الحديث معادا
الرباب العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاحها جمع صحيح بالصاد والحاء المهملات وهو
المكان المستوى اما كن جمع امكنة وهي جمع مكان في معاداة اى متفاوتة اى متنوعة وهي صفة اما كن
لعلة اراد بالستوى رباح الحديث لسهولة من لان فيها من اسلاف المحدثين واستقر ارجع عالفقير
المؤلف بقاوت اما كن من شاهده الرشح من الاطلاق وعدم استقرار جع عليه لفقدع الاستبصار
ولعلها شبههم بالرباب الجارية من غير اعتبار تجاوب اى تجاور وهي صفة ثانية لاما كن واصل تجاوب
الاصداء جمع صدى وهو الصوت المسموع مثل صوت من الجبل وغيرها وأوجاء جمع الرجاء بالقصر هي
القاصية اتاه شيئه اتوا اى متوطني الرباح بالاصداء لصدور رجائها جمع مغرة وتتناوب من التوبة
اى تتعاقب الغدوات جمع الغادية وهي الرشة من الماء اى ماء رباح الحديث وتخطب على
منابرها الايوام جمع يوم وهو طائر يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوت في منابرها
شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة تطرحها الجمل من سن قد منع خانيها
الاقوام جمع القوم والمراد بها الفصحاء المخطيب الفصيح بقاله ذو شقشقة تشبيه له بفحل الجمل قد لحمت
وهي صفة ثالثة للاماكن اوحالا عنها بقال لحم الكاسح الثوب اذا صبل فيه اللحم وهي ملاى التسدى

عدلا ولا يعرف بما تحدث به او ان يروى عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يروى
يروى عن وذو نحو ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد والنقاد الذين ينفردون
ويميزون بين الاحاديث بجمعون فيذلك اشارة الى ما هم اليه المخطب الاربعين اصنافا
اى اشرفهم طريقة تميزا اى من حيا واعلاهم للحقيقة فان اشرابت همته اى امتدت من اشرأب
الرجل اشرئبابا اذا امتد عنقه لينظر اليه الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب المفعول به
مصدر ودع وهي الخطبة التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب اخر
ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم وسميت بفتح التاء بالواو
التاسع وتلقب بفتح التاء بالدال الواقع اصله الواقع بالياء اى الحافظ قد ضبطها الجلة حالا من ضمير
تلقب الرابع الى من انا فرد المضي رضي نظرا الى لفظ من وجمع فيه ضبطها نظرا الى معناه او استيناف
جوابا لمن قال ما فاضل محترفا عن ضبطها عنه شاه وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط اذا
مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق لمذهب الامير وهو في الاصل ضرب لا يعبر به
الارض والمراد به شرهم في الطعام من غير بصيرة وحملوا عما بناء المجهول عما قالوا يأسن كيسنا
بكسر السين وهو متنظم فقال الظاهر اصله على السينا يأسن كقولهم رجل ظريف وانما لم تبتهم
بر اكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر قلبه ولا يستريح وكذا هم لا يثبتون في ملاء هم ضرورة
من غير روية ولو لا تخلي الفاء يجيء غاية وهي موضع يسكن فيه الوحوش وتبيت فيه شجاره من
اسامة وهو هم جنس لكل سبع اسد ابي الشبل بن الشبل بن الاسد لما سمع به اى صوت فالفاء وهو
بالماء المهملة تعاله وهو هم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه
بجبلة ارنبة برداء الردى اى لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك اهدأ استيناف جواب عمن
قال ما لاهل المصر يوقى اعجاز هذه الصفة من لان ينتج بالضاد المعجمة والجيم والهاء المهملة اى يبدو من
حيي الحديث الخفي وموضع يحفظ اى برعى فيه ذلك احد المراد بهذا برع الحديث الذي يحفظ عن لا يليق
به قال الشراح حذف منصوبا لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين
ما اعطاه لكون عرضك كونه معطيا لا بيان معطاه اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول
وهو ان من شاهده ينتج في عصره من سوء تلقي ربع الحديث لان اتسلف يتعون مثلهم لا بيان
وجود الربع لما قلنا من لان فاللاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الطحي نبه على ان المدعى غير
المحقق للربع لا الطول وأتى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء ابلي بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب
من لان ينفث بالفتح من فاث الفيث الارض اى اصابها اهلة اى اهل الحديث او بقيت بالضم
من الاثافة هي الاعانة بفتح رمت عظام من لان ينفعهم ويحسن اليهم او يفيئهم عند الشدائد
جرت الرياح على آثارهم ديارهم فكأنهم ما كانوا حيا بعد او هذا من جملة الابيات للاسود بن
يعفر قيده اذ عليا رضي الله عنه لما مر الخوارج الذين رأى منازلهم لكسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال على
هذا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه
اشارة الى امثالهم السابقة شبه وهمزة من ابت وهو الحزن الذي لا يعبر صاحبه عليه

فيه ثم الى الكاف ونبشيه مصدر ورد وهو الذي اصابه الهرة فنبشته وهي اقل من انقزاز صاحب
الصحاح او ثلثه البرز ثم بالاقل منه النقل ثم النفخ مصدر ورد وهو الذي يشتكي صدره
والتوجين الدء بتشديد الواو الياء البستي التاج ورد جنى وهو بمعنى توجين تاج مسيلمة الذي
جعلوا له القاب تاريخ تحدوث الاسابيذ من صحاح حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وداوج بمعنى الدال
وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو بمعنا تاريخ من الصحاح الملاقورة اى المنقورة يقال
حديث ما قورا اى يقبل احتضن من سلف لذا التاج والتاج الناس على ما لا الاستمالة بهما جاء وهو
المبالغة في الاجتهاد او الضم اليه مما لم صفة المحذوف اى امتثالا لامتثال بمعنى ذاجة او صالا بمعنى ما لا كونهم
جاوين لا هواة فتبدأ في السلون في هذا الميل والافتور تاليد لما قبله واستيضالي لتحديث منها و
استلشاق معاينة رأيت ان اتباع المسندة بالحسنة واجرا رصفا ن وهو الجديد في قول الخليل رسته
منصوب بالجار يقول اجريت فلانا رسته اذا سرت معه يقطع ما يسنا بعين به الاثار حبل حصان
لحبر ليمكن الجريح من احتذاء الحبر الذي سنة وهو احد التسعين منه سنة بكسر السين ما تقدم
النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اى احكم اما المضروب اليه اعنة جمع عنان الهم جمع همة النهوض
اشمر جمع اشمر وهي الخاصرة العالي بضة العالي جمع العالية من العلو والحسن ما احمرت اليه السنة
جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه التصحيح بكسر الصاد وهما صلبتين من الرماح السفاريج
وهي رماح نطوالة ورضعها على انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي لما سن الرمح فرتنت
اى خلطت البحرين اراد بها الملتاطين الملاطمين بدقتان وعصت عما ما فيها من الدر جمع الدرر
وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاصة في البحر اذا لؤلؤ والعقيان وهو سبك الذهب او خيرت الى ما فيها ما صح
من كتابا ذا انتهاب التجمع لجمع الصحاح في كتاب خفيف الحمل فان قلت لم يجعل لها تاء مدية منها علامة المؤنث
قلت يجوز ان يكون صار من انتهابي التجمع ما خوذ امن التصحيح فلم يجمع لعلامة التأنيث علامة
التصحيح بين وهذا الكتاب بحر بين بفتح بين الله تعالى والتصحيح والرضا نائم مصدر ومن بالضم اذا
ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الصلابة بفتح يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة حجا
اى بذلت جهدي في تصحيحه وما فترت تنفيضه وهو ينسى مدة حياتي في الدنيا وشفيعا المشفع
اى مقبول الشفاعة انشاء الله تعالى في الاخرة والمقبي بالباء الموحدة والنون الذي هو عاضد اى معين
من وضع نفسه اجيره اى لاجل على عظمة الله تعالى صحيفة حمدة اى بشيرة وجهده وعاضدا اى قاطع من
وضع اى اسرع لتعسون بسكون العين بمعنى الحالة الحسنة بالفتح اى بخته وحظه وضل بالكسر اتهامه
في نفقة جده اى في تجارة وفر وضيره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اى اسرع في تعسه حرر الدين
ومن يتعد حدود الله الاية على الاتيان اى كفى من حيث العالمية او حال مقدرة اى مايقال لاجاني ايد رجلا
صالحا بما عاتبت اى عتبت ومانيه مصدرية فتأويله وتربيته وقاست بمعنى عاينت في ضيفه
وشهد بيه وسميه مشاركة الاثار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية لما صودت في الضريح
الصحيح وفي بعضها المصطفيه هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تبدل حذفا في
التسمية وفق العامة مصطفى خطاء والصواب مصطفى لان في شرح التسانية فضلا خطاء كتاب

ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتربه خبأ
وجيه وعلامة اليمن الحاج ابي المكارم بن سالم بن المحاج النبهاني بوري طيب الله مضجعه البهجوي
وهو الفهم وعلامة الفقاء الله تعالى عليه واسكنه فسيح الجنة والدان نعرف ان اعلى الحديث الاسلام
الذين جمعوا في الكتب والدفاتر ستة اولهم امام مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطاء والشيخان
اللذان ذكرهما المصنف ابو داود وسليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالفاظ مشهورة الاسناد وبلغاء غاية التحقيق
والاتقان حتى عدها من البين عاما تسمية لكتابهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب
بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا ان ايهما اصح من الاخر والصحيح صحيح مسلم اصح وما عليه المحققون
ان صحيح البخاري اصح لما قدمناه ان ابن في كل حديث انه تما انفرد به الشيخين او اتفقا عليه
لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الا ترى انبه رحمه الله ربما وقع من
المصنف في بعض المواضع علامات غير مطابقة بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او
اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما في ضبطها او ازالة من احوال راوي الحديث واشتهر عاذ لم يرد
مرة متبعا في ذلك الكتبة السابقة والشرح اللاحقة وما يعقل شرح هذا الكتاب قدره اي مرتبته
الاولى وبصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين
بكسر اللام والمراد بكثير طيب الباري تعالى في تدبر العالمين بفتح اللام جميع العالم وهو ما سوى الله والصلوة
التراكية اي الطاهرة الدائمة على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين
والسرية الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب من الحرب او الحجة يقال حكمت ثبت اي حجة
الطاهرين رتبت لشرح هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبته بتهذيب ذليق فاريب ان اذكر كيفية
ترتيبه وفصول الابواب ليسهل المطالبة وصولا على الاعراب **الباب** الاول في ترجمة هذا فصلين الاول
ابتداؤه من الموصولة او الشرطية **والثاني** ابتداؤه من الاستفهامية **الباب** الثاني ترتيبه على عشرة
فصول **الاول** فيما جاء او كلمة انما ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انها ٦ كلمة انك
٧ كلمة انكن ٨ كلمة انما **الباب الثاني** فيما جاء اوله حرف لا **الباب الثالث** الرابع ترتيبه على فصلين
الاول فيما جاء او كلمة اذا ٢ كلمة اذا **الباب** الخامس ترتيبه على الاوائل ترتيبها على خمسة
انواع **الاول** فيما جاء او كلمة ما ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما بين الفصلين الثلثة
مرتب على اربعة انواع **الاول** فيما جاء اوله حرف الواو والمناداي كمي الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى
مضاف الى الضمير ٣ احد عشر حرفا والمنادى الاناث او اسماؤهن **الباب** السادس
ترتيبه على اثني عشر فصلا **الاول** فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينما وبينما ٤ قد لهن الله
٥ كلمة لن ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان المشروطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة لعل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لعمر
الباب السابع ترتيبه على سبعة عشر فصلا **الاول** فيما جاء اوله مبتدا معرف بالالف ٢ كلمة ايما
٣ كلمة ايكم اي مضافا الى المخاطبين ٤ كلمة ايكن ٥ كلمة ايهما ٦ كلمة ايهم ٧ كلمة ايهن ٨ كلمة ايس
٩ او بفتح الهاء ١٠ كلمة اما المشددة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة ايا كم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم

اسم الفعل ٩ كلمة اما الجازمة ١٠ كلمة اما المشددة **الباب** الثامن ترتيبه على ستة فصول
الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الله ٣ الفعل المستقبل المضارع المجزوم **الباب** التاسع ترتيبه على عشرة فصول **الاول** فيما جاء اوله الفعل الماضي المجزوم
بالشرط الماضي ٢ كلمة هل ٣ فعل الامر **الباب** العاشر ترتيبه على فصلين الاول فيما جاء بلام الابتداء ٢
في الخبر شتى **الباب** الحادي عشر في الكلمات القدسية **الباب** الثاني عشر في جوامع الاخبار وترتيبه
على ابواب اعلم ان الحديث انما اشتهر كما في الكلمة التي تتبادل بها حفظا يكون اول كلمة في الحديث بعدها في الحديث
الثاني تما يجيئ مؤخرا في حرف في النهي من اول حرف في كلمة بعدها في الحديث السابق كقولي من بنى وقولي
من تاب وان اشتهر كما في الطرف الاول على الترتيب في الطرف الثاني من الكلمة المحذوفا او وقوفا او وقوفا وان
اشتهر كما في الطرفين على الترتيب في الثاني كقولي من ترك وقولي من تركه وعلى هذا ان اشتهر كما في الحديث من يرائي
بعدها المحذوف من جزء حديث في مصر وقولي من جزء حديث في الشام فصار في الشام فعلى هذا لزم ان يرتب الطلبات المحذوفة من راى في الشام
فصار في الشام وقولي من راى في الشام فعلى هذا لزم ان يرتب ليعلم رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور
سعيه في سبيل التدين وعليه فالله ان يجيبني دياعه وفي جمع المعاني فائدة باعثة شكر الله مساعيه وجعل
الجزء وسيرا عبة **الباب** الاول في ابو هريرة رضي الله عنه في البخاري هنا يقال ان اسم ابي هريرة في
الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنى بابي هريرة لانه عليه السلام رآه في ثوبه هرة فقال
ما هذا يا عبد الرحمن فقال اهرة فقال اعلم الصلوة والسلام انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية فان عجب
ان يدعو الناس بهذه الكنية ليتركه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه الثقلين صلى الله عليه وسلم خمسة
الاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج في الصحيحين منها مائة وسبعة احاديث انفرد البخاري
منها بثلثة وتسعين والباقي اتفاق من اصحاب الكتة وهو في الشرع تصديق وجود الواجب ليتسافر
بالبناء بره ورسوله والايمان به تصديق يكل ما جزم انه جاء به من عند الله مع اذعان وقبول وانقياد
والاسلام الاخر والقدر خيره وشره لا ما نفاه ما جاء به وانا وذكر الايمان بالله مع دخوله في
الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزء من الايمان ولا شرطا له عند بعض
علمائنا بل هو شرط الاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب حدوا يحتاج الى
الاقرار وفاء بعضهم انه جزء منه لما لزم ظهور المقصود عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة الغيرية
والتبعية اعتبر في حالة الاختيار جزءا بحيث لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله
وان وفي الله مصدقا في روحه الا ان الاضطرار سببه اهو رخصة فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن
لا الله تمعنى ذي ياء تاء الآتية يحتمل السقوط عند الاداء على كلمة الكفر فان قيل الملكة في جعل
عمل جارحة جزءا من الايمان ولم عينوا به عمل اللسان دون عمل سائر الاركان قلنا لما اتصف
الانسان بالايمان ولكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره دلالة عليه تحقيقا لكمال المتابعة به وتيقن له فعل اللسان لانه يحصل للبيان ثم حكم عليه اسلام لما وجب بلوغه
بجماعة وان هم بشهادة اقرار لان الصلوة المسنونة لا يخلو عنه واقام الصلوة اي ادامها
عبر عن الادا بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام بمعنى ادام ومنه رشاش

الاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة انفقا على الزيادة عنها الى قوله ثم [illegible]
عليهم الفان وماتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين ماتان وسبعة وتسعون حدثنا
انفرد البخاري باربعة وخمسين وسلم بتسعة وستين قالت دخلت حائشا لنا ومعها بنات
لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنيتها ولم تأكل فاخبرت رسول الله
الله عليه وسلم فقال ان الله قد اوجب لها بها الجنة او اعتقها بها من النار واستعمال الابتلاء
بالمحن والبنات خاصة لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات شيء ومن بنا بنيه
شيء فاحسن الذين يشاركون هذا الاحسان الذين يتزوجون بالكفاء لكن الاولى ان يتزوج
الاحسان لكن لا يستر من النار لان احتياجهن اليه لكمال الرحمة لا لضعف الكبرى ستر عظيم
بالاحسان يجازى بالستر من النار ام ابو هريرة روى عنه من اربطا به عمله يعني من
احرزه الاخرة جملة البيتين او نقرير جملة في العمل التصالح في التصحيح بقال بطؤ بجيئك واربطا
يعني واحد يسرع به نسبه اعلم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اتصال الاخ في
هنا اشتباه ثم اذ فاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى محالفا لقوله تق والدين امنوا
واتبعتهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المعتبر من شروره
بان ذريات المؤمنين صغارا لجنة بفضل كمال ايمان الوالدين وان لم يكن للاولاد ايمان كامل
فاخبر ان الاولاد ايضا في الجنة لكمال ايمان الوالدين ثم ان الاولاد ايضا في عرض هذا الحائط
فاخبر انا لا يدخل في الجنة الا المؤمنون الذين اتبعوا الرسل عليهم السلام وجوز ان
يكون اعم والمغيبات التي عند الله تق علمها استثناء منه ١١ اخبر كما مات اي مدة لبثه
ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول من يدل الكمالات لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان
قرينة الحال لا تستعمل لانه موهم للحال زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد روى
البخاري عنه قبل ماروه عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليها
ثمانية وعشرون وبانفرد البخاري منها احب ان يظفر الى رجل من اهل الثار فليظفر الى هذا يعني
تفسير لغو قد وهو من كلام الراوي او المعنى رجلا لان يقاتل المشركين وقتل الاخير نفسه قاله
في غزوة خيبر وكان ذلك رجلا يدعى الاسلام فعرض النبي صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ما سبق فيه
من الشقاوة والمقدرة فاخبر انه من اهل النار وقتل الامور سببه منه فلما كان لحما قال ظاهر
معجزة له على الصلوة والسلام م ابو موسى وعائشة روى سلم عنهما قيل لما ان من هاجر الى الحبشة
ثم الى المدينة ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا في الصحيحين ثمانية و
ستون انفرد البخاري باربعة وسلم بخمسة عشر هذا حب لقاء الله تقاضى المصير الى الدار
الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يستبشر
برضوان الله تق وجنته فيحب موته احب الله من حبوته احب الله لقاءه اقاض عليه
فضله والمراد بطلب الله ورؤيته ما فسرناه بد لان المحبة على ما فسره اجمالا ان القلب لا يليق
الى الله تق فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله تق ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى
ما اعده له من العقوبة في ذلك الحال يكره الموت لكره الله لقاءه ومعنى كراهته تعالى
بتعيده عن رحمته واراءة نعيم لا الكراهية التي هي المغفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى
قال النووي ليس معنى الحديث ان جهنم لقاء الله تق سبب لحب الله لقاءهم ولان كراهتهم

منفعة [illegible] عائشة وقد تبين بما ذكرته ان قول الله صلى الله عليه وسلم لعويمر ما روى انه عليه
الصلوة والسلام قال لمن اشار اليه جنازة جاء جبريل وقال يا محمد صلى الله عليه وسلم ان
عيسى لم يصل عليها يقولون انه لان يعلن لذا مستر لذا ولكن الله تق صدقهم فيما يقولون و
[illegible] اما قوله صلى الله عليه وسلم وجبت في الثناء التي تحمل على التقدير
[illegible] يحتمل ان يجاب عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في
[illegible] شهداء الله في الارض فاهل الظلم ثلث مرات لشاركه ١ اضافة الشهداء الى
الله تق للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة وقبول شهادتهم لانه تق عدلهم بقوله وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل لذا في التبصرة الخلابادي ق
اجمعوا على ان الرواية عن من احب انه يسأل عن شيء فليسأل الا تسألوني عن شيء الا اخبرتكم
محمول على امور الاخرة بقرينة ما روى انه عليه الصلوة والسلام قاله في اثناء خطبة بعد ما صلى الظهر
فظهر انه لا دخل لما يمس الامور العظام ثم ذكر انه عرضت عليه الجنة والنار فلم ار كاليوم في الخير والشر قال الترمذي الناس البلهاء والبرصي الله عليه وسلم ان يقول لهم سلوا وجوز ان
يكون اعم والغيبيات التي عند الله تق علمها استثناء منه ١١ اخبرتكم ما دمت اي مدة لبثي
ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول من يدل الكمالات لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة ضعيف لان
قرينة الحال لا تستعمل لانه موهم للحال زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد روى
البخاري عنه قبل ماروه عن النبي صلى الله عليه وسلم ماية وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليها
ثمانية وعشرون وبانفرد البخاري منها احب ان يظفر الى رجل من اهل النار فليظفر الى هذا يعني
تفسير لغو قد وهو من كلام الراوي او المعنى رجلا لان يقاتل المشركين وقتل الاخير نفسه قاله
في غزوة خيبر وكان ذلك رجلا يدعى الاسلام فعرض النبي صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ما سبق فيه
من الشقاوة والمقدرة فاخبر انه من اهل النار وقتل الامور بسببه منه فلما كان لحما قال ظاهر
معجزة له على الصلوة والسلام م ابو موسى وعائشة روى سلم عنهما قيل لما ان من هاجر الى الحبشة
ثم الى المدينة ماروا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وستون حديثا في الصحيحين ثمانية و
ستون انفرد البخاري باربعة وسلم بخمسة عشر هذا حب لقاء الله تقاضى المصير الى الدار
الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يستبشر
برضوان الله تق وجنته فيحب موته احب الله من حبوته احب الله لقاءه اقاض عليه
فضله والمراد بطلب الله ورؤيته ما فسرناه بد لان المحبة على ما فسره اجمالا ان القلب لا يليق
الى الله تق فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله تق ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى
ما اعده له من العقوبة في ذلك الحال يكره الموت لكره الله لقاءه ومعنى كراهته تعالى
بتعيده عن رحمته واراءة نعيم لا الكراهية التي هي المغفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى
قال النووي ليس معنى الحديث ان جهنم لقاء الله تق سبب لحب الله لقاءهم ولان كراهتهم

مدرك ركعة الا بكون مدركا للاركعة الصلوة اجماعا فيفيد اضماره تقديره فقد ادرك ركعة وجوبا فيما يفوت من لم يكن احدا للصلوة ثم صار اهلا وبقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة ولنا لو ادرك قدر تحريمة فقيه بالركعة يكون عالما وهو ضعيف لا يعرف قدره وقيل يتقدر بقدر ركعة ادرك فضيلة الجماعة ومن لا فلا فضيلة الثواب بمن لا كان مسبوقا فاوادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة بكون لاخراجه ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة فالمعنى الحق عالما الجزء من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابوهريرة انتفاعا الزرايه عنه من ادرك ما له بعبدا ى بنا له بان يكون غيرها لك مستاوا ومعنى بانتم فاتاكم اتموه مثل الصبية والرقيقة وغيرهما عند رجل افلس فاصاره اقلوس بعينان كان ذا درهم والفقير اعم منه او اشبهان وذا فلس هنا سئل من الراوى فرجوا رجح الحسن اسوق بها ى باله من عنده قالوا صحيح الشافعية البائع اذا وجد مال عند المشترى المفلس الذى باعه شيئا فله الرجوع باعينه ليبيع ولذا اذا وجد المقترض ما يعد المسترض المفلس قال الشافعية لم يسغ الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحمل الحديث على العقد بالخيار وغيره اذا لمكان الخيار يسابيع وظهر له في مدة ان المشترى مفلس قبل ان يسلم له ان يجتاز الفسخ وهذا ارسال ليسابيع على الارفق وبعضه اضافة المال الى البائع لانه اصل الاضافة التمليك والبيع لا يخرج عن ملك البائع اذ لا مكان له للخيار له فيكون الاضافة اليه حقيقة وعلى قول يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال محلا وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابى وقاص انتفاعا على الرواية عنه قيل لانه لمكان ثالث الثلاثة الاسلام سلم على يديه بكره لمكان اولا من درى مسعاه في سبيل الله ولمكان مشهورا بمجابة الدعوة لدعائه عليه الصلوة والسلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو احد العشرة المبشرة موتاما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ما ثنان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلاثون انفرد البخارى بحمسة عشر ومسلم بثمانية عشر ق ابن ادى على ابيه حديث الاتحاد بابى لفظه معنى الانتسليب وهو جعل الشئ غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعنى فاجعله ممنوعا عن دخولها غير عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مولى الى الفساد الكثيرة لمكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فيهم من قوة مرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا استحقنا الى ناويله فقال بعضهم وهو محمول على المستحل وقال النووى معناه لا يكون من السابقين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويبقى عنه ق ابوهريرة بعض انتفاعا الزوايه عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله تعالى اى اهلكه الله سلجيته عن عنه بالذوب تعديدا في ايلامه لان الله تعالى يالمذنب يحرق اشد تماييلون بفتحه كما يذوب الرصاص والماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة فوز علمهم وصفاء قرحتهم مشبهون بالماء ومن يريد لهم حريم يعم الحاكم كيدهم اليه كما ان المراد به افساد الماء فيه وجب قال الحزم هو محض بدعة حيوته صلى الله عليه وسلم وقال الحزمون هو عام وهذا اصح الا برى ان مسلم بن عقبة ايام بنى امية هلك في مه منفر عنها وبن يزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع متبعتها فان قلت ما ذكرت يدل على

اشتد بحيث يلزم في الدنيا وقد جاء في حديث آخر من ظلم اجيرا يريد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار وما ذكرت من قال فانه يتعلق بالمصدر اى ذوب الرصاص في النار وقيل هذا في حق من قصد اهلها بسوء دون من اتاها جاهلا او لغرض فيبعد جوابها فان قيل لعل ان الانسان لا يتمكن بما في نفسه فلم يؤخذ في هذه التصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤخذ به بحيثى بناية ش شرح حديث ان الله تعالى تجاوز عن امتى وفي رواية لعل ان اراد فيها هذا الاشكال ق عدى بن حاتم انتفاعا على الرواية عنه قيل لعله ورد على النبى صلى الله عليه وسلم مستفتيا وسئل عن حد بثاله في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها ثلثة والانفراد لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اى يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اى جانبها بفتح وان كانت المتصرفة قليلة فليفعل معقود محذوف اى ذلك الاستتار او بمعنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاخير او اراد الاخص بقرينة ما قبله م جابر بن سمرة مما تفرد به قيل انه لان من مشاهير الصحابة وقال ع النبى صلى الله عليه وسلم كم في تسع عشرة غزوة غزا بنفسه واحد عشر وارد عن النبى صلى الله عليه وسلم الصلوة والسلام الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين ماثتان وعشرة احاديث انفرد البخارى بسبعة وعشرين ومسلم بمائة وسبعة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا على معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول لعل ان يبقى للمعهد ان يقول جابر بن عمرو ليمان عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مسانيد الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عبد الله بن عمرة وهو بفتح العين والراء المهملتين والسر الجهم قبل الياء وقيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث ولم يخرج له الصحيحين سواه رواه مسلم من استعملناه اى جعلناه عاملا منكم عقاب للعملين وضد اشارة الى استعمال الطاهر غير جابر على عامل لكتمانه بفتح الميم اى اخفى عنا خيطا فانه مفعول على اسقط الى بكون فوق الابرة في القصب فانه الضعيف فيرجع الى المصدر لكتمنا على لو قال ابو عبيد هو للخياطة خاصة من الخيط فعلى هذا يكون الكتمان بمعنى الستر بسبب مشبهة بالخياطة المعنى لا يستر شيئا ولو قيل

عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية السلف
واحد شرطان، السلفة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمشناة من فوق فيسلم في كيل وهو تفصيل
كال اريد به ههنا ما لا يعلم ووزن معلوم الوصف بمعنى او الاول
الكيل والوزن وليس لذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو الستة اشهر بالاجماع
جائز بالاجماع واما الحلال فجوزه الشافعي لما في الحديث انه صلى الله عليه وسلم رخص في السلم
يشتمل الكيل وغيره الوجيز عم مستند بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور
شرطا لذكره فان قلت لو فهم من ذكره شرطية اللزوم ان يكون الكيل والوزن شرطا في الصحة
كذلك لجواز السلم في العدديات المتفاوتة بالعدد فمن الحديث ان اكم في كيل فليسلم في كيل
وان اكم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اكم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل
تماما لا يتمة في السلم الا ان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهو كما يكون بهما يكون بالذراع
العقد فلهذا اخرجه فيهما والى التقدير المذكور ردوا تماما في الاجل فلذا احتيج لان الاجل تماما لا يتمة منه
السلم اذا السلم بيع معدوم ولكان ينبغي ان لا يجوز لانه شرع ضرورة دفع حاجة المفلسين حتى يملك
الثمن في الحال ويقدر التسليم المبيع في الاجل اذ الحال خلا احتياج لان الاجل تماما لا يتمة منه
ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ع ابوهريرة روى البخاري
عنه من اسلف فليسلف اي احبه السلم والذي في حكم بحديثه اي بما هو الاولى الاشهاد
في رواية بسلاح سلطان بجديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول
الامر لانه حقوق مسلما بالشارة وهو حرام بعقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع
مسلما الاولانه قد يسبقه السلاح فيقتله لما صح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه
فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان لكان حقا اي المشير اخا السلاح اليه لا بنية
واما بيع وان لكان جادا او لعله بقصد صحيح يدعى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه
غالبا م ابوهريرة روى مسلم عنه من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يكتاله او كذا الحكم
في الموزونات دون المذروعات لان الذرع لا وصف فالاراءة للمشتري واما العدديات عند
فالمتفاوتة منها عند ابي حنيفة رحمه والمذروعات عندهما انما تعين بالبيع قبل الكيل لان الكيل فيها
بيع ملابسة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فلما لا بيع المبيع قبل القبض لان منهيا صار
قبلا تماما منقيضا ايضا فعلم منه ان قبله العطام واقع اتفاقا اعلم ان مغيرهم من قبله الاشارة انه
لو سلم الكيل جميعا او ميراث او غير هما جاز له ان يبيعه قبل الكيل من قوم فلا بيعه لانه لو وهبه
جاز وهو قول محمد رحمه والمانية نا استدل بالطايفة لانه لو لان مجاز فقه لا بيته الكيل استدل
بعض بهذا الحديث على ان البايع لو لم يحمه المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري ليحاز بعد
قبضه لكن الاصح انه يكتفي لان الكيل للبايع بحمة المشتري كقبضه فان قلت ما ذكرت مخالف
لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الشخصين في بالبيع هكذا اذا اشترى السلم الذي رجل

ان يقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بيع الطعام قبل القبض وبيع الكيل
احد صاعي المسلم اليه وثانيهما انتظر رب السلم وهو لا يبيع للبدية ق ابن مسعود اتفقا على الرواية
عنه بتشديد الباء وهي حلوبة لا تحلب ايا ما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
وغيره اشارة الى ان كونها محققة عيب فيها فللمشتري ان يرد عليه ايام فليرد معها
بعد ان عجلها فليرد معها صاعا من تمرها لان بعض الذين حدث
يقضه لان بيعا قد مع تميزه ورد فيفتدي فاوجب لصاع صاعا
من غير نظر الى قلة الثمن وكثرته لما جعل ربا النقص عاما من الربا بيع تفاوت
قوم المردود يكون من غير الجنس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صاعا من تمر وقال
العترة ذلك حوت البلد بخصوص الغرامة لكونه غالب قيمة تمام الحقيقة وان ذكرت
سلما الى البرة للبين مالا تبولين شيئا لحكمة ولذا التمر الجاري لان البين الاوحى لا يعوض عنه
عليه لذا لو شرح احلام الاحلام على الشافعي رحمه بالحديث وبنت الخيار في الحقيقة وقالا بوجه
ه لا خيار فيها والحديث متروك الحمل عم لانه مخالف لاصل المستفاد من قوله فمتى فاعتره ايمنك
ما اعتنيه عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة عند فوات العين او بقال انه لان قبل تحريم الربا بانه
جوزة في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في البيضاوي م ابوهريرة روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه صلى الله عليه وسلم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن
اطاع امري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق لم ابوهريرة روى مسلم
عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من سقف باب او لوة ولان ابواب
غير مفتوح ففتح حل لهم ان يقفؤا عينه على الحديث الشافعي رحمه واسقط عنه ضمان
العين قيل هذا عنده اذا اتقاها بعد ان زجره فلم ينزجر لما صح فولي ان ضمان معلقا
لا مطلقا في الحديث وقالا ابو حنيفة زجر على الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره
بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه بنا النظر او في الحديث محمول على المبالغة زجرا ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤمنة اصلا للعتق وهي تما يعبر به عن الجملة
الذات اعتق الله اي يحق الله انا ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بجل الارب منها ربا
منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو في الحديث اشعار بانا عتاق الجامل
الاعضاء تماما للمقابلة وعن هذا قال بعض بنبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى و
يقتضيه الرقبة بالمؤمنة بدل ان اعتاق الجائز ليس بمعتبر الرتبة وان لان فيه فضل بلا
خلاف ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا فله من نصيب في بعض النسخ
شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تماما او ناقصا
فعليه خلاصه مما لا اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر من ماله
وفيه حجة لابي حنيفة رحمه حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون ما لزم نصيب الاخر
محتبسة عنده وان لم يكن في يده استبدادا لكن بادا الغاء الزجر في جميع عبره فيما صاحب

اذا الكنائع قضية واحدة او يقال لحديث ابي هريرة رضي معارض عن حديث مسلم الخ ... يكون للمذاهب الاربعة ايام ثم زاد الشارح نفقة الاصنة او يقال هذا للحديث بالنسبة ... ناخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وايل شيأ كية المشتاة من تحت وجر بضم الجيم الحلقة ... وسكون الجيم وبالراء الجملة فيل ما رواه اعني النبي صلى الله عليه وسلم احد وسبعون حديثا افرد ... سلم منها بسبعة من انتطع اي اخذ ارضا ظالما في الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه وهو ... وانما اخترنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على ارادة ... لازمها المطلق على الارادة من الكيفيات النفسانية لما عرف والارادة وغيرها اولى بايتصف بها ... انتفاء ضده حتى الغضب بالترجيح هذا مع انه وقع غضبان حال لازمها على ان الظالم يعرض بتعريضه ... وغضب عليه حرمه على في ضمير غيره لحوزي بالمثلثة م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه اسلم ... بضم الهمزة واياس بكسر الحاء ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة ... قيل ما رواه من التوجع حده بثمان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وصوت انتطع حق امرئ مسلم ... بهو مسه بتاء والمياس بالحكة الفدان وشعيب الزرع وغيرها مسلم قال القاضي عياض انفرد به ... لان المخاطبين به اشتركوا مع المسلمين الا احترازا من الكافر اذ الحكم فيه كذلك في المسلم قيل بل حتى الكافر ... اوجب رعايته لانه يمكن ان يرضى المسلم المظلوم يوم القيامة برفع درجاته فيعفو عن ظالمه و ... الظاهر لا يصح ذلك فيحتاج الى ان يجعل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر مبهما بينه اي يحلفه ... فقد اوجب الله حق له اثار وحرم عليه لفظة الاثرة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل تركها ... وان لمان مؤنثا ويذكر فيلبس من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال درجه وان لمان اي ... حقه شيئا يسيرا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان لمان قضيبا وهو قطعة خشب من اراك ... وهو بالفوقية سنجرة السواك ق سفيان بن ابي زهير وهو بضم الزاي المعجمة على صحبة التصغير ... قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة احاديث اخرج لمرفوعه الصحيحين حديثان اتفقا ... على الرواية عنه من افتطى اي امسك لحبا لا ينفعه عنه اي لا ينفعه والضمير في عنده عائد ... الى من زد اي تميز اي من جرة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جرة حراسة ذات ... ضرعه وما شبهه نقص وهو بحق لازما ومتعديا وهما لازم من عمله اي من اجر عمله ... الماضي ويكون الحديث محمولا على التحديد بالتسبة بين من عمل لله التسعة ... بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل بين يوجد وهذا اقرب لبقاء الله تعالى اذ لا نقص ... من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب لما لا يكون ضبطا لما يوم ضبطا وهو في الاصل نصف ... دانق والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل ورد في بعض روايات هذا الحديث ... نقص من عمله الذي يوم يوتر اطال فالتوفيق بينهما ممكن بجواز ان يكون اصنافان الروايتين باعتبار ... نوعين احدهما اشد اي من الآخر باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة افضل او ... اكثر اجرا من غيرهما او بقال انما باعتبار اكثر مبين بان الشارح لما رأى عدم اجتنابهم عن اطلاب ... بنقص قيراط اللذة العظيم جدا حتى حكى انهم لخاطبا لما يكون معها فظة عليهم بنقص قيراطين م جابر

روى ... ما بين بيتي المقدس والكوفة فلا يقرب بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح ... الجوهري لا تقربه بكسر الراء تقربه بفتحها فانها اذا انهيت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج ... الى تقدير من الجار اي التي من حضور المسجد اما على تقدير مبالغة وتنزيل هذا التهي منزلة نهي ... سلم الله عليه وسلم يقربنه هذه الاضافة وقال الجوهري انه عام لغير الصلوة والسلام في حديث انهى ... ان يبال الرجل في المسجد فيكون الاضافة للملابسة اذ المقصد من مسجدنا هو المسلمون لا ارض المسجد وهي فانه ... لا يحل شيأ ذي نجاسة منه بغير اذن عامة من جملة مسائل المسلمين فيحكم المراد بها للملائكة الحاضرون ... تبرك الصلوات لا الملائكة الموكلون بالانسان في جميع الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروايح انه ... يوذيهم بها واعلم ان الروايح الخبيثة تمايفوت عن علة الى الشارح وهذا التعليل يرد عليه انه لا ... يحل المسجد وان لم تاذ انسانا من الانسان لان محل الملائكة لكن المفهوم مما روى ابو سعيد الله عليه وسلم ... قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يوذينا بريح الثوم ان على المبتلى تاذى بني ادم ... فيحتمل ان حوله اذا لم ان خاليا وبكون ان يقال لا تناذ بين العلتين ان يكون لمحل تنزيهها علة مستقلة ... والله اعلم او يقال ما تاذى الملائكة يكون لتاذي الناس منها وفي قوله ما تاذى منه بنو ادم دون ... انه يعم لكل منها مع ان ضمير منه راجع الى الكل المتعلق بالمتاذي الموصوف بكون وصفه سببا ... لكمال اذا قيل صحت الحملي واجتنبت الشعاء فيما يجوز دخول المسجد اذا لم ان خاليا لانتفاء ... تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس فما ترقم في المساجد سائر جوامع الناس وعلى الوجوه من معه ... رائحة كريهة لا البخر وغيره ق جابر انتفقا على الرواية عنه من الولوغ ما ولا بصلا فليعتزلنا او ليعتزل ... مسجدنا هذا سئل من الراوي وليقعد ببيته تاكيد لما قبله على حاوجم البائع م سعد بن ابي ... قاص روى مسلم عنه من الاجماع ثمانية ما بين الاثنين اي الاثنتين من قار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة ... سود والمدينة وقعت بين لابتين عين يمينه ثم يجرة ستة حتى يبسى لوصول دعاء النبي صلى الله ... عليه وسلم الى قار المدينة بالبركة واما تخصيص التسع والتسع فما يفوت عن علم الى الشارح ق ... انس وابو هريرة انتفقا على الرواية عنهما من الولوغ من هذه الشجرة اي الثوم والشجرة الفرع ماله ... ساق واعتصاف في التفعة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في التصيف ما يبقى الى الشتاء ... وعلى الحديثين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقرب مسجدنا ق ابو هريرة انتفقا على الرواية عنه ... من امسك لحبا فانه ينقص لان يوم من جملة قيراطا الاكلب حرث او كلبة عمل ينقص اجر امساكه ... لاجلها ولزاد الحديث صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد او اما امساكه لحفظ الزرع فلم يجوزه بعض ... لانه يسما استثناء الاجر اي تجوز تنزيها سما جاء في التثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء ... للزرع وغيره بتقدير الترجيح وغيره والاجر اجر قيراط لزاد اما النووي م ابو هريرة روى مسلم عن انظر ... معسرا اي امهل مدينا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تعالى تحت ظل عرشه يوم لا ظل ... الا ظله ضيق رابع الى الاعسار او الاعسار شيئا قليلا فظل الجنة وامتناعه الى الله تعالى امتناع ملك ... والاولى منه ان يقال المراد به الكرامة والى امن سلطان اوقعه لها يقاله فلان في ظل فلان اي في كنفه ... وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع التقدير الى الامر بترك سلطان التقرب والاكرام او الظلور علامته

[illegible] اصحابها يعني بضعفها اجرها وثوابها وزيد هاش [illegible]
احدهما هذا لتحصيل الزيادة التفهيم فلوته لتحقيق الفاء وضم اللام وتشديد الواو الدرهم الصغير
في ضرب المثل لا يريد زيادة بقيمة حتى يكون مثل الجبل فانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم التفاوت
في الصدقة وان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا بقوله لا شارة الى [illegible]
كانت اوفاضله اجوجي الى تتميمة الله تعالى لتثبت نقيصة فيها بسبب [illegible]
ابو هريرة رضي الله عنه من تطهير بتشديد الطاء وفي صيامه لم لا نزع الثلاثة الاصابع
في بيعته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله تعالى اراد بها المساجد تيقنا الى [illegible]
الاداء مع الجماعة لاستشارة عليه الصلوة والسلام في حديث اخر والقضاء يستوفي الاداء [illegible]
لخ فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله تعالى وفيه استعمار بان غير ما
يستحب ان يصلي في بيته كما كانت خطوة تاء تنثنية خطوتاه وهي من بعض الخطا سماها بين قدمي الماشي
فقوله لذلك هنا مفعول لها لان المراد منها فعل الماشي احدهما او هي بدل من خطوتاه او بعض
من خطوتاه والجملة جزء لمات خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء
الماشي او هو كب ع عبادة بن الصامت بضم العين وتخفيف الباء قيل انه لمن نقيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجنده عمر رضي الله عنه الى الشام فاقام بها ومات عنه النبي صلى الله عليه وسلم مائة واحد
وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين رواه البخاري بعضه
من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه بقوله تعار من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت
كزاي التعجب وهذه اليقظة تكون مع الم عالبا فاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك بسببها
وتخليله ولا يجوز الا تمن استانس بالله تعالى فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد
لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
معناه ولا انفاذ من المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون الله كذا سكى عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال
اغفر لي او دعا عبد بما دعا فرغفر له قوله اللهم اغفر لي استجيب لهذا الجزاء مترتب على الشروط الآتية
والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا
الذكر لان ثواب لكنه صلى الله عليه وسلم يتوضأ ان فان توضاء وصلت صلوته قبلت صلوته وان لم تكن
او فاضله وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ع ابو هريرة احمد روى
من توضأ فاحسن الوضوء بفتح الواو والذي ينبغي ضما بم وبعضهم اهل الاعضاء المخصوصة احسان
الوضوء الجماد بر اعاة فرائضه وسننه واداب تم الخطبة فاصغى اي الخطبة فانصت اي سكت فالمجموع
يلزمه التسكوت وان لم يسمع لمخطبة لبعده وقاله الاذرعي والشافعي في احد قوليه لا يلزم صغى له ما بين
وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة جعلها عطف على الموصولة بتقدير المضاف اي مغفرة ذنوب ثلثة ايام
زائدة واضافة زيادة الى ثلثة من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها اي الزمان في تقدير وثلثة ايام
زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مشى الحصى فقد لغى اعمالا بعن الثواب وفيه دلالة
على ان غير المستحب من الخوائج الحسنة منهي عنه ايضا واشارة الى ان اشتغال القلب بالخواطر ينبغي ان يكون

[illegible] عليه وسلم عن من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطايا المراد بها الصغاير ومزوجها
[illegible] انها لا تبقيت بالبسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره
[illegible] يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال [illegible] فسل جرير حتى رجع من وجهه لتخطية نظر الماء بعينه مع الماء فاذا انسلخ
[illegible] لا تخطيه بطشته بيده الا الحديث بدل ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء
[illegible] الشاكت عما التاطن قلنا لا حاجة اليه لان الخطيئة محمولة ان مغفرة ان الجسد بكون عند التوضي
[illegible] احسن الوضوء الاشارة الى وجوه الشبيه وفي غفران اعضاء الوضوء يكون عند
[illegible] بدل عليه ما روا ه الترمذي عليه السلام كما ان من ذكر الله اول وضوء طهر جسده فلذا ان لم
[illegible] بطهر الا صاحب الوضوء ع ابو هريرة رمز رواه البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما
في انفسه بالنفس من الخروج الى ان يخرج فليوتر اوتر صفة الربح ق عثمان رضي الله عنه اعلم ان الوارد عن توضأ
[illegible] هذا وما قال له الدماميني ان المراد منها فعل الماشي احدهما او هي بدل من خطوتاه او بعض
من خطوتاه والجملة جزء لمات خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء
الماشي او هو كب ع عبادة بن الصامت بضم العين وتخفيف الباء قيل انه لمن نقيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجنده عمر رضي الله عنه الى الشام فاقام بها ومات عنه النبي صلى الله عليه وسلم مائة واحد
وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين رواه البخاري بعضه
من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه بقوله تعار من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت
كزاي التعجب وهذه اليقظة تكون مع الم عالبا فاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون ذلك بسببها
وتخليله ولا يجوز الا تمن استانس بالله تعالى فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد
لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير والحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
معناه ولا انفاذ من المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون الله كذا سكى عن ابن مسعود رضي الله عنه ثم قال
اغفر لي او دعا عبد بما دعا فرغفر له قوله اللهم اغفر لي استجيب لهذا الجزاء مترتب على الشروط الآتية
والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا
الذكر لان ثواب لكنه صلى الله عليه وسلم يتوضأ ان فان توضاء وصلت صلوته قبلت صلوته وان لم تكن
او فاضله وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها ع ابو هريرة احمد روى
من توضأ فاحسن الوضوء بفتح الواو والذي ينبغي ضما بم وبعضهم اهل الاعضاء المخصوصة احسان
الوضوء الجماد بر اعاة فرائضه وسننه واداب تم الخطبة فاصغى اي الخطبة فانصت اي سكت فالمجموع
يلزمه التسكوت وان لم يسمع لمخطبة لبعده وقاله الاذرعي والشافعي في احد قوليه لا يلزم صغى له ما بين
وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة جعلها عطف على الموصولة بتقدير المضاف اي مغفرة ذنوب ثلثة ايام
زائدة واضافة زيادة الى ثلثة من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها اي الزمان في تقدير وثلثة ايام
زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مشى الحصى فقد لغى اعمالا بعن الثواب وفيه دلالة
على ان غير المستحب من الخوائج الحسنة منهي عنه ايضا واشارة الى ان اشتغال القلب بالخواطر ينبغي ان يكون

منها الى اذا حلفتان لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا يحلف بالله الا صادق
اليمين غير مأثوم وبعد للحنث واجبة اتفاقا واما جواز الكفارة قبل الحنث وبعد التعيين فمذهب
الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة لا يجزيه الا بعد الحنث وروى ذلك عن علي وابن عباس وابن عمر
ثم ليكفر والتقديم بعد الزوال اولى لانه الاصح فيها ليكون الوجوب قد تحقق عند التكفير وبه
فيها وعن رواية الحديث بلكن امر التكفير للاباحة والتكفير مقيد بالاذن التكفير بالصوم
للحنث عند الشافعي وهو ايضا فيلكون ثم في الحديث يعني او او يكون معنى لكم ليحصل
بين الرواية من مع ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ح ابو هريرة
من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروى بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين
لانهم اقالوا انه الاصنام فيلزم الوجوب ان لكان حلفهم بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا فالنهي
حلفه ليزيد ذلك اع ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة ثم كفارة
تقام وجب بحلف الظاهر بالمخارة لكون الظهر اسكن من القول وزورا والحلف بالاصنام لتذلل وكان
ومالك لا كفارة فيه مختجين بظاهر الحديث لان صح ابو حنيفة كم لم يذكر فيه لكفارة والبيهقي
لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة اتفقا على الرواية عنها من محل حلفنا الحلاج منصوب بنزع الخافض
اي بالحلاج وجوهما اعتقد للحرب من الرحلة بيد ويجوز ان يكون مفعولا محل وعلينا حالا اي حالكون
علينا الا لنا فليصنعا اي عامل فستقام جابر رض روى كم عن حلف ان لا يقوم من احر الليل ومن فيه
للتبعيض لا بعضه ط او زائدة فليس مراد اي ليصل اوتر اول الليل اوتر اول اخره بالاول ويدخل وقت العشاء
بدخول وقتها وجوز الحنفية جاعة ومن طلع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلوته اخر الليل
مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رض روى كم عن من حزم من الصلاة اي طاعة
الامام وفارق الجاعة اي امام وعسكره وبغى لما بيان لكل ويجوز ان يراد بهم جماعة بغي تزال القتال
لها وقد مضت مائة سنة لبسر اليم النوح جاهلية وهي صفة مبينة بين صار بها عنادا فاذا اصابت على تلك
الحالة مات ميتة الجاهلية لما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم لم يدخلوا الطبيعون امير ابل بعيرون ذلك
سفاهة ولان الغوى منهم بالوقوع في الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي راية التي يقاتل اهلها من
بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطائفتين وعميه بكسر العين وفتحها بالياء والباء المشددة بزنة على
وزن فعلية من العمى حو الضلال فالنووي هي بجمية لا بستين وجمعها يغضب وهو حال او تمييز
لعصبية اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبية او يرجع الى عصبة
او ينصر عصبية بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف النوع جنس بمنزلة بحر وفي بعض
فقتلة كقتلة اهل الجاهلية لان قتالهم لا يكون بحق فالتشبيه ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة
وبالخارج بين عليهم خطأ او الفريق يذهب برجحانها بفتح الباء وفاجرها والا بجاء التي اي لا يبالي من مؤمنها
ولا يفي لذي عهد بها يعني يبقض عهدها حل الذمة يا خذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان لا البيان لما كان
فليس مني وليست عندي بعني بس امتي وهو بضم تشديد تشديد هذا التسلب يكون
كسلب الاهلية عن ابن طريف قوله ثم ان ليس من اهلان لعدم اتباعه بايديه ق ابو هريرة رض الله

[illegible] وصل واراني سفيان فوجدته من قبل اغا الرمية التي يصاد بها فقال لهم هذا الذي
[illegible] فرصل واراني سفيان لكان اسهل الجزاء بمثل ذلك ومن التقى السلاح فهو اسن
[illegible] فقام الرجوع فرجع مكة وجزه الاسحاق ان فرجع مكة لان عنق لان لفظ انا انا
[illegible] فتحت صلحا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسبق اموالها ولا
[illegible] عليه وسلم م ابو هريرة رض روى كم عن من دعا الى جرة اي الى ما يعتذر به
[illegible] ولا قد بتداء لا العظيم وللغير فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق
[illegible] من حضائل الانبيا لا ينقص ذلك وهو اشارة الى صبر لكان من اجورهم شيئا هذا وفي
[illegible] الراي انا يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الراي ومن دعا الى ضلالة لكان
[illegible] مثل اثام من تبعته لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من
[illegible] المعنى فان قلت اذا دعا واحد جاعة كان الفضل لاتفاقا تبعوه بل لهم ان يكون لنسبة واحدة
[illegible] الدعوة انام لهذه فلما ذلك الزجر في المعنى متعددة لان دعوة الجاعة واحدة فهو دعوة الواحد من
[illegible] م مسعود عقبة بن عمرو قيل ما رواه رض روى كم عن قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما تحدث
[illegible] بان لرفع التنصيص بسبعة عشر نفرا البخاري بجيء واحد وسبعة وتسعين من دلت جاعة خير فليصل اجر
[illegible] معناه ظاهر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية حدث من رأى من امير شيئا يكرهه فليصبر عليه
[illegible] من فارق الجاعة فمات ميتة جاهلية وفيه لزوم الجاعة والصبر على ما يلوه من الامير سواء كان تما
[illegible] الشرع او على خلافه لا لزوما فاضل بغير حق ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عن راى
[illegible] ما وهي جملة ونزل فعلي بالتنوين الرفع في المنام وجمعها روى بالتنوين لزوا قال الجوهري فلعصه
[illegible] اي ليقل ما راها فيه اعبر ها له بضم الباء وسكون الراء جواب الامر يجوز رفعها على
[illegible] لكن لا يقوله لاصحاب اتفقا عليهم لان من يعبر ها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل كيلا
[illegible] فيها فيه خلل وروى انه صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا على ما لم يعبر ها لم تقع م ابو سعيد رض روى كم
[illegible] عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الف وسلم توسعون حديثا الرفع الصحيح من ماته
[illegible] واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو
[illegible] ما ليس في شرعها الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي انكم يقدر
[illegible] على الازالة باليد لكون فاعل اقوى منه فبلسانه يعني فليغيره بالقول فان لم يستطع اي المنع بالقول
[illegible] فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لا ان التغيير لا يتصور الا بقلب
[illegible] التغيير باليد لكون اقوى في المنع حينئذ الى يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا
[illegible] عليه ثم في الرفع بالقول ما يكون الدين يكون احسن وان لم يتمنه بالقول فليغيره باليد فان قلت
[illegible] الحديث يخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم ثم قلت مع الآية الزموا انفسكم
[illegible] اذا فعلتم ما يلقتم به لا يضركم تقصير غيركم في الجانب به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض امره نبي
[illegible] ولم يتنبه بها لمخاطب لا يعترة وهذا مختصر من علم ان تاراه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل

ويقاتل سيئا منكرا في مذهبه ويكون جماعة في حد حسب الطاعة على قتل [illegible]
المنكر ليده عن فرقة متى اتاه من الناس بالبر وتنسون انفسكم وتتم وقوع هذا المنهي
بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الغير الحاصل
عليه وبه لا يسقط الواجب على الغير وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للامر
به واجب بوجوبه والنهي عن المنكر واجب بوجوب النهي عنه فما سقط التكليف
المنهي عنه واما الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان
يرى الشارب بشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا يفيد منعه
المنهي ايضا في منكر ات متعلقا بالظاهر ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه من غير
اي الاظهار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص
الشافعي رضي الله تعالى عنه للحنفية قلت معناه انه اضعف الايمان والاظهار بالقلب
قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانقاذ وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس
وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد بهم ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان
كالمعدوم ع ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل يا رسول
قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وسيعود في حديث ابي هريرة رضي الله عنه
بجيم ثم نون وسلم بتاء تانيث ساكنة ولام وسكون الياء الموحدة وبالعين المهملة والباء المشددة
من رأى في المنام فقد رآني لان الرؤيا التصادقة الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما يقدر
الرؤية بالمنام بقرينة انه صلى الله عليه وسلم قال في جواب من قص انه رآى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
وبعض اعتبر جوابه اللفظ وقال معناه من رآى مطلقا فقد رآى الرسول الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه
على الرؤية عند من رآى في المنام فسبب لذلك في اليقظة بفتح القاف وخلاف النوم وقيل المراد هو اعم منه
من رآى في المنام ولم يكن حاضرا وقد رآه بعينه وفي رواية في اليقظة وقيل المراد باليقظة الآخرة
كما قال اهل التصوفة واسلم فاذا اما تولى انبيا بلوغ رؤيته صلى الله عليه وسلم فيها الرؤية الخاصة بالقرب
منه او لحكمة ما في اليقظة هذا ستل من الرآوي وهو شعبة حيث قال لي بعضهم اتق الله الشيطان لا يتمثل بهذا
استبشاعا لجواب عمن قاله ما سبب ذلك اعلم ان هذا الكلام خرج مخرج التعليل بمنزلة اما لان جميع
الانبياء عليهم السلام معصومون من ان يظهر الشيطان بصورتهم في النوم واليقظة لكمال شبهته
الحق بالباطل واما لان رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الا المحققون وعند من جوزها هي في اي صورة
كانت لان ذلك المرئي في حيزات الله تعالى ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه
من رآني في المنام فقد رآني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي اي في صورتي ولا في صفتي
قال القاضي عياض اذا رآه على صفته المعروفة في حياته ورؤيته الصحيح ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
في المنام اعم سواء كما نت على صفته او غيرها لكن رؤيته على صفته المعروفة في حياته
وسلم ع لا يتمثل في صورتي بفتح التاء وتشديد الثاء المثلثة وسكون الميم وفتح الفوقية
البخاري في رواية ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عن سالم ان ابن

[illegible] ويضرب عما تقدم في الحنا فعلى هذا فعلى اعم المضاف اليه واعم الاحوال بدل اشتمال منه تكرير المفعول له
[illegible] لا للاستيجاب فاما على المسئلة الاولى فلان اجراء السبب للعقاب بالنار انما جعل
[illegible] لكون ما اعتده مجرما حقيقة بعذاب لما ثبت في علم الازلية ان تاركي صنائع
[illegible] انما يستحق العذاب لانه اخذه بالنار لم يكن لاحد الا
[illegible] وهو ظاهر وامر الحكم الراجح لعالما بحال الخاص ان يأتي لانه اعالم بمن يلزم
[illegible] جبلا جميعا وللانام في الجملة المنفي فليستفد منه اولا يتكرر هذا التوجيه لما قالوا اعلم من ان
[illegible] يوم الاحد لم السؤال م صفية بنت ابي عبيد بضم العين المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية
[illegible] الصفية وهو زوج عبد الله بن عمر رضي الله عنهم وكانت النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت منه ولم ترو عنه
[illegible] روت عن عائشة وحفصة وعنها ابن عمر رضي الله عنهم وقد روى عن عمر رضي الله عنه وعن ابن عمر والزهري
[illegible] مع بخبر ما اخفى من المسرح وسلمان الصلاة والسلام من بخبر عليا يكون في المستقبل في الصحاح القرآن
[illegible] الحاضر لم تقبل صلوة اربعين ليلة ابو سلمة قوله ليلة جريا على عادة العرب في التاريخ بالليالي
[illegible] رواية الليالي البيهقي قال الهروي اي معنى عدم قبول الصلوة في الثوب له وجهان لما تصلوة في الارض
[illegible] المقصود انها غير محرزة الان لو نهى بحرية عباد تعن معاقبتها للامر لكونها مغصوبة وهو بين
[illegible] الثوب عليها فان الاصل اخصص الاجزاء فلا يلزم من تقييد نفي الامر على ان صلوة التسائل عن الزاني
[illegible] لو لم تكن محرمة لم توجب علم قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع لاهل الاصلاة اقول
هذا مشكل عندي لان الله تعالى اشترط في صحة كل صلوة ستائر بانه لا يقبل منقال ذرة فان ذلك حسنة صغيرة فانه
لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثبت الله تعالى من اتى صلوة بستر ظاهرها بسبب معصية صدرت
منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبول اعم اصدره عن زيادة تضعيف اجره واما تضعيف الصلوة
من بعض الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها على الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يقوم له الى
التشاريح قيل ذكر العدد هنا للتكثير قال هذا هو الصحيح من اعتقد صدق العراف او الكاهن او اما
من سئالهم لا سيما ان اكذبهم بهم لا يصدقه ما ورد في الحديث بعد حديث من صدق هنا
لم تقبل له صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام من صدق لها هنا فقد كفر
بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قلنا الاولى في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد
انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى او ان الجن يلقي اليه ما يستمعون من الملائكة فحينئذ
من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب
فراغه عن المكتوبة فيدنا بما ورد هذا التقييد في حديث آخر ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين
ثلاثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلاثا وثلاثين فذلك اي تسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون
قال وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم بدل من قوله تسبيحهم الآلة بالنصب على الظرفية اي في وقت تمام الآلة والعامل
فيه قال او المفعول به قال فالمراد من تمام الآلة ما يتم به الآلة وهو على المعنى جملة لان ما بعده
عطف بيان او بدل اضمر هو ليصح عطفه او قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره
وهو لا الا الله وحده لا شريك له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم

والملك بكسرها جمعه غير العقلاء وقيل الجمع هو ما لا يتأتى فيه ذكر بدليل نعام مع جمعه على انعم ويجمع
والعالم بفتحها يجمع في تقدير تمام المائة بحيث لا يكون الزائد عليها الا كسورا وجمعه عالمون لا غير
لكن الوجه الاول وعلى الثاني يجمع بالواو والنون اذا بلغ تمام المائة ويجمع بالالف والتاء اذا وقع تمام المائة
التحليل المذكور وعرفت ترخيصا بأن ان كانت مثل زيد البحر وهو ما يعلو على وجه عند جمعه
اقول الخ هذا اشتباه فان ارادوا من قول الصلوة الخ الاخراوي يلزم ان لا يحصل الخروج الا اذا قارنت
هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا مقيد غير مذكور في خبر منا سب اليه وان ارادوا منه
الدلالة على ان دبر كل صلوة غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد من هذه التقييم على
معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة كذلك بهذا التسبيح الا ان ترتبه يكون في
صلوة واحدة ق استوصى انفقا على الاولى بعنده من سره ان يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه و
ينسأ بالهمزة وضم الياء اى يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الدار يعني هذا الاصل عبر
عنه لان تتابع الخير فيه فليصل رحمه بكسر الحاء الترحم في الاصل وعلاقة الوصل في البطن ثم سميت القرابة بها
وهما قال النووي للتعدد وجهات يأعتبار يسر الوصل وعسره واوناها ترك المباعدة عن ذوي
ووصله بالكلام ولو لمن بالسلام ومن ثم قال ما يفيد يعليه لم يسئ واصلا اختلف في رحم الكافر
يجب صلتها فان كان محرما فالاصح نعم وان كان غير محرم كالاخ من الرضاع فلا
قبل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنص والمراد تحديد ذلك وجعل الحديث اجريب
بأن الاشياء وقد تكتب في اللوح المحفوظ ثم تمحو منه فقد يكتب ان فلانا يكتب له وصل فلان رحمه فيمد
سبعون سنة والاخمسون ولعل الاول بالنظر الى الكتب من جملتها وهو المعتمد من غير تخلف لعلم الله
ما ينتهي وبنيت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ فانما تكتبه على علم الله الذي
الا زلي اذ لا يحو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو
كالجنوة او يقال الحديث صدر مورد الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة بجري فولهان ينسئ له
بدفع رزق رجله واجله لهان التصدق ويجوز فيهما المحال اذا تعلق به حكمه م ابو قتادة الحارث بن
ربعي رض سمع من سرة ان ينجيه الله تعالى اى يجعله ذا نجات من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع
كربة وهو غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة
لزاما قالم الجوهري يوم القيمة فليفنس عن معسر اى ينجز مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة
او يضع عنه اى يحط عن دينه مصداقا قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان
تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على اول الدعاء بعد من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر
الى هذا قالم الرجل قال ولي على عمل اذا عملته ذكروا من ان المراد من السائل العمل بما يقرب الى الله بعد الصلوة
والسلام ودخلت الجنة قال اما اذ سألتني عن الصلوة والسلام تعمدا الله عز وجل بعني الانشاء اى
اعبد الله تعالى والاعمال التي اوجوها تأويل المصدر المشتمل بالمعبدي فيكون جزء مبتدأ محذوف
اى ذلك العمل ان تعبد الله تعالى والعالم بذكر شهادة لوزير رسولا مع انتفاء الاولية منها للظهور انا التوحيد
لا يعتبر به ما لم يقترن عنها وقيل لعلمه ان السائل لهان مقرا برسالته فعلى هذا فرأ التوحيد

يكون [illegible] اصلا لا تشرك به شيئا ان لم يصلها فيه او يقال العبادة مستغرقة فما نافاها
المعصية وهو فعل الطاعة على خلاف هوى النفس فقليلها وكثيرها يخرج من الرياء وتقيم الصلوة
الكتوبة اى المؤداة في جماعة ما يجب بكون تفصيلا للعبادة وعلى الوجه الاخير وتؤتى الزكوة المفروضة فيه
الزكوة بما يجب انما تكون الاصوب منه ترتيبا عليها لان المال يحبوب للتطهير تشتهي بالواو الزكوة قد
تطلق على اعطاء المال بأية وجه والترتيب بالفاء لمن الترتيب المتراخي وقسوم رمضانا فعلا او تقول
والذي نفسي بيده لا ازيد عليها هذا اى عاما فان قلت فقد ثبت انه صام شعبان ايضا
ايضا لهان وقد اشعاره لا ازيد عليها ما كتب في تبليغه ولا ينقص منه ارشعاره لا ازيد عليها هذا النزول
والا نقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما
جزمه عليه الصلوة والسلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتم فلعلمه صلى الله عليه وسلم
بالقرائن ان الرجل يموت على الاسلام ويدخلها ح ابو ذر رض ابو هريرة رض روى البخاري عنهما قال
ابو ذر رأسي جندب لهان من اعلام النبوة ظاهرة والاسلام ما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مائتان وثمانون حديثا في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر
وسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك به طريقا الى الجنة العلم من
العلوم الشرعية للانتهاء الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية في حكمها لانها طرق لتحصيل
تلك العلوم سهل الله تعالى لنا به التعبير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس الى الطريق مرتبا
الى الجنة تقدم به على طريق للاهتمام والتخصيص على معنى ان تسهل الله طريقا الجنة لخاتم
بهذا التسبيح عبر من اسباب التسهيل لما انه معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم
عنه قيل لهان بايع تحت الشجرة ولهان استجمع الناس رأسا لما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
تسعون حديثا في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة وسلم بتسعة من سل علينا
السلاح اى حمل عليه قصدا لاضرارنا فليس منا اى من عاملنا معاملة م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اى يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا
اداها الله اليك فانه المساجد لم تبن لهذا اى لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان
المساجد بفتح الدال معلوما على تقدير معطوفا على القول فليقل يعرف منه فراهية لهان مراهية بين
المسجد والجملة صفة لجزء مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حيان وغيره تمامها يحتاج اليه الناس
لان المسجد مجمعهم وسقف المتأخرة فجلوس الغافل في المتأخر على الفضاء بحق حاشرف
العبادات م جرير رض روى مسلم عنه قبل اسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما ما رواه
عنه علي الصلوة والسلام ما تحديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري
بواحد وسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ما خوذة من السنن بفتحتين
وهو الطريق بمعنى من ابتدع بدعة مرضية يقتدى فيها فله اجره اى اجر عمله وهو اجر من عمل بها اى
ومثل اجر من عمل بذلك الطريقة من بعده اى من عملها بتبديه دفعا لما يتوهم ان ذلك

الاجر يكتب ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها الى يوم القيامة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزار هم شئ قبل نزول العذاب المفرق بينهم ومعناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وقيل منها والا فالايمان ان يراد بالتحريم تحكم الخلود ق عبادة بن الصامت اتفق على الرواية عنه عبادة بالباء الموحدة الساعدي من النجباء فاضلا بالمدينة غزير العلم وولي قضاء فلسطين ومات بالرملة سنة اربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة رضي الله عنه من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الكلمة المذكورة صحيح م وشهد ان محمدا عبده ورسوله ان عيسى عبد الله ورسوله صفة بالذات فلم يفد الاضافة الى الله كالكفر على اختلاف بمقاديره وطهر سماه لكل مسلم لانه لم يخل عن عبد او امة اضيف الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب اتقاها الذي يكون بها او صلها اليها وروح منه سماه روحا لان فتح احشاء الامهات ظهان الحياة وحي الله تعالى قالا اي الراوي فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عم اضافه الله اليه لانه كان بامره والجنة والنار حق اوجد الله احدهما او كلتيهما لارادة الله ايجاد احدهما او دخول الجنة بما كان من العمل يعني بما اتى عمله لان سيئا او حسنا وجد حال عدم ثبوت احدهما كالمعدوم ونحن نقدر ان يقدر عاملا ان الامور بخواتمها حاصلا وقت الوصول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب او العقاب وبين من مات على الايمان ان يخرجه الله عن ايمانه فيدخل الجنة اما لمن قبل العذاب او بعده فوق الى شيعته الله تعالى الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا انه يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده فتح حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا ابو هريرة وابو ايوب رض روى م عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب كنيته اسمه خالد بن زيد مات وابو هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وخمسة وثمانون حديثا في الصحيحين ثلثة منها في البخاري بحديث وسلم بحديث من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي او بقيد لفظ في شوال يعني الايام قال النووي حذف لفظها اعتمادا على ذكر الايام صريحا بقوله ستة ايام والا يجوز ستة ايام فاذا حذف لفظ الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة لان الصيام الدهري الستة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه سكى عن مالك لم ار احدا صوم ست من شوال متصلا بعد خمس عن تشبيه الكفار وذكر نحو في الحديث دليل لما قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال والاتباع يقتضي الحديث دليلا والاتصال منتف بفصل يوم العيد فالاصل ان يكون الستة متتالية متعقبة يوم العيد فطر فرقها او اخرها عن اوائل الشهر وصلت فضيلة الاتباع قال الشارح فالمائة بعشرة ايام ذلك الصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين والمراد بيان ما لهم اتيانهم الواو دون الاخرى الستة الا ادرى وبم فضلهم

وفي الصحاح للجوهري الدهر بفتح الدال واحد الدهور وصاحبه هو ان الدهر اطول من الابد بكثير
للدهر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر سبقي بالاضافة على تقدير هم لان من صام ستة ايام من شوال
اي شهر كان يكون لصيامه كصيام الدهر بمقتضى ما جاء بالحسنة عشر امثالها والله يضاعف لمن يشاء
الدهر بمعنى الابد انما خصص شهر شوال لان رمضان تستثنى ايامه فيه الا نظام الدهر فوقوع التشبيه
سرد الصيام والصوم فيه لكونه للتفصيل من يكون ظاهر اجزاء الكرة تخصيص هذا العدد مفوض
علمه الى الشارع ق ابو سعيد رضي الله عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي جاء الله تعالى عنها عبر عن التنحية بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من يباعد
بعيدا عن عدوه بمقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذو الجزء والاداة
الجلد تعبر به عنها وهو من عين من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق
ابو موسى رضي الله تعالى عنه الرواية عن صلاة البردين وهي الغداة والعشي بعين صلاتهما وهي
صلوة الفجر والعصر والاتم اذا تمام الوقت المختار دخل الجنة وانما خصت عليهما لكونهما وقت اجتماع
وسواد ملائكة وعبر بهما عما بينهما استئناسا ان الله تعالى عوضها طاعة وهو ان من تحاسل عباده ثم
م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادة
الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله
فصلوة ثاني الليل صارت بمنزلة نوافل نصف ذلك الوقت وشرع المستلوة يجوز ان يجعل
صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من ان صلوة العشاء والصبح
قائمان مما العشاء بجماعة لان قيام نصف الليلة ومن صلى العشاء والفجر لان قيام الليل يتعين الوجه الاول
م حذيفة بن عبد الله رض روى مسلم عنه جنبذ بضم الجيم وفتح الدال المهملة ومنها ما رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم تلقونه ان يعود حديثا في الصحيحين من اشاعة الشيء عليه منكم بجمعه والبلوغ للمسلم
من صلاة الصبح اي باطنا من فوق ذمة الله تعالى اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان
الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذا صلوة الصبح لان فيها الخفية لا يظهرها الا اصحاب الايمان فيستحق
ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء مما يعمم الاجل والصافي بحذف اي لاجل
ترك ذمته او بيانية للجار والمجرور اي من اجل ظاهر من معاملة الله تعالى من نقض عهده لكن المراد
به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو المقرض بمكروه لمن صلى الصبح او ترك صلوة الصبح هذا
على تقدير ان براد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة شيء
لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الخفي وفيه الشان من يطلبه الخفي المستكن فيه ثم البارز لمن
من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله لمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه
الله تعالى اذ لا يفوت عنده هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه فاكب
هو على وجهه وهذا من التوارد لان ثالثه معقود رباعيه لازم م ابو هريرة رض روى مسلم
من صلى صلوة الفجر اي صلاها تامة اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة
لما سميت ملة ام القرى لانها اول ما عرف اهلها من القرى في الكينونة او لان سائر السور مضافة

الى هذه

الى هذه المسماة في صلوة والا يضاف على الى شيء من التسور والاتها اصل القرآن باستبار انها اصل
لها اصل الشريعة اجمالا من الثناء على الله تعالى والامر النهي والوعد والوعيد والقصص اما الامر والنهي
فظاهر واما الثناء فلان التسور في الامر الشرعي ينهى عن ضده واما القصة والوعد فلان في تحرز الموت
عليه والوعيد في قوله المضمون به علم ان في حديث هي حديث اجاج هي حديث لم حالت مرت تتأكد
المرج بكسر الطاء المهملة المهيع مصدر رجت الناقة اذا اقعت لدر حالها قبل او ان النتاج واما كان
تام الخلق وقيل اخرجت الناقة اذا ولدت ناقصا او ان لمان ايامه تامة لذا قال الجوهري معناه
فصلوة ذات نقصان محاذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها
بالمصدر مبالغة الحديث يجوز ان يكون بدون الفاء تحرير مع النقصان عنده
وقال الشافعي لا يجوز بدونها ج انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي صلوتنا حق تحرة
بالذكر اخر عن صلوة اليهود وضمير هم فانها في العشيات ليست كصلوتنا والان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر ترك لاحد العبادات منكرا فالصلوة تنهى عنه والان للحديث صدر عنده
عليه الصلوة والسلام في بدء الاسلام قبل سرعة الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اما ظرف مع ان
صلوتنا سترة وطيبة بتشديد الياء استقبال صدر الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس
الى الكعبة وثبوت الترقي مع نفي حكمها والتاء اخر جه اشهر في الخبر الاجري ان صلوتنا استئناف بهم
في الخبر من احيا لها وقبلتنا ليست لك لذة وقبل المراد من استقبال القبلة الوجود لهم الاولا ولما ذكر
ما يمنع المسلم عن غير عبادة اعتقد ما يمنع عبادة يقوم والد ذمته الله اي مذمة حسنا الان
اليهود لما الحقوا الفعيل الذي بمعنى المفعول الذي بمعنى الفاعل مع صوفر وفي ثانيه بالتاء وهنا التأنيث
غير مراد اتفاقا اجابا التربية بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما
فذ لك النسم الوارد من دخل في التسلم وهو الامان بان لا يستباح دمه وامال فتحتها والخلص
والمناقش الذكر لذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله حق الرسول فيكون عطف
التابع تفسير الاول فذكر الاول باضافتها الى الله تعالى يكون للتعظيم والا فالذمة الذمتين
حتى لا يجوز الامتناع عن التعرض لها لاذى فلا تخفروا الله تخفر في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الانحفار
ازالة الخفر وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا عهد الله فيحق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة
وحكم باسلام الحاقرا صح بجماعة وحكم بحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بعقوم عليه الصلوة
والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة السنونة لا تخلو من
الشهادتين وفي قوم صلوتنا اشارة اليهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة
من الموتين الرحمة يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا في رواية صلت عليه الملائكة عشرا
الصلوة من الله تعالى الرحمة وهي بعبارة يحيط بالمخيلات او عن عطاء الدرجات يعني لحوق الله
عشرا فطيبة اثره واعطاء عشرة درجات فيل العدد هنا للتكثير فان بعض الدعاء للنبي عليه
الصلوة والسلام طلب الوسيلة له الطلب الرتبة اذ هي جماعة لانها اقل ما تقدم من ذخيره وما تاخر
مغفوره اما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء وهذا حرمة امته ج ابو هريرة

W5

زائدة تقديره وابتدأ بجمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا من قال مثل ما قاله او زاد عليه
وقد نبه بذلك على ان التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا من قال مثله او زاد عليه
فتدبر ذلك فانه يزيل اشكالا وقع لبعض الشراح حيث قال ولو قال سبحان الله وبحمده مائة مرة
غير انه قلت ليس بمستقيم الاستثناء والقائد بمثل ما قال يكون جاء بافضل مما جاء به قلت الحق ان
لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقص اذ قد تقول او زاد عليه
بعني الواو للعطف لتعم مائة التعاريج او نقص لا للاستثناء منقطع بمعنى لكن رجل قال مثل ما قال
فانه باق بمساواته او زاد عليه فانه باق بافضليته ق ابو هريرة لا تصدق انفقها الا الزوجة عن من قال لا
اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات فكأنما اعتق اربعة انفس
ولد بضمتين الواحد وعوفي يقال للواحد ولي لغة الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام حتى
ولده بالرفع لانه فاعل ولكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضي الله عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين يعني المثل عشر رقاب اي
ثواب عتق عشر رقاب له وجه صحيح وقيل فان قيل فاين هذا من التهليل المذكور انه لا يأتي احد يوم القيامة باربع
رقاب وفي هذا الحديث انه لا يأتي احد بعشر رقاب فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق على ما اذا لم
يزد وفي هذا الحديث انه لا يأتي احد بعشر رقاب فما الوجه قلنا يحمل الحديث السابق على ما اذا لم
يزد ولا يحمل هذا الحديث على ما اذا زاد كما لا يخفى على المتأمل قال الطيبي في شرح مسلم هذا اجر المائة ثم لولاء عليها مزيد الثواب
وليس هذا واما ثالها من الحور التي لا يحسن مجاورتها وهذه المائة اعم من ان تكون متوالية او
متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تأتي في اول النهار ليكون حرزا له جميع نهاره وكتبت
له مائة حسنة وحيت عنه مائة تسيئة ولمحت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي لم يأت
احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه بأن عمل له من السنات ومن قال سبحان الله وبحمده
في يوم مائة مرة حطت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل الشيء ما هيا
للشيء يقتضي اتحاد زبد البحر والتهليل ما هيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون الشيء
افضل من نفسه قال السيد الامام الاعظم افضل الذكر الا الآتي قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر
رقاب فيه بعتق رقبتين يكفر جميع خطاياه لانه يعتق من النار وذلك لا يكون الا بعد محو
الذنوب كلها وبفضل عليه بعتق باقي الرقاب وكونه في حزز من الشيطان وغير حارس طارق
بن بشيم روى مسلم عن طارق بكسر الراء وبالقاف واسم بفتح الموحدة وسكون التحتية المعجمة
وفتح الباء المشناة تحتا قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله لم يدخل ماله ودمه الا ان يكون بحق وحسابه
على الله تعالى اي في الآخرة فيما يخفيه من الاعمال وغيره كذا فسره النووي رحمه الله والكرخي
الشارح حيث قال ونفوض امرهم مرتب على قوله قال وحينئذ يباح دمه على الله مرتب على قوله وكفر بما
من انكر في قلبه مما يعبد من دون الله فاتى ذلك لا يقدر على قوله الا الآتي قلت اني هنا للمام
لكن اولوية الدفع جبية الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء المال قال

القاري

الطيبي رحمه الله ثبت في حق غير الموحدين لانهم يعترفون اولا الى الكلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم
باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اقروها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الرجعة
كذا في المرقاة يعني سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادة بأنه نبي لما روى انه عليه الصلوة والسلام
قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله الحديث ما يعلم الحديث عاما وبقد ترقيبه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء
بذكرها في معاملة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام رمضان اي صلى ليلة بالعبادة خير
ليلة القدر فتقديره او معناه الا احد اتى بالتراويح ايمانا وتصديقا بفضائله واحتسابا اي اخلاصا بقصد
على الغاية او على انه مفعول له حفز لما مقدم من ذنبه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام ليلة
القدر ايمانا بها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا بفضله ما مقدم من ذنبه فان قلت
ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان
بوجه آخر لانها مخفية فيه ومجرة احياؤها سائر ليالي السنة ومن صام رمضان ايمانا و
احتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وروي الا قيس بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام و
سكون الياء المثناة تحتا وبالشين المعجمة والياء المشددة بعد ها سين بعدم ليلة القدر
م ابو هريرة رضي الله عنه من قتل دون ماله اي سلطان قريب منه من الدنو او القرب فقدم
الواو او سلطان الدنو فهو شهيد فيه جواز مقابلة واحد لجماعة قاصدة المال بغير حق قلت ذلك اذا كان يرجو
اصحاب ماله ان يحموا ان طلب قليلا والحديث باطلاقه ترجمة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه اهله
يكون شهيدا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في انقطاع من هذا الجارح المجروح او يكون في بمعنى باء السببية لعود ضمير عليه
الصلوة والسلام ودخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسبب ما قال النووي انقطاعون قروح تخرج
مع لهيب في الاباط والمراغ وسائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر او اقاليم الوبا،
بالمد والقصر فقيل هما انقطاعون والتصحيح الذي قاله المحققون انهما مرض بكزة النار سمي بذلك
فيكون احدهما فهو شهيد ومن مات في البطن اي داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما
فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلاثة الاول شهيد في حكم الدنيا
والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف
في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الذي يأتي في الباب بعد هذا الثاني من القسم الاول المذكورين في الحديث
ما عدا المقتول فيقال انا بثت لهم بقوله الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من
سقط عن الفرس ولكن لا يكون عليه اثر ضرب مدبر او هو مقبل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي الله عنه
انفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا فله سلبه يوم حنين سواء قتله لا باعتبار ما يؤدي اليه لعلماء على
قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيبة بقاده
بين يديه وامتعة كان على علامة عاد ابن آخرى فليس بسلب كذا قال النووي استدلة الشافعي
بالحديث على ان السلب للقاتل وان لم يكن ممن لا سهم له للحاوي والعبدي والقصبي وقال ابو يوسف

التسلب بخفيفة لايكون للقاتل اذا لم يثقل الامام ثم والحديث محمول على التثقيل جمانية وحيي حرو
آخر ليس لك من سنية تبلك الآمانة به نفسي ما ملك ق عبدالله بن عمر رم اروى البخاري عنه
قبل انه لان علما حافظا مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم بسبعمائة حديث في الصحيحين ستمائة في
انفرد البخاري بمائتين ومسلم بمائتين من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة من عاهد مع الامام عاتر لحلف
دنيا لان غيره وروى بالخفيفة وهو من عاهده الامام لم يرح وروى بكسر الحاء وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح والراح يريح اذا وجد رائحة سنتي رائحة الجنة وان ريحها
الواو فيها للحال يوجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها
فيفيد ابدا لمستحق ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموضع خفيفة فيستريح منه ومن قتل
معاهدا لم يقتل حرم من تلك الرائحة ق ابوهريرة رم روى بكسر من قتل ورفع رائحة والواو والنون للمجانبين
وبسم ابرص لبيرها في اول حزب فظلم كذا وكذا حسنة ومن قتل في العشرة الثانية فظلم كذا وكذا
حسنة لدون الاولى للام وبزيادة تاء حسنة يكون اقل من الحسنة التي حاصلة في اول العشرة وان
قتل في العشرة الثانية فظلم كذا وكذا حسنة لدون الثانية فوق كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظا الراوي
كما تنسى الكبيرة فكذى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي صلى الله عليه وسلم ومديني المكتبي عنه في حديث
جابر رض من قتل وغرة في اول عشرة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وانما لان الاقل
ضربا لكثرة اجرا لان اعداءها مطلوب فلو اراد ان يمضي بها ضربات ربما هربت فغادرها قتلها
المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه الصلوة والسلام مر بقتل ورغة وقال كانت
تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل هذا للحديث صدر بيانا انه جبلتها على الاساءة
ق ابوهريرة رم انفقا على الرواية عنه من قتل مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قاذا لواو
فيه للحال او مضمرة قال لا يرجع الى من جلده يوم القيمة اي ضرب حده في الآخرة وانما لان الدنيا فلا
يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره
الآن لانه يعد قذفه دون مملوكه الآن يكون لمولى الآن اي الآن يكون المولى لمولاه القاذف
فلا يجلد في الآخرة قاله التلويح هذا الاستثناء مشكل لان حده وهو بريء يأباه التام ان يؤل
ويقال انه بريء اي في اعتقاده الآن يكون المقذوف في اعتقاد القاذف الآن فما قال القاذف فلا يجلد
لكونه حاد فائدة الحد ان قذف وهو بريء ليس للاحرار ثلاثة المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه
بريء جلد ايضا الآن يكون لمولى قاله وهو بريء نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد بلاة مملوكه غالبا
ولا يسكه اذا علم ان زان ق ابوسعود عقبة بن عمرو الانصاري انفقا على الرواية عن مراد
بالاثنين من اخر سورة البقرة الباء زائدة والايتان منها ان الرسول بما انزل الي من ربه في اخر السورة
في ليلة كفتاه بتضعيف القاف من الكفي بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة
او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الزهري
بضم الزاي المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الباء المشددة المشناة تحت او بالعين المهملة
بعدها بنت معوذ بتشديد بما واو وبالذال المعجمة حاصينة كم الفاصل بين عفران وحي بفتح

العين بعدها سكون وضم الفاء ام معوذ ولان يعرف بها فيقيد لانت اربع اصابع من البايعات
تحت الشجرة مائة وثمانية عشر رجلا ق انس رض اخر الانبياء صلى الله عليه وسلم احد وعشرون حديثا لفاني الصحيحين ثلاثة احاديث
اتفق عليها وحده احمد والبايعات البخاري قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم غلاما من الانصار
الى ابي طلحة الانصاري بعد الامر بالحجاب من ثلاث اشهر صافات قليلة صوته وهذا الامر للوجوب لانه صلى الله عليه وسلم
لا يعد ولا يرضى صوم عاشوراء الا ومن لا فلا يجب صوم عاشوراء اليوم بقية يومه وهذا الامر لا يستحسنا لان
الصبيان لا بقية اليوم للتاديب وهذا قسم آخر هو من يصبح صائما ولا يعلم انه صائم اليوم ونحن نعلم اليوم
ترك بيانا فذكر انه معلوم ما تقدم فيقبل الحديث ان صدر اوالا اليوم فلفظا لان زائد وان صدر في
اثناء فغير زائد ق ابوسعيد رم انفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
العشر الاوسط فلما كان صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال من اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة
اي ليلة القدر يعني بصر نهارها العشر الاخير فانسيتها انا فاطلبوها فيه وارتني اسجد في ماء وطين
قال الشارح بصرت نفسي سال الوحي مسجدا لكنه ضعيف لان رايت مع هذا لا يكون من اضداد القلب
والجهل بين الفاعل والمفعول بلا نور تشتمل النفس من خصائصه رؤيا ماء وطين قال ابوسعيد بصرت عيني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يمكث بالماء والطين صبيحة احد وعشرين ولما كانت تلك الليلة وذا صفرت
السماء فمطرت فجاء المسجد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث يدل على ان تلك الليلة بقدر القدر
وانما اخفى القدر ليجتهد الكل فيحصل بفضلها او ترجا لبايقي في رمضان ق ابوهريرة
روى البخاري عنه رمضان الليلة القدر ليرجى فيها ما لا تكتفوا بفضلها او ترجا لبايقي في رمضان ق ابوهريرة
عن احد وعشرين حديثا لفاني الصحيحين ستة عشر حديثا منها اتفقا على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بحديثين
عن رجل جاء الذكر بصوته من غير تحسيسه وتبحاهي ان يتفقل وشئ هذا يوم بعد تخصيص
اي من شئ آخر ما خذ عالم او المنع من الاستفاع به والدرج المستامن لمسلمانا بالسلم في غير الوزن
لان نقص عن الفاسق بفيشبه جائز فخصص عن الطارئ او ان يجوز فليجعل منه اي ليطلب
من اجيه حلة اليوم اراد به حبوة الدينا من قبل ان لا يكون دينارا ولا درهما اي مضروبا مع يوم البقيع لان
الدينار والدرهم لا يعد جران فيه واشارة الى ان التحلل قد يكون بدل قال الشيخ الطيبي اما ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اغاب احدكم اضاء فليستغفر فانه كفارة لغناه
اذا لم يبلغ الغناب مبرغيبته فاذا بلغ فعليه ان يستر غيبته ان لم يجد صالحا لهذا استثنائي
جواب عن قال فليطب لحاله اذا لم يكن دينارا ولا درهما هنالك اخذ منه بقدر مظلمته يعني اي
ان لم يكن ظلمه شديدا يؤخذ من حسناته كثيرا وان لم يكن قليلا فقليلا وموقف مقدارها موقوف الى
الله تعالى وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحق عليه يحتمل ان يكون المأخوذ
نفس الاعمال بان يجسد ويصير كالجواهر او ان يكون ما اعتد لها من النعم والنعم اطلاقا تسبب
على المسبب فان قلت هذا يناقض قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم الحقيقي تجزى
جزء ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا وتحقيقا للعدل فمعنى الاية اي احد قوله
لا مؤاخذ عندك وزلك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابوهريرة رم انفقا على الرواية عنه من لحانه ارض

فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اخوه من قبول العارية فليمسك ارضه ويزرعها بنفسه
صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه ويزرعها بنفسه او يعيرها اخاه للتوجيه الاول فيكون
المنع للحقيقة او عن تحريمه والاول بالاولى من سابقه فان حلفها فليحلف بالله او ليصمت قال الباجى
يحلف بالله ويقنع بذلك ولا يحلف بغير الله تعالى لان الحالف بغير الله تعالى يقصد تعظيم المحلوف به العظيم
بالله تعالى حقيقة فلا يضاهى به غيره واما تعليم الله تعالى لغيره السؤ ونحوه فاخبار عن الواقع
اى وربك لتجزون او تقول اليمين الفاجرة تغمس صاحبها فى النار او تدع الديار بلاقع وبين الله تعالى ليست
قطعا وانما وقعت فى الدعوى عادة تنبيها على ما شاء من مخلوقاته تعالى انتهى ما انتقاه على الزرقانى
من لان ع بيع قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى الخيبة استدل به ابو يوسف على ان الاضحية واجبة
وقضاها بعد الصلوة وفى المصرلان الساعى فيها فى تلك الساعة وقت ايجاد وتعليم الشئ صح الامام او لا
ولعيد بن حميد حلد ا قال الشيخ الشارح وهو غريب قلت اما عرفت الصلوة فى يوم النحر لا يجوز التأخير عنده
بل ثم فى اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر وهو لم يات بشئ من هذا فظهر بطلان هذا الجواب
والاعتذار بقول ابن حبيب فى المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغى ان يؤخر الاضحية
الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سدوا وعجلوا فاتت ايام التضحية فى هذا اليوم ولم يخرج الامام
الى الصلوة فى الغد او بعد الغد فمن ضحى قبله ان يجزئ الامام اجزأه لانه فات وقت الصلوة عليه السنة
م بسكون الراء وضم الفاء بين الهملة والموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح
الباء الموحدة الجهنى بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل مات سنة ١٠٨ على الصحيح على انه
عليه الجمهور وقيل سنة عشر حديثا اخرج مسلم احد الحديث عن ابن عمر عن ضحية الصهباء اللاتى تتبع حاياها
المجهد الدرة فى جبينها تشبيه اى يجتمع بها قذر يدل على انها لم تتبع اى تتبعها سيل فليحل سبيلها اعلم
ان ظاهر المتن حرمة شحم الحراة الى جعل قال الفوزى ان لان حلا لا جل ضحية ثم حرم يوم خيبر ثم حرم يوم
فتح ملة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو رواية المختار فى الروايات المختلفة جمع قال مشايخ
احكام الاحكام الجمع الصحيح بينها بحمل تحريم هذا النطاح الآتى وما فى معناه على الكراهة التنزيهية
فانه من اجود طرقه وما حاصله بعد ان المحفية عن مالك وجماعة قلت اما عبد الرحمن بن ابى بكر رضى الله تعالى
عنهما الصحابى بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما وعنها وعن ابيها وهى اخت عائشة ام المؤمنين
وزوجة ابى الجهم بن حذيفة العدوى القرشى وقيل غير ذلك ماتت بعد اخيها عائشة بثلثة اشهر
وقيل بعد ثلثة ايام وقيل بعد سنة وقيل بعد سبع سنين وقيل بعد عشر سنين وقيل بعد عشرين سنة
وقيل بعد ثلثين سنة وقيل بعد اربعين سنة وقيل بعد خمسين سنة وقيل بعد ستين سنة فهذه احد عشر قولا
فى وفاتها ولم يختلف فى انها ماتت بمكة ودفنت بالحجون وهى ممن روى عن النبى صلى الله عليه وسلم
وروى لها البخارى فى الادب المفرد حديثا واحدا وروى لها مسلم حديثين احدهما فى الصحيحين
والآخر فى غيرهما وروى لها ابو داود والنسائى وابن ماجه حديثا واحدا فى السنن الاربعة
وروى لها مالك فى الموطا حديثين احدهما فى الصحيحين والآخر فى غيرهما وروى لها الترمذى
حديثا واحدا فى الشمائل وروى لها ابو داود فى المراسيل حديثا واحدا وروى لها النسائى فى
عمل اليوم والليلة حديثا واحدا وروى لها ابن ماجه حديثا واحدا فى السنن الاربعة
وروى لها الدارمى حديثا واحدا فى مسنده وروى لها احمد فى مسنده ثلثة احاديث
وروى لها الشافعى فى مسنده حديثا واحدا وروى لها الطيالسى فى مسنده حديثا واحدا
وروى لها الحميدى فى مسنده حديثا واحدا وروى لها ابن الجارود فى المنتقى حديثا واحدا
وروى لها ابن خزيمة فى صحيحه حديثا واحدا وروى لها ابن حبان فى صحيحه حديثا واحدا
وروى لها الحاكم فى المستدرك حديثا واحدا وروى لها البيهقى فى السنن الكبرى حديثا واحدا
وروى لها البغوى فى شرح السنة حديثا واحدا وروى لها ابن السكن فى الصحابة حديثا واحدا
وروى لها ابو نعيم فى الحلية حديثا واحدا وروى لها ابن عبد البر فى الاستيعاب حديثا واحدا
وروى لها ابن منده فى الصحابة حديثا واحدا وروى لها ابن الاثير فى اسد الغابة حديثا واحدا
وروى لها المزى فى تهذيب الكمال حديثا واحدا وروى لها الذهبى فى تذهيب التهذيب حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تهذيب التهذيب حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى الاصابة حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تعجيل المنفعة حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تبصير المنتبه حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تقريب التهذيب حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تعريف الرواة حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تلخيص الحبير حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى نكت ابن الصلاح حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى هدى الساري حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى فتح الباري حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تغليق التعليق حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تعجيل المنفعة حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تبصير المنتبه حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تقريب التهذيب حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى تعريف الرواة حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تلخيص الحبير حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى نكت ابن الصلاح حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى هدى الساري حديثا واحدا
وروى لها ابن حجر فى فتح الباري حديثا واحدا وروى لها ابن حجر فى تغليق التعليق حديثا واحدا

طعام الاثنين كافى طعام الاربعة فليذهب بخامس بسادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للاربعة
طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال بخامس بسادس وقد قال ابن حجر اى فقال ائتونى فقال فى بعض
النسخ صح الترمذى بسكون الميم المعنى انتسابق بقولنا اخر غير العقل المذكور فان قلت قد جاء فى روايات
صحيحة طعام الاثنين كافى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية فالتوفيق قلت قد يجوز ان بعض
هذا الاضطراب من اختصار المقام بحسب لذة الطعام وتفاوت مراتب الناس ع ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما روى البخارى عنه من كان فى حاجة اخيه اى فى قضاء حاجته كان الله فى حاجته اى فى
قضاء حاجته قال الشيخ الشارح المحقق لعل هذا الاسلوب انما اخذ لما كان الله تعالى مطلعا ومنتقما نحو
كان زيد قائما وابان فى معنى صار ونحو كان من الطوارئ وزائدة وتامة وههنا لا يصلح الكون تامة لانه
الذى يفهم ان كان الاولى للمبادرة من معنى سعى الا التسعى فى الحاجة يستلزم الكون فيها بل يكون ذكر
اللازم وارادة الملزوم ولعل الثانية بمعنى قضى فى الحال بقطع كان عن الحالية يعنى من سعى فى حاجة
اخيه قضى الله فى حاجته ا وقد الاكثر ارد الانقطاع انما يظهر من القرائن لا من كان وههنا
القرائن بيان لكون الاول سببا للثانى فقط لتكرر التسبيب تأمل والاظهر انه لا يقدر من قضى
حاجة اخيه استعمارا بان قضاها انما هو الله تعالى وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه
وهما ثنان لفظا لان ودون يكون استعارة الثانى ما يستشعر من الاهتمام بتحققه فى الزمان الثانى لغاية
حسنه عادة ان تسعى جهد العزيمة بالكسب كذا قال الجوهرى والكون فى حاجة اعم من التسعى فيها فانه
داعية الى تخصيص العام بالكفارة والتفهيم بنسب المراد وانفع للعباد ق جابر رضى الله تعالى عنه الراوى عنه
من كان له سترك بكسر السين اى نصيب فى ربعة بضم الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد
احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم اراده بيعه شريكه ثم يريد البيع ان
رضى اخذ اى ان شاء اشترى الا اشتراه وان كره ترك اى ان لم يستأثم بيشتره وآخر الحديث فاذا
باع ولم يوذن فهو احق به اى باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من التخلى فى الحديث ملاحظا تابعا
للارض لان الشفعة انما تثبت فى العقار وفى ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمى
على المسلم وهو مذهب الجمهور وفان احرز ما ثبت بالحديث لهم عليه اعلم ان النفى فى حيز بعنى النهى وهو محمول
على الكراهة بمعنى يكره بيعه قبل اعلامه اشريكه وهذه فراهة تنزيه لان جنح باعتبارها ونوح ضرر
الشريك وقد لا يتقرر فان قلت هذا جاء فى رواية لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن له قلت قد يعبر عن الكراهة
بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح استوى طرفاه و
المكروه راجح الترك م ابو سعيد رمز روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اعامل قوى ظهره ان
حاجته فليعد به الحاجة تشعر عادة بان المراد بمن ما يعم الرجل والمرأة بدليل ما بعده بالحاء على ظهره
وهو قد يحصل بالعود وانما اخبر عنه بالعود لان الغالب فى حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء
ومعاناته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له الاولى الاحسان عليه بتوجيه
بالعود لما ذكر ناه والمسلك م اسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما وعن ابيها وهى اخت عائشة السابقة
قريبا مكية ماتت بمكة من النبى صلى الله عليه وسلم ثمانية وخمسون حديثا لها فى الصحيحين اثنان وعشرون

للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام حجة الوداع وطاف بالبيت
معه الهدى ولمان المتفق عليه عليه الصلوة والسلام بمعناهم بسبق فقال عليه الصلوة والسلام
معه هدى وساق فليحج على احرامه اي فليحرم بنفسه على احرامه ولا يحل ثم سئي ثما
ومن لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء والحاء اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليحلل بالحج بالتمتع
على ما يجيء وقال البيضاوي فيه ان الحج بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي
ام لا يسوق ق ابو بكر وعمر افقها على الاطلاق من حولي النبي صلى الله عليه وسلم كما مر وابن عباس
وابن عمر ملازمان حديثه في التصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم باحد عشر فقال مروح
رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلوة والسلام من لمان هذا شكم ما وحاصله انه لما حج
حالا لا يدري مدعاه وغير اشارة الى ان الدوح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية الهم من هذا فقال
من مروح فقد ترك ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممروح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرها
فقد يبيح عليه الصلوة والسلام فليقل احسب الله اثناء هو من الحسب بفتح الحاء وكسر السين اي الظن والاحسبه اي احجازيه
على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا اي اعتني لا اقطع بتقوى احد ولا ابرئه عند الله
عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الحكم لان من جرم على احد بشيء فقد حكم
عليه بذلك في عرضه احسبه وهذا ثالث قيود احسب كذا وكذا مفعول ثان لا احسب المتقدم ان
لان بعلم وان اعلم انه موصوفا بما مدحه جزافا من غير روية بقرينة قوله فيقول قال الشارح فان قيل
الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فاي معنى يجمعهما حتى يصح ههنا بعد الظن وفي الشاهد
الهما فالجامعة واقول الاستعانة بالمظنون العلم بعدم الجزم معنى بطبعه والمعنى بقيتني في رحمته المرجح
لان المادح ان لامان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول فيه مدحه على وجه الثقة والمقول له
وان لم يكن جازما لا يمدحه ق ابو هريرة رضي الله عنه حكم مسلما بعد الجمع فليصل ويوترا ربعا ويوم
عمل الاكثر في تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة قال ابو بكر محمد بن بقية ابن السنت
ركعات فالاولى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين فجوا والعمل بالقديمين اولى فلنا الحديث
دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضي الله عنه وروى مسلم عن لمان بفتح الميم
واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفه به لشدة هوله عن ايام الدنيا والا فهو آخر ايام الحساب والايمان بهم
تصديق ما جاء من الاحوال والاهوال فانها مشاهدة اي حضر شيئا فشيئا للمشاورة والتدبير وغيرها
فليكرم جاره بخير وهو كلام جامع بنافع عليه او يسكت وفيه ترجيح بترك الكلام المباح خوفا من
انجراره الى المكروه او الحرام وق قال عليه الصلوة والسلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة ثم تاء ثقيل
انه لمان من بايع تحت الشجرة ثم سكن بدمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مات رواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم احد عشر صحابيا انفرد مسلم منها بواحد بنفس احد منهما هذا من لمان بفتح الميم وبالثاء المثلثة
الاخرة فالياء المثناة تحت بتشديد النون اي صانعة ما فيه الترجا الاسلان بضم الهمزة وفتح السين
اعم من ان تكون في القدر او في الاجل اما سقوط المائة في الجودة حرص بعقوم عليه الصلوة بتركها

ورد بها ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري بمعناه من لمان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه
بفتح الهمزة اشارة الى ان القاطع عنها لما قد لم من بالله واليوم الاخر هدم خوف سئة العقوبة
المعجلة على القطيعة ق ابو هريرة رضي الله عنه من لمان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه قيل الكرامة بتقديمه بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفع فخذه مرة وقد جاء في الرواية
بعد الله فقال اوصى ابراهيم عليه السلام الروم اضيافك فاعدد لحاجتهم شاة مشوية فاوصى الله الروم
فجعلوه نوفلا فاوحى الله الروم فجعلوه جلالا فاوحى الله الروم فجعلوه جلالا فاوحى الله الروم الضيف ليس في الثروة
والقلة فخذه مرة بنفع فاوحى الله الآن لما كرمت الضيف فمن لمان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره
استدل بعض بعمدة بين الامرين بحرها وجر بها وذهب الفقهاء الى انتهاء التدبيه بحملها الحديث
على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن لمان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف
اقرع بن حابس ظفال العشرة او لاد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه الصلوة والسلام من لا يرحم
بنا العفاعل لا يرحم بنا بناء المجهول روى الفضلان من نوعين بحيا ان يكون مشمولا وبحيز ومن
حيا ان تكون سترية يجوز ان يراد من الحقر الاولى التشفقة بحيا الاولاد بقرينة ما قبلها من الحاية الرؤية
وان يراد بحقر المنفى هنا مزيد الالزام اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون
لنفاية عما تعلق بفضول المخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وقيل ان نفي
رحمة الله تعالى عنه مؤلا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل بناء حزة فحرمن انفقا على الزيادة
عنه قيل اسلم عمر من سنة خمس من البعثة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر
اهل السماء باسلامه مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسا ثم سبعة وثلثين حديثا لم في
التصحيحين احدى وثلثون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من ليس
للدنيا في الدنيا ليلسه قط الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من سرب سربه م بريرة بفتح الموحدة
روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير وهو اسم لعب معروف قيل اسم مرتب قيل اسم مرتب وشير معناه على
لفظهم حلو فلو كان خمس فتح الميم بدء في لحم خنزير ودمه قيل المراد هنا الاكل لان النفس
في الغالب حالة الاكل طالبا فيكون التقرب حراما تشبيها عليه الصلوة والسلام بالوحي وعليه
اتفق العلماء ويجوز ان يقال النفس بحقيقة غير متصورة للحم الخنزير في حالة الاكل او في غيرها فانه غير
مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى الشبيهين والمراد احدهما على ما قال صاحب الكشاف في قوله
تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على امر الوجوه وذلك
لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم ولهذا هنا لقوة اختصاص الدم بالذبح ذكر الذبح معه قيل
بسبب حرمته انه حاضه وهو شاذ بورود اوشير اوشئ سنان بشدة رخصته بوجه الارض
والتقعير الزباني بالفضول الاربعة او المتخصص الثلثين بثلاثين يوما والتسواد البياض
بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكتاب الكفار بالاضافة السماوية
فيما للانسان وعليه للفصل بالاعمال التي يستعمل الانسان لاجلها والتقرب به بالكسب فلن

يلعب بها بكبوت يحتفلها في اعياد سنة المجوس المشكورة على الله تعالى م جابر رضي الله عنه روى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى ليضحك من رجلين يقوم احدهما فيصلي ثم يقوم فيغتسل فيضحك الله تعالى ويقول انظروا الى عبدي هذا يصلي ثم يقوم فيغتسل من الجنابة فيقول الله تعالى

وهو صائم وما بعده قال الزمخشري هو مجاز لانه يشبه منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل لا
المقصود نسبته صومه لاحصول الاتيان مطلقا حتى لو نسي عنه فاكل يكون مفطرا فالاول عنه
نزل الفعل منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل طليق صومه وفي اضافة الصوم اليه تشريف
الى انه لم يفطر واما امره باتمامه لعفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة
حيث لم يضف الفعل اليه وعنه ابو هريرة رض مرفوعا من اصبح منه فعلى اتمام يومه والشرب سهوا ان يطلع
الناسي ما يفطر ايضا الذي ترجح وهو نهاه عمل الاكثر العلما بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء
وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة
به وقال احمد ابن حنبل يفطر ايضا ق عائشة رض مرفوعا من توضأ للصلاة وعنها من توضأ للحساب بالنصب
لنزع الخافض اي من حوسب عليه في الحساب يحبب لا يترك قليل ولا كثير الاكل عنه عذب قال القاضي له
معنيان احدهما ان يقصد المنافسة تحمله التعذيب المخلصة من التوبيخ والثاني انه مقتض الا العذاب
وهذا هو الصحيح واما التسامح في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصي حسابه وهو المراد من قوله
تق فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ م د ن ه والبخاري عن من يرقه عليه المناقشة حتى الهلاك الميت
بصوت مع قوله الصياح يعذب روى بحوه وامر فيه عما يرقه روى بالباء للملابسة فاما مصوغة
او مصدرية وروى بحذفها فاما على هذه الرواية فيحتمل ان يكون مصدرية اي مدة النوح عليه فان
قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول
على وصية الميت بالنياحة لما كان من فعل اهل الجاهلية وقد جاء في استعمار حج اذا مت فانيني
باهله وشق على للحبيب بالم صعيبه في يعذب بفعله غيره قال شارح المراد من يرثه المشرف
على الموت وبتعذيبه ما يحصل اليه من الشدة في النياحة عليه في سكرات الموت هذا كلامه لكنه
ضعيف لاتجاه في رواية يعذب في قبره بما يرثه عليه ويجوز ان يقال انهم لما توبخون حتى الميت ينظر
اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح في الشرع لما انهم يقولون يا عرقب البلدان
ويا معاشر النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رض روى مسلم عنه من يحرم
من الخير جان وهو متعد الى مفعولين احدهما النفي المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى
من الرفق بالتصب مفعوله الثاني اللام فيه لتقوية الحقيقة وتخصيص العضو بحكم الجزء على بناء
المجهول اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الذي اصل من الرفق م ابو هريرة
روى مسلم عنه من يتحر الخير بفتح الياء والعين اي يصيب نحوه والياس بفتح الهمزة اي لا يفقر
وفي بعض النسخ بعينها اي لا يدري سترة قبل ان تقصد من هو الاولى وهذا تاكيد لما قبله ق انما جعل
بالواو والتقرير لقوله تق لا يصومون الا ما امرهم به ويفعلون ما يؤمرون لا يسبق بفتح حرف المضارعة
والثلاثي ثبابه ولا يغني شبابه خ ابو هريرة رض مرفوعا من يحارب عمن يرد الله تق به خيرا ينوه
بتشويع والجار والمجرور حال بعض اي خيرا مبتسبا بمصيبة مذروي مجهولا اي يصيره مصيبة
وحكمها الحلق ونحوه ومعلوما اي يجعل الله تق ذات مصيبة لبعلاقة بها من الذنوب وغيرها
على التقرير بين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى في اصل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب

كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام فاذا مرضت فهو يشفين لم يقل امرضني وقيل بسبب من
الاضافة يعني الامور تنسب الى من وقعت منه بعد الى من وقعت منه والله تق اعلم والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رض
مرفوعا من يرد الله تق به خيرا يشكره فيتخير به يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام
الشرعية فيها بصيرة فيها جبت بستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رض مرفوعا
من يسر يعسر هذا يا طالما قد يشمل المؤمن والذمي والمستامن والمتيسر عليه اعم من ان يكون
بالمناجزة في مطالبة الدين عنه او بالتفرق عليه او بالبراءة عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع
رزقه وحفظه عن التشديد الله في الاخرة يتجاوز للمسر عليه ومن يسر معسرا اي عيوبه او يرخص
سعره اثم تق في الدنيا والاخرة والله تق في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه وهذا اعم مما قبله
التخصيص ما هنده بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله تعالى
في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون الزمان المظروف هو العبد وضع موضع
الضمير استطرادا او ايذانا بان في العبد مع عجزه اذا اعان اخاه والله تق اولى ان يقدر لطفه
ورواية الفضائع ومن يسر جعل الجنة م جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الفرد في الجبل تثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المراد وهو الجمرات الثلث اسم موضع بين مكة
والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما سعاه اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل في قتل انفسهم
كان صعودها شاقا فاما الناس اما الغزو بها من العدو او الصعود عليها فخلط احط عنه
ما سعاه عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الفضل وهو الاستظلة المؤمن
كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين حالفوا امر موسى عليه السلام ومن الاستظلة مبتدا
خبره محذوف اي من الاشياء مبتدئ في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض مرفوعا من اصبح
منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما
حال عن ضميره قال ابو بكر رض انا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر
رض انا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر رض انا قال النبي صلى الله
عليه وسلم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر رض انا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما اجتمعن
اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة
قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة او المجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول م جابر رض روى
مسلم عنه من دخل يتفقد منا من مبتدا وخبره رجل وتفقد منا صفة رجل وانما لم تثقد تنبيها
اشارة الى ان ذلك من فضل الرجال وغيرهم زيادة تحريض على ما يجتبى بعده من الاذكار المجرد
الحوض اي يصلحه بالدلو ثم يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير اذن والرفع عطف على
يدلو ويسقينا فقم شرب يسقي على اشارة الى ان رفع جملة يرجع الى نفسه ايضا فينبغي
ان لا يتهيأ فيه قام اصبح ونحوه ناقصا عن مادة من مياه العرب م مسلم بن الاكوع رض روى مسلم عنه
من فتل الزبين بين عينيها بفسر بترجل اي جاسوسا سامة المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا
دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان لحان العين مباحا قال بعض متقدمي عصره فيجوز

وعبد والجار وصل

ورث فوض اجتنى بار
صح

قتله وقال الجمهور لا يقتضي ان كان مسلما بعبرته الاصام وقال بعض يقتله ان [illegible]
قال له السلام عليك جمع قال احمد لا يكون التسليم للقائل اذا لم يكن بسيار والمقصود والله اعلم
عليه لان الظاهر ان التسليم منه مجاملة اعلم ان الحديث اخرجه هذا الحديث من مسلم رح وهو
عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض تفقا على الرواية عن ابي شرف فانه قد روى
الله اذى اولياء الله تعالى وسوله قال الراوي لهان ذلك التعليق يهود يا شاهدا ولهان ممن عاهدت ولله
ثم تقتله صلى الله عليه وسلم ولحق مكة ولهان يعجبه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ويحزن بلدهم الكفار ولما بلغ حسان
بن ثابت شرفه الله تعالى بيت بمكة جعل اهل مكة حتى بنذه اهل قبا فاتوه يجد مناوى فيها قدم المدينة خرج الى النبي صلى
الله عليه وسلم فدوه وقال الحديث معناه لهان تقتله فذهبت بغير البريلا تفطوا راسه فتحاوا معهم
فلما بلغوا البقيع كبروا وقام عليه الصلوة والسلام يصلي ذلك القتيل في المسجد فلما سمع تكبيرهم
عرف انه قد قتل فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب المسجد فقال عليه الصلوة افلحت الوجوه فقالوا
الله يا رسول الله فقبله م انس رض روى مسلم عنه من لهاخذ مني هذا الشئ يا خذ جميعه بمعنى سيقا هذا التفسير
لقوله هذا فان الراوي لما قال عليه الصلوة والسلام ما لهاخذ مني هذا يسعد المؤمن المسلمين يريد بقوله
انا فقال عليه الصلوة والسلام من يا خذ حقه تاخرا فاخذ ابو دجانة لهاخذ حقه لهان المقاتلة
في سبيل الله فضيلة لكبرا معنى فضل دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قال ابو يوم احد م انس رض
روى مسلم عنه من يرد جع عنا وله الجنة قال رجل من الانصار رجلان من قريش فلن افترالكفار
فقرا حتى بقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلن افترالكفار
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث حتى قتل سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو عبيدة عليه السلام رض وفاه
بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة يجر حافي البكر وعشرين موضعا فلما كسر يا عبيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فظل المشي حتى قعد على صخرة وطلحا الدرك واحد من المشركين لهان يضرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبقائم رجل وصلم الى الصخرة ولهان يقوله عليه الصلوة والسلام اوجب طلحة ق عثمان
رض روى البخاري عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استكرى اماها طعاما لرجل من بني غفار
عين يقال له رومة ولما نبيع الرومة منها فقال عليه الصلوة والسلام هل تبيعها بعين في الجنة قال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلما سمع ذلك فقال عليه الصلوة والسلام
من يشتري بير رومة فيكون برشه فيها كدلاء المسلم في بعض نسخ بيضها اعلما ان جواب الاستفهام وان
فيه معنى الدعاء وهذه اولى لاستعمارها بالتسبيبية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين
دلوه بمعنى الدلاء المسلمين اي يكون مساويا لهن في الاستقاء منها ولا يمتنعها من بيعها بالملكية
يعني يقف كما روى ان عثمان رض اشترا هابخمسة وثلثين الف درهم فوقفها قال الحديث فحاجروا
وقف السقايات وهو جزء من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص
رقم الحديث بعلامة ح لكن هذا ليس بلفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ
البخاري من حفر بير رومة فله الجنة لذا فانا اصاحب التحفة ق انس انفقا على الرواية عنه من بخل
لنا ماء ويخ ابو جهل بمنى هل سقط بحرها وهرب فالا يوم بدر بين غزوة بدر وهو اسم موضع كانت

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم في العسكر فذلك اليوم ثمانية وثلثين رجلا من الانصار
واحد قبيلة بمن لهسان ولهان اسكلا وقريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق المؤمنون
يوم روى انه وجده بين الشاطئ فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فقال هل
سيف حتى مات وضع رجله الايستطاع عليها لم يعد ولا الله اعلم الباب الثالث ا بن
عباس رض روى البخاري عنه انه كان يا كلها اذا اراد ان يجزا الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما لهان جدة
الانسان قد يسمى الولد لهان يعود به لما اسمعيل واسحق لهما عود بكلمات الله التامة نعوذ معنى الطلب
ولهى انها تامة في حديث خولة قيل في الاحلام تقدم وتاتي قيل يعود بها المؤمن من شر كل دابة بكلمات
الله لهلا يلزم ان الانصار يقبل الله تعالى معنى ان ابا لهما لهان يعوذ اعوذ بكلمات الله التامة لي يعوذ بها
اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال لهي بها بهم مقتربين يعوذ اعوذ بكلمات الله لهما فيه قرة لي ان لهمي
نساء لهان تامة ومعنى جاهم مقتربين يعوذ نساء اتوكل لهان الناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ لهما
بتشديد ميما او وعاء معنى قائلا اعوذ لهما بكلمات الله التي لهن الزواجات بسكونها العلة موجبة بان
براد من قوله يعوذ بعلم التعويذ هما معنى ان ابراهيم لهان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات
ويقوله لا يتعلمها اعوذ بكلمات التامة من كل شيطان وهامة وهي لهل ذات سمية ومن لهل عين لامة
اي جامعة للشر من العين فاعل لهذه بتاء التانيث اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة ويجوز ان يكون لامة بمعنى
حلمة اي منزل وانما سميت عاوزن فاعلة لشمول الوصف وحامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر
اوا نظر لاخر او لحسنه او لم يسم عليها الله تعالى والى وقوعه صنعه فزجدت الله تعالى في النظر علة
بجيا يلزم نفوذ عن عطيه عقله ابتلاء لعباده يقول الحق تعالى انه من الله تعالى وغيره من غيره فيما اخذ
الناظر الذي فيها سببها وجعلها بعض بانه الطين تشبعت منها عينه قوة سمية عند تقابل يا بصره
فيهلك او يفسد لما قيل لهل ذلك في معنى الميت لهان يقول اعاذ النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين
حين لهان يعوذ هما ابن عباس رض روى مسلم عنه انه آخر البر وحوه الاحسان جعل البر زيارة الاهل افضل
التفضيل منه واضافة البر يجاز او المراد منه افضل البر وافضل التفضيل هنا للزيادة المطلقة
ان يصل الرجل اهله وتاييد بضم الواو وبعض المودة بعد ان يولي الاب بفتح الباء اي غاب والغيبة
اعم من ان يكون لموت او سفر او لهان لا توصله بما ولياه والده بعده احق الان ذلك بدل على الكسب
الدعا له لدوام المودة وفيه اشارة الى ان صلة اصحاب الاهل ابر لهان ابر الاحسان
فضل صلته بخير من وصف القسان م انس رض روى مسلم عنه انه ابراهيم ابني وانه مات في الذي يدفن وبينما
قيل لهان ابن ثمانية عشر شهرا فاعلم عليه الصلوة والسلام لهن ابراهيم ابنه ومنه في الرضاع مع ظئره جان له
اشارة الى ان حضوصية هذه المرتبة لهانت لابراهيم لهان له ظئرا في الظئر في الجنة مع انه ترضعه ولد غيرها و
تقدم في لعق ظئر بن الاستعلاء وفيها ان يكون لهان الغاية بارا بابراهيم وحسن تربيته فان
الولد المعتنى به العادة يكون في الظئران تكون رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشاة البكر بتغيير ورود
الاثار ان اهل الجنة يكون في موضع وقدمي سنة ويكون عوده في الجنة باعتبار انه الغير متعلق بها لام ينزع
فيه او لانه لهان من اهلها فيجوز ان يكون بدا براهيم لا يتحق لهلال روحه واستفراده بروح من مشى

الزرع الا ترى انه يجعله هشيما ويصيره هيئة يقدر بها على الارتفاع في القبر فيكون جسما بينه قال ابن الخشاب لا يكون في الجنة مستقلا بنفسه وما ذكر من عمر احد الجنة يكون اذا بعضو ابعد لتفاوت الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رمز وى البخاري عن ابراهيم وصور ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيامة عليه الغبرة وهي ما انحط من الغبار والقترة وهي ما ارتفع من الغبار المراد بكونها عليه سوادها وجهه وسوء هيئته وفيه ان الستر في الولد للقاطر لا ينفع الوالد الطاغي ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ان بعض الرجال لا الله الا الله يتشدد بدال مفتوحة من التزدد وهو المضموم التشديد للضم بكسر الصاد مشددة بالخصومة كذا قال الجوهري فيكون الخصم تأكيدا للالد واللام فيه للعهد اي الد الخصم مع الله تعالى وهو الطاغي بخصومة الحاده وانشاء الاصوات لما قال تعالى وما انشأنا خلقها من خلقه فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الاغلب والا لالد الخصم يستكون اشتقاد مصدر افقد ترى الذي لا يضعف منه اي اشتد ت م جابر رمز وى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه بجهود ان يكون شفيفا بان يقدره الله تعالى عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى الاول الله تعالى يريه انه يكون استدلال هذه العبارة اصلا لكنه وهي كون عرشه على الماء محققا به وسخرية لائقة مستمرة في الله تعالى لها فاذا قضى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ولان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجون بالجهولة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فاذا تاهم منه اقربهم منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هنا الى آخر الحديث بيان من جهود فيه ومن جهود بعده فيقول فعلت كذا ولذا يتعلم اي ابليس ما صنعت شيئا تشويه لتعظيم وما للنفي تهيئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه اي يقربه ابليس لذلك المفعول من نفسه فيقول نعم انت نعم حرى بالجليب وانت مبدأ اخبره يحمدون اي انت صنعت شيئا عظيما في بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل صح بمعنى نعم للمدح انت و اصوب حوالا ولان الاصل في افعال المدح من غير زيادة تقرير سلاني القياس وانما رضي القياس عن فرق بين الرقة بين الاثنين فيه فساد المنزاس انفطاع التصل والود وقع في الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعري رمز اتفقا عليها الترواية عنه ان بعد ابواب الجنة تحت ظلال السيوف بين الجماهدة الصابرين فيقول سيوفي الاعداء سبب الجنة حتى لقائي اجاهد اجاهد حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف الجاهدة هنا لمناسبة عن الاعداء من العدة في الضراب فاذا وقع التسيوف لانها الكثير سلاح الحرب قال الشيخ الشارح حصر فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة رمز من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل للجاهدة اعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل فيه الجاهدة فيكون المراد بالزوجين الزكب ومركوبه وانفاقهما هو اهداؤهما كلها وهذا اما يكون بالنذر فتعين التسيوف فصار مترادفا بهذا المعنى اقول الاجر يتفاضل بين الله تعالى يجوز ان يعطي من يشاء من عمل جملا قليلا اجرا جزيلا وقد رأجليلا فاي حاجة الى هذه التطليقات الداهية م انس رمز وى مسلم عنه ان ابا بكر في النار قال رجل سأل النبي اين فلان الراوي لما سأل قال النبي صلى الله عليه وسلم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب غير ابن ماجة فانه قال اولا امرأة وكرر النبي صلى الله عليه وسلم كلما يأتيه بمن يسأل عن المرة الثانية

اشهدا لكما الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن اما اصار هذا ان الكما اصابت الى الله تعالى من بين الاكمام المحبوبة المنتسبة عن ذات المسمى وكم ذي عبد الله لان احد هما اضافة الى علي اسماء الله تعالى الذي حقق التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على الرحمة العامة بالخلق بطبقة وعن هذا قال بعض العارفين لان يعني الابيا عبد وظالم شر في اسمائي قال العبد الضعيف مبكم هذا التأييد صلى الله عليه وسلم وصار ما شاء الله اعلم اصبحوا الدرة الوقاية الشفيف ان سمائي بعبد التطفيف يا مولاي تفضل ما فان الطيف وحقي برضاك الذي تشجف ولا تنظر الى ما صدر مني واجبر ذنبي الفجيع بحسن ظني م ابو ذر رمز وى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد با الكلام الكلام المخلوقين وانما صارت لاشتمالها على تنزيه الله تعالى وتحميده ق ابن مسعود رمز اتفقا عليها الزوجة عند ان احدكم يجمع خلقه اي يجمع ويقدر مادة خلقه قال البيضاوي المشار به جميع من الابتداء الى الانتهاء لان من الجمع ما يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا بعين جعل الله الرحم والمرأة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبل ذكر الحق واراد به تليين اقرا ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق منها نفسا نفخ فيها من تحت المرأة بعد ثلاثة اطوار نطفة وعلقة ومضغة فيمكث اربعين ليلة ثم ينزل ملك الرحم فيقول اي رب اذكر او انثى فيكتبان فيقول اي رب اشقي او سعيد فيكتبان ثم يقول اي رب اجله فيكتب اجله ثم يقول اي رب رزقه فيكتب رزقه ثم يطوى الصحف فلا يزاد فيما امر ولا ينقص منه ق حذيفة بن اسيد رمز اتفقا عليها ان ملكا موكلا بالرحم اذا قال الله تعالى اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا اراد ان يقضي خلقها قال اذكر او انثى اشقي او سعيد فما الرزق والاجل والعمل والشقي والسعيد من بطن امه م ابن مسعود رمز اتفقا عليها ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه لمتاب السقاوة ضمن معنى يغلب اللام في قوله

قلوبهم عن طلب ذلك لا وقت حصول الاستعداد فان قلت اراد تهم اعادة الزرع الى البساتين
لان تطلب ما جربه فلا فائدة وان كان لغيره فهذا اشتروه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك
الطعام القيام بموجب استمرار في معاملة التي انعم الله عليهم م وثوبا بالصرف الى الثاني المشترى روى
قال الراوي جاء جبريل الى يهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته فلطمه يصرع منها فغلت
يا رسول الله قال انا نعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عليه الصلوة والسلام انما سمى
محمد الذي سماني به اهلي المراد بصوم الصفة لا اسم ان اوبدل منه او منصوب بالاستثناء ق اي مسعود رضي
انفقا على الرواية عن ان استدانا الناس عندنا بايوم القيمة عند الله للصور ون قال النووي هذا محمول
على من فعل الصورة لتعبد او عالم من قصد به مضاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك فهو كافر
يزيد عذابه بزيادة تصويره لهذه الاثم لم يقصد ذلك فهو عاص لهيرة فلكن يكون استدانا الناس
الى هذا الملامة لكن الاولى ان يحمل على التعدد بيان ان مجرد الله تعالى ان يكون لذا لكبيرة
محلا للعفو ق عائشة رضي انفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه التصوير يعذبون يوم القيمة
ويقال لهم احيوا هذا الامر التصوير ما خلقتم يعني صوتم شيئا مصورا مرحم بالخلق ففيه عنده بكبيرة
باهم ق سعد بن ابي وقاص انفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجاني الجور حال من جرما
معناه ان اعظم من اجرم جرما ثالثا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم عالما الناس فحرم من اجل مسئلته
اعلم ان المسئلة عما فعين احد هما ما يكون عاوجه التبيين فيما يحتاج اليه الدين امر الدين وذلك
جائز لقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وغيره من القصاة في امر لم يحرم حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه
وبنا بنه ما كان عاوجه التعنت وحمل التسول اعتمام بقوله ولا وعت اليه حاجة منكوت البني صلى الله عليه وسلم
في مثله هذا عن جوابه رجع لسائله وان اجاب عنه لما نه تغليظا فيلون بسببه تغليظا على غيره
نظير سؤال الاقرع حين وجب الحج يا رسول الله اكل عام فاعرض البني صلى الله عليه وسلم
حتى اعاد مسئلة ثلث مرات فقال له لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بالمسئلة في الحديث هذا النوع وانما لان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى عموم المسلمين
ولا لذلك غيره م ابن حبيرة روى مسلم عنه انه افضل مساكن المدينة النساء القلة بجوار ان يكون باعتبار
ذوا تهن اذا اريد من ساكن الجنة المتقون في دخولها واما يكون باعتبار سكناهن بها بانه
انهن يحبسن فالنار والجنة يملكون سكنا هن في الجنة فليبا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما لم تكن الاولة
السكنى في الجنة غير متناهية فلا نه صف بالقلة والكثرة خ انس رضي روى البخاري عنه وقال عليه الصلوة
والسلام حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا يعني سيارا كهم في الجيل والاجر الا الاختفاق
النواب لكونهم معانبة جسمهم العذر واستيناف يعني انما تخلفوا عنا لعذر وهو لولاه لكانوا معنا فاذن لنا
ولا يبقى منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال افضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق
ابو موسى الاشعري انفقا على الرواية صحيحا في عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو
اشعر بن قحطان ذكر صاحب المنتخب قال المفسرون صعوبة ان الاشعريين فخذ لهما قال لانهم يقولون جاء بنو

في القبائل لانا نستدنا الحرم الى صفر اي اخرنا عنوة انه لك ان تحارب في الحرم وتترك الحرب في صفر اذا عرض لهم حاجة اخرى يتقوون الحرم من صفر الى ربيع الاول كما خرجوا من ربيع الآخر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فاعلم ان ذو الحجة وصل الى موضعه فما جعلوه للحج فيه ولا بيدله شهر بشهر بل هذا جملة السنة فتوفي عشر شهرا هذا الحلام تاكيد لما تقدم ابطال امر النسيء فانهم لما خلوا يجعلون السنة الاولى من الاربعة ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بحيث جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاء فيها فتح القاف والطاء وكسرها لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر ومحرم ورجب مفرد هذا معطوف عليه فوله ثلثة متواليات واضافته لاي مضر هي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشتد تيقظ اباء الذكر بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد لبيان ان رجب الحرام هذا الذي بينهما لا الماضي اذ يستقيم ان يجب على النسيء او يستقيم رجب وشعبان رجبين فاقل الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حدثنا محمد بن سنان العقاري اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة وبعد التحتانية بكسر النون المعجمة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم بحديثين منها ان الساعة وجاءهم وقت يقوم فيه الحجة سمي بها لانها ساعة يقطع فيها تحديث فيها امر عظيم لا كون من كون عشر ايات اي علامات بكونها في الموضعين تامة بعض وجوه خسف المشرق بدل من عشر خسف بالحاء المهملة وبعد التحتانية فاء ساكنة ثم مهملة اي غور وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي عما حكي عن مالك مكة ومدينة واليمامة واليمن والاردن قال ابن مسعود وهو عبادة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى بينهم الدخان وقال ابن عباس هو ما حقيقة لانه صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال اعلما ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يكون كما زكام والظاهر انه تسكران يخرج من مخرجه واذنه ودبره ويمكن الجمع بينهما بان يقع لكل منهما في وقت والدجال ما خوذ من الدجل وهو التمويه او التستير فانه ستياتي بقطع الكثير فاي الارض في زمان قليل ستيلي بيان وصفه وخروجه في حديث اخر دابة الارض روى فلوها ستتكون ذرا بها معها عصى موسى وخاتم سليمان عليهما السلام لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم حتى ان اهل الخوان ليجتمعون فيقول هذا يا مؤمن وهذا يا كافر وتمج وجه المؤمن بالخاتم فيضيء له وجهه ويكتب بين عينيه مؤمن وتخطم انف الكافر بالخاتم فيكتب بين عينيه كافر ثم ينادي يا مؤمن يا كافر ثم تنطلق عنهم فتغيب عنهم حتى يبتغوها فيما بين الخافقين فتجيء بالخاتم في منسم انف الكافر فيعرف به وهو كافر ويجلو وجه المؤمن فيعرف به وهو مؤمن ثم يقول انا دابة الارض وانا الجساسة وانا الدابة وانا الجمل الاحمر ثم تمكث عنهم ما شاء الله ثم تجيء فتقول اني الجساسة اني الدابة اني

روى مسلم عنه قال لكنا اذا حضرنا طعاما مع النبي صلى الله عليه وسلم لم نتناول حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتناول وانا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما فجاءت جارية كانها من البدو فجعلت تسمي الله تعالى فلما فرغت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا جارية لا تسمي احدا بعد هذا الا بخير فاخذت بيدها ثم جاء اعرابي فاخذ بيدها ثم ذبحها فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي فاخذ بيدها فقال ان الشيطان ليستحل طعامه الذي لا يذكر عليه اسم الله تعالى رواه مسلم عن حفصة رضي الله عنها

قال بعد ما اخذ بالجارية احتبسني بها لما يستحل الطعام اي يعتقد حله لها بان يجعله منسوبا اليه لا التسمية تكون مانعة عنه فيصير الطعام حراما عليه وقيل المراد من تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من الحلة لزاما الشيخ الطيبي وقال النووي المقصود ان يجعل الحديث عاما ظاهره ويكون الشيطان اظلا سيما فانه لا نفس لها ورد به العقل ولا يستحيل ان يسمي نام حتى لا يحدث بالارادة وحينئذ تحمل الا بد ذكر اسم الله تعالى عليه بالارادة يحمد في اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد شروعه وما لم يشرع فيه احد لا يمكن الشيطان من استحلاله وقيد بالاكل اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة وبرفع الاستحلال في حق الاخر جاء بعده الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التي احضرت بين يديها فجاء بعده الاعرابي ليستحل به ما حضرت بين يديه والذي نفسي بيده اي الله الذي نفوسنا في قبضة قدرته ان يده اي يد الشيطان ليدرك مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها هي ذكر يد الجارية ويحتمل التثنية مع يدها وهذا اصح لظاهر قبل يستحيان بجعل التسمية تسمي غير ويتفقد عليها وان فات في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله صلى الله عليه وسلم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله في اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضي الله عنه ان الصدق وهو الاخبار عما وقع ولو ظنا والبر هو الذي يوصل صاحبه الى الجنة وهو اسم جامع لكل طاعة والاجتناب عن التبيان فان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا بالكسر تصيدا وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وهو اسم جامع لكل ما نهى الله عنه والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا بالتشديد للمبالغة ايضا والمعنى ان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا لان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وان الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا لان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ق ابو هريرة رضي الله عنه ان الله تعالى يحب العبد التقي الغني عن الناس اي الذي لا يحتاج اليهم في امر دنياه ولا يتعرض لهم بالسؤال ولا يتطلع الى ما في ايديهم بالحرص عليه والخفي اي الذي لا يعرف الناس حاله لقلة عبادته ولا يشار اليه بالاصابع لعدم شهرته بالصلاح والتقوى ولا يعرف الا في مجامع المسلمين كالجمعة والجماعة ولا يعرف في مجالس اللهو واللغو ولا في مجالس الفساق والاشرار ولا في مجالس الدنيا ومحبيها ولا في مجالس الاغنياء لغرض دنيوي ق ابو هريرة رضي الله عنه ان الله تعالى يحب العبد التقي الغني ال

كنانة خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة ولاة ابا قريش فهو من ولد اسمعيل
واصطفى من قريش بني هاشم لان محمدا صلى الله عليه وسلم من عبد المطلب بن هاشم فهو
ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة
ق انس رضي الله عنه اذا اراد الله تعالى امرا في امتي رحمة لم يكن الدين كفرا وقال ابي النبي صلى الله
عليه وسلم هذا الحديث لابي بن كعب فقال الحكمة في الامر بالقراءة على ابي دون سواه عدة قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم لغير اهوان الله تعالى لما بايا الناس سيأخذ من القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر
بتنبيه صلى الله عليه وسلم بالقراءة عليه ليتعلم الادب الاهم وليس ابي عن حجة
القرآن على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما روى ان عمر رضي الله عنه يقول اقرانا ابي واحضرنا علي رضي الله عنه فقال ابي
وسمعني هذا معطوف على فاضل مقدر مع حرف استفهام يعني هل فرأ على صاحبا وسمعني قال نعم شكرا لي
اي ابتهاجا وفرحا من تسميتي الله تعالى اياه بامر القراءة وحثا فامر العجز من قيام بشكر ذلك النعمة
قال النووي في تخصيص هذه السورة لانها جيزة جامعة بمقاصد كثيرة من اصول الدين وفروعه
والاخلاص هو تطهير القلب فالمراد الوقت يقتضي الاستقصاء وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب
وابي كان من علماء اليهود فيهم حالا اهل الكتاب وحفاظ الاسلام ثم معهم ق ابو الدرداء روى البخاري عن
قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر متشتم اضبعه فقال فامر بيني وبين عمر شيء
فاسرعت اليه الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان الله تعالى بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني باي شارك لي
وواوني بنفسه وفي البخاري تخفيفا قال الجوهري واساه ضعيفة في آساه وذكر جماعة في حديث اخر
آسال بنفسه يا بقاء على المخاطبة وماله بيذاله بنفرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي مرتين
استرحموه لاجل الاذى وهو ان بدا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث
وقد فهل انتم ادل على طلب التردد من فهل تتركون لي صاحبي فهو بين في عدم المخالفة ق ابو هريرة رضي
انفقا على اورده عن ان الله تعالى جعل ما وزلا من حسناته نثر بدا نفسها بالرفق والتصيدة اتيان
بين لم يلوا خذ جميع ما وقع في قلوبهم من التسامح اعلم ان حديث انفس المتجاوز عنه عام في جميع مزوري
وهو ما يقع من غير قصد واختيار وهو ما يقع بقصد والمراد في الحديث النوع الثاني لان
النوع الاول معفو عنه من جميع الامم اذ لم يصر عليه لامتناع المؤاخذة عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة
وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكرمة لنبيها عليه الصلوة والسلام ولم يكرم اوتوبة وما هزة
سرعة وجزما وأما المحذوف بقرينة كلبس وغيره بعض شرائع المصابيح الاختياري عما صر عليه و
جعل ما لم يتكلم به المحدثة وستسمع ما حاصله ويزيد ذلك عن حديث النفس بما في معنى الطلاق
حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق وانما اذا كتب طلاق امرأته
فيجب ان يكون ذلك طلاقا لانه مع القدرة على التكلم قال ما لم يتكلم به او تعمل به والكتابة تخرج من العمل
وهو قول الحسن رحمه الله وقيل الحديث محمل على الخواطر التي لا تستقر في القلب وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم

ابن سيرين وابن سكان وغيره من الصحابة رضوان الله عليهم لما نزلت اشتد على الصحابة
ذلك فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا نطيق هذا نفسنا الا وسعها كذا قال الشراح لكن الحق
ان هذه الآية منسوخة لان التكليف الا بوسعها بعزم القلب منها وقوله تعالى
ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض الظن
اثم والايمان على تحريم الجسد والكبر واما حديث المائتين والحديث الآخر وهو قوله عليه الصلوة والسلام
حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها بحسنة واذا هم بحسنة ولم
يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا لهما لا حجة للمظلوم من عبد يظلم على نفس عليه
جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله تعالى
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تعالى يكتب حسنة كذا قال
النووي في شرح مسلم فان قلت قد رفع التجاوز عن الصحابي بنص الكتاب فكيف ينكر عليه قلت اصحابنا الاصوليون
في ان قول الصحابي نسخ لكن هذا هل يكون حجة ثبت بالنسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى
ينقله عن النبي صلى الله عليه وسلم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء روى مسلم عنه قال قال الله
تعالى جزء القرآن وهو يتشعب بمراة المجيب بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا
من اجزاء القرآن وجزء منها جاز ان يكون على اعتبار الخطاب بمعنى ان الله تعالى يعطي قارئ
هذه السورة قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجرا لذا قال النووي وقيل ان القرآن على ثلثة
انحاء قصص واحكام وصفات وقل هو الله احد هذه الثلثة ق ابو هريرة انفقا على اورده عن
ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فتحة الفيل على وجه الاختصار
مار وى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج
الى الكعبة ليخربها وكان معه الفيل وفيه فيل عظيم لان يقدم وكلما وجهوا الى الحرم بركت
واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هو كذلك ارسل الله عليهم طيرا ابابيل طير الخطاف جوف منقاره
وجمراتين في رجليه فالقى عليهم احجاره فهدمكل من اراد بسوء القصة خلط بالتفسير
في سورة السجدة واتمامها بحمل لاحد ان قيل وانما احلت لي ساعة من نهار فيلزما
احل لاحد عليه الصلوة والسلام لان اراقة ماء فقط لا تنافي الحاجة اليها للفتح وقيل كان
جميع الحيوانات فيها من التصيد وغيره لا طلاق الحديث اعلم ان مكة سرفها الله حرمها
ابراهيم عم لما حرمة ما النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة وانى حرمت المدينة
وما روى انه عليه الصلوة والسلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد
به كما تدل عليه الفتح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانما لا تحل لاحد بعدك فلا ينفر صيدها
بتشديد الفاء عاصيفة الجمهور اي لا يجوز له بالاصطياد وقيل معناه لا يتبع موضعه
باي وجه لان لا يختفي سنى كهاي لا يقطع الا بحجر فظعه مع كونه مودبا يفهم منه
بدلالة النص ان قطع نبات ينبت فيها لا يجوز قطعه وهذا الذي يعني الذي المراد بالسنوك ما هو
رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الحلا، ولا تحل ساقطتها

اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم ع
عايشة رضي الله عنها ان الله تعالى خلق الخلق فلما فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك رواه البخاري ومسلم وفي رواية لهما عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته وفي رواية لمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فهو لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم اولئك الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم ع
ابن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرحم معلقة بالعرش تقول اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني

اى الراوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه رجل من الانصار من المطلق المدينين رضى الله عنهم المطلق فمضى عبد الله بن ابى قتادة ما مشيناه وما مشانا الا قليلا حتى نودى بالصلاة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع النداء فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينفضوا اى يتفرقوا وصرح بالمعطوف عليه في رواية لبن رجعنا الى المدينة ليتحرج الآخر منهم الاذان اى اشارة الى انه لا يحل لاحد ان يتفرق قبل ان يؤذن المؤذن بالصلاة ولا يعرف من الاذان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوى فلما سمعت عند ذلك قلت انت والله الدليل محمد صلى الله عليه وسلم في عزة الثقن فقال عبد الله اسكت فما اكثرت العتب فلما نقلت ملامة ابى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا بات قلت هذا الطعام والله ما حللته وان زيد الخاتب فقال من حضرنا الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق على ملامة يا رسول الله وشكت لي الملامة في الانصار فلما بلغوني ولما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذني فقال الحديث

م سنداه بنا ابو سلمة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مخصوص حديث الرفع الصحيحين حدثنا صحيحا للبخاري والاخر لمسلم وهو عندنا ان الله تعالى كتب على الانسان حظه من الزنا اى حصة منه مقدرة في اللوح المحفوظ او في علمه تعالى فالحظ هو النصيب المقدر فاستعمل الكتب في القدر مجازا او هو على حقيقته بان يكون الله تعالى امر الملائكة بكتابة ذلك في اللوح المحفوظ او في صحف الملائكة ادرك ذلك لا محالة اى لا بد ان يقع ذلك الادراك منه لا محالة فالادراك مجاز عن الوقوع او هو على حقيقته بان يكون الله تعالى خلق في ابن ادم الحواس التي بها يحصل له ادراك الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه او المراد بالادراك الوقوع بالفعل مجازا من اطلاق اسم السبب على المسبب فان الادراك سبب الوقوع غالبا فالمعنى ان الله تعالى قدر على ابن ادم حظه من الزنا وهو مقدر لا محالة وقوعه منه بالفعل او بالقوة القريبة من الفعل بان يكون عازما عليه جازما بفعله لو لا مانع من خارج فالمراد بالادراك الوقوع بالفعل او بالقوة القريبة من الفعل وهذا التفسير هو المناسب لقوله بعد ذلك فالعين زناها النظر والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك او يكذبه اى بما تمناه النفس وتشتهيه الخ اى ان الفرج يصدق ذلك اى ما تمناه النفس وتشتهيه من الزنا او يكذبه اى ما تمناه النفس وتشتهيه من الزنا فال

ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او مع التجرد ويجوز ان يراد به
التطهر والعناية الى من يجوز ازاره المراد به ازاره الذى يلى الارض من الكعبين لما روى انه على الصلوة
والسلام قال ما اسفل من الكعبين ففى النار ويعلم ازاى لكم فهم منه ان جره ان لم يكن للخيلاء
لا يكون حراما لكنه مكروه لمواظبة تنزيه قال العلماء لكن الظاهر انه اذا دعى الحاجة المعتادة او التحرز
من القاذورات والنجاسة فلا كره ولكن الحديث يدل على الرجحان واما انا فقد صح عن النبى صلى الله
عليه وسلم الاذن لابى بكر فى ارخاء زوجه شطرا ما ح ابو هريرة رمز وروى البخارى عنه ان الله تعالى
لما فرغ من خلق اى من ايجاد المخلوقات كتب عنده اى ثبت فى علمه الازلى فوق عرشه يعنى كرسيه فوق
العرش والله اعلم كما يليق به مستورا عن جميع الخلق مرضى عما عن حيزة الادراك لا الا على حد
سلطان ان رحمتى سبقت غضبى اى غلبت عليه بكثرة اثرها الا يدركه اى لم يسبق الخلق من
اثرة الرحمة من سخطهم من الغضب لبشريتهم اياها بل الامر لا يخلو من غضبه الا لاستحقاق
وان فعل الخليفة مرفوع عنهم لا يبلغ ولا يحمل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرفق بهم ويفيل
توبتهم انصافا خلقا بحانا وروى فتنا بحانا فاما حمانا قيل انه سبق رحمتى الغالب
غضبه لانها اول التصفات اذ لولم يكن رحمة لما وجد منى من الابناء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد ان التسبق فى الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل
شئ رحمة وعلما لان التنوين لان لا صفاتية فقد بقى ح عائشة رمز اتفقا على الترواية عنها
قالت اخذت عظما وهو طرف من البسيط فسترته عن الباب فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم
جذبه حتى هتكه فقال ان الله تعالى امرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على
كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه انما لم يكن للتحريم قاله بعض الشافعية لكراهة
تحريم لانه هتكه عليه الصلوة والسلام تشديدا للزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على
كونه غير مأمور به والا يلزم منه كونه منكرا يلزم ان يكون حلالا والا اتاه هتكه عليه الصلوة
والسلام على هذا التقدير يجوز ان يكون لصلوته تشبه وغاية تنزهه م عائشة رمز ايضا
روى عنها قالت لما نزلت اية التخيير وقد بدئ بى يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الاية بدأ بى النبى صلى الله عليه وسلم هتكا على الاية فاخترت الله تعالى ورسوله صلى الله
عليه وسلم ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت فقال عليه الصلوة
والسلام ان الله تعالى لم يبعثنى معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت وهو الاثم الغير
ولكن بعثنى معلما مبشرا م ابن مسعود رمز روى مسلم عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى الذنوب اعظم عند الله تعالى قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك
مخافة ان يطعم معك قلت ثم اى قال ان تزانى حليلة جارك فانزل الله تعالى تصديقا لقوله
والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون
ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وآمن
وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما قال الطيبى
رحمه الله فى هذا الحديث دلالة على ان الشرك اعظم الذنوب ثم القتل ثم الزنا لان
مفسدة الشرك تعم الدين والدنيا والقتل يختص بالمقتول والزنا بالمزنى بها وزوجها
وقد يتعدى الى الولد والقريب والجار ولا يخفى ان مفسدة الشرك اعم من مفسدة القتل
والقتل اعم من مفسدة الزنا ولا يخفى ان الشرك يتضمن القتل والزنا وقد يتجرد القتل
والزنا عن الشرك فلا يلزم من كون الشرك اعظم كون القتل اعظم من الزنا فلا يرد ان
الزنا اعظم من القتل لان الشرك اعظم منهما ولا يلزم من كون القتل اعظم من الزنا
كون الزنا اعظم من الشرك فلا يرد ان الزنا اعظم من القتل لان الشرك اعظم منهما
ولا يلزم من كون القتل اعظم من الزنا كون الزنا اعظم من الشرك فلا يرد ان الزنا
اعظم من القتل لان الشرك اعظم منهما ولا يلزم من كون القتل اعظم من الزنا كون

تسبلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يفتريا هما له ق جابر رضي الله عنه انطلقوا الى الراية حتى تأتوها فتقاتلوا عليها ورسوله من تمايع الحرة الحرة الحرة

لان المصيرة في المسجد لا يزيق الا خ في غير نعوه صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة
وفي نسخة البصاق
وفي نسخة البصاق
وفي نسخة البصاق

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر وقالت لا ترى ان احدا يرد خبرا
اخرى في سنادها ان ابنة الملوني واقول المخبر احد لا يخصص عموم الكتاب او مارواه عنه نافيه
فنفيها استنباط لمفهوم الاية ع وابن عمر روى البخاري عنه انه اثار لا يعذب بها الا الله
ق وروى نهي عن التعذيب بالنار استشهد به مروي مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء
الى نصف الليل فقال ان الناس قد صلوا ونامو من انتظركم الا اهل الكتاب او من غيركم فخرج صلوا ونامو
انما عوتب عليه الصلوة والسلام بتاخير الصلوة ومن تمام الوفي صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان
لفضل التاخير وانتم في احراز ثواب الصلوة ما دمتم تنتظرونها ق بجامع شيوع حضور وهم يظنون الخير
والمراد نفي الحجة وبادعين الملة جلا مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة احاديث لم يخرج لكم
في الصحيحين سوى هذا الحديث قال ابيت النبي صلى الله عليه وسلم مع اخي نجا لد بعد فتح مكة فقلنا
بايعنا على الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم ذهب اهل الهجرة باي ما كانوا عليه او على اي شيء
اي حملت نفوسهم وفعلته النفوس لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعك
على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير وفان ذلك مما ينبغي ان تكون اليوم الهجرة ع ابو هريرة
روى البخاري غيرة ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي الجاجهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها
الفتان مخالفة لهم اي اصبغوا كما يحكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيد بذلك لما روى
انه قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في المذهب اختلف اصحابنا في خضاب الشيب
للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب بالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير المراة واما
من فعل ذلك من المراة ليكون اشهى في عين العدة لا للتزين بين ظهرانيهم حرام لعل ما روى انا عثمان
والحسن والحسين خضبوا الحاجم بالسواد لان الهيئة بالكراهة ق ابن عمر انفقا على الرواية
ان اما كم بضم الهمزة وسكون الميم وضم الراء وبالحاء مهملتين هما فريتين بالشام بينهما
مسيرة ثلث ليال يعني مسافة قصرة ذكر الحوض في المسافة التي بينهما ق الحوض مما ظاهره
غير مراد لعدمها هل السنة وحديثه متواتر الدخول والايمان بحوضي فان قلت جاء في حديث اخر
لها بين صنعاء والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن جرير حوضي مسيرة شهر
فما التوفيق قلنا صدور الاحاديث بيانا لسعة الحوض على حاضر التقريب بحسب حال من عرفت
انسا معين بعيدا لاماكن المختلفة واما التقدير فشهر فليس لتحديد يعين لاختلاف احوال الناس
في السير ق الشيخان انفقا على الرواية عنه ان اصلي ما تقدم اي اضلع واضعفه والحاصل ان
بالحديث اما استخراج معينة حوض النبي صلى الله عليه وسلم مقتضى امر جبريل فاعلمهم بان القسط
اصلي لهم اوعامة فيكون الامتنان حسب وقت دون وقت به للجاهم والقسطل البحري القسط بالنهم
يكون بحريا وهندي فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تجزم به النفساء
ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغوي يا فاعلت وانما لم يقل بغية
لان فعولا اذا لم يعن فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث ذات كلبا في بئر حائر بطيحة بفتح الحاء وكسر

فريتا ٥ م

بالمد الماء المتجمع ومنه الحائر الذي يبنى حول القبر بطائف به واطلاق اذا ارخوله فراوغ بالمد الماء المتجمع المتعلق بين الحجارة
لسانه من العطش فنزعت له بموقها فسقته فشكر الله لها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوكفته
الماء كنته بحجارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على ان الكبيرة من غير توبة
وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطلع محتاجا الى الماء يستحق المشي وتبليله ق فاطمة
بنت قيس رضي انفقا على الرواية عنها قبل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا لها في
الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه فاخذ مسلم بنت قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بين
في سلمان خالد فخفت ان اعتدة فيه فوضع لي النبي صلى الله عليه وسلم في النفقة الى موضع آخر فاصر لي
ان اعتدة في بيت ام شريك ثم رجع عليه الصلوة والسلام عنه فقال ان ام شريك يا تيها المهاجرون
الاولون عند اهل بيعة لعبد الله بن عمرو فقل لها الذي صنعت والي ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك فقالت لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتدة وقولها
زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي عبارة مبتوتة بالكثث للحديث يدل على ان المعتدة مامورة
بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمة المنازل الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضي انفقا على الرواية عنه
ان امية من بني اسرائيل مسخت قلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت فالراجح
سئل عن الجمل الضب قال صاحب التحفة ترك الشيخ هذا الحديث بعلامة قد لكنه مخرج في صحيح
مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكوره صحيح مسلم ان الله تعالى لعن او
غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب فلا يدرون ما في الارض فلا ادري لعل هذا منها فاسمك اكلها
ولا نهي عنها اختلف العلماء في الحدب فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد
الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضع العقد ق عائشة رضي انفقا على الرواية عنها قالت مرضي النبي
صلى الله عليه وسلم ولي في بعض نسائه فلم تكن عندي فكنت رايتها بارض الحبشة يقال لها ماريه
وذكرت من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه فقال اولئك اشاروا
الى اهل الحبشة اذا مات فيهم الرجل الصالح او الصالح عابدهم بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك التصاوير اي صور الصالحين الطائفين فيها والخلق المكسورة في اولئك وسيلك
خطاب الامة ولذا قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة بين كنيسة بالحبشة لها في بقال
لها ماريه اقول ان لفظ تبين قول المولف لكنه لم يقع في صحتها لان لفظ مسجد الا صح الا ان يفسر بها
لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا متفق بناه
بالتصوير لا بيتا معينا بقال لها ماريه اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه مسجدا بانهم والبس في الحديث
لفظ اخر صالح لان يفسر بها فان جعل نفس الكنيسة واعترض قوله عائشة بعيد لان المولف
ليس من عادته تغيير لفظ الرواي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة بطريق اخر الى شرحها
م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان اول الايات اي علامات الساعات خروجا دابة طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بعض الصباح وضحى ظرف يقال وقت طلوع الشمس ضحوة و
لوقت شرقه ضحى بالقصر لوقت ارتفاعها الا ضحاء بالمد لذا قال الجوهري فان جئت لها منها ليس بالقليل

لان بعض الايات وقعت قبل وقتنا الايات امّا امارات دالة على قربها فاوّلها بعثة نبينا عليه السلام
او امارات متباينة لذوات هذه الايات المذكورة في الحديث من هذا التقسيم يتبيّن ما يعارض هذا
ما روى عبد الله بن عمر ان اوّلها خروج الدجّال لان هذه الرواية لا تصحّ لها من شرط المعارضة
تساوى الحديثين في الصحّة لكن في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها فهما زائدة بذلك
اى باعتبار معنى الوقوع فيها وثباتها لا نت باعتبار كونهما علامة وهذا القول اشرب بابا للدفع المتقدّم
ليس بواقع اذ المعتبر لعمل المرء ومعنى اوّليته ما جاء في رواية اخرى وخرج في العاية فالاخرى
على اثرها بفتحة الهمزة اى على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح ان تبرين من النسبة في
الاضافة اما فراء على تشبيهه بفعيل الذى بمعنى مفعول او لان ثانية الاخرى غير حقيقي ونظر فيه
الشارح بان الاسناد الى الضمير فلا فرق اذ لا فرق بينه وبين الحقيقي والقول الامام في النسبة صحيح
يحتاج الى التمييز اذ لو سئل عما اثر شئ يدل على قربه منه بل الاولى ان يكون صفة لمصدر محذوف
تأييد المماثلة يعني فالاخرى عقيب عما اثرها حصولا وقيام ابو هريرة روى مسلم عن ابن آدم زمرة ترحل
الجنة على صورة القرية البدر والتي تليها على ازهر كوكب درّي في السماء اضاءة لكل امرئ منهم
زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ظرف شرح المشكوة التثنية
في زوجتان للتكثير لجملة ما قد تزوج ثم الرجع البصر كرتين للتحديد يدل على ما قاله عليه السلام قال ان ادنى
اهل الجنة الذى له ثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تأييد المثنى باثنين وارباع
ضعيف لتثنية اليد بدلا على ان المقصود معنى الاثنينية لجان يكون والذى نفسه بيده لقد يجد لها
يكون للرجل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية
نعاطفها وهذا لا ينافي ان يجعل للواحد منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية
وعارف الجنة اعرب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عرب بغير الالف الا البعرى فانه رواه بالالف
النووى وقال القاضي الرواية رواية عن ان اهل الجنة لغات وان اهل الغرف جميع غرفة المراد
من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة فيها طبقات لتحابيها للتباين والتواصل بقدر التفاضل
والتساقط للمخالطين من اعلى قوم كما تراءون الكوكب الدرّى يعني يرى التباعد بين اهل الغرف
وسائر اصحاب الجنة كالتباعد الحاصل بين الكوكب ومرتع الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة ضياء
الكوكب الدرّى الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد ويقال ماض وآت باية غابر
والمراد بهما الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الشمس وهو يرى الكوكب الصغير وروى بالبعرة
من الغبش وهو الستر والظلمة وهذه الرواية ضعيفة لان المعنى لان الكوكب الساقط في الافق كالبرء
الآخذ بعد واحدة اهل الغرف اهل الجنة برهام جميع اهلها فالباء سبب التشبيه في الافق هذا
هو رواية البخاري وهو الظاهر وقع في عامة نسخ مسلم من الافق لذا قال النووى وقال القاضي
من ههنا للابتداء الغاية وقال قوم انها الغاية اقول ظاهرا وكلاهما لان القول الاول

بالغيب

والمغرب والثاني بالكسر الافق في الحديث متناول لهما بل الراجح ان يكون من الاضافي
متعلق بجال محذوف اى جال كائن بما بين الافق او يكون بيانيا للموصول الذى بعده الكوكب الشرقي او
الغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف لذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا
رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسي بيده رجال يعني بلغها
رجال قال شارح اى حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف
اليه باعرابه لكن لا يخفى التعطف ان توجه الاولى اولى لان يخصّصه بايجاب النفي فحسب بل يبلغها
غيرهم وهم رجال عظموا في الرتبة والحال وفي الرواية تثنيته تعظيم وانا وأمّتي اكرم بذلك غيرهم
للوفور والمؤمنون الصالحون الا انبياء من استجابوا للانبياء معهم امنوا بالله وصدقوا المرسلين
وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين ملحق الانبياء من هم حيث هذه الامة قال وصدقوا
المرسلين اى بعد نبيهم جميع الرسل اما صدر منهم في الجملة قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله تعالى بقوله
قال الشريف وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله او لئك يجزون الغرفة بما صبروا ق
النعمان بن بشير رضي الله عنه انّ ادنى اهل الجنة الذى ايسرهم عذابا يمشي على نعلين وشراكان
الشراك سير النعل الذى على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفيه الجيم وتشدد
من نحاس ما يرى انّ احدا اشدّ منه عذابا وانه لاهونهم عذابا وفي رواية ناقية اى يغلي دماغه الحديث ان
عذابه ليسير من غير بل اشدّ وانه لاهونهم عذابا والواو في الحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار
المعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار اليحمد رضي روى مسلم قال لجان منافقي مدينة عبد بن ابي
منزل ربيعا فاذا هو بامرأة ترجل البيت فحدثت ان يقتلها فجاءت بعمر فلما رجع بينك فدخل فاذا هو
حية عظيمة على فراشه فطلبت فخرجت فقال صرعها فاقتلوها فخرجت فاذا هي صرعا فاقتلوها فاذا هي
صرعا فاقتلوها فاذا هي حية اسلمي فاذا ارادت صرعها بيّنا يعني حية ومنهم رجال يعني شئ وين
فيه البيان اى حالا كونه من حية ما وجه الاضافة الا ان يكون من جسم الحية فليتأمل بشكل الجنة قاذونه
بضمّ الهمزة امر من الاذان حتى الذئب ثمّة ثلاثا وصفة الاذان مجاء روى في حديث آخر ان يقول
بسم الله اشهد انك احذره عليك سليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذن بنا فاكلم بعد ذلك
فاقتلوه فانه يصيب شيطان سوء شيطانة تمرة وعدم دهابه بالاذان والتمرة من الجن والانس
والبراز بيستي شبه نادفة الحدث بشارة الى ان حيات المدينة تقتل من غير اذان لكن قال قوم
الا بتمر ق وفي بعض نسخ من حيث اذنا من غير اذنا لما روى انه عليه الصلوة والسلام استثناها
من هذا الحكم اهـ انّ تخصيص مثل الجنة من غير مثل الهوام وغيضض حيات المدينة بالاذان
دون سائر الحيات ووجه ارتفاع ضرهم بالاذان وتخصيصه بتلك المرات مما يفوض علم الشارع
ق عائشة رضي الله عنها قالت طاف نبيّ الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال
لجان بني بليل وابن ام مكتوم لجان اعمى ولجان الاذان حتى تطلع الفجر اقتصادا وبقال الا صحت جبين
على الصلوة والسلام ما اتبعوك باذانهما وقال ان بلالا الا اذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم
السعد بن الشاعر في جمع ومالك وابو موسى بعين جوان الاذان للتشريع قبل وصولهم وصلاتهم اجمع فيما سلجا

سبارع الصلوة والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن لفسقوة دخول وقت الصلوة كما ان جريان
بلال ذا لم يمنعكم عن سحوركم وسبحوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم ان ابن مسعود لم انتظارا
الساعة اياما ينزل بها الملك بعينه الذي يجيء عن الاستفهام بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء وبكثرة
الهرج بسكون الراء والمهرج القتل بجموان يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم او ان يكون تفسيرا حسنا
الراوي وفي الحديث صحة مجيء العلوم الدينية قبل مجيء تلك الايام الدنيئة م جابر بن سمرة الراوي لكن
ان بين بركة الصحابة كذا بين كون ذي بلا حاديث الموضوعة واهل الاهواء اباطيله والبدعة وغيرهم عن
كانها بليس في الكذب التلبيس فاحذروهم هذا بعض مذكور في صحيح مسلم ولكن جاء في بعض روايات غير وفيها
انه قول جابر رض ف ابو هريرة انتفاعي الرواية عنه ان ثلثة من بني اسرائيل ابرص وبرص وبدن معناهم اه وهو
الذي في بدنه مواضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى قاله والله تعالى ان يبتليهم اي يختبرهم
الجملة تفسيرا ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة فيجوز دخول الفاء في خبرها بقدر للظرف يعني ان
ثلثة من بني اسرائيل اراد الله ان يجعلهم في مثال منهم عبرة واراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص
فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه
لون حسن كذا قاله شارح قال الطيبي جوز الرفع بمعنى المصدر لكن لم يسمع بالمعنى فيجوز من ان تراه
عين الناس وقد قذرني بكسر الذال المعجمة اي رماني الناس قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه فذهب عنه
قذره واعطي جلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال
الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر
الآن الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك احدهما في ان الابرص
والاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل والبقر ولم يطلب كل منهما فاعطي اي الابرص عشرا فقدر بان
يطلب الابل ناقة عشرا بضم العين والمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله
لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء لك ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله
عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك فقال اسعر حسن ويذهب عني هذا الذي
قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي سعرا حسنا قال اي الملك فاي المال
احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى وانما يطلق حاملة لان هذا نعت لا
يكون الا للاناث قال ابن التسكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على الشجرة وبكسرها
ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح فقال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة
وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال
الغنم فاعطي شاة والدا حاملا فانتج هذان بين فتى من الابرص والاقرع بانتاج تلك
الناقة والبقرة واسنغلا بتحصيل نتاجهما هكذا في الرواية لكن قال الجوهري يقال انتجت
الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد تنتجوا اهلها انتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد
هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام حمزة ولادتها فعليها

خمس بين شاة الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته بين اتى الملك في صورة الرجل بها
الشرعي ومعناه اتى الملك في صورة الابرص لمن عليها ترفيقا لقبله فقال رجل مسكين اي فقير
مسكين قد انقطعت بي الحبال اي جمع حبل وهو الرسن والمراد به التسبب هنا مجمعت
وقد تقطعت اسبابي فعبيشوخ في بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهو جمع جبل بمعناه
طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم
مقصودي شيئا الا بالله ثم بك اي استعين بالله وبك وبهذه المرتبة في التوسل والتبرك
لان كلا من هذا الكلام يفيد ان معنى بطل قوته واتعاده ذاته بالكلية خصصه لكن قال ابراهيم عليه السلام
هذا ربي وقالت الملائكة لمريم عليها السلام ان هذا اي لرسم وسمون بفتحة وامثاله كثيرة
اسالك بالذي اعطاك الجمال فيتشيم وللاستعطاف الذي اعطاك الحسن والمال
بعيرا وهو فعلوف اسالك ايضا بما عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات و
الحوائج كثيرة فقال له انكم الضعيف الشبان الذي اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا
صفة امر مؤكد لمعنى الهمزة اي اعطاك الله فقد اعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا
عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثته عن كبير آخر فقال ان كنت
كاذبا فصيرك الله الى ما كنت اي ان ذو دين مع ان له برهان مخطوط عند الملك لتصديد التوبيخ وتقرير
ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا بما يحرم التعريض والتقدير فصيرك الله تعالى الى ما
كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبر ايكون التقدير فيقدر فصيرك الله تعالى
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم واتى الى الاقرع في صورته فقال اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا
اي الابرص ورد عليه اي الاقرع مثل السائل مثل ما رد هو هذا اي كثرة الابرص على السائل يقول
الحقوق كثيرة فان كنت كاذبا فصيرك الله تعالى الى ما كنت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاعمى
في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم
الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى
فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا اخذته لله
عليك بمعنك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي اخذته لله تعالى الجملة صفة شيئا ويروى
لا اجهدك اليوم بشيء اي بشيء شيئا مما تحتاج اليه اخذته لله تعالى قال النووي الاشهر في صحيح
مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا اجهدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي
الله عنك وسخط على صاحبيك اي غضب على صاحبيك هو الاقرع والابرص الحديث سيجيء الى
ان من ترك التحدث بانعم الحق استه الشقوة ومن شكر في الانعام استحق ابلغ الكرام بمعونة
رواه مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل لم يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعدها
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة وسبعون حديثا اتفق البخاري ومسلم منها بخمسة و
البخاري بواحد فقال ابن عبد البر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حزينا مفكرا فقال له بعض اصحابه عن سببه

97

قال عليه الصلوة والسلام ان جبريل عليه السلام فطن غير هذا الوقت ثم تنزل واصبح ما يقبل
وسلم ان جرو كلب تحت فسطاط سوداء باطراحه ثم اخذ بيده ما فنهض بحاله فلما اسسى اتاه
جبريل عليه السلام فقال عليه الصلوة قد كنت وعدتني ان تتلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل
بيتا فيه كلب م ام تسلمة ذكروى كم عنه ان حمزة اخى من الرضاعة قال عليه الصلوة والسلام
حين قتل لا تخطبن ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريشي وخير بيان ان الرجل لا يجوز ان يتزوج
بنت اخيه من اخيه من الرضاع ح حذيفة بن اليمان رضى كم عنه ان حوضي ابعد من
ايلة بفتح الهمزة وكسر اللام المشتاة تحتا بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهو من
بلاد اليمن مما يلي حجر احمد قال شارح من عدن بلد ل صا ايلة بتكرير اللام من كرمل مرتجل المشكوة
ان صا الاولى متعلق بابعد الثانية متعلق بابعد الثانية متعلق بمجرد عمده وطا يعني ان
حوضي لا يبعد من بعد ايلة صا عادة المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة صا عدن
والذي نفسي بيده الى لاذوده عنه اكاد فع عن حوضي كرجال الذام فيه للعهد يعني الكفار
ويجوز ان يراد بهم جنس هذه الامة صا الام المتسابقة لهما يذوده والرجل الابل الغريبة عن حوضها
الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت
لغير الادميين فانها تاتي لها الازم كذا في التصاريح عائشة رضى كم عنها قالت طلب النبي
صلى الله عليه وسلم يعني اولاد الحمزة من المسجد فقلت انا احافظ فقال عليه الصلوة والسلام ان
حيضتك رواه الترمذي بفتح الحاء وهي الرضعة من الدم وروى بكسر الحا بالجلسة وهي
الحالة التي يدوم الحائض ليست في يدك قال الحا وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين
بناء على ان الرواية بين احدهما ان عائشة رضى كم يحتمل ان يكون في حجرتها والحمزة ايضا فيها و
الرسول عليه الصلوة والسلام في المسجد فلما طلب منها الحمزة وهي السجادة من القصيرة
المعمولة من سعف النخل خافت من ارخال بعضها المسجد فقال عليه الصلوة والسلام
لحديث يعني ليست يدك بنجسة لانها لامستني فيها انجعني ذلك ان تاذن لي الحمزة و
ثناء الذي في المسجد وانا بهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم وعائشة ان يكونا طاهرا في الحجرة
والحمزة في المسجد فلما طلب عليه الصلوة والسلام منها الحمزة قالت ان حائض فقال عليه الصلوة
والسلام الحديث يعني ان حالتك ومجي حيضتك دخل الحائض المسجد فقام مع بنت
بديل آخر وا لتدحرجه للحمى ح المشهور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون التحتية المهملة
وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح الراء المهملة ومن وان بين الحكم
بفتح الحاء المهملة والحاء احمر جه البخاري عن المسور مسيلمة الا ومن وان مرسلا لان
لم يرا النبي صلى الله عليه وسلم لانه لما فتح الطائف فر بنو بهاء ح ولي عثمان نصر فروه
الى المدينة فقد مها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالفهم بالعين المهملة بهم موضع
بين مكة والمدينة وقيل اي في جماعة ذات خيل فرسي عليه وهي التي يعتاد ليسابق عليها
العدو وهو صاحب خيل خالد بها لهم فحذاذا ذات اليمين يعني ذهبوا في التسيير جهة

ليست يدك بنجسة وانما تركه وظن المسجود ما وليس الحمزة بان فيه من هذا جواز وضع

قلنا المراد بالعبادة

بيت المين كما مر ذكره عن العدق والذي في الحديبية هو بتخفيف الياء موضع قريب من
مكة وفي الحديث تنبيه على التحذير في الاسفار ح ابو هريرة رمز روى البخاري عنه ان داود
النبي صلى الله عليه وسلم لما يا طل الامر عمل بيده ا روى ان داود عليه السلام في خلافته لما ان
يجلس الناس في امره ويسالوا من لا يعرفه كيف سيرة داود عليه السلام فيكم فبعث الله تعالى
ملكين في صورة ادم فتقدم اليه داود عليه السلام فسالاه نعم الرجل داود عليه السلام الا انه يا كل
من بيت المال فسالاه داود عليه السلام ربته ان يفتنه من بيت المال ففعله الله تعالى صنعة
الدروع وفي تخصيص هذا الكسب وهو يقدر بالكفاية واجب نفسه وعياله عامة العقل
وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله
تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب والتي كانت
على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية لانها لا تستغرق الاوقات م
جابر رضى كم عنه قال لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم غنطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان
دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني اراد ما بعضكم واموالا بعضكم حرام عليكم في غير هذه الايام
لحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة كذا ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم التحريم بجملة التشبيه لانه ابراقوى الدماء وسمى الايام ايام الحج بمكة كانت
من اسلة الحرمات عند هم فشبه المحرم منها بالحرم من وجوه ليفرغ ويعتاد الفوا الاولى من
امر الجاهلية تحت قدمي بفتشبه بها يعني موضوع يعني باطل وهدر كما سياتي الموضوع تحت
القدم المعنى المذكور شيا فشيا احد اكم قبل الاسلام من الجنايات فعفو عفوت عنه وابطلته فلا يا خذ
عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي موهدرة لا قصاصا ولا دية ولا كفارة عن قاتل بعد
اسلامه باصدر عنه من القتل في الجاهلية وان اولى يوم اضع منه ما تكاثر اي من الدماء المحقة
لنادم دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل بدا النبي صلى الله
عليه وسلم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قتيله ليكون اسكن في قلوب الناس معين ودماء الجاهلية
موضوع والمراد اول دما اضع اي اترك وضع صفة دما والعامل فيه محذوف دما، تارباء الكثيرة وهو
بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس المال لان راسه
غير مزيد لان الفضل ربح وان بنيتم فلكم رؤس اموالكم لا تفقدون انتم ولا تفقدون انتم وفي رواية وانتم الا تواو
عطف على الامر المقدر يعني تفقدون الله تعالى بسباحة الرماه وانفقاء انتم فلكم اصدق تعودون
يا مان الله تعالى بعصمته وهو ما عرف في الازواج من الرفق والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن
بكلمة الله تعالى اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نفضتم عهد الله ينتقم منكم
لهن وليكن عليهن اي من حقوق فليوطئن اي الاناث طئن همزة بعد ياء بدلا من ياء لا فحال من فاعل
احد اكم وهو نهي بمعنى ان لا يوطئ فاعل احد من ذكر وهو ورد عليه وليس وطي الفرش كناية عن الزنا

لانه حرام مع انه اكد ذكر هونه اولا لان لو قال المراد ذلك لكان عقوبة من ارتكبه دون الشرك
مع انه عليه الصلوة والسلام قال فان فعلتم ذلك اى الابطاء المذكور فاعلموا حضر يا عنيف بتشديد الياء وبالجاء المهملة اى عنيف جاريج وفى نسخ عليكم رذ فاعلموا وكسونهن بالمعروف اى بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما وقدرتك لحث على ان نفقتها بعدد اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتقتم به اى اذا اطلعتم به لكتاب الله تعالى بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل مما او عطف بيان له وفى تفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تتلون عنى بنا الجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما امرت به انيكم يعنى بما لكم وبكم يوم القيمة ان محمدا صلى الله عليه وسلم ما ارسله به فما انتم قائلون اى فى ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اى اشار بها برفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه ونكتها الى الناس قال النووى منكبطاه بعد الطاء المشناة فوقها اى يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا املاه وقيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قال ابن سيده قال ابن سيده قال ابن سيده

كفاه سبحانه التوفيق لاصلاح الحال والتأهيل للتورية المآل ق عائشة رضي الله عنها قالت امرأتين من اليهود فمرتا بي فقالتا ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يعذبون في قبورهم فكذبتهما ولم أعمق أن أصدقهما فخرجتا وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله مرت بي امرأتان من اليهود فزعمتا أن أصحابك يعذبون في قبورهم فقال صدقتا إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيته بعد في صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر ق عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجن وثوابهم فقال لهم ثواب كثواب بني آدم فقلت يا رسول الله هل رأوك قال لا ولكني قرأت عليهم هذه السورة فسمعت قراءتهم أشد سماعا من قراءة القوم الذين كانوا معي ق عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج لسانك بحلق الآخرتهم بلسانك حتى الايم يعني لاسرق من اعراضهم كثيرين الجد وقال عليه الصلوة والسلام لا تجعل فاك بالكراع فتريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يحلص لك نسبي فاتيته حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاستل نسبك منهم كما يستل الشعرة من العجين يعني بخفة فقال لهم ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فانا من خيار الى خيار الى خيار فمن احب العرب فبحبي احبهم ومن ابغض العرب فببغضي ابغضهم وانما ابغضتهم لانهم كانوا يؤذونني ق عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق بالنبل فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض فارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال قد آن لكم ان ارسل اليكم الاسد الذي يثب وثبة ثم يرفع ذنبه فقال حسان والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم تمزيقا بليغا فقال عليه الصلوة والسلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاسلنك منهم كما يسل الشعرة من العجين يعني بخفة فقال لهم ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى بني هاشم من قريش

ان عثمان رجل حيي عاوزن فصيل من الحياء والي تستشيت ان اذا نت لم حاكلك
الشر بالخير فن وهو تستشيت ان لا يبلغ الى اي ما ان لا يبلغ وهو متعلق بتستشيت في حاجته
في قضاء حاجته ابو الدرداء وفي رواية مسلم عن فان بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يسمعناه يقول اعوذ
بالله منك ثم قال لعنك بلعنة الله ثم ثلث ثلاثا ومد يده كما لو يتناول شيئا فلما فرغ
من الصلوة قلنا يا رسول الله سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعك منك قبل
ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال عليه الصلوة والسلام ان عدو الله ابليس جاء بشهاب عطس ليطفئ به
له اويدخلها بشيء من النار اي بشعلة منها ليحرقه فرجوت فقلت اعوذ بالله منك ثلث
مرات ثم قلت لعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه فلم يستأخر
اوقلت على تنازع الفعلين وما فارق الترجح العامل قيد العمل فينبغي لان التعوض غير مقيدة
بالمرات فلم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان عليه السلام لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة وفي المدينة لجواز ارادة ابليس
وجعلته مشدودا بالوثاق وهو الحبل يلعب به ولدان اهل المدينة وفي المدينة لجواز ارادة ابليس
لبعض الادميين وانما قوم ثم ان بريد هو وقبيله من حيث لا يرونهم فحمل على العالمين قال العلماء المراد
الازي هم الجن اجسام لطيفة يتحول الى تصور بصورة ما يكون ربطه معها لم يمنع من ان يعود الى ما
كان عليه حتى تتأتى التعبيه وفي قوله لعنك دلالة على ان الغرض التصلوة جائز فان قلت هذا يخالف
لقوله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد
السلام قلنا هذا الحديث لما نسخ تحريم الكلام وقد تسخ لما قاله النووي فان قلت تحريم عمله و
هذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي صلى الله عليه وسلم جمعا بين الادلة
فيتناول سلمة او يقاد ليل الجواز على البيان صلى الله عليه وسلم او ليل المنع قوله وهو الحديث او ليل القول
اولى اذا تعارض بالفعل كما هو مبين في الاصول قال ابو هريرة رضي الله عنه ان عفريتا
من الجن وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض على البارحة ليقطع علي صلوتي
انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي تعلى الصريح لان غالب اهتمام العفريت بان فطعم بصلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله تمكنه من اخذه ووزرة عليه فاخذته وفيه دليل
على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عنيد غير معصوم ولا تبطل الصلوة بمشيه فاردت
ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دليل على ان الصلوة لا تبطل بخطوة ما ويحتمل انها لما
بيال المسجد على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان
رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي الساري جنيا مقيدا محبوسا في وهي رب اغفر لي وارددا
من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير لا تم فان قلت فهل فهم من هذا الحديث
ان عليه الصلوة والسلام لم تذكر دعوة اخيه سليمان عليه الصلوة والسلام بعد اخذه ومن الحديث السابق
انه تذكرها فيجاب بان ذلك قبل ان لا منافاة لان الحديثين صدر واحد وقيتين واما دعوة سليمان عم ملكا
ينبغي لاحد من بعده فلم يكن المحل لما توقعه بالجملة بل لانه لم تذكر لما علم الله تعالى ان يسلمان
مطابقا لما ان مفهومه منع عدم الملك لا النفي عن الغير لما يقال للفقير ما لي فلان ما ليس لغيره لكن لا يكتسب

الصلوة عليه فوقه عليه الصلوة والسلام لو لا دعوة اخينا ح عائشة رضي الله عنها قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انت قبل ان تنام فقلت بفك عليه الصلوة والسلام ان عيني تنامان
ولا ينام قلبي وفيه بيان ايقيضة قلبه تضمحل الحدث ق المسور بن مخرمة قال لا تطيب عارم
بنت ابي جهل فاسمعه النبي صلى الله عليه وسلم ان فاطمة مني واني اخوف ان تفتن في دينها اي
يقع بها الفتنة والميل من الحق لفرعة غيرة عليها عليه الصلوة والسلام من فاطمة بسبب كونها ضرتها
في زوجها او لعداوة ابيها النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت في نفسها كما قلت لي انت احرم حلالا
وفيه اشارة الى اباحة الخاطبة تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت
عدو الله عطاء او اصله ابداء والمراد منه كونها تحت رجل الخاطب اما نهي عن الجمع بينهما لما ترتب خوف
الفتنة عليها بينه وبالاتفاق بسبب ايذائه بسببي ايذاء فاطمة وايذاء النبي صلى الله عليه وسلم حرام و
ان كان بما اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم
الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد ايذاء الله عن جعلها بل معناه احكم ان من فضل الله تعالى انهما
لا يجتمعان لما قال انس بن النضر والله لا يكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد تحريم جمعها
ويكون معناه لست احرم حلالا ولا احل شيئا يخالف حكم الله تعالى فان حرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه
فيكون الجمع بينهما من جملة تحريمات الخاطبة ع عرين العاصي قيل اسم فرسه مصرحا به مارواه ابن اسحق
صلى الله عليه وسلم بتسعة وتسعين حديثا في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث وسلم بحديثين
احدهما هذا ان فضل بسكون الضاد والمهملة بمعنى فاضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة
بفتح الهمزة وهي القرة التسحر وهو التسحير ويعني ان اهل الكتاب اذا ناموا لم يحل لهم معاودة
الاكل والشرب فاباح الله تعالى لنا والاكل بعد النوم مرتبط بشكر لتلك النعمة ع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة ان بعين خريفا اي سنة قيل قد
جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فالتوفيق بينهما ان قوله الفقير
للغريض ينقدم على الغني بارعين سنة او الفقير الزاهد ينقدم على بخمسمائة او نقول المراد
بارعين خريفا الكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر هو خمسمائة يحتمل ان يكون
متأخرا عن هذا الحديث ويكون اشارة في زمان سبق الرجحون ترغيبا الى التصدق على
الفاقة وذلك في وقت انقلوب وقد جاء ان سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء
بارعين خريفا والموالي يدخلون بعد ما يكثر بخمسمائة سنة وفقراء المهاجرين يدخلون الجنة
بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع
الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر لما لذي انفقوا مما لهم في وجوه الخيرات رفع
درجة ممن سبقه في الدخول ح علي عبد الله بن عمرو سأله رجل فقال اي المسلمين فقراء المهاجرين
فقال الك امرأة تأوي اليها قال لا قال فلك خادم قال لا قال فانت غني قال فان لي حائطا قال فانت
من الملوك ق سعد بن سعيد رضي الله عنه قال رأيت عمر رضي الله عنه يأتي بالقلال لها الرتان يحمل
منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لا سيما ان وهم الذين يلزمون الصوم لتكسب انفسهم

ثة الكاف مكسورة قال قال

105

ويقرن على التقي وهم لما عجلوا بالقتال يعطشون في صيامهم حتى واجب بباب الجنة الريان
العطشى فمن شكتهم من الجنة يوم القيمة لا يدخلها احد غيرهم فان قيل جاء حديث انهم
من دعوة ما من الوضوء فما نحن فيه قلنا استشهدوا لا الا الله وحده لا شريك له واستشهدوا
عبده ورسوله الله تعالى جعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت لهم ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء، فالجمع بينهما ممكنا يجوز ان يعرض الله مشيئة ذلك القائل عشية الوضوء امن وحين
باب الريان اما ان يكون من مكرمي الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عليه الصلوة والسلام
سموا صائمين لصيامهم وصيامهم قمعناه انه يدخل من الريان الامة الامة لكن الاوجه
الوجه الاول يقال ان الصائمون فيدخلون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق
فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض انفقا على الرواية عنه ان في الجنة سجرة يسير الراكب
الجواد بالنصب مفعول الراكب فاعل الجواد الفرس يجوز جوده بالضم فيوجواد كذا قاله
الجوهري يعني بالفرس السابق الجيد المفرد يقيد انه المسندة هو المركوب الذي يقتل
عليه على التدريج ليسندة جريه السريع مائة عام م لا يقطعها الجواد حالا من فاعل
يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسوقها عضمان تلك الشجرة وفي بيان
عظم وزارة الله تعالى واتساع الجنة م انس روى كم عنه ان في الجنة لسوقا وهو مرور في
بذكر ونونث والثاني اضيع والمراد بهم هنا يجمع جميع اهل الجنة فيه ووزه فيه الملائكة
بما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وتاخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا
فرح من الالتذاذ بالوقوف بها لزجمة يعني فمقدار ذلك الاسبوع فتهب ريح الشمال بفتح
النون جهة مقابل القبلة قال الفاضي حصتها بالذكر لان هبوب الريح المطر عنها اغرب كما قالوا
يرجون بالاستسقاء الشمال فتحثو اي تثير تلك الريح في وجوههم وثيابهم بفتح الواو
العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازداد واحسنا وجمالا فان قيل
كيف زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الحبيب بما يتعلم و اهليهم فيقول
لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم
تكون بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا الله تعالى نبتنا
على اقتراح المستفيد ونقتنا الوصول الى ذلك النعيم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ان في الجنة مائة درجة اراد بالمائة هنا الكثرة و بالدرجة المرقاة اعدها للمجاهدين في
سبيله وهي الفزاة في الحاج او الذين جاهدوا انفسهم لرضاء ربه لان درجتين ما بينهما
كما بين السماء والارض هذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا و ان يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاولى ان يقال ان الله تعالى يكون ارفع درجة من دونه فاذا سالتم الله
فاسئلوه الفردوس وهو بستان في الجنة تجامع لاصناف الغرفة فانه اوسط الجنة يعني
اكثر ضياء واعلى الجنة فيدل على انه السموات كروية فان الاوسط لا يكون اعلى الا
اذا كان كرويا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام القطبي النكتة في الجمع بين

الاسم والوصف ان المراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي والاقرب يحتمل ان يكونا مستويين
لان كونها اوسط وان يكون اعلى حيث يتفرع منه وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على ان فوق جميع الجنان ومنه
تتفجر انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من
ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجار والمجرور متعلق بقوله يسقون وعليه يعمه اربع ملاذ في ايجاد الطيبة
وطيب التربة وطيب السقي في الشفاء والملاءة وطيب الخمر في النشاط فيكون تخصيصا بعد
تعميم لذا في مرجان البحرين ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه قال لما اسري برسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرة عليشا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه
وهو في الصلوة فلم يرد علي فوجد في نفسي صلوته ردعي اذا قضى صلوته ردعي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي خلا بالصلوة
والاذكار وما نافى خيرها والتنوين فيه للتعظيم والاشغل بفتح الغين وسكون نحا يجوز ان يكون
بمعنى اشغال بمعنى ان في الصلوة شيئا يستغل المصلي اليها وان الجزء بمعنى المفعول بمعنى ان في
الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة رض سئل سبعين رجلا معتمرا من
قول المؤلف سبعين من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني ان سئل سبعين في
ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه
وسلم روى كم عنه انا نرجو امتي الذين عشر مئة فقالوا هم الذين قصدوا افتدا النبي صلى الله عليه وسلم
ليلة العقبة مرجعة عن غزوة بتوك حين اخذ النبي صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة
طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطلع اثني عشر رجلا فلما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم سماهم
وجوههم غير عليهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية القوم هم وراءه امر حذيفة ان
يردهم فخوفهم الله تعالى حين ابصروا حذيفة رجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خلطوا الناس
فاورد ذلك حذيفة الى النبي صلى الله عليه وسلم اعرفهم الغلة المشوهة فلذا يقول الفئة
من تشوههم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يدخل الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون
الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة محال والمعلق بالمحال محال فمآلهم تشبيههم بالمحال يعني
لا يدخلون الجنة بتة فرع منك سئوهم روى بحذف الكاف الثانية وروى كثفهم بتاء مثناة
فوق من الكثف وهو الجمع والتستر يعني يجمعهم في قبورهم ويستر هم القبيلة بدال مهملة
ثم ميم، موحدة ثم عين صيغة التصغير ساري من السرار وهذا تفسير هم من النبي صلى الله عليه وسلم
الدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في الثاني حتى يهم بفتح الهاء
اي يظهر من صدورهم يعني يجد في الثاني حر يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم اسما
بنت ابي بكر روى كم عنه انا في ثقيف وهم اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه لتعظيم قيل هو

حق يفيم بدل

107

في غزوة بدر لكون زوجته رضية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مريضة فاصطفى من
الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه لمن لعذر واما حصول السهم فقال للمظلل هذه
من حواصر لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عليه الصلوة والسلام
اعطى الثلثة ثم عن لم يحضر غير وقعة بدر سهامهم احد هم عثمان والاخر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن
زيد لان بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يكسفان عيرا لقريش ق اتفقا على الرواية عن قال
قدم قوم من اهل اليمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين معنا رجلا امينا حق امين فتطاول
الناس والسنة خاصة عليه الصلوة والسلام يد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا وامين
امتي ايتها الامة ومعنى اية امينا قال الخطابي هو بالرفع على النداء والاظهر ان يكون منصوبا على الاختصاص
ابو عبيدة بن الجراح اسمى بعامر من عبد الله بن الجراح جده قال النووي الامانة وان كانت
مشتركة بين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه الصلوة والسلام بتلك صيغة بما لطبتها
فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه بالامين الامانة بالنسبة الى باسائر صفاته
لان امانته لما نسخ امانته عما امانته بخبره فيدل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابرا اتفقا على
الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه
الصلوة والسلام ان لكل حواريا وان حواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة كلهم ابن
ثمان سنين وهو لما حكم اسبوع الاخلاص اصطفاه عليه الصلوة والسلام ونسبه الى الاختصاص
ق انس رضي الله عنه ان الحق تبنى دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد
صرفها الحق الى شيء في هذه الدار كسليمان عليه السلام سأل الملك ونوح عليه السلام سأل اهلاك
اهل الدنيا وغيرهما وانى اختيارات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان
اصرفها لهم من مهمة الشفاعة في الاخرة فان قلت اخبأ الشيخ يفتح مصوله وتلك الدعوة انما تحصل
له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان يكون خبر الله تعالى النبي عليه السلام بين ان يدعو
في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فمعنى ذلك الاختيار اختيارهم اي بن كعب رضي الله عنه
قال لان رجلا يعد من السجود لان لا يعرف عنه صلوة حتى فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه
في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال
عليه الصلوة والسلام ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قال ذلك
لان يمشي الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا يركبه ير جعوبة اثره الاثر بفتحتين ما بقي من اثر
رسم الشيء والمراد هنا خطوته الاخرة وفيه دلالة على ان لكل طاعة لان التعبير عنها اكثر لان
التعبير من ثوابها او فرم عابر رضي الله عنه روى مسلم عنه انه لكم بكل خطوة وحي بفتح الخاء مصدر وبالضم
ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قال ابو عبد الله جابر وقد رأوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا
من المسجد ج ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما اي لله تعالى ما يصلح
ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس والثبوتية كالعليم
او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مأخوذة الا واحد ابدا الحكم

ان يحفظ بتقديم عاعني واعاذكره لئلا يلتبس الحفظ بتسعة وتسعين
او لئلا تضاد ان يكون الواو بمعنى نظيره قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم اي مع ذلك عشرة
كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة فرفع الثلثين الحفظ واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من حصاها
بمعنى من اطاق اقيامها بحق هذه الاسماء وحمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم
ان الخير في النشر حين الله تعالى اذا قال النصار انا في فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا
فسائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من حفظها على الحكم بها
واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لان جاء في الرواية الاخرى من حفظها
ملكان من احصاها دخل الجنة ولا يلزم ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من
احصيها صفة تسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به
في علم الغيب ق اساعة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى الله عليه وسلم مات وله
ثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بحديثين قال لما جاء من احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها في الموت فقال
عليه الصلوة والسلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما بينهما يحتمل ان يكون مصدريه ومعناه بيعني ما
اخذه الا لما هو ملكه فلم يخرج شيأ بالاعطاء عن ملكه ولا انتقص فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله
انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله والحق اشرعة عنده
مسمى يعني لكل من الاخذ والاعطاء اجلا عند الله تعالى مقدرة وقتا فوقتا لا قبل الشرع ويجوز ان يراد بكل شيء
ما ياخذه الله تعالى بعينه ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض جميع ما قدر
له من الاجسام سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعة
وتسعون ليوم القيمة رحمة الله تعالى غير مستأجرة فلا يحدد بتحزيز المراد منه تبيين ضرب للامة
ليضعوا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مضمرة بالرقة
التي يكون بين العباد لاستحالتها بينه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها شارحهم من جعلها من صفات
الفعل فرحمة الله تعالى هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير
وفي الحديث بشارة للمؤمنين لان اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك
بما قبلها في دار الاخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ملكا يطوف في الطرق
يلتمس حلق الذكر فاذا وجدوا قعودا يعني بطلبهم تعم بهم ويسمون الله تعالى بعضهم بعضا
عباض الذكر على ثلاثة اقسام ذكر باللسان فقط وهو الذي يقابل النسيان وذكر بالقلب فقط
معاني الكتاب والاحاديث واعتبارات وهذا الذي يرفع الاذكار وذكر بالقلب واللسان وهو المراد من
الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه الاعم فيرضاه
الله تعالى لتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلفوا ان التسبيح والتهليل ونحوهما
بجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب خير من ترجح الاول بان عمل السر افضل والثاني من ترجح

الثالثة زيادة المعجمة فانه زاد بالتوالي التشاء فاتضح زيادة اجر في التصريح
في شرح مسلم فاذا وجد واحد منهم يذكر الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى
حاجتكم اي مقالها الاولى زيادة اهل الذكر واستماع ذكر حتى فاذا قعدوا جاءهم من اهل الذكر فالله
اعلم بينهم اعلم بكم فيحفونهم بقية الباء وضم الحاء المهملة للحفوف هو الاشتمال حوكهم باجنحتهم
الباء هنا للتعدية يريد بها ان اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق
بعض فاذا تفرقوا عروجا الى السماء قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم من اين جئتم
راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي عليه الصلوة
والسلام فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك
يقع اليم ويعظمونك ويمجدونك قال اي النبي عليه الصلوة والسلام فيقول اي الله تعالى هل رأوني
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون لا والله ما رأوك قال اي النبي عليه الصلوة والسلام يقول اي الله
تعالى كيف لو رأوني في جواب لو مما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يقولون لو رأوك ما يكون حالهم قال اي
فيقولون لو رأوك لما نوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال يقولون اي الله تعالى
فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال يقول اي الله تعالى وهل رأوها قال يقولون لا والله
يا رب وما رأوها قال يقول اي الله تعالى فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها لكانوا اشد
عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون
من النار قال يقول هل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول الله تعالى فكيف لو رأوها
قال يقولون لو انهم رأوها لكانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قالوا يستغفرونك قال اي الله
فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى من عباده واستنطاقه تعالى
بما هو فيهم من الامر وبما هو اعلم به منهم لحكمة تقتضي في شانهم واظهار ما لعلمه تعالى بهم وفيه تنبيه
على ان تسبيحهم اي من تسبيح الملائكة لان ذا مرجع في عالم الغيب مع وجود الموانع من كمال الملائكة في عالم
شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة قد جئتهم فلان ليس منهم بريد انه لا يستحق
المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس يدل على القصر
على سبيل المبالغة لا ينفى جليسهم كسينان للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا
جعل اللام فيه للعهد الذهني كما مر في المعنى للملائكة وفيه اذ من خالط السادات ينال
بالسيادة ومن جالس اهل السعادة يفوز بالسعادة قال ق ابو عمر رحمه انفقا على الرواية عن
ابن عيينة في الجنة من الواحة قال النووي الذي لا معروف وجمعها اربعة اوجه ثلاثة بالنون
وجمعها اواخ بالهمزة الاولى دون الثالثة وبالعكس فان خلت انما تصور من الثلاثة البيت
او القصر دون الجنة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة بمعنى يكون تلك
الجنة في النفاسة والصفاء كالمنديل من الكرباس ونظيره قولهم ثوب قوارير من نفضة فان القارورة لا
تكون من الفضة انما معناه ان تلك القارورة في بياض الفضة وهذا من جملة اقوال
الجنة واحدة مجوفة طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض

روايات البخاري لها ثلثمائة ميل وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون
ارتفاع تلك الجنة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها
الصلوة ويطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا بين هذه الجنة وعظيم ما انعم
به على سلم عنه قال كما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ينظر ما صنع قافلة ابي سفيان
فجاء وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثه فقام على الصلوة والسلام ان لنا طلبة
قال الجوهري بكسر اللام ما طلبته من شيء فان كان ظهر له اي مركبه حاضرا فليركب معنا
وفيه استمارة الى مسارعة النبي صلى الله عليه وسلم واحفاله الوفر حين اراها قال عند حرة الوبرة
وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حائط هناك سميت به فاطلق عليه الصلوة
والسلام واصحابه حتى يسقوا المشركين فاغاروا ح ق ابن عباس رضي انفقا على الرواية عنه
انه له دسما قال رجبن مشرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن اكل ماله
دسومة ولذا عن اللبا ما يبقى في الفم منه بقية ليلا يتشوش ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وسبعون
حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها والبقية للمسلم قال سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن بعير شرد فحماه رجل بسهم فقتله فعال على الصلوة والسلام ان لهذه البهائم
البهيمة حيوانا ذوات قوائم اربع في البر والبحر المراد منها الاهلية او ما يجمع آبية وهي
التي توحشت ونفرت كالوابد الوحشي وفي التصحاح يقال لمحان وحشي بالتسكين اذا خلى
عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية نصب على التحذير جميع اجزائه مذبح
فاذا رميت بسهم فمات حل لك اكله والله اعلم لكن بالقيد بقيد ذبحه الاختياري لما يعد بوقوع في البئر
منكوسا فان مالك الآبية ليست له وحشية في حكم الذبح بلا تمايز في ذلك الانسي اعتبارا
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليهم ا انس روى سلم عنه قال سئلت ام سليم النبي صلى
الله عليه وسلم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فضربت ام سلمة
وجهها وقالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحتلم المرأة فقال نعم تربت يمينك فعلى ما يشبهك ولدك
الرجل غلبة ماء الرجل وشبق اصفر اعلم ان ابو صف باعتبار الغالب وعلى السلامة
لان من الرجل قد يصير دقيقا بسبب من ومحار سكرة للجماع وفي بعض متى المرأة لفضل قوتها
فمن ايهما اعلا واسبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعد هما نون ساكنة
انما ضبطته كذا للاكثرين بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها
ومن في قوله ايهما زائدة يعني فاي الماءين علا واما غالبا فهو من يفني زيادة من في الاثبات
فمعنى من ايهما من اي الرجين باعتبار تفهين التصدر في العلو والتسبق المراد بالعلو
الغلبة بين ان غلب الرجل ماء المرأة نزع الولد بشبهه والعلة يكون ذكرا وان غلب
بالعكس فيما لعكس فيما سبق منى احدهما او فرع الرحم قبل من الاخر اشبهه الولد ايضا
قال الفاضل انيسابوري المني المتولد من الاخلاط الرديئة يجيء من جميع البدن بجاطريق التحلل و

113

الذوبان فلهذا تبلد تجمع البدن وتضمد به ايضا وفي لحن من المابين احمر يشبه لاعضا صاحبه شبها غير تام وقامة بغلبة احدهما او بسبقه اذا جمع البنيان فاجتنبه لازاحمر ضها الى ما يشابهها اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها ادسق مذكور وفي بعضها اعلاه مذكور في غيرها اذا علاها وها شبه الوادي اذا علاه وشبه بحامة وفي بعضها ذكر كلمات علاة في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤها اذا ذكر اذا علا ماؤها فاتت بادن الذرة فاتقوا الله واعلم بان بقاء الوسق مستلزم من الزاوي ويكون الاحاديث المذكورة والاثر تقوم الوادي اعلاه مراد بكسر الذورة والشبه اعلو اراد بكسر الذورة وفي من التحلي ما ترى ق

انفقا عن الزاوي عنه ان مثلي ما يعني الله تعالى به من انعدل المسلم الله تعالى هو استظهر ولذا مثل بفتحتين ثم استغفر في آخر صفة اوصاله غايرة وهي المراد ههنا اي صفة مما يعني الله به ذكر في الهوارض الهدى وجدان الطيب موجهة العلم من الذرة ويجوز ان يكون المراد منه بيانا واعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية الوضوح لانه يكن تشبيه المعنى بالمعنى والذا الثرة الله لاعضاء في كتابه كمثل جنبة اصلب ارضا هذا التشبيه مفرقة سنبته العلم بالغيب ومن ينتفع به الارض الطيبة وهو ان لا ينتفوه به افتعال فني تشبيهات مجتمعة لكون الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتق فقد اولم على آخره الاترى الله وصف العيش بقوله اصلب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الذي النازل من السماء الذي ظهر به نفعه والذي من لم يظهر به الغيث النازل من السماء الذي ظهر نفعه فيما والذي من لم يظهر انتم العلم بالغيث النازل من السماء الذي ظهر نفعه فيما والذي من لم يظهر انتم العلم بالغيث لان محيي القلب الميت احياء الغيث البلد الياس في كل الغيث دون المطلق وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيثنا الناس عند قلة المياه ولعدم لهان الناس قيل البعض متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فاما من الله عليهم سبحانه العلم الشرعي ببعثة نبينا عليه الصلوة والسلام ولما نبت منها طائفة اي قطعة الجارد الجرد وهي ارض طيبة اي غير ضيقة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت حلالا والعشب الكثير قال التوربشتي العشب والحلا والحشيش في الحلا اسم النبات لكن الحشيش مختص بما يبس والعشب والحلا مختصان بالرطب والحلا بهمزة مقصورة يقع كليهما فيكون عطف العشب مع عطف الحلا من على العام لاهتمام شانه وقيل الحلا مختص بما يأكل رطبا الا ترى ما يأتي بناءه ويقال العشب ما ينقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثرة ولما نبت منها اجادب جمع جدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اجادب جمع اجادة وهي بالحاء والدال المهملتين ويروى اجاد بالياء والدال المهملة تين جمع اجرد وهي ما خرج عن النبات لذا قال الخطابي وقال القاضي يريد في سهولها وغيره الاجاد جمع علة شرب الشاربون فامسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا وصابت طائفة منها اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء والقاع بعض الشعبان وقد تنبت لحلا، نقاء بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى مثل الانواع الثلاثة وسرد مع الى بيان مورد المثل فمثل اطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبت الحلا، مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول

اشتغل فنفعه الله بما يعني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل الله الماء فامسكته فنفعه الله الناس وبما يعني انتماثل علم ولم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العلم به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة مثل طائفة عدلت عن العلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يعني ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم الا في نفسه والا في غيره قال شارح فقوله هذا مثل اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل مثل مرفوعا اشارة الى النوع الثالث ترى ما فيه من الفك ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه قال المازني قوله تفقه ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغربا لكفار كونه باب النبوة مسدودا فاخبر بانه يبنى مما الله عليهم هذا مثل اليقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثنا، من قوله بنيانا وهو لفظ التشبيه مجاز من الطيبة ما يخرج من بطن ويجتف ويبنى عليها مما رأوه من زاياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فاتا اللبنة يعني اذا الحاء كذلك فاتا طا للتبيين في الكلام وانا ضمير التبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا اخر الانبياء فان قيل كيف لما اخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان فلنا معنى كونه اخر الزمان لا يكون احد مبعثا بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم مصليا الى قبلتنا كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع وجملة تشبيه عقل منتزع من عدة امور فيلزم امر الهيئة في مقابلة البنيان وفي اشارة الاتية فاذا بعثه الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة حتى لا نت حاصلة بالنقصان وبانبني عليه الصلوة والسلام تمت تلك الاحاطة ولكملت دار النبوة ق ابو موسى انفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال المثل بفتح الفاء وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حذفت فيه منه لما يتم التشبيه والا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيلة زيد وعمرا فاتما ان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء بما سقوطه فنون التثنية بالاضافة وفي اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم لان ما انذر من الاهوال هي التي رآها بعينيه وما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج فما هو حتى ما يقولون تلك الاهوال واني انا النذير هو الذي يحذف فذره العريان وهو الذي لقي العدو منفردا ما عليه فاني قد عريانا يخبرهم فصدق بعضهم بما علمه من اثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لنسرة الامر وتوقيه بالحزم وبراءة المخبر عن التهمة والحاء موجود في النسخ صلى الله عليه وسلم فانجاه بالمد فصيح الاخرا، اي اطلبوا النجاء وهو المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء ضد العجلة ولذا بت طائفة منهم فما

لم يقل فلم يطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم
كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا لحالهم فصبحهم الجيش اى اتاهم صباحا يغيرا عليهم
فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اى اهلكهم بالكلية قوله اى المكذب
المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة قوله مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني
وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستلزم لاصل العصيان
مع التكذيب بالحق ق حديث انفقا على الرواية عنه ان معد اى مع الرجال هلة وناركفاره
ماء وماؤه نار يعني يراه الناس نارا لمعان بارد والذي يراه ماء فنار على معنى ان الرجال
اذا رأى واحدا منكم يمشي في ناره جعل الله ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله والا ارضى عن صدقته فاعطاه من عنده جعل الله ناره الحرجة لاحتفافه النار
الابرية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الرجال تخييل بسحره ق ابو نعيم الخزاعي رمز يريح
بضم الياء المهملة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي
المعجمة اسم قبيلة انفقا على الرواية عنه قيل انه اسم يوم الفتح مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عشرون حديثا الا في الصحيحين من ثلاثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها
الله تعالى ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان باحرام الله تعالى
وفيه بشير للكفار ومن تجاسر منهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عليه الصلوة
والسلام في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلنا معناه اظهر لحرمة الثابتة قبل ابراهيم لكن
يرد من بالله واليوم الآخر ان يسفك بمكة دما اى يريق فيها او دما نكرة في سياق النفي يدل
بعمومه على القبح والحرام فيها وان لم يكن مما يحتاج في خارجها وصف الامر بالايمان التحريض
على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله تعالى ولا يفهم منه
ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد فيها
مسيح بالكسر لغة اى لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل او بالنصب على لا يسفك ولا زائدة
فان احدا مفعول لقال الرسول صلى الله عليه وسلم يعني ان شرف احد مستند لاباحة الرسول فعل
ذلك وهو يدل على الجواز فقوله لها اذن الله تعالى قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي
فيها اى في اراقة الدم واذن محل بناء المجهول وفي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار
انتفت هنا ولم يقل اذن بيانا لاختصاص ذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من
لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق اسنى حرم انفقا على الرواية عنه ان من اشراط جيش سرط
بالتحريك وهو علامة الساعة ان يرفع العلم ويحدث انا يكون بقبض العلماء انما الاتمة
لا بالانتزاع عن قلوب ابائهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وشرب الخمر ويذهب الرجال
ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد هو من يكون قائما لمصالحهم الا ان يكون
زوجا لهن فان التضعيف فيه لكثرة هذا الذي يفعد شاهدا بعض الاعاجم الحديث

مذكور

في الحرم في بلدة اتفقت فيها عدة كالتسطير من غلو الزناة وفشو الفجور وقرن القينات
وشرب الخمور وهو زيد الميل الى المحرمات والنفور عن موانع الطاعات والاكتئاب الظاهر
والوباش وانشاسا ما سا او من غير تحاش اى غير احتراز من امور هم نعوذ بالله من شرورهم ح
والله تعالى اعلم بالصواب حديث الاستسقاء رواه البخاري وهو عما اعظم القرى وهو عما وزن السرادق قرية قرب الكوفة
من محدثا بمعنى المحدث بالفتح اى غير الله عز وجل عرشه الاضافة تقتضي من الاستناد والا صار
اعظم لانه افترا على الله تعالى لان المدعي لما يخبر به لم يقل خلقني الله تعالى من ماء فلان
وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينه من الاراءة ما لم تر اى يكذب في رؤياه بان يقول رأيت
في منامي كذا ولم يكن رآه وانما اعظم لان مايراه النائم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب
على الله تعالى او يقال اعلم رسول الله ما لم يقل ولو به اعظم ظاهرا لانه كذب على النبي صلى الله عليه وسلم
ح عاصم قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستة وسبعون حديثا لانه في تصحيحين
اربعة وابعون حديثا انفرد البخاري بسبعة وسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله
حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وتحسنان الفاظا فتعجب الناس من بيانهما يعني ان
بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلب في التعجب عن الاتيان بمثله وهذا المنع محمود ح
اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال اصاحب التحفة ورأيت هذا الحديث بعلامة
ح لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن جرير ولم يخرجه عن عاصم ح ابن قمر رمز روى البخاري
عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله وهم قال هي النخلة وانما مثل
المسلم بالنخلة طيبة الثمر دائم الظل لثمرة انتفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحمل بايقانه
جميل الصفات كثير الحسنات قيل لا بد من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
فيها ظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اعز منها في الحيوة وثمرة النفع كقول الشاعر
ولما التجوم بين دجيها سنن لاح بينهن ابتدع م جابر روى سلم عنه ان من اشراط الساعة
يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها او انما كرر الساعة حثا على طلبها
بايها التي لا يعلم حقيقتها عند سلم يسأل الله جنة الفاردوس الشتملة على الاعطاء اياه وروى
جنة من امور الدنيا او الاخرة الاعطاء اياه وذلك لطائفة بقي وجود تلك الساعة
لا يختص ببعض تلك القبائل بل لكل من جميعها قيل تلك الساعة هي الثلث الاخير الذي يقول
الله تعالى فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت الصبح وروى ان جبرائيل قال اني اراك
العرش بجملته تنشق الصبح وقيل اظهرها انها مطلقة ق ابن حميد انفقا على الرواية عنه ان
من اكرم الناس وهو افضل من المنة الذي هو العطاء من المنة التي تفسد الصنيعة فوق تحمده
وماله على هذا يعني اصلي يعني اكرم الناس بذل الفضة وماله لاصلي ابو بكر رضي الله عنه حيث فارق اهله
وماله وجعل نفقته وقايته لم ابا بكر هذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر انهم ان الواقع
في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع على البدل وجعله ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون جنة مبتدأ
محذوفا خالفه قال عليه السلام ان من امن الناس علي في صحبته وذات يده ابا بكر قال النووي

فعلى هذا في لفظ الحديث مما اتفق على اشتباهه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر
خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يقال اتخذت صديقا اذا رأيته أهلا لأن يكون حاجتي
اعتمد عليه في مهماتي لا تخذت ابا بكر ولكن في حملة امور وفي الحال اذا تقرر هذا فما ظاهره للذم بعيد
الوجه ان يقال انه من الخلة وهي التصادقة المتخللة في قلب المحب لداعية الى اطلاع المحبوب على سر حبه
بين لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقع على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يقع على سري
سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك انه ابا بكر رضي الله عنه قرب سرا من سر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما روى
عليه الصلوة والسلام قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء وقع في قلبه ولكن
اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشارة الى الاسلام الذي سبق به السابقون وارادوا بمودته
المودة الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن محذوف كأنه قال ليس بيني وبينه خلة
ولكن اخوة الاسلام افضل وانما كان افضل لان اتخاذ خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت
بفضل الله تعالى اختاره الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ليكون افضل مما اختاره لنفسه لان نبينا في المسجد
باب الآسية الفضل المجهول لصفة محذوفة اي الا باب سدة الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى في الا باب سدة
فيدل هذا الكلام على حقيقة فحواه الامر بسدة ابواب البيوت للمتصفة بالمسجد سوى باب ابي بكر
تكريما لزيادة صيانة المسجد عن طرق الناس قال الامام النووي يشتمي الجمهور عندنا ان لا باب لهم بيتا
في جانب المسجد وقيل والمراد به الامر بحفظ المشارع مع مع ابي بكر في امر الخلافة بحاجة الاستعارة الفرعية
بأن شبه طريق النزاع فيه بالا بواب وقرينة ذكر المسجد الزكاة كان عائمة جلوس النبي صلى الله
عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به فيقال رسول النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث
في مرضه وآخر خطبة خطبها واما ما روى من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق علي سدوا ابواب
المسجد كلها الا باب علي فمحمل انه ثبت ان بيت علي رضي الله عنه كان في جانب المسجد م عائذ بن عمرو
وهو بباء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عائذ عشر حديثا
لم في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من سنتر الرعاء جمع راع والمراد بهم
ههنا الامراء الخطة بالضم وزن القربة هو الذي يطلب الرعايا ولا يرحمهم من الخطو وهو الكريه قال الراجز
خطة اذا لاقاك قليل الخير للبائسة وهذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان من اسفر الناس عند الله تعالى وفي بعض نسخ المصنف ان من سر الناس عند ربه الا تقى قال
الجوهري سر فيه مثل ضرب التفضيل ولا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اسفر الا في لغة رديئة ولذا
جزم قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رد اه ثم منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة بحذف حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة تحذ الله تعالى يوم القيمة الرجل المضاف
محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها اسفرا حاما وتفضي
اليه ثم ينشر سرها اي يظهر ما جرى بينه وبينها قوله وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا التسر
اذا لم يترتب عليه مفسدة اما اذا ترتب بان سرى جليلة الخطر او اخبر عنها بما نحو ذلك فلا
لمراعاة ما ذكره كيف كان عليه الصلوة والسلام افي الاصل ذلك انا وهذه م ابو سعيد رضي الله عنه تفقا عليه

على الرواية هذه اي من صنفي هذا الكتاب للصادقين المصطفين او المحبين وبالتمييز بين الاصل
والما يقرن القرآن بين سياق قوم نظائر ليست من الاصل الذي هذا الرجل اي ذي المزيمة
منكم النسب او معرق في الدهب ليس المراد انهم يتولدون منه انهم يكون في الخوارج قوم من
يقتل ذي الخويصرة لذا قال الشارح صاحب التحفة لا يلحقهم ضرر اصلا رجع بعض لا يكون لهم الا القراءة
المجردة لا يعمل معاينه الا علم بهم ولا يتبعه دين فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بقية الدال
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه اسندل به من كفر الخوارج وقال
الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما جاء في السنن من الرمية يشتد بها اباء اي من الرأي
المرمية لان ادركتهم لاقتلنهم اللام في توطئة للقسم وا لله الذي لا اله الا هو لاقتلنهم قتل عاد والمراد به
اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل هلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم وزين
على رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بسبع وعشرين سنة قاتلهم على رضي الله عنه وليس آخرهم قاله الزين
الخويصرة وهو بضم الحجة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه
حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله فمنهم من يلمزك في الصدقات
كذا في تفسير الوسيط حين قال لئن الله تعالى يا محمد صلى الله عليه وسلم حين قسم ذهيبة وهي قطعة
من ذهب قبل ان تضرب صفة ذهيبة يعني ذهيبة لطافته في تراجها غير ممتزة عنه
كان بعث بها علي رضي الله عنه من اليمن في اديم مقروظ صفة ثانية لها من اليمن بيان وهو ظرف لتقسم الاقرع و
عيينة بضم العين المهملة وسكون التحتية ونون فمثناة تحت فنون تصغير عين وابن الطيل بالاضافة وبالام وهذه رواية ابي ذر
في جميع نسخ بارا، ولكلها صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل سماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير
والسام زيد الطير كذا قاله النووي ج انس رضي الله عنه روى البخاري عن انس بن مالك ان عمه انس بن النضر الربيع
كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم يرض فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فامر بالقصاص فقال انس بن النضر الاخر م انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك
بالحق نبيا لا تكسر ثناها عليه الصلوة والسلام لانس يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عليه
الصلوة والسلام ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله لابره اي الجملة بارا صادقا في يمينه
لكرامته قال القاضي معناه لو سئل الله تعالى شيئا واقسم عليه ان يفعله بان يقال بعزتك
يارب افعل كذا لاجابه دعوته في تلك الحال لعظم حال المقسم عليه الله تعالى لانه اراد بالمسمى ولو اراد به
اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان اجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب
لسياق الحديث والمواجب ان يتقرر اما اللفظ على ما يجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى
المعزم فيه يعني فاز ما عجا ان الله ان يفعل ما يريده وعبارته ان يكون المقسم به محذوفا والقول
ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول في طعان خ لان لفظ الحديث متفق عليه جوهر بعينه في كتاب مسلم
واما الطعان في الحاسدة هي احدة الربيع والحاسدة هي الربيع في رواية مسلم والربيع الطاعن
انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص كيف صدر من
الصحابي الحالف على حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده بر سر عينه من سخط القضاء

الى المعنى لنفقة عليه انه لا يحتمله والنفقة بفضل الله تعالى انه تعالى لا يحتمله بل يحبه ويفرح
وهذا من لوامع الانوار ابو سعود وهو عقيب من عمرو الانصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستح فاصنع ما شئت من كلام الانبياء فاذا لم تستح فعلت
من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام مما تتابع الوحي وان الحياء مندوب فلا استحباب
يجر على الصنع اذا لم تستح فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع تولد
من اجلال من يستحي منه اتصف به يحتشم عن النساء ومن لا فلا قيل قوله عليه الصلوة والسلام
فاصنع وعيد يعني ما شئت فلا خير في عمل لا تأمن ان لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شيء
فستجازى به قيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت فيجازيك وقيل معناه اذا كان فعلك
امتثال ما شئ منه طريق فيه حياء من الصنوف فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب انتفاعا بالقراءة عن
ان موسى تمام حقيقيا في علم اهل التوراة ان موسى بن ميشا جانبه هذه عليه السلام وانه لم يكن نبيا
قبل موسى بن عمران لاستبعاد ان يكون لعلم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعض نبي الا لتتم فلا يبعد
عن العالم الطامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التوراة والا فهذا الاسم يدل عليه
لانه لو اراد غيره لعينه في بني اسرائيل اي الناس فقال انا فعينه الله تعالى عليه اذ لم يرد العهد اليه
اي الى الامة تعالى بعين لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله تعالى اليه ان لي عبدا بالبحر الرمزة لان الاحياء فيه مع
معنى القول بمجمع البحرين هو الحاما الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم تمام الى المشرق وقيل اراد به بالبحر
موسى حضر الكثرة عليها والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال يا موسى يا رب وكيف لي
اي كيف يتيسر لي الاجتماع به قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء السمة
المنشاة في رنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك
فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه للزينة والضمير في معه لموسى وهم
وجوزان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى قيل سماه
فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه معه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة هي الصخرة بالموضع
المعهود وصفارة سمعا فيها ماء اضطرب الحوت بين بعد ان ستقر ظهره في البحر فصار طريقا للحوت ولهما
ما لحر وسبب صعوبة ذلك ان عينا لن عينا يسيح بها الحيوة لكان لا يعيش ذلك الماء ميتا الا آخر الله فيها بركة
بركة ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ
لقوله اتخذت زيدا وليلا بمعنى سبيلا كالتسرب في هو بمعنى في الارض يغترف ما بعده وهو قول و
امسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم التوجي من الجريان عبارة عن انقطاع ه هو ما عقد
من اعلى البناء وبقي ما تحته خاليا فاستيقظ اي موسى عليه السلام ونسي صاحبه ان يخبره ان بحوته
بالحوت اي بمازاه من امر الحوت فانه تعجب نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وفي نسبتها اليهما
في القرآن لوجهان الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فكذا المراد بما في القرآن ان موسى عليه السلام
نسي ان يكبر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يحتاج فانطلقا بقية يومهما
وليلتهما بالنصب ورفع بالبر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غدائنا بفتح الغين

لقيا من هذا سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة نصبا
تعبا اما وجد موسى عليه السلام في سفره تعبا لانه لما جاوز عن مطلبه قال للفتى آتنا
غدائنا النصب والتعب ولقد لقي يطلب موسى عليه السلام الغداء فبتذكر حوت الحوت قال اي الفتى صلى الله عليه وسلم
ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله تعالى به قال له فتاه ارايت وهو يجري
يعني اضربه وهو يعني التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى
الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا
الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الامر محذوف اي اذكر ما عجبك اتخذ سبيله
في البحر عجبا وهو من قول موسى شق نفت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله سربا عجبا او من
قول موسى يعني عجب عجبا مما اسرني قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فكان للحوت سربا ولموسى و
لفتاه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا نبغ اي مما لم نرض فقد فيه الحوت هو الموضع الذي كنا نطلبه
فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
فرجعا يقصان اثر شخصان ويتبعان اثار هما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة
مسجى ثوبا اي مسجور بثوب وهو صفة لرجل فسلم عليه موسى ع فقال وانى بالضم وهو بفتح للمنع الحجة
وكسر الصاد وهجير لغته ولكن كيئبة ابا البلس واسيه بلبا بها، موتوره مفتوحة ولام ساكنة
وبا، مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه السلام ولكن ابوه من الملوك وامه من العامة يدل عليه جلوسه
على الارض بفناها، وضمارت حضرها، ثم اختلفوا فيه فقال بعضهم ولي والاكثرون على انه نبي قيل انه
للبوت الاقوى آخر الزمان حين انزفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل العرفان والمعرفة لان
حكمانا تهم زاده في المواضع السريفة وكلامه المرتضى ما يحصى وانى بارضك السلام انى
يعني كيف او يعني من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في
تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عجبا الذي بك وهو ان
تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر لموسى بني اسرائيل
قال نعم ابتدل لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي
صبرا يا موسى اني على علم من علم الله تعالى علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله تعالى علمكه الله
تعالى لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ما نقله الخضر لموسى عليه السلام انه على العلم الحقيقي وهو خلاف قوله
تعالى فيما يحكي ان نبي عبدا بمجمع البحرين وهو اعلم منك قلت انما قال الخضر تواضعا وهو يظهر العلمية
رعاية للادب مع الكريم الله تعالى او لانه لا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى عليه السلام فقال موسى
ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال الخضر فان اتبعتني فلا تسئلني عن شيء
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم ان يحملوهم اهل
السفينة ان يحملوهم عرفوا الخضر فحملوهما بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما
ركبا في السفينة لم يفجأ الا الخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها
قلع الخضر من الواح السفينة عمدا بالي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها

فقال موسى قوم حملونا بغير نولي عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت
شيئا امرا يكسى الجمرة اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى
بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة - ولا ترهقنى اى تحملنى من امرى عسرا يعنى عاملنى
باليسر فانا اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى اراوى وقال ركوا الذى صلى الله
عليه وسلم فكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى عليه السلام نسيانا هذا تصديق حتى
النبى عليه السلام لقول موسى عم بما نسيت قالا اى النبى عليه الله عليه وسلم وجاء عصفور فوقع
على حرف السفينة اى طرفها فنقر فى البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما
علمى وعلمك من علم الله تعالى الا بمقدار هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين
القدر الذى نقصه ذلك العصفور نسبته الى الماء البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة
معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين
من الاخرى لكن الخضر عليه السلام انما تنبه بما نقصه العصفور بقدر بياض المنقار ونظر الا الى ثرى
اذ لا يقال فى الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص شيئا من السفينة فيبنما هما كذلك اى
الساحل اذا بصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال
له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا هو الذى تقدم كون الغلام صبيا ظاهرا
واما على ما قيل انه كان بالغا فاعتبار ان موسى عليه السلام لم يرمنه ذنبا يقتضى بقتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبى عليه السلام
وهذه اى المسئلة الثانية من موسى عليه السلام اشد من الاولى او من المسئلة الاولى لانه قال
لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعل الاول لان يكن نذاكم بالنسبة وهذا الفعل
لا سبيل الى تداركه وهذا زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى جواب المسئلة الاولى الا قليل التذكير
اقل من الامر الاول قتل نفس واحدة اهون من خرق اهل السفينة اما زاد فى جوابه
لك لانه رفض وصيته فالان سألتك عن شئ بعد هذه المرة فلا تصاحبنى قد
بلغت من لدنى عذرا اى بلغت عذرك عندى فى مفارقتى اياك لم احفظ وصيتك فانطلقا
حتى اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر
الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما اى منعوا ان يجعلوهما ضيفا واستنكفوا اطعامهما
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يسقط والارادة هنا مجاز عن لازم الجماد
لان الارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى صلى الله عليه وسلم ما نرى فى
الصورة واما قدرته على الصلوة اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى فقال
الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو
شئت لاتخذت عليه اجرا اى عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال
الخضر هذا الامر من سبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودّدنا ان موسى لان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله

وهو ظلم اشر الليل
ثانية

ان من ذرهذه القصة واشباهها ان معتبر امته بها وفى الحديث
ان من اشراط الساعة ان يجاب العالم بغير الحق قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى
طلب العلم والاكثار منه وسفرها يعين المتعلم على التشدد ومنها جواز الاعتراض على العالم
ابن محمد رحمه الله تعالى الرواية حجة ان ناسا منكم قد رأوا فضلا من هذا الجهول من الروم يا
اى حينئذ لهم فى الشام ان ليلة القدر ليلة السابع والعشرين الاول بضم الهمزة جمع اول واوارى ناس منكم
انها فى التاسع العواشر جمع عاشر وجمع السابع هنا المراد بالتاسع التى تلى خمس اشهر او التى تلى
العشرين بعده قال القتبى هذا اصل هذا ومنه سمى العواشر فان قلت العشر الغابرة احد
فكيف ذكر صفة جمعا قلت جمعه باعتبار ليالى ليلة فليلة من ليلة القدر فى جميعها فان قلت وجاء فى
روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى رمضان لهما فالتوفيق اجيب
بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة
بحسب الواقع قالها القاضى وروى عن ابن السائح جواب اكثر وهو ان النبى صلى الله عليه وسلم لما بين بجواب عن
ما يسألون عنه فاذا قيل له هل للمتمسك ببدعة كذا فان يقول التمسوها فيه كذا فان فيه
ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى قال عبد بن حاتم رحمه الله اخبرنا قال اخبرنا الاصمعى قال العرب تقول
واشر بواخر بنى فلان للخط الابيض من الخيط الاسود واخذت عقال الليل اسود وابيض فجعلتهما تحت
وسادى فجعلت انظر فلا اتبين الابيض من الاسود فلما اصبحت ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال
ان وسادك لعريض وهو كناية عن كونه بليدا وقفاه عريضا وكناية عن كونه بليدا انما هو ضد الذكور
فى الاية سواد الليل وبياض النهار وقال ثم فاقطعوا اى لمن هذا الفعل منه قبل توزلم فوزلم من
الفجر فطفق اى جعل اى المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة
غير جائز والاولى التكليف بما يسع الوسع والاصح ان الامر ليس كما قاله للمناسب النبى صلى الله عليه وسلم
الراوى الى البلاغة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان قال ابن
سمعود رحمه الله فقاصا على اثارهما رجعا فى الطريق الذى جاءا منه حتى اتيا الشاطئ
وقدم فيها الخضر وقت الاسفار صباحا بغلس قال فى اول وقته فقال عليه الصلوة والسلام
ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتيهما فى هذا المكان يعنى تفسر من المصلى لتصلوتين و
المكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة قال ابن مسعود عقيبة بن عمرو الانصارى
انفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف و
هو فاذن له فان شئت رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت رجوعه قال بل
آذن يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لابى شعيب الانصارى لما دعاه اى النبى عليه
الصلوة والسلام لعرقة اثر الجوع فى وجهه عليه الصلوة والسلام خامس خمسة حال من
مفعول دعاه لكونه الطعام مصنوعا لخمسة نفوذ اتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عليه الصلوة
والسلام الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الضيف الى منزل صاحبه غير مانع
الجواز له ويحتمل ان يقال ان ذلك لما سكنت النبى صلى الله عليه وسلم

واقول سكوته وقت الاتباع الى الريب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع والله اعلم
هو المضمون له لعله لم يسكت النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام
واستاذنه منه ق بجابر رضي الله عنه انتفعنا بوضوئه قال لعل النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
الغزوات فنزلوا في قومه في واد وقع فيه الناس يستظلون بالاشجار فنام النبي صلى الله عليه وسلم و
استظل النبي صلى الله عليه وسلم بشجرة معلقة سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعونا فاذا اعرابي قال انا نائم فاستقتلك وهو في يده صلتا اي مجردا فخاف ان
يضربني من حذفه مختلف عليه في الاعراب يضربني بفتح الياء وكسر الباء
من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله فاغمد ثلثا اي غمد مرات فسقط السيف
من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ فقال الراوي قال له النبي صلى الله
عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله عليه وسلم قال لا ولكن اعاهدك على ان
لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عليه الصلوة والسلام سبيله وفي الحديث لجمال
قوله النبي صلى الله عليه وسلم و مقصد بيعة قوله تعالى والله يعصمك من الناس وتجيب مقابلة السيئة
بالحسنة ق معاوية رضي الله عنه لسفيان رمز وعلى البخاري غير قيل سبع عام الحديبية مارواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم مائة وثلثة وسبعون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر حديثا انفرد البخاري باربعة
وستة عشر انفرد مسلم بمائتين وثلثة وخمسين

والتسليم وعم التسوين للموالاة منسوب الى بني سليم قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثا الفزر سم منها بواحدة قال بيطل الصوم مع رسول الله ع عطسي وجشاء وحيض والقيء فقلت يا رسول
الله فما بال العطسة والجشاء والحيض والقيء يبطل الصوم فقال ما تجدون في كتاب الله فهو لكم حلال وما
لم تجدوا في كتاب الله فهو مما عفا عنه فقلت ما سألتكم حتى تخبروني اين هذا من كتاب الله فقال
يقتضيني سكت فلا اسألهما قال ع الصلوة والسلام ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة
لا يصح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من شرع في الصلوة
مع قولنا الصاطبي الحمد لله فقال له المشيت يرحمه الله لا تفسد وكذا لو كان المصلي اعجميا لان التسليم
جنس مشروع في التشهد لذاته شرح اثار الشيخ رحمه الله مالك وابو حنيفة واصحابه في جواز الصلوة
لجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه ع الصلوة والسلام لم يامر بالاعادة تعاونا لذا الطام الذي
وخالفهم ابو يوسف وصاحباه رحمهم الله فقالوا يبطل بتشبيه على اعادتها واما في التشهد وقراءة
القرآة استدل ابو حنيفة في على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما في ذات التكبير
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال ان رجلا دخل المسجد فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وما سلم فقام
فقالوا له امات فدخناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاني قبره فصلي عليه فقال ان هذه القبور مملوة
بالرمة المشار اليها القبور التي يكون ان جمع النبي صلى الله عليه وسلم طلبة عن اهلها وان الله
تعالى يوزد اجرهم بصلوة عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا لعموم
على الصلوة والسلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها
لان الغرض منها حاصل في مرة ق انس رض انفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد اشار الى التي من
هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المستقذرة
وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص وفي اسم الاشارة في هذا للتحقير اما في ذكر
الله والصلوة وقراءة القرآن فاذا بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى انفقا على
الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ان هذه النار للمسلمين اذا رايتم النار فاطفئوها عنكم فان من انتشارها اغافي عدو لكم فان قلت
ما معنى قوله على اهلها والعداوة وكونه من المنافع مربوط قلنا هذا بطريق الاتفاق مبالغة في
التحذير عن ايقاعها واطفاؤها اغاثة لهم فاطفئوها عنكم والمراد منه اسكنوا نارها بحيث لا يخاف عن اضرارها
لجاره والجر ومتعلق بحذوف اي منجما وازجروها عنكم م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان هذه اشارة الى الحرير الصفف مارأى معه ثوبا من لباس الكفار فلا تلبسها قال لم حين
رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انها لباس من لا خلاق له قال افلا امرتك جدتها
اي بغسلها حرف الاستفهام فيه محذوف اي اردت انه من لباس النساء قلت اغسلها
اي قال الراوي قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اغسلها قال بل احرقها اغا امرني صلى الله عليه وسلم ان
باحراقها اضاف باعتبار غسلها لان المعصفر ان كان مشربها فهو مكروه للنساء
فغسله تضييع لمال لانقصان قيمته به والمراد باحراقها اتلافها بالاحراق او غيرها عبر
عنه بالاحراق مبالغة في الانزجار عليه ما روى ان اذا رأى لما فيه ظاهر من الاحراق

متن صحيح ع

ع التسبيح ور

اذا رأيتم

والسنن وقال ق النبي عليه الصلوة والسلام اذا كسفت الشمس او القمر فصلوا حتى يكشف ما بكم
من البلاء قال ق للعطاء المصفر هو الصبح وهل المصفر اقامة بصير منتهيا اذا شبع بعد الشبع و
اذا اشبع على حالة تشبع ولم يكن فرق بحيث فليس بمنهي عن الوصال هذا اذا كان علة كراهته
ما عنده واما اذا كان شبعه لاجل الطعام فالكراهة لكون اهل المفهوم من المدينة فلا فرق بينهما
والله اعلم فصل م ابو هريرة في اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء
المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم تشد صلوة
في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء
عن العقوبات وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضلة مختصة بنفس مسجده عليه الصلوة والسلام
الركن لان في زماننا ورد ما يزيد عليه م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل فان الله قد اتخذني خليلا كما اتخذ
ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من احب الناس علي م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه
اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشجارها من الموصول عضاهها جمع عضاه هنا هو وهي بكسر العين
شجرة ذات عيدان او يقتل صيدها ظاهر الحديث يقتضي ان المدينة حرما وهو مذهب الشافعي
ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روى عن عائشة رض انها قالت كانت لا تحل علي الام
بالمدينة وهو حسن يستلزم نفيها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها
يكون عبادة عن تعظيم قدرها وبه يندفع المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان
التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل بطلا هما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا
لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال لما اتى النبي
صلى الله عليه وسلم بيت ام سليم كنت اولان يقبل عندها فسئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال اني ارجو ان اقتل احق بها استيناف مع زيادة المعية في الحق لما روى انه بعث
اخا ام سليم وخالها ام حرام من ملحان بكتاب الله تتح الى قوم يدعوهم الى الاسلام فقالوا اتاهم
فقتلوه ببني ام سليم تفسير من المعنى بضمير رحمها ام انس جد مالك قال النووي كانت ام سليم
واختها ام حرام خالتين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكان يدخل عليهما خاصة وفيه
استحباب الزيارة للمكسرة القلوب ق ابو سعيد انفقا على الرواية عنه اني اعتكف
العشر الاول التمس هذا او استبان في هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اني اعتكفت العشر الاوسط
ثم اتيت مجهولا من الملائكة بمعنى اتاني ملك فقيل لي اي قالي في ملك انما في العشر الاواخر
اما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان لكل ليلة منه
تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فيه عزمت ان اعتكف
العشر الاواخر فمن اراد ان يواقفني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة رض انفقا على
الرواية عنها قالت لما طلبت الراحة النبي عليه الصلوة والسلام زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله
فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجل حتى تستامر ابويك قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا ليامراني بفراقه قالت ثم قال ان الله قال يا ايها النبي قل لازواجك الاية قلت افيك استامر ابويّ فاني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ثم خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فقلن كما قالت عايشة رضي الله عنها متفق عليه وروى
اني على الحوض اذا جاء من امتي من يرد بكسر الراء على مسلم والله ليقطعن عني بناء
المجهولة وتشديد الياء المفتوحة فلا اذاقطعت قطعا ما عنهم فلان دونه فاقول اي رب مني ومن امتي من الاولى فالثانية فيقول هل شعرت انك لا ترى
ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعني ان يكون
من الاعمال الصالحة الى التسيئة او من الاسلام الى الكفر كما قاله النووي ق عقبة بن عامر
انفقا على الرواية عن ابي قرة الا وهو بضم من بن متقدم الوارد بن للاصلاح للحوض اخا ساباتي
على اعتي الى الحوض وانا لاهتي اليه لاجليهم وانا اشهد عليكم بعيني رقبت وحفظ عليكم وهذا كما
قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر
الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض هذا استفارة الى ما فتح الله
لامته من الممالك واستيلاءها على ملوكها او مفاتيح الارض نفسها كما تراوى وانى والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تنافسوا
فحذف احدى التائين ومعناه تحاسدوا وتتباغضوا فتهلكوا كما اهلكت من كان قبلكم
وفي الحديث معجزة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر به في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية هذه قال
لما ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض راس المنافقين عبد
الله بن ابي بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سالة ان يكفنه في قميصه ويصلي
عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فقام عمر رضي الله عنه فاخذ بطرف ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال انا بين خيرتين قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو علمت اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا بيان احتمال عليه الصلوة والسلام ان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا التحديد فمضى النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يكث الا يسيرا حتى نزل عليه الم
نفاق ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضي الله عنه ان يعارض النبي صلى الله عليه وسلم في امر
حتى باشره بلا مشورة وكيف صح النبي عليه الصلوة والسلام على المنافق وكفنه في قميصه
قلنا لعل رأى عمر رضي الله عنه في ذلك التصدي للدين ولعل تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح و

الاستغفار

الاستغفار

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله
فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجل حتى تستامر ابويك قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا ليامراني بفراقه قالت ثم قال ان الله قال يا ايها النبي قل لازواجك الاية قلت افيك استامر ابويّ فاني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ثم خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فقلن كما قالت عايشة رضي الله عنها متفق عليه وروى
اني على الحوض اذا جاء من امتي من يرد بكسر الراء على مسلم والله ليقطعن عني بناء
المجهولة وتشديد الياء المفتوحة فلا اذاقطعت قطعا ما عنهم فلان دونه فاقول اي رب مني ومن امتي من الاولى فالثانية فيقول هل شعرت انك لا ترى
ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعني ان يكون
من الاعمال الصالحة الى التسيئة او من الاسلام الى الكفر كما قاله النووي ق عقبة بن عامر
انفقا على الرواية عن ابي قرة الا وهو بضم من بن متقدم الوارد بن للاصلاح للحوض اخا ساباتي
على اعتي الى الحوض وانا لاهتي اليه لاجليهم وانا اشهد عليكم بعيني رقبت وحفظ عليكم وهذا كما
قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر
الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض هذا استفارة الى ما فتح الله
لامته من الممالك واستيلاءها على ملوكها او مفاتيح الارض نفسها كما تراوى وانى والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تنافسوا
فحذف احدى التائين ومعناه تحاسدوا وتتباغضوا فتهلكوا كما اهلكت من كان قبلكم
وفي الحديث معجزة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اخبر به في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية هذه قال
لما ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض راس المنافقين عبد
الله بن ابي بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه فلما دخل عليه سالة ان يكفنه في قميصه ويصلي
عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فقام عمر رضي الله عنه فاخذ بطرف ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال انا بين خيرتين قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو علمت اني ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا بيان احتمال عليه الصلوة والسلام ان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا التحديد فمضى النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يكث الا يسيرا حتى نزل عليه الم
نفاق ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضي الله عنه ان يعارض النبي صلى الله عليه وسلم في امر
حتى باشره بلا مشورة وكيف صح النبي عليه الصلوة والسلام على المنافق وكفنه في قميصه
قلنا لعل رأى عمر رضي الله عنه في ذلك التصدي للدين ولعل تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح و

الاستغفار

الاستغفار

فقال عليه الصلوة والسلام اني لاتفاكم لله وتقى بعضها انا عليه من التقوى الكبرى والمراد من بعض فلا ينبغي لاحد ان يجتنب شخصا لفضله تقوى او خشية بل اللائق به ان يحترمه بحسب مراتب الاطاعة قيل الخشية وهو ثالث القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل وتكون تارة بكثرة الجناية من العبد تارة بعرفان الله وحيبته تعالى وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم الحديث المذكور علامة في لكنة مما تفرد به مسلم ولفظ المنتقى عديد من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني اريد ان اركبني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال له صلى الله عليه وسلم الصلوة والسلام وانا اريد ان اصلي الصلوة وانا جنب فاصوم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انك لست مثلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عليه الصلوة والسلام والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله وتقاكم واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سبب حدوده ذا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين ومنه حاجات بين حنين الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر باتحاد هذه رواية الصحيحين وليس كذلك فانها هذه رواية مالك في الموطأ ق استدرم انفقا على الروايات عنه اني لاخشاكم لله الصلوة وانا ارجاكم لحالي فاسمع بلغا اتصبي فاخفف مخافة ان عذر احتمال واجبا تمام اعلم من فيه بمعنى الابين من شدة وجده امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى اجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم ق ابن مسعود رم انفقا على الرواية عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عمرة فوارس هذا نصب على التفسير كما انهم يعقوبون على بناء المجهول صد طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعد الهاء نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق وفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي فتحت قسطنطينية في زمان بعد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمهم للكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفكم اي صار خلفا عن ذراريكم جمع ذرية ق ابو موسى انفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بفتح الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشريين وهم قبيلة منسوبة الى اشير وهم الاشعر في اليمن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقول لاعرف حين يهبطون بالليل قال النووي هو بالذال هذا في جميع شيوخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها بالراء وهما لغتان المعجمة من الرحيل والمهملة من الاقامة بالمحل لانهم هذه الروايات قلت الاولى صحيحة المراد يهبطون في منازلهم اذا حرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ارمنازلهم حين نزلوا بالنهار وفيهم حكيم وهو كم وقيل

هو مع.

حكيمة اذا اتى الليل اي الفوارس وقال الدمرقسي من الرواة وقال عليه الصلوة والسلام لفظ العدة حكاه الخليل اي الفراهيدي والحكيم للعدة ان اصحابك يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل الخليل والحكيم لفظا بمعنى واحد فلا تعارض بينهم ولفظ حكيم يبشر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكيما ذا ورع وعاوية والصالح بينهما وقيل لانهم كانوا ستة نفر فغلب ذكر الاصاغر من العدة والفرائض من ذلك والعزيمة ما سبق في الحديث من ذكر هزائمهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة للجهر بالقراءة اذا لم يحسن فيه ابذا، نائم او مصل او غيرهما والرابع ان قائلة تتعلق ايضا بغير القارئ والطير المتعدي اولى من اللازم ولانه يعلم من القارئ وبجمع فالمراد م جابر بن سمرة راوي مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل المراد الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث فيدبه لان لفظ الاحجار كان يسلم علي النبي صلى الله عليه وسلم بعد كونه بمعوثا للمارروى من حجارة قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم يمر بحجر ولا شجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله فيدل سلم الاحجار بحال معناه لكنا نشاهد بنوع علم عليه السلام بحيث لو كان لها حالات لسمعت بها وسلمت عليه وقيل حقيقتي بان يخلق الله تعالى فيها حياة ونطقا معجزة لنبينا عليه السلام لما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عليه السلام بل احيا، الجمادات اقوى الى اعرفه الآن هلا استثناه وفيه بيان ان النبي عليه الصلوة والسلام يعرف الموتى ق سعد بن ابي وقاص انفقا على الرواية عنه قال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الغنيمة بين اصحابه فترك منهم رجلا فلم يعطه فقلت يا رسول الله عليه السلام ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عليه الصلوة والسلام الى لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان اكبه الله اي اوقعه على وجهه في النار وفي رواية على منخريه في النار مكبوبا على وجهه يعني انا اعطي بعض الطلقاء ليمان ضعيف حتى لو لم اعطه لاكبه الله على منخريه في النار وفي رواية مكبا واترك بعض اصحابي الاقوياء في القسمة الغنيمة على تمام الايمان واثق بتحقيق ما فضلته وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لمصلحة يراها وفيه من المصلحة ق ابن مسعود رم انفقا على الرواية الى لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجلا هو رجل يجر حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد اتسخر بي او تضحك بي وانت الملك والملك بضحك الجبار قال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي منك من الرؤى وانت الملك والملك السخي ق ضحك الله مستحيل حملت على لازمها وهو انزال الله اياهم في منازلهم بين يدي الله تعالى لفصل القضاء بينهم وانتهاء الحكم فيهم وهذا من اعظم الاكرام بعد دخول الجنة وهذا اصل لهذا الباب حيث سمع عالم بخطأ يخطئ فيه وان كنت اكبر منه ترك في الخطاب مع الله تعالى الادب لمن ازل لسانه من وجد راحة

فيه بعيد فقد جاء فالاولى من سنة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال ان الاضافة
دار التكليف فلا يأخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكره الشارح الشارح هذا وجها آخر وان الاولى
فيه للاظهار ومعناه تفي المسخرية التي لا تجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من
ان الله تعالى اجابه بقوله لا استهزء منك ولكني على ما شاء قدير يستقيل بمعنى الوجه الاول
قال ابن سعود فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ما زال الضحك
بعد الحليم عجب ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب
ما جاء في الطبراني لم اضحك النبي صلى الله عليه وسلم كما ان التبسم وما يقارنه هذا من لفظ الراوي
ذلك اشارة الى سؤل الدنيا وعشرة امثالها الا في اعلى اهل الجنة منزلة حديث يدل
على سعة الجنان الموجودة لاهل الايمان باحسانات يا مثالها انزلنا في ذلك الحاد بغير حسر
وهو ان ق عائشة انفقا على الزوارة عنه انى لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت على غضبى
غضبها على النبي صلى الله عليه وسلم لكمال محبة الغيرة وهي ممنوعة عن النساء فاذا اذنت امرأة زوجها
بالضيافة حين اخذتها الغيرة بسفط الحمية عنها روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يدري صاحب
الغيرة على الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين نعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد صلى الله عليه وسلم واذا غضبي قلت لا ورب ابراهيم عليه السلام
وفيه جواز الاستدلال على الضمائر بالبواعث عن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره وقلت اجل
وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجرانى مقصور على اسمك لا يتعدى منه
اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد
بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد اتفقا على الرواية عنهم وهو بضم
الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم اخمسة عشر حديثا اتفق الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عليه السلام رجلا يخاصم اخاه
فاحمر وجهه وانتفخ اوداجه من الغضب فقال صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة
لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد
وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله تعالى من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن
مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة روى مسلم
قالت سألنا النبي صلى الله عليه وسلم رجل عن مجامع اهله هل يغتسل عليها الغسل وقد
كنت جالسة عنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك اشارة الى ايقاع المذكور في كلام
السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم تغتسل قال النووي وانما قال بهذه العبارة وليم
يقتصر على قوله ثم يكون اوقع في نفس السائل وابلغ في بياني وانا الى هذا ملامة لهم ان ثم
ان كان مذكورا في اول الحديث فيكون الكلام بعد تقرير ذلك في نفس
السائل وان لم يكن كذلك فلابد ان يعرف وجه دلالته هنا الكلام على الوجوب والا لما
حصل جواب السائل قال الشارح الشارح يعرف ذلك بدلالة قوله عليه الصلوة والسلام الى لافعل

عليه الصلاة والسلام فصار قارنا ق ابن عمر انفقا على رواية عنه انى لست كهيئتكم انى سقت الهدى وانى
الى احلال ما يحل وصوم ايام صيامكم وحجى كحجكم وعمرتى كعمرتكم هذه ولبست
هيئتى كذا فان مزاجى محرر سوى التحلل لمقابلة انجاز ما ابرمه الى جناب القدس قال على الصلاة
والسلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اظل يطعمنى ربى ويسقينى فاطعم واسقى
لطالما عاجا بنا المجهول يعنى يجعل الله فى فمه الطعام ويشاربه مثل هو على ظاهره فانه على الصوم
والسلام فان يطعم من طعام الجنة فراعاته والتصحيح هو الاول لان لفظ ظل لا يكون الا فى النهار
قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار دون الليل والمعنى ان ربى يعاملنى معاملة من
طاهما حقيقة فى النهار حين واصل بكم صيامنا والعرض حاضر ق ابو سعيد رفقا صاحب
التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث موضوع على الصلاة والسلام الى هنا وهم منه
آخر الحديث المتفق على المتقدم فى هذا الباب وهو قوله ان من صلى صلى هذا صوما كما كتبه متفق عليه
الى قوله لا تصلنه قبل ما وقع فى رواية لكم فقال رجل من الوليد الا اضربه بعنقه يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا لعله كان يصلى يعنى فقال رجل من مصلى يقول بلسانه ما ليس فى قلبه فقال عليه الصلوة
والسلام انى لم اومر ان انقب بتشديد بالقاف بمعنى اشق بطونهم يعنى انى لم اومر استكشف ما فى الضمائر ولكنى امرت ان احكم بالظاهر
واقوم سنته الى عالم السرائر م ابو هريرة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ادع على المشركين فقال عليه الصلوة والسلام انى لم ابعث لعانا يعنى لو كنت ادعو عليهم لبعدوا
عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فانى طلبت لهذا وانما بعثت هدى للعالمين اما الذين
فى اعراضهم واما الكافرين فلان العذاب رفع عنهم فى الدنيا بسببه عليه الصلوة والسلام انتهى رضى الله
روى عنه فلا يضر عليه الصلوة والسلام فى تحرير مرجيته سندس وهو مارق من الديباج
وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب له بياج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها
اليك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت فيها ما سمعت فما يلبس هذه من لا خلاق له او لا خرة فقال عليه
الصلوة والسلام انى لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لوقاد
الريح فالمراد بما بعث حبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث اليه والمخاطب لهما كان
عادته عند الايام فى امثالها هذا ق ابو حميد على وزن التصغير انتاعدى انفقا على الرواية
عند عن عبد الله بن سعيد وهو مما غلطت كتبته قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ستة
وعشرون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بواحد انتهى سمع
ثمن سنا منكم فليسر معى من سنا فليذكر قاله منهم فيه من بتوك الخ وقد انفرد من
خمسة بتوك وهذه الثلاثة على ان الامام اذا اراد ان يسرح الشيب يستحب له ان يخرج اتباعه
بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت روى البخارى عنه انى قرأت على مالك بن انس صيغة المتكلم
يعنى ما اصدقهم على كتابة اى الله يرد الى كتابة اليهود لاجل ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه
قال له ما امرك ان تتبع كتب اليهود قال ما مضى لى نصف شهر الا تعلمته وصرت اقرأ له كتابته وصرت اقرأ له

قوله الطيبة

ما يحتاج عنه وهو المرافق
لحديث آخر فى كون المحروم
فيما ان الجزاء من

قال بعض هو مع لا مته واطلاعه عما كلفنا بتهم بعده من المشكلات فيستغفرهم ويدعو لهم
في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم فيكون ذلك سببا لايمانهم وان
كانت هذه الامور عباداته لكنه نزل بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله تعالى فيستغفر
لذلك وقيل هو حال تخشع من الله تعالى ومعظم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا
امنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه الصلوة والسلام
اظهارا للافتقار وعبودية وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تعالى
لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين وكان علي عليه الصلوة والسلام حديث السن فاحب ان
يرزقه محبة وقيل انه عليه الصلوة والسلام لما ان يراهم جاء ذكر الله تعالى ويصير قلبه مستغرقا بالمشاهدة
فاذا افاق عنه بسبب الاشتغال بالبشرية عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد
لا يصير له مقام حتى يرتفع عنه مقام يطلع عليه فيصحبه ولعل النبي صلى الله عليه وسلم في نهاية الكمال في
الان نقلنا الى درجات الجلال فان اذا استغرق في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص
استغفر عنه الى بعض العلماء عن ثاوبل هذا الحديث تاويلا آخر لا اطلاع لاحد عليه حاصله نفي
اصوله فليطب نفسا عنه حتى يسأل الاصيلي عن معناه فقال الوطن غير قلب النبي صلى الله عليه وسلم
لكنك اشترى لنا حسن ذلك الفاضل لسلوك منهاج الادب خ ام سلمة روى البخاري عنه
انه يستدل بقوله امرأ هذا الحديث لان من كور في صحيح مسلم غير لفظه انه نعم كون يعني ترصون
بعض اقوالهم وافعالهم لكون بعض شروحا وشذوذ اي وتنكرون بعضها لكونه صحيحا فمن كره فقد برئ
ومن انكر فقد سلم مترة سلم في صحيحه يقول اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا
لم يكن لما ينبغي يستحق بالمكروه هو بعض من كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من
العقوبة عوارض المنكر واعترض عليه الزين المظهر باما هذا التفسير عند مستقيم لان الانكار
يكون باللسان والكراهة بالقلب وفي هذه الرواية الاخرى من انكر باللسان فقد برئ ومن كره
بقلبه فقد سلم يكون ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو مغاير القلب والمنع
باللسان او بسبب ان الانكار من محل ما اتاه الا برى ان المنع خير مفيد اذا لم يصدا وما عاد ان قوله
من كره ومن انكر تفصيل لهذه المذكور من بزيادة الفاء في من كره فلن يكون المفصل محل الفاء المجمل
للجزاء شاهد لامام الحرمين ان يخرج من فيه للعام غير مستقيم الاتحاد نقيض الطلام النبوي المحمدي
عليه الصلوة والسلام واما الرواية التي نقلناها غير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدا
خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بطلبه لم يبرا من الاثم والنفاق فصل
م عمر رضي الله عنه انهم خيركم ان يسلموا بالطبع او يتحلوا وليست بها على الوجوب والطلب
يعني ان الدين اعطيتم ما يحلو عالم من احد الامرين اما ان يستسلموا بالخضوع والقهر في
القلب وينسبوا لكم البخل بما اعطيتم اما هو من قبل رفع الامرين بالرضا القلبي بحكم الله تعالى
ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتجنب فقال عليه الصلوة والسلام خيرهم في عاجل امرهم الاستعارة قال رحمين
فسم شعاعا وزن الضرب مصدر وسم فقاله عمر يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لغير هؤلاء اللام فيم

للا يتزل والمراد بغيرهم اهل الصفة لكان احق بذاي بالقسم منهم وفيه دلالة على مدارة اهل
الجهل ورفع المال لهم المصلحة فصل ق عائشة رضي الله عنها انتفعا بما ترك ابو بكر
طعاما شارة الى الحلواء فحسبها وحسن منطقها قاله عند ابتقصر عائشة اي انتفاعا هما من زينب
لبنت بجحش بسبب انتصار طعام زينب كان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن فارسلن فاطمة
اليه يطلبن منه ان يجعلن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن
فقال عليه الصلوة والسلام اجتبني فقالت نعم فاي بنيتها ورجعت اليهن فاخبرهن بما قال عليه الصلوة
والسلام لها فقلن لم نصنع شيئا فارجعي اليه ان يرسلنك ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت بجحش
فكانت في ازواجه صلى الله عليه وسلم ازهد حتى قالت عائشة في حقها ارتقعا مراة خيرا في الدين
من زينب والله ما رات امراة قط اعظم عند عليه الصلوة والسلام تصدقا من زينب قالت عائشة فكانت ان
نشبا لك بسنا لك العدل في بنت ابي محاضر يعني بسنا لك التسوية بينهن وبين عائشة رضي
في المحبة ثم قالت عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها
بالمدافعة حتى فحرتها واسكتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل قوله
تفحر حتى ظهر في اصرها في ظاهره على الله ق ابن مسعود انتفعا على الزكاة يعني عند استكثرون بعدي اثرة بالضم
اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امرائكم عليكم من ليس له فضل او معناه يكون و
للحكم اصحاب اثرة بل ترون اهواء تنكرونها على الحق ويعرفون الباطل امورتنكرونها وفي بعض
النسخ امورا بالنصب عطف بدل من اثرة او بيانا له والرواية الاولى هو المعتمد بما قالوا يا رسول الله صلى الله
عليهم فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسالون الله الذي لكم وهو
الثواب ق زيد بن ثابت انتفعا على الزيادة عنه قال بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم احد في انصاري بالمدينة
فقال يا محمد صلى الله عليه وسلم اقلني بيعتي فابى فاقاله على شرط فخرج الاعرابي فقال عليه الصلوة و
السلام انها طيبة تنفي خبثها وتصح طيبها قال النووي انما يقيل عليه الصلوة والسلام بيعة الاعرابي
لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد
سقوط الهجرة والصحيح هو الاول والله اعلم انتهى طيبت بفتح الباء وشد الياء وكسرها يقال طاب الشيء
فال القاضي الاظهر انه طلب في زمانه عليه الصلوة والسلام لانه لم يكن بمصر من الحجرة والمقام معه
الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه ورد صريحا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث
الدجال انه يقصد المدينة فيصرفه ملك بيده سبعة مخارج الى ان قال منها الطلح ومناقب والاوجه
ان يكون في ازمنة متفرقة ق ام عطية نسيبة بنت كعب عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين
ونسيبة بفتح النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فتداوي الجرحى
مارة عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري
منها بحديث ومسلم بخمسة انها قد بلغت الغنيمة في انها للسقاة وقال شارح المشكاة
والاوفى ظهر عنها بكسر الهاء اي وقعت القدرة موضعها وتمت قال رحمين بيت ركوب الله
صلى الله عليه وسلم بسقاة البيها اي الى نسيبة من القدرة فبعث الي عائشة منها بخبز ومن

جهة الهدية فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عائشة فقال هل عندكم شيء فقالت
لا الا آن شيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها مولاة لحديث الشاة وهي
صدقة شيبة وصارت ملكها ثم اهدت هدية لنا بقبلكها وهذه ليدل على ان الهدية تحل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانها وسيلة الى الاتحاد والوداد ولكن تلك الصدقة لانها من طعب
اوساخ الناس وضاعنه الله فتح عنها السنة وهي ان تبدل الملك بنزلة بتبدل العين
ج عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكره ذكر حديثه فجاءت
الى مصر ايفاها هدية ولكان خيرة عليها مع الى ما اتيتها الكثير من سائر نسائه فقلت يوما من
الدنيا لعلم يكن في الدنيا الا حديثه فقال عليه الصلوة والسلام انها كانت ولكانت هذا اشارة
الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية ولكان لي منها ولد وهو يلقى بها الواحد والكثير والمراد
به الثلثة لما روى ان جميع اولاده عليه الصلوة والسلام لكان من حديجة تسعى ابراهيم فانه لكان
من مارية القبطية يعني حديجة هذا تفسير لتنتهم جاء في روى سلم عنه قال قلت يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم مالك تترجح الاجانب وترعنا فقال اهل كعندكم سني قلت نعم بنت حمزة فقال
عليه الصلوة والسلام انها لا تحل لي انها بنة اخي من الرضاع يعني بنت حمزة رضم ابوذر
روى سلم عنه قال لما سمعت جبر النبي صلى الله عليه وسلم اتيت مكة فنسألت عن سلمان فقال الآ اهل
الوادي ولما نهضت بهم حتى حضرت مضيتنا على ضربت منهم واحفيت بين استارا لكعبة
فرأيت في بعض الليالي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بحيث بحتم الاسلام فقال لي مذ متى
كنت ههنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن لكان يطعمون قلت ما لكان لي طعام الا ماء زمزم
فقال عليه الصلوة والسلام انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما بقي لهم واطلم بعض
الظباء والعين مصدر الاكل والرزق والمراد باضافة الطعام الطعام الى طلم الطعام
مشبع او اجود يعني زمزم اي بدل زمزم هذا تفسير للتقدير في انها والمراد هذا ما وطها
فصل ج ابوذر رضي الله عنه اذا فتحك عنك امر اهر فيك جاهلية اي خلق من اخلاق
الجاهلية وهي كثير احد باعد هم احفوا نكم الضمير راجع الى المماليك وحظكم يفتحتين
جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن لكان احفوه تحت يديه فليطعمه
مما يأكل يلبسه مما يلبس فالمشاورة هذا خطاب للعرب الذين عامة لبا سهم
والطعامهم متقاربة من الكل الخشن ولبس الخشن واما من اطعامهم فيلك بالكل
رفيق الطعام ولبس حيث النساء فلا يجب عليه لما ليكلفه الا ما هو المعروف من نفقة
مماليك بلده وكسوتهم واقول للخطاب في احاديث غير مختص بما ذكر من العرب
فالمناسب ان اقدر ان يكون كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر
محمولا على الاستحباب بالاجماع لذا قال النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم
ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان لكلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق
قال الراجحين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سبب غلامه

باب ج سعد بن ابي وقاص اتفقوا على ان الوارد عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه
الصلوة والسلام يعودني فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي
افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير
من ان تذرهم عالة يتكففون الناس يعني يسألون الناس مد الكفهم
اليهم وفيه اشارة الى ان الورثة ولو كفرة لها نوا فقراء ومن قوله عليه الصلوة والسلام الثلث بيان ان ايمانا
بالثلث جائزة وفي قوله عليه الصلوة والسلام والثلث كثير بيان ان الاستحب ان يوصي اقل من
الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة فمحمول لعلم الارث من جهة الفرضية
والا فلان تتفق فقد لعله الذي اعينا لكونه معطوفا على العلة استاذ بقية يعني لانفقل لانك
اذا عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك بشتى مما وجد الله تعالى رضاء ذات اليد
صفة نفقة الآجرت بها اي صرت ما جورا وهنا بسبب تلك النفقة من ما تعمل في امرانك
بفتح الزاي تعمل في امر انك من القيام فان لك اجر اقامك اللقمة التي تاتي الدنيا ما هنا عبارة عن
الواجب في فقط فتح تقيد لبيان الاجر لما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لما
يتوهم انه واداء الواجب لملي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيان ان الواجب لما لا ينافي ثواب على اذا
اداه لا بنفاد وجه الله تعالى لكن البنية المجلة في الحقوق الاتفاقية تفتح الخاصة في تحصيل الاجر الابدية
سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون لكلمة الله هي العليا قال سعد بن ابي وقاص
فقلت يا رسول الله احلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام بعني هل اخلف من
مرضي والبقي بملكة بعيدا اي بعد سفرهم عنها قال اخوفا من موته بملكة ولكان المهاجرون يكرهون
الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها الله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به
وجه الله تعالى الا ازددت به درجة ورفعة يعني انفق لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بملكة
بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا لكي ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف
حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون يعني لعلك تبقى اخرا جدا فينتفع بك
المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الطاغون وفي رواية ان لكان لما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه فارس
ثلثة وثمانين سنة وفتح الله تعالى عليه العراق وبلاد اصفا رس الله اعلم اللهم امض لاصحابي
هجرتهم ولا تمحقها بهم ولا ترددهم على اعقابهم لا تجعلهم في بلدة هاجروا منها فان قوم موت المهاجر في بلدة
هاجر منها كبعث لكان قاد صاحب هجرة واستدراك لما سلم بعضا لذهاب وقال القاضي لا دليل فيه عندي على
ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء على ما لهم ومعناه اتم لهم هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم برجوعهم
عن صالحهم المرضية الى حالة ناقصة لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون اجر الهجرة لا
يبطل ببقاء المهاجر فيها هاجر منه وموته في دارا لكان الضرورة واما اذا لكان باختياره فيبطل لكن
الباب لسؤال الصحابي استدراك لا ما مر فتى له ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توضيح من رسول
الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن خولة لا زمات بملكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف

الى مكة ومات بها قاله له اى الحديث لسعد بن ابى وقاص لما عاده اى من عياده صلى عليه
الصلوة والسلام الراوى ق ابن عباس رضى تفاوضوا ورد عنده قال جئت النبى صلى الله عليه وسلم معاذا الى
اليمن فقال انك ستاتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله هذا بيد تحاى وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال ولكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة
اما اذا بلغهم فجيد واجتزاء الدعوة حتى ان النبى صلى الله عليه وسلم اغار على المصطلق وهم غافلون فاتلهم ولم
يدعهم لانهم بلغتهم الدعوة فاجابوا بالقتال فقاتلهم فانهزموا فاخذ ما شاء
لك استعمل انطاعة بالام بقولك معنى الانقياد بذلك اى بتلك الشهادتين فاجابوك ان الله فرض
فرض عليهم خمس صلوات فى اليوم وليلة فانهم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيما يحتمل وجهين احدهما
الاقرار بوجوبها والثانى الاستئذان باداء الصلوات فى الاوقات لورود الحديث بهما والاخبار
بفرضيتها ايضا سبب الاقرار بذلك وبرجح الثانى بانهم لو استثقلوا ايجاب الصلوة فى الاوقات لرجوعها
كفى فى الرد عدم الانقياد بالاقرار فاجتزء بالاقرار فاجابوه فرضة فرضة فاخذ من
اغنيائهم فترد على فقرائهم اى الاغنياء ومن صدقة اموالهم تؤخذ منهم وترد فيهم ولا يجوز اخذ كرائم
المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فانهم اطاعوا لك فيها ايضا وكرائم اموالهم هى التى تنفسك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على ما عاد اليك الضمير فى واياك المحذوفة والاشارة الى
ان اخذ كرائم الاموال فى الزكوة ظلم فانه ليس بينهما وبين الله حجاب اى يكون دعوته مقبولة
فى حق الظالم ولو كان للصرف اخر الحديث قاله لمعاذ حين بعثه الى اليمن لكان اولى لهما قال فى
اكمال م سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية مرتسا
ثم لقينى بجمع اعنه فقلت له اين اعميتك قلت لقحتى بجمع عامرا بنيه اعز لقاحها عطيته
اياها فقال له صلى الله عليه وسلم والسلام انك لذكر قال الاول يا نصيب ظرف اى فى الزمان الاول اليوم
ابقنى بهمزة الوصل امر من البقاء اى اطلبنى وبهمزة القطع امر من الابقاء اى اعنى على الطلب
حبيب هو انت لى من نفسى قاله له اشار به عليه الصلوة والسلام الى ان سلمة اختار محمة
فى الحجر على نفسه حيث اعطاه النشاج وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح سلمة
لانه راجه محت فقره وبذره ان على نفسه والله اعلم م عمرو بن عبسة رضى
هو بفتح العين والباء الموحدة قبل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم كما فى ثلثون حديثا
انفرد مسلم منها بعشرة احاديث قال المنذرى فى الجامع اظنه ان عبدة الاوثان ليسوا على شئ
فسمعت ان رجلا بمكة يخبر اخبارا بمكة خفية متى علم به فاذا هو محمد صلى الله عليه وسلم والسلام وكان من
امره ما علمت اباكر وبلالا ومن كان قومه متسلطا عليه فقدرت من انت قال انا نبى قلت وما
نبى قال ارسلنى الله قلت بأى شئ ارسلك قال ارسلنى الله تعالى بصلة الارحام
وكسر الاوثان وان يوحد الله تعالى ولا يشرك به شيئا فقلت الى متبعك فقال على عليه الصلوة
والسلام انك لا تستطيع ذلك اشارة الى معجزة وقوله متبعك يوم لك هذا الا ترى
حالى وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت انى قد ظهرت اى غلبت فاتنى
فاله له حين فاله انى متبعك قال الراوى لما سمعت قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة

انتهيت وقلت يا رسول الله صلى الله عليك ما تعرفنى قال ما لم اعرفك الذى لقيتنى بمكة وفى
حديث دلالة ان المسلم اذا اضاف عن دينه يجوز التقية الا فى وقت اقتداء هم بحجة حيث
لم ينكر عليهم فى الاستفسار عما قاموا به النبى صلى الله عليه وسلم صلة الارحام على التوحيد لان لها فى
نفسى التساؤل وقضاء عطية خ ابى هريرة روى البخارى عنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر
الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر رضى الله عنه يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احد شقى ازارى يسترخى
فقال عليه الصلوة والسلام انك لست تفعل ذلك جبلا بضم الجيم وفتح الباء المثناة تحت
وباللام بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قال ابو بكر يعنى استرخاء الازار عفوا بغير اختيار
فصل ق ام سلمة رضى الله تعالى عنها انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون
ألحن حجة لمن قبل رجل بعدل اى لما بين ايديكون ان زائدة والمضاف محذوف اى لعل
وصف بعضكم ان يكون ألحن حجة ونزع الخفض من الحجة بفتح الحاء وهو الفطانة يعنى بم اعلم
وابنى فى تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من الحجى وهو الفرق عن وجه الصواب يعنى م ان يكون
احجز عن اظهار حجته بسبب اضطقه فيغلب خصمه فعلى هذا يلحق الموعد خصم صاحب الحق
بحجته من بعض فما قضى له النبى فيه الاية الاولى الوجه الاول والى بعض الشر الوجه
الثانى الباء فى فاقتطع مسألة يتيمة مما سمى منه من مع مما يعنى الاصل من قطعت لم من حق
اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع لهم قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عليه
الصلوة والسلام قد يقضى منه حكم بخلاف الباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه
عليه الصلوة والسلام لا يقر فى احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مراده ان حاصل فيه
النبى صلى الله عليه وسلم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء لمجتهدات غيره بل يلهم الله ما هو
الصواب فيتبادر كره واما الزكى فى الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع خلاف الباطن
لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجزا حد الخصمين عن تقريره لا من
قبل الحكم فان قلت فحكمه بالبينة لم يرد عليه الصلوة والسلام ما هو الحق بالوحى فالحكم بالبينة واليمين
لمجرد اجتهاده قلنا لو فان لك لم يكن الا بالمكنة فدل ان امته على هذا الصلوة والسلام فى الحكم لهم هم
عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولعل ذلك سبب انهتك استار
الاشراك والخفاء للحق الى الحق من غير اختيار اسندك النسائى بالحديث على ان حكم الحاكم
لا ينفذ باطنا وحله ابو حنيفة على الاموال والاملاك ودون اثبات عقوبة الظاهر وفسخ امونع
بيانه مشبعا الفقد م اتوه قتادة رضى الله عنه كما عند الكم تسيرون عشيتكم اى وقت عشيتكم
وهو من زوال الشمس الى التصاريح ليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قال ايلة بفتح السين جوم
القمر من نزل المساء واخر الليل قال النووى كما يكون اصل من القوم بيعا ذلك فلى اسمعوا
غ اسرعوا وهذا من جملة معجزاته عليه الصلوة والسلام وفيه استحباب قول ان شاء الله فى الامور
المستقبل لما قال الله تعالى ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل
روى سلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين بتبوك فان صاحب المخفة هذا الحديث اما

اخرجه مالك في الموطأ وهو الصحيح انه اخرجه مسلم والقول الراجح ان احمد خالفه
لان الخبر ثلاثي في صلوات الجديد بعينه في صحيحهم في باب ايات النبي صلى الله عليه وسلم
معاذ بن جبل واكن ثانوها من يضي انها راى نجي وقت ضحا فن شن حما، ها مسكين فلا
يمسي من ما نها حتى ارى الى قال الراوي فجئنا حين بثوب والماء فيه ما يروى انسين او
ثلثة - فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجعل يده ويوجه فيها فقال عباشا، فانفجرت العيون
عا، ما، كثير فشربنا وتوضأ ومالماء هذه الا معجزة من معجزات عليه الصلوة والسلام
ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة فنعم الاجارة
لا تجزى على العمل الا نادرة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم
محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها
من المنافع العاجلة والفاطمة - وهي التي انقطع لبنها مثلا للفارقة عنها بالموت
قال الطيبي ثم فصل خبر متصرف واذا الهان فاعله مؤنثا جاز للخاء الثانية بتوبة وسر كها
واعلم ان يحتى الدنيا بنعم وللحقت بسبب اشارة الى ان ما ينالها الا اميرة الاخرة من البأساء
والضراء اي فضيحة عظيمة - بالنسبة الى ما نالها في الدنيا من النعماء، ق جرير رضي الله عنه قال
الرواية عنه قال لنا جلوسا ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر ليلة ان يدر افقال اما تصلون
والسلام انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي
بالمرئي لانتفاء المؤن في ذاته وهو بتشديد الميم من النعم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول الرقيب
بالاستقرار به وانه ويروى بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم
دون بعض بل تستوون في الحكم في رؤيته هذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم
ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر
والعصر والمواظبة عليهما وعاجتي بمعنى من فاضعلوا فرع ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى
دلالة على الرؤية يرجى بذلها بالمحافظة عليهما خصتهما بالشدة حوف فوتهما ومن حفظهما
فبالحري ان يحفظ غيرهما هائم قرأ وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو ذر رضي الله عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاذا فتحتموها
فاحسنوا به الرافيا بدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وهو روى ستفتحون
مصر وفي الارض يسمى فيها القراريط اهله يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة درهم
قال الامام القرطبي ينبغي لمن تدبر هذا الحديث مثلا ان تسمية القيراط التي مختصة
باهل مصر بل بسائر بلاد فيها البدو والحضر من بلاد الدنيا وحديث في كتاب البخاري الموسوم
بسؤال الانصار انه قال انما اشارة بها الى اليمن يستعملها اهل مصر في المكاتبة والمتاجع
المكروه فيقولون اعطيته فلانا قراريط اي سمعت المكروه والسبب فاستوصوا
باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم بايتان اهلها خيرا او معناه اقبلوا
وصيتي بقبال اوصيته فاستوصى عبد الوصية لعدم المكاسبة بين تسمية القيراط وبين

التوصية

وفي رواية اخرى ان القوم لهم دثارة وفحش في لسانهم فاذا استرسلتم عليهم فاحسنوا
اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء افعالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة وارحما جرية وانما من
جرية ابراهيم عليه الصلوة والسلام فانه امة مارية القبطية لما نت منهم وحماي قرابة وهي
من جهة انها حملت باسمعيل عليه السلام لما نت منهم في رواية فان لهم قرابة وصهرا وفي معجزة للنبي
عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال عليه الصلوة والسلام ق انس روى البخاري انه
انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض
يعني امراتكم بفضلون عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخافوا فوجع لوقال
الصوفي له للاصبر لطان الا لي لانهم الحاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالقصر على
الشدائد م ابو سعيد روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم فيه فتنال القوة
وقال حين وفي رمضان ملكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فمن لنا مثله لا كم تفطرون
عدوكم اي تلك الغارة وهي الافطار فيه فرضا لان البرا وطان وتضاعف في ذلك الوقت ولما نحاصلا
بالافطار الصوم لان جانبا لهم وتركنا الفوز لاصل الجانب لم يكن جانبا لهم فافطروا فيه
رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في اشهر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم
خير صالة الرؤوف من العورة ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام بيننا كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله تخاف
علينا وعن ما بين ستمائة الى سبعمائة فقال عليه الصلوة والسلام انكم لا تدرون لعلكم
الزكى اما منكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بنا، الجمهور قال الرأوي ابتلينا بعد
هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال الراوي فلعلها لما وقع بعض الفتن الزكى جرت بعد النبي
النبي صلى الله عليه وسلم وكان بعضهم يخفي ويصلي سرا خوفا من الوقوع في الفتنة وفضله البعض الشارح
واقول الظاهر من امره عليه الصلوة والسلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر
الحديث جوابا لقول الراوي اخاف علينا ان لا نبتلى، يكون لهم من جهة الكفار لاس جهة منازعة
للخلافة بينهم لان الكفرة لا تناسب القوم الآن بقاتلوا اذا بقي الحكم من المنازعة بينهم يخاف
عليهم من الخطر وقد اخذ امره عليه الصلوة والسلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر
له ان سيعهد امور رديئة ولا بد هل من الحق في عليهم وحياطة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم صوما في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه
يواصلون فقال عليه الصلوة والسلام انكم لستم مثلي اما عرض نبيه والله لو تمادى الشهر لواصلت
لهم وصالا يدعهم متحيرين يعني انكم لستم مثلي في الاستقامة على الدوام والمواظبة على الاكمل
لانا نرى شتوال ومدة الشهر لو اصلت وصالا يسع المتعمقين لفظ خبره معناه اعرض عن التعمق
يعني ليترك الواصلون التجاوز عن الحد تعمقهم في التجاوز عن الحد فالخطاب صوم الوصال
مرخص فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحرم على امته وفي الحديث دلالة على ان القاضي ينظر عليه
الصلوة والسلام لان التخفيف عليهم لئلا يدعهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر

فلا حرج وقد اوصل جماعة من السلف قبل الوصال الذي عنه ما انتهى اليوم الثاني
فلا بد من قيده الوصال الى السحر وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاي كم اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر م ابن عباس رضي الله عنه انكم لستم مثلي انه مسقاة يسقيني ربي فاسقوا حقاة جمع
الحاقي وهو خلاف الكابس عن ابي الهيثم المجمر والرواء المهملة جمع الاعزل وهو الذي لم يختن حتى
ترجعوا الى الله لما علمتم وليس معلم مثلي من اجل ذلك اخلاقا لخوفه اليهما فصل في ق
عائشة انفقا على الاوزاعي عنه قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه فاذنه
بلال بالصلوة فقال علي بالصلوة والسلام مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله رجل اسيف
الحزن واظنه اذا اقام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فعاد علي السلام مروا ابا بكر يصلي
بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف فاظنه اذا قام مقامك لا يستطيع فقالت مثل قولك
انكن لانتن صواحب يوسف بعين من جنسهن وهي صفة فيهن من كثرة الخاطر فيما يرد عن مرة ابا
بكر فليصل بالناس فاذا في مرضه الذي توفي فيه جاء بلال الجماعة فلما دخل ابو بكر في الصلوة
وجد رسول الله من نفسه خفة فقام بين رجلين فلما دخل المسجد سكن ابو بكر حركته
فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله ان مكانك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول
الله عليه السلام ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر ق في الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي
ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده عليه الصلوة والسلام
وفي رد على بعض الشيعة في ذلك حي قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل ولم يدل الا
حين جاوز افنداء القائم بالقاعد وهو نسخ لقوله عليه الصلوة والسلام اذا صلى قاعدا فصلوا
قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خلف ابي بكر
في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرته فلا يجوز اسناده الى حين جواز اقتداء القائم
بالقاعد قلنا لم يكن الصلوتان واحدة حتى يقع التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين
فصل ح ابن عمر روى البخاري عنه انما جعلكم في اجل من خلا من الامم المراد الاجل هنا جملة
الزمن يعني انما مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس
بين لامة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب ال النهار الى العصر انا مثلكم ومثل اليهود و
النصارى كرجل استعمل عمالا يعمل له عملا من نصف النهار فعجزوا اما قيراط اما قيراطان
قيراط الى الظهر لهم قيراط الى العصر ثم قيراط الى المجموع العطا فغضبت اليهود
الى نصف النهار فعجزوا قيراطا اما قيراطان فمن بعد الى من نصف النهار الى صلوة العصر عملوا قيراطا قيراط
فقالوا ما بقي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو من تنبيه فانتم
الذين تقولون اي مثل الذين يقولون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا انكم اكثر
منهم لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبيا الماضين ايضا فنضبت اليهود والنصارى
فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطا، بين اهل الكتاب دينا اعطيت لامة محمد عليه الصلوة والسلام

ثوابا

ثوابا جزيلا وقلة اعمالهم واعطيتنا اثرا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثمة
فقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عليه السلام
قال الله تعالى وهل ظلمكم من حقيركم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث
دلالة ان هذه الامة مع صغر اعمارهم وقلة اعمالهم الذي ظاهرا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم
ولكن اعمالهم وجوه ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بجزء من
اجرة بل من جهة الفضل والله تعالى ان يتفضل على من يشاء بما يشاء، ق سبل جمع سبيل انفقا على الرازي
عن انا الاعمال للخاتم يعني انما اعتبار الاعمال باختتم عليه مع اعمالها فرب كافر مختتم بالسوء في آخر عمره
ويختم له بالسعادة وربما مختتم بسبب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسئل الله باذا الكرم والافضال
ان يختمنا من خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه و
يتقى به فالضمائر كلها على نبينا، المجرور قال سارح هذا محمول على حالة الفتن يعني ينبغي ان يكون
الامام في الحرب قدام جيشه بنفسه وايده يقاتلون بقوته لا الترس لان الترس لا يدفع الا ان يحمل الا
جميع الجيش لان الامام مصلحا، المسلمين في حروبهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم فقوله
ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والبيان مع المبين تفسير بعد اجمال انما الامام جنة فان امر بتقوى
الله تعالى وعدل كان لهذا ذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان تامر بغيره كان عليه منه بعض ذلك
على الامام وزر منه، خرة بغير تقوى الله تعالى ح البابا بن عارب رضي الله عنه وروى البخاري عن هذا
عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخاء وخمسة احاديث في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
منها بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من علية فاصيبت ساقه من عرسة
عام الحديبية فاشتكى ايلاء شهرا حمزة تنادي يا عمي ضناها لها عاها وقال انا احق بها وهي ابنة عمي
فاختصم معه جعفر وزيد اخرج على رضي الله عنه بنت حمزة وخاصمهما حتى قضى لعلي بنت اخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل
المصرح حديث رواية اخرى فتح الدال طرفة المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة تحت عدم الام
ثم قال عليه السلام لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا
ومولانا انفاقا لما في هذه الطلاقات تقبيلا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده حتى من اخذ الصبية
فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذ حضانتها فانتفى في الحقيقة تخير مقتضى ما فاسب بذلك جبره
قال صاحب الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة الكلبي الذي عليه الصلوة السلام بينه وبين محمد حمزة
رضي الله عنهم المراد بقوله انتم اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى انه عليه الصلوة والسلام كان
يدعى محبته وبنيا له كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام فاعتقه فان قيل كيف
اخذه ابنة حمزة بعد سترطلم في صلح الحديبية ان يرد الى المكاريين ما في منام قلنا الداخل
في الشرط كان الرجال دون النسا، وهي تقدير دخول لهن فقد رد الذي بعده عن رد هن بقوله
تع يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رضي الله
عنهما الرواية عنهما انما الرواية في نسبة قال المظلوم هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها

140

فلم يدرك اذ لم كان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الجنين متفاضلا فقال عليه السلام لا بأس
بيع اذا اختلف الاجناس جاز فضل التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الناس من ان الحديث على اطلاقه ان بيع الرقيق يدا بيد كان جائزا في
ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بما يجب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة
من جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فمآله شبهة التفاضل وهو الربوا بالنسيئة
يكون جائزا بطريق الاولى فلا وجه لحمل قوله عليه الصلوة والسلام انما الربوا في النسيئة
على الابتداء لعدم صحة معناه ج عايشة رضي الله عنها قالت دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا فقلت اخي من الرضاعة فقال عليه
الصلوة والسلام انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع لبن ام اخا للولد بها وانما ثبت
الرضاعة والاخوة والمحرمية اذا كان الرضيع طفلا لا يستغني اللبن عن عمته ولا يحتاج الى طعام
اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا القدر هو المذكور ومدة الرضاع مختلف فيها عا
ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضي الله عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الغسل
الا بخروج المني فانا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ فانا ابن عباس هذا الحديث
معمول في الاحتلام وانما في الجماع فنسوخ لقوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان فقد
وجبا الغسل ق جابر انفقا على الرواية عند انا المدينة لها كير وهو زق تنفخ به
النار يخفف الفاء وروي بتشديدها من النفاخ من التنفيه خبثها وهو بالفتحات وروي مضمومة
الفاء ساكنة الباء خلافا للطيب والمراد بهم هنا من لا يليق بالمدينة وتنفع بالنون و
الصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح
الياء كذا قاله الامام النووي يشتبه وذكر الحافظ ابو موسى يتضوع من الثلاثي بمعنى يظهر و
طيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري بضوع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضع
اذا فعله اليه يعني ان المدينة تطرد طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
حكى ان عمر بن عبد العزيز لما ان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون
ممن نفت المدينة م رافع بن خديج روى عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم
اهلها يأبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم
فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به
واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني خطأ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان الله تعالى
والنسيان خير مستبعد عن الانسان اذ ابا بالرأي في امور الدنيا قال الزمخشري النسائي
الاولى ان يراد بالظن لان ما صدر عنه عليه الصلوة والسلام بالرأي واجتهاده واقره عليه
كان حجة مطلقا بدليل ما روي انه صلى الله عليه الصلوة والسلام قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا
فلا تأخذوني بالظن ق ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
الناس صلوة الظهر خمسا فقيل اخير بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا

تنسون كما تنسون فاذا نسيت فذكروني والحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقال
مالك انه لا يجوز لانه غفلة وهو مما يتعلق عنه للجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار
عن الله تعالى بالاحكام وغيرها لانه هو الذي دامت عليه الحجة وفيما ليس سبيله البلاغ
فجائز ولهذا بنيت عليه السلام في الصلوة لان المقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا
يا سائلي عن رسول الله كيف سرى وكيف استتر عن الرقيب عن غافل لاه قد غلب على الكتمان سره فسها
عما تسألوني الدنيا في انفسكم لانه وما ورد مما النهي عن بقاء نسيته عن اية كذا المخبر عنها عامة من
القرآن ق ام سلمة انفقا على الرواية عنها انا انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من بعض هم ابلغ على
الواحد فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا فانما اقتطع له قطعة من النار
فليحملها او يدعها اراد به التوبيخ والتحذير لكما تواقفا على سماعا فليؤد من وسعه شيئا فليكن
تقدم الطعام عليه واولا افضل لكم ق عايشة انفقا على الرواية عنها سرقت عائشة رضي الله عنها
النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد فلما ان النبي صلى الله عليه وسلم
بحبه فلم يقبل فقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله تعالى فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه
الحد اعلم ان هذا الظاهر انه تعالى لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة جارية في حدود الله تعالى
واجبة بقيت الهمزة وضم الميم اسم موضع الفتح اصله ايمن حذفت همزته للتخفيف وهمزته همزة
وصلة قال الكوفيون ايمن جمع يمين لان فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم لو سرقت لقطعت
يدها وفي الحديث دليل على ان الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام وهذا رد قول من قال ان رسول الله عليه
الصلوة والسلام شفاعة اسامة وانما قبله فالشفاعة من الجنى عليه جائزة والتستر عليها
الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى فيه وجوب الحد لله تعالى الرحيمة واجراء الحكم
على التسوية ج بن عمر رضي الله عنه انفقا على ان ما بقائكم في ما سلف قبلكم
من الامم كما بين صلوة العصر الى وقوب الشمس مر معناه وفي هذا الفصل في حديث انما اجلكم
ج جبير بن مطعم روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ستون حديثا له في
الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة وسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن
عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت
بني هاشم وبني المطلب من كلم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب و
نوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي صلى الله عليه وسلم
من بني هاشم اذا عرفت هذا فمن حرم الزكوة واصدقاتها في الجاهلية لما نشأ محمد بن في الحلف
على ان يتعاونوا محمد اصلى الله عليه وسلم ولا يسلموه الا قرشي حتى طلبت قريش وبنو لثاثة و

وحلفتا بالله ما لهم وبني المطلب ابنا كوهم ولا بايعوهم حتى سبقتهما اليهم النبي صلى
الله عليه وسلم فبقيتا في الاسلام على ذلك الفترة وقفصلة القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل
ولهذا لم يعطهم فوق رزق بالهمزة وروى بكسر الراء الهملة وسكون الزاي المعجمة وشد الياء اي مثل والرزاية الارض
هي للشهرة وقد للتحقيق دلالة على ان عدة الاستحقاق بسهام ذوي القربى للفقر مع القرابة وتلك
الفترة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سعيد بن سعيد انفقا على الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وفي يده عليه الصلوة والسلام مدرى يحك
بها رأسه فقال صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظرني بها عينك اما جعل الاذن من قبل
البصر لاجل جمعة يعني انما جعلت الاستيذان في الدخول للابصار نظر حتى لا يخرج الداخل الى اهل البيت
فيكون النظر بلا استيذان منهيا لما لدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال الهملة حديدة يسوى
بها شعر الرأس ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه انما جعل الاعمام لبني عم بنية فلا تختلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقاضين ان يصلحا خلف القاعد وهم قال احمد ومالك
رحمهما وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر وهو الناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود
قال ابن عبد البر انفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة لمولاة ميمونة
فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال صلى الله عليه وسلم انما حرم من
الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والصوف وغيرهما
غير محرم يجوز الانتفاع به اما حرم اكلها لنجاستها فيحرم منه ما لا يجوز بيعها والغرض من
هذا للعلم ببيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه ق ابو هريرة رضي روى البخاري عنه انما
سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعول الثاني محذوف اي خضر الارض عبد على فروة
بالفاء بوزن قطعة الارض يابسة بيضاء يعني خالية عن النبات فاهتزت اي تحركت تحته
خضرا وهو حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره التعليل عن انه اسمه بلياء بموحدة
مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكا بفتح واسكان اللام والخضر لقبه
فلا ينافي الحديث لان الاكثر يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامات للخضر وجواز الاشتقاق
بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق همام بن ياسر رضي انفقا على الرواية عنه قال بعثني
النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال عليه الصلوة والسلام انما كان يكفيك
ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وظاهر اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه وروى ثم ضرب بيديه الى الارض
فنفض بيديه فمسح وجهه وكفيه قال له ذلك في الحديث دلالة على ان الحدث والجنابة في التيمم
سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة ومن اخذ بحديث عمار من النفض في التيمم مستدل
لمذهبه وجوابه ان الامر بالنفض للتيسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها

والاكثر على خلافه فترك بالمقدوم من التيمم فرض ايضا

وجوز الجمهور عند الشافعي ان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة غير واجب فرضه
عند محمد وضربة عند ابي يوسف الى المرفقين للجواب عن حديث عمار ان المراد ببيان صورة الضرب للتعليم
لا بيان ما يحصل به التيمم ق ابن عباس رضي عنه انما مثل هذا الذي يصلي وهو ملتوي اي
مشدود اليدين الى كتفيه بحبل الذي يصلي هذا من لفظ الراوي والمفسر لفظ هذا وراسه
معقوص اي مجموع مشدود عليه بعني مثل المعقوص راسه في الكراهة لمثل التمسح الملتوي لان شعره
اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يعيد في من الساجد جميع اجزائه كما ان يدي الملتوي
لا يلصقان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا
فجعلت الدواب التي في قعر الاناء تقع فيها وهذه الدواب يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم واحجزكم
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وتخفيف الزاي وهو معقد الازار حقيقة بالتحريك اخذ الرجل الاخرى
في المتن بيني انا آخذ بحجزكم عن النار وانتم تقحمون فيها وفي الرواية الاخرى انا وامثل الذي اصابه
نتقحمين بتخفيف احدى النائين ومعنى التمثيل ان النبي صلى الله عليه وسلم في منعهم عن المعاصي والشهوات
المؤدية الى النار وكونهم متغلبين عليه وقوعهم كمثل شخص شفق بجميع الوان الاطعمة وهي تغلبه
وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته صلى الله عليه وسلم وحفظهم عن العذاب ولا شك ان شفقة الانبياء
عليهم السلام لا تضاهي الاشفاق في الدنيا الا ترى ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه اخذ اداتين
من عذق بل رضت احداهما الاخرى فنقلتها وما في بطنها فاخذ تمرة من احداكما فاكلها فقال صلى الله عليه وسلم
هي عبد او امة وفي لام جدة مقحمة للتأكيد على عادة العرب الفائدة فقال ارادة احداهما كيف اعرم من الامر
والا لاوالنطق والاستعلام لشغل بطلها على الصلوة والسلام انما حلف من احوال الكهان
قاله لحمى بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن انمار بفتح الهمزة والميم المعجمة قال الخطابي انما ذمه
لاستعمال الصلوة والسلام لانه علم الحكم الشرعي وزجر القوم فيه بما يشبه عن مذاهب الكهان
في تزجيج ابا يطلبهم بالسجع بطلان ما يبطل م عبد الله بن جرد رضي سمع النبي صلى الله عليه وسلم
اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج وهو مغضب يعرف في وجهه الغضب فقال عليه الصلوة والسلام انما هلك
من كان قبلكم باختلافهم انساقهم اختلفوا في الكتب المنزلة حتى كفر بعضهم
ببعض لعدم فهمهم لها وهذا لا يختلفون فيه ومراده في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظم الفضل
الى المعاني في الآية منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش قبلها رضي عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج لها في التصحيح من حديث سفيان متفق عليه لكن الحديث المذكور
في المتن ليس عند هما بل انفقا عليه مما روته زينب بنت جحش في حق لامراة بتزوجها من بالتاسعة
واليوم الاخر تحد ميتا فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا في الحديث المذكور
في المتن تمام النعوة مما رأيته زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من الحالة الحسنة
عليه زينب وذكر احديهما للحالة الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امراة
فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه الصلوة
والسلام انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احدكم في الجاهلية

ترمى بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتداد كالشئ ترميها في حين
ما يجب عليها من حق الله فرج اهون عليها من رمى تلك البعرة او الى انها رمت بالبعرة وخرجت
منها لانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث فترمى بها استكثارها واعدة بنشاطها وطلبها الاكتساب
منها لان عدة تمن الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا فتذكر
عليه الصلوة والسلام التي مات بعد ما قالت المسألة استشكت عينه واراد بها عدم جواز الحيل
للعدة وان كان من عند نفسها بحجة جاز من جوز الحيل في مالك ويمكن ان يقال الصور الغرورات
مستثناة والحديث محمول على ان العدد الذي كان يعلم الموصل الى صحة جارية التي ينفرد بالتزاوج
روى مسلم عنها قالت حملني ابي حمزة الى ابن صياد فقال له هل اعضبه فاستتبع عن ملاء السكة فقلت له
ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما خرج من غضبة اي اجل غضبة
يتحلق بها سلاسله يغضبها ضبر ومغضوبه وفيه استعارة بديعة غضبة حيث اوقع غضبة
على الغضبة وهي المرة من الغضب يجوز ان يكون مفعولا مطلقا اي من يجوز ان يكون غضبة من غضبات الرجال
وفيه الترجيح ان ابن صياد هو الدجال ح ام سلمة روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله الا نحتجب
الله نظن انا سبي انما نغضب لعدم الجناية فقال عليه الصلوة والسلام انا يكفيك ان تحتبي بستر الباب
اصله حتبي من حاء وزاء مرتين من فسقط النون بعلامة المنصب بحذف السلسلة ثم حتبيات بقلب حرف
الرباب اذا اثاره والمراد بالحتبيات التدابير التي تثار عند فيها المال بايديها وتفيض عليها زاسها من المال
وليس المراد منه الحتبي بالثاء بحيث لا يجوز اذ قد اوا الكريم المراد منه ايصال المال الى اصول الشعر
فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالمثلث سنة والاثنان زيادة واجيد حتى يصل اليها ثم يفيض
عليها الماء فتطهر به والحديث دال لانه جعل نفض الظفير تخيير واجبة في الغسل الا ابلغ الماء اصول الشعر
م عمر رضي الله عنه ما يليه لسني مرمن لا اظنه الا يعني من لا نصيب له في اعتقاد الاخرة هذا في حق الظاهر
ظاهرا ومباح حق المؤمن فلعدم جريانها موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير
في الاخرة فيكون عدم نصيبه عنه كناية عن عدم دخول الجنة اقول ان ولكلام فيها حرير هذا في
حق الظاهر واما في حق المؤمن فمحمي لاحق التغليظ والتهديد الباب الثالث ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه الا احمد صبر عن اذى يبقى الموذى وهو المكروه الموالم ظاهرا في الم باطنا وهو في حق الله
تعالى ما يخالف رضاه وامر سمعه صفة اذى اي الطلام الموذى من الله تعالى وهو متعلق باصبر الصبر
حبس النفس عما تشتهيه هو في حق الله تعالى حبسها عن معصيته عن مستحقها الا وقت ومعناه قرب عما منع
الحلم الآن الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صورة التصور لحيا يا منها في صفة الحليم ان يشترك
به هذا الجليل لما قبله ويجعل الوالد الفاضل للعاصي عاجزا صفة المجهول ثم حوبها فيهم وبرزقهم يعني يعوفي
بعض عباده اثره اما ان ان يسترها في ملكه وبنسبه والدارع الذي يطيلهم من انواع النعم من العافية والرزق
وغير هما فهذا الوصف ومعاملته مع من يؤذيه في ذاته بمعاملته مع من يجهل الاذى منه ويثني
عليه ق ابن مسعود رضي الله عنه لا احدا غيره يرفع خبره او هو اعلى الفضيلة من الصبر اذ قد
يجوز ان يكون صفة احد الخبر محذوف من الله تعالى والغيرة بطبع العين المجبولة كراهة مشاركة الغير في عضو

وفي غيبته في سماء الله تعالى والمراد بها سنة الشح الذي اشار الى اهله مانع عنه عادة فالمنع من الوالم
الغيرة والله تعالى حرم الفواحش ظاهرها وباطنها وزمن عدة الشرع ما ظهر منها وما بطن وما اعد احياء اليه
المديح من الله تعالى والمدح يدح نفسه اعلم ان هذه الجملة في الحقيقة لمسلي عباده لانهم يشتون عليه
فيشتهم ينتفعون به الآن في جاريتكية وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا تشتي فيشر ق ابن عباس
وروى البخاري عنه لا باس عليك ظهور يعني الاشية عليك غير منك بالحقيقة الا تسبب الضرار تلك
من الامور ان شاء الله تعالى قال الاعرابي ظل عليه يعوده فقال الراوي فقاء الاعرابي فلا بد من تقدير
عيادة لكبر تدبره القبور بعض بل يشير بالباس سنة بدليل انه حمى تعني كفليان الهدر فرتبة ان تزيرها
القبور فقال عليه الصلوة والسلام فيم اوني بعرق هذا المرض بسبب عظم ذلك الالم فتقبل ما قلته لان
الاظهار لكان من المناقضين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية عام فيه
وليس هو جمع عرب لان العرب من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كانوا بالبادية او غيرها وانما
النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله عنه لان الحلوا بالشيطان بالجلوس بالباب بالشيطان قال الكلا
الشيطان جسم يجوز ان يكون لا يمين لكن لا يلزم بعينه انه معكوس مقلوب الخلقة فنهى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يفعل كفعله ويجوز ان يقال بالشيطان استعارة بديل ان النبي
عليه الصلوة والسلام عينه للاستيحاء وان الطاعم يعطيه بابا يوم القيمة فيكون بدا شيطان
لحثا عاشق لان نفسه مشغوم فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يأكل بشمائل لان الملائكة يحب
بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمائل لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى ان
النبي اذا حضر شيئا وان يأسري عادة م ابو هريرة روى عنه البادرة الاعام اذا
كبر فكبروا هذا الآخر الحديث بفصيل لبعض ما اجمله واذا قال الا الضالين فقولوا امين
عنه وضره مستدل لهم على ان معناه ليكن كذا قال الجوهري استدل به مالك على ان الامام
لا يقول امين لانه صلى الله عليه وسلم فصل والقسمة تنافي الشركة فتقول قضية القسمة
لما كانت كذلك لم يبق ما يرضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا
قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحق لمن حمده واجاب الجبر كما روي ترمو وتر معناه تمن
الله لما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الصحاح البينة الجماعة والسكنة والاستراحة
لا للكناية لان الفعل من الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية فقولها الفتح وبذلك الحماج بمد
الجيم على الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله عليه وسلم قسم الافعال بين الامام والمأموم
والشركة تنافي القسمة لحمل في قول صلى الله عليه وسلم الصلوة والسلام البينة او حد في اليمين على من انكر وقال صاحباه
والشافعي معنى انه يقول لها واستدلوا بما روى عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع بين
الذكر بين والجواب ان سمعه تقال على حالة الانفراد ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه الا احمد
هذا احتبر بمعنى الذي يحتبي بثوبه لا من نسبة بشرة اخرى وهي جلدة الانسان فتشعثها بالنصب
اي تصف مالات من حسن بشرة الاخرى ترجمها بانه ينظر اليها فينطلق قلبه بها فيقع بذلك
فتنة المرئي عظم في الظاهر ان لها البشرة للحقيقة هذا الذي صح في المأثور فلا صاحب التحفة

ورقم المصرهذا الحديث بعلامة ق للمنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابو وايل وهكذا رواه حماد بن
السن والجميدي م ابوهريرة روى مسلم عنه لا تنبعوا التمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يحمر او يصفر
السائغي للشاربين ولم يجز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة بشرط ان لا يكون مالا متقوما منتفعا به في
الزمان الثاني فيجوز للحاجة بيع الجرين ويكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند السادة فيجوز
ايضا لانه صحيح بشرط القطع فلا ينهى عنه بل باطلاقه ولا يشتاعوا التمر حتى يطعم متفاعلا م
ابوهريرة رضي روى مسلم عنه لا يبدؤا باليهود ولا النصارى بالسلام فاذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى
وقال الصحاب ان ابتدأ هو حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكافر وقال القليبي للشارات للمبتدع
لا يبدأ بالسلام ولكم سلم عليه ان لا يوقر فظهر ذميا او مبتدعا وعابدوثنا استرجعت سلامي عنه قبل الرد
اما اذا سلم على القوم فقد جاء في حديث اجزاء تردهم يقول رد علي كما يرد عليكم والمراد بالرد عليهم
احسانهم خير عفو في الدارمي انتم يهود يا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم لا تخبره فقال عليه الصلوة والسلام انتم تحلمه
فبقي اشهد اذا شهد ان قريب من سبعين سنة او اذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه بعين لا
تتركوا فيه صدر الطريق هذا في صورة الازدحام فاذا خلت الطريق فلا حرج ق ابوبكر ابو انصاري رضي
انفقا عليه الزاد رجعت فيه الم صحيح على الحمد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الربع احاديث وتم يخرج له
الصحيحين سوى هذا الحديث لا يتفيئون بفتح الفاء من الاربعة في رقبته بغير قلادة من وتر بضمتين
واحد وتار القوس او قلادة سئلت من الزاري ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم
يقيده بها الوتر الا قطعت قبل بسبب النهي خوفا ان يختنق الجرس بها عند سدة الرحلين او عنقه
تشبث الوتر بالشجر فيخنقها نهاهم لما خوفا ان الابل يقتلون الابل بما يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك
اعلاما بانا الاوتار لا يرد شيئا وانما من فعل ذلك لدفع نفسه فلا باس م ابن عمر رضي روى مسلم عنه لا تبيعوا الثمر
حتى يبدو صلاحه معناه واضح فان صاحب التحفة رد الشيخ بعلامة مسلم مما اتفقا عليه
م حمنا رضي روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابوسعيد
انفقا عليه الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو مالا يتغير ولا يتشقص من جانب
الاضلاع اي لا تزيد في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تابيد لما قبلها التشقص من الاضداد يستعمل
في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة قوله الذهب بالذهب ولا تبيعوا الورق بالورق
الا مثلا بمثل لا تشقصوا بعضها على بعض هذه عامة لان الورق باعتبار الاقتضاء يجانس بعضه بعضا فيتبعها ما غابا
سدبنا جزاء شيء نسيته بفتح الشين وهو الجزاء من عنه اخبار الوحدان احضاره م ابن عباس رضي روى مسلم
لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف بضم الهاء الذي يرمى بالسهام ونحوها قال عليه الصلوة والسلام لما
رأى الناس يرمون دجاجة تحبس ترمى قال النووي هذه الرقة تحرم لانه صبر على الله عليه وسلم قال في رواية
ابن خزيمة ان الله من فعل هذا لانه تعذيب للحيوان وتضييع للمالية من غير فائدة ق ابن عمر انفقا
على الرواية عنه لا تحل الدار في بيوتكم حين تناموا من تقديم الظلام عليه في احاديث فضيلة ق حديث
ان هذه النار عدوة لكم ق ابوهريرة الا البخاري عنه لا تمنعوا الماء العدة واذا العشب عندهم اي
العدة فيستوي فيه الواحد والجمع لما قال الا تمنع فانها صبرة انا نهى عن منع فضل العدة

لما ختم سورة الاعجاب الوثوق بالقوة ولا تم بتعيض قلة الاهتمام بالعدة وتحقير رجح هذا بخالف الاحتياط
م ابوهريرة روى مسلم عنه لا يجتلبوا بيوتكم مطلقا بل الى المقابرة خلوها عن الزخرفة والقاذورات بل يجعلوا البيوت كما
من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن خلوها عن الصلوة والسلام ان الشيطان ينفر
من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة لانها تطرد الشيطان وقيل معناه
لا تجعلوا بيوتكم قبورا بان لا تصلون فيها فان الموتى لا يصلون ق ابوهريرة
ان يقال سورة البقرة وجمع تعاصى فرهما وقال بعضهم ان يقال السورة التي تذكر فيها البقرة م ابوهريرة رضي
يفتح اليم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة العنوي بفتح العين المهملة وفتح النون قيل حمير من كبار الصحابة وما
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله رد علي روحي حتى اسلم عليه فالحديث الذي تفرد به ابو داود
الجلوس على القبر لقاضي حاجة او بول وهو بعض اهل المذاهب ان حرم كان يجلس على القبر
وعليه الفتوى عند الحنفية ان يتبع عليه ولا يصلون اليه ق ابوهريرة
روى البخاري عنه لا سدوا الا بيوت غير بيتي ابو بكر الصديق رضي الله عنه ق ابوهريرة رضي روى البخاري عنه لا حسد الا
في اثنتين اي فيه خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل اورجل فرع خبر مبتدا محذوف وبالجملة بدل من الاثنين
ويروى في اثنتين اي في شأن اثنين فعلى هذا لا حاجة لاقدير مضاف في رجل انا اتاه الله مالا اي اعطاه
القرآن وهو تيلوه انا الليل اي في ساعاته وانا النهار وعلى الحاسد يقول لو اوتيت مثل
ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل وجعل انا اتاه الله مالا مبتدأ فانفقه في حقه اي في حقوق الله حتى لم يبق
انفاق ليس بجائز فالحسد بل الانفاق في سبيل الله تعالى مقبول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت
كما يفعل ثم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة والحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك
من غير تمني زوالها عنه وهذا معنى قولهم اذا كان المعنى مما يتعذر به الى الله تعالى وانما الطاعة عليه بالحسد باعتبار
لو نفاق في صورة الحسد من غير ان المصر فيها جبر معضود بل بتمامها بدليل ترتب الاجر فاضافها هو في معناها
من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب بهذا الاعتبار ويسمى مجازا غبطة ثم اعلم ان الحسد نوعان الاول
الاتيان بالخصلتين وما في معناهما ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه اما سدوا ابوابا شاعا فسدوا الا بعض
هوان عزيزة مثل سدة او باغير ذلك ما لم يضر بالناس وقيل هو خوخة بضم الخاء المعجمة وتشديد الواو
اي كالثقب ونحوه احياء الله احيانا قال الزمخشري معناه بنا بعض الابواب واتركوا بعضا
والمذاهب ان البدعة الدنيا والضلالة عن الطريق المستقيم بوجه ما يعضد بدليل ما لا يدل عليه ولا يتعارض
وصفة الاخوة المتقابلة قال الله تعالى احضانا بعلامة سرد متقابلين م ام الفضل وهي امرأة العباس رضي
احت ميمونة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة رضي الله عنها م ابوهريرة رضي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة امر دينها
ابو داود عن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة اول المائة سنة ثم الثانية ثم الثالثة وهكذا وقيل
المراد بالمجدد واحد في كل عصر وهو الاظهر لان الحديث يدل على ان المجدد يكون في آخر المائة
وهو ظاهر في الواحد لان الضمير في يبعث راجع الى الله وهو واحد وقيل المراد بالمجدد جماعة
لان لفظ من يدل على الجمع وهو ظاهر في الجماعة لان الضمير في يجدد راجع الى من وهو جمع
والاول اظهر لان الجمع لا يكون الا في آخر المائة فلا يتصور وجود المجددين في المائة الواحدة
المتقدمة لان الجمع لا يتأتى

نفعها

قال الشيخ فاشرة واحدة واجوائه الهودة
والرفق والشفقة والمداهنة الباء للتعدية
وصفاء القلب والنصيحة والتواضع
التي ما تحمل شيئا الا الاحتمال
المعتمد المحقق الثابت

157

يقبل اطلاقا قال ابن م ابو حرب بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الباء قال صاحب التحرير بجيم
البخاري لم يرد شيأ صحيحها والحديث المنسوب اليه في المدين مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى
المنسبة اسماء قال ابتداني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت احدثك قال ان شئت احدا لا تحمرة من المروة شيأ
العرق فاكم للاعرابي من طاعة الرقة والتقرب اليه والطلق على الاحسان لما قالا كما بعثا فاذن اربعة الثاني
فعناه يحمل وجهين احدهما لا تحمرن معروفا فاعمل به فتتبع عن الاجرام الحافاة فيفضي ذلك الى
الترك والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تأمر به ان تفعله أنت بل ترى تتبع عن ذلك فتعمل به كلا
باعتبار ما يليه والقواعد اصالا موعدا مصدر رصي تخالفه قيل القواعد يستعمل في الخير والابعاد في
الشر م عبد الرحمن بن سمرة هو قيل الراجح سميناه ولد بمكة ثم نزل البصرة ومات بها مارواه عن النبي
صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا اخرج في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد بواحدها البخاري وسلم
بواحد المدينة لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي بعبدونه من صنم وحجر لانها تطغى جهاد ويجوز
ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر جمع عظمي الكفرة وكانا بالكهان قلت انعم الذي سمعا ارادكم
على الابحين فالرجوع وقوله فليأته ان صدق قلنا تلك السلحة جرت على لسان علي السلام على عادتهم
لا على عقيدتهم م عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم له اثنا عشر حديثا اخرج البخاري
منها حديث واحد ومسلم ثلثة احاديث لا يحجر عليه الصدقة لا يحجر عليه الصدقة والسلام اما على اساءة الناس
اي بسبب ارتكاب ذنوبهم لان الثواب يزداد بها بجعل الصدقة وسحا مجورا قيد بالصدقة لان
الهدية جائزة للنبي صلى الله عليه وسلم واهله لانها يراد بها الاجر بخلاف الطعام على تفصيل الصدقة
في الباب الثاني في حديث ابي لا تطلب اليها م ابو هريرة هو لا يختص اليلة الجمعة لقيام من بين الليالي
ولا يختص يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي يختص اي بنهاية الكراهة في الاول بين الحلال و
الفساد وبحد شفاء الثاني هذا ولو قيل نهي مسلم الليلة الجمعة مفعول به والراد يوم الجمعة الآن يكون
في صوم يصوم احدكم كذلك في شرح المنشاة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه
احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلاقي بصيامه فواقع يوم الجمعة اخذا مما هذا يلزم ان يكون
يوم الجمعة مظرف اليوم الصوم وهو خبر مستفيم اذ يوم ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا يخفى
قال الامام التلبيسي سبب النهي ان الله تعالى استثار يوم الجمعة لعباده فيه ايمان بعضهم لبعض بشيء
من الاعمال سوى ما يختصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة و تكبير و التصلوة و
الذكر فلا يخل بشيء من ذلك فيه فيكون اعون على هذه الوظائف اذا صاما قبله او بعده اخذا مما يحب الفطر
للحاج يوم عرفة فان قلت لو لم يرد للزوال الراجح بصوم يوم قبله او بعده اجيب بمنع مباينة
يوم الجمعة ان حصل ضرورة و طاقة بسبب صيامه لمن يكن ان يحصل بفضيلة الصوم الذي
قبله او بعده ما يجبر ذلك ويقال سائر احكام الاسلام سببها ان هذا اليوم لان له فضيلة جمة
على الايام ولان الله تعالى اذن للصوم فيه فيكون ايضا مما اذن الله عليه وسلم حذرا ان يلحق قلة العلم بالواجبات
شبثا بهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النفي يوم عرفة و عاشوراء فانه يزيد صومها
ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد انتهى بقي بابا هذه الاحوال بيان سبب النهي عن تخصيص يوم الجمعة

يوم تخصيص ليلة وقال الشيخ الظاهر انها نهي عن تخصيصهما بتخصيص من مواظبة اليهود والنصارى كانوا
يخصون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاد بعضهم وايام آيام التشريق فليستحب الى بحثا لهم
لم يأت بنظيم ما جاء عن الايام وحديث الجمعة قال النووي في الحديث دليل صحيح على تخصيص ليلة الجمعة
بصلوة اشتهر به العلماء عليها وهذه الصلوة البدعة التي تسمى صلوة الرغائب فاعلم ذلك واضعها
وزر مستحدثة الامة للمصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها الكبر من ان تخصص ق ابن مسعود رضي الله عنه
لا تخالفوا المراوح الاصلاق في الكتاب من جهة لحوم منزلة الى وقت بين القوائم فزمن خمان ورموا فلوا
فيه حتى لو تعبهم بعضا وحافظوا الفرقة فيحث في علوم القرآن يحث اختيار التصحيح على صحيح احد
وهو آخر الوضاءات من رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بتسخيه في المصاحف بخير مني ما سواه فظهر ايا قوة
الخلاف فان من لان قبلكم اختطوا خطوا ق ابو هريرة انفقا على الرواية حرف الجر بين الانبيا
بعض لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند نفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول
منهم والازدراء به وهو كما او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل
بالخصائص والفضائل الاخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رفض
انفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبيا تخيير اليهودي الى النخاع لم تقدم سبب ذكره في البيت
الثاني في حديث الى الاول من يرفع راسه فاذا الناس يصعقون بفتح العين بقال صعق الرجل اذا
اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات غير ثم استعمل في الموت لكن الذي هذه الصعقة صعقة فزع
تكون بعد البعث بدليل قوله فاذا موسى باطش بساق العرش الذي هذه الصعقة الغشي والبعث في الموت
قال قلت ورجاء استعمال البعث هنا خلاف ظاهر الاضافة فتوهم ولما ادراي احد سبب بصعقة يوم الطور
او بعث قبلي فلنا يجعل لعلم الجمع المعهود بجاز الاضافة فتوهم شيأ بين الزمانين يوم القيمة فاكون اول
من يفيق فاذا انا بموسى عليه السلام اي متلبسا بيد من موسى يوم احد بقائمة حين مبتدا محذوف اي موسى
عليه السلام آخذ بقائمة العرش الاسمية حال من موسى مع من تواضع العرش فلما ادراي افاق بحرف حرف الاستفهام
قبل الم حرفي جواب محذوف اي الم اكن افيق بصعقة الطور ق ابو طلحة اورد البخاري عن
قتيل الم مشهور بكنيته لان من الامامة اورى الله عليه وسلم قال الصعود الى طور خرج للجبل حين من حاجة
رجل مارا بحي النبي صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا في الصحيحين باربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث
والبخاري بحديث الا ترى الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بساقه لطلب قتيل الموادم عن طلب الصيد
والكنية لان اقسمتا هما غير حرام وقال النووي الاظهر انعام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون
اتخاذ الكلب للكنية ونحوه مفوت على البيت جزء اعن استفتاح الملائكة فلا يلزم منه ان يمنعها اتخاذه خارج
البيت ولا صورة مما ثيل فتقدم سبب امتناعهم حين القسوة في البيت الذي في حديث ان البيت الذي
فيه التصوير ق ابن عمر انفقا على الرواية لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسكم الا ان تكونوا باكين حذر ان يصيبكم
وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم مثل ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثنا
من احوال انحاطبين بعين الاعتبار خلاف احوال من الاحوال الا في حال البكاء في الحديث حث على الاعتبار
والبكاء والحذف عند المرور على ديار الظلمة الهلكين حين بالعذاب الى البلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم

لا تتخذ منازلي اوطانا كما لا يستقر بكما المتوطن م ام سلمة رم روى م عنها رضي الله عنها
من اهل ابي سلمة عند موته وقد عاينها نفسهم فقال عليه الصلوة والسلام لا تدعوا الا نفسكم
بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اذا فرغ دعائكم صفد الملك ان واستراح جابر رم روى م
لا تدعوا الا مستيقنة وهي النبذة وهي من القثاء والمقثبت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن
الابل بنت حتى سنين الآن تفسير عليكم اي ذبحها بان لا تجده حاد شد بحجارة وهي ما يكون
قبل السنة من القثاء استعد لا بعضها لبعضها بالحديد بنت مخاض الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على سنة واجمع الامة على جوازه ومحمل الحديث على الاستحباب لقوله عليه الصلوة
والسلام نفت الاضحية الجذع من الضان قبل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات
لا شتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة روى م عنه لا تذهب الليالي والايام او لا ينقطع الزمان
ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاء بن وفي بعض
نسخ مسلم جهفاه وفي بعضها جهجبا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة جرير
وابن عمر لتفتحا الروايتهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قال بعض هم الوداع
او معناه بعد ما تعلمون يعني انتهوا عما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الطائفة
الاولى كفارا هذا مؤول لان القتل لا يكون بالكبيرة وقيل القتل الاخر وقيل المراد به كفران نعمة
الاسلام فان من منكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه الصلوة والسلام والله لا تؤمنون
حتى تحابوا ومعناه متشابهين بان يكفر وقال الخطابي معناه منكرين اي مختلفين
بالتسالح اي المراد به حقيقة الكفر اذا اشتغلوا ذلك يغزو بعضهم بعضا فرفع استبعاد جواب عمن
يسأل عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء شرط مقدر بين ان
ترجعوا لما يقال لا تكفروا تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتقاد وعلى الرواية الاولى
رقاب بعضكم جمع رقبة وهو موجز اصل العنق ق استنصتوا لها الرواية عند لانه الجهل نقول هذا من
من مزيد فيه للمبالغة وطلبها الزيادة مطلب الوفاء بوعد الله تقاتلون الجهجاه والناس رسلكم
واحدة منكما يملكها حتى يضع فيها رب العزة وفي التصحاح يقال عز يعز اذا بفتح اذا علته
وقويت عليه الامر منه بفتح العين وقد تم وفي رواية رجل معنا بها ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف
فيه التسليم من غير كلام فيه ومن الناس من اول بحذف يقوله وضعيفا يعني وفي رواية تسكين سورتها
كما تقول وصفت زيدا على قيام اذا قهرته او تقول المراد من القوم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد
من قوتهم الله واعز لهم من الكفار فيقتلهم ثم يهزمهم كما يراد بالشيء بعض اجزائه
وبسترالذين اعتوا ان لهم قدم صدق يماقدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد
بالرجل جماعة من الناس وهو ان كان موضوعا بجماعة كثيرة من المراد لكن الاستعانة بجماعة من
الناس عن بعيدة ومنهم من يقول المراد به قوم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما لها كما قال
نعت فحفنا فيض من دره حفنا والله اعلم وجبريل عليه السلام ومنهم من يقول القدم اسم لقوم مخلوقين لله
تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا الظاهر الثاني ويلات لعدة وجهله ان اسماء اهل الجنة بقي ظاهرية

ع مجد

في فهم من يتبادل اهلها بر يؤخذ ذلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يحشرهم بقدرته من
حيث شاء حديث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته
من يشاء وظهر من نتايج هذه سبقت رحمتي على غضبي فيتجلى الله لهم حتى عرفوا ربهم ثم ادخل
اهل الجنة الجنة بعد ما يتصفهم به فان قلت اذا لا يدخل احد النار فاني تتصور التعذيب قلنا الموعود بها
لا محالة بسبب الذنوب فيها فتعذل فلا يسكن الطاء وتخفيفها رروى بكسر الطاء مفتوحة وبحر صفة
بمعنى حسبي الرواية الاولى على العقد عليها م ذكرا نثت مرات في احدى رواية مسلم وفي الاخر علم يتبين
للمتأمل وعرنثل الوادي بفتح النون وبالثاء المثلثة وهو بازاء الجحفة بينها وبين البحر ميلان اي بضم وبجيم
من غاية الاستقلال م جابر روى م عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين
الحارث والجرد رجز لا تزال تطلبه بقتل او صيد فتكون ظاهرين حالا او يجوز ان يتعلق بيقاتلون او ظاهرين
على ان يكون حالا ثانيا لهم حيوش الاسلام وجيوش الملائكة الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون
معانيهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان
يقاتلون ومنهم فقهاء يعلمون والله اعلم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا
الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صلى الله عليه وسلم الى الآن ولا يزال ابدا الى يوم القيمة اي الى زمنه
وهو حين يأتي المسيح فينا خذ روح المؤمن ومؤمنة فيأتي عيسى بن مريم عم فيقول امير هم
قال صاحب التحفة هو المشهور من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم تعالى تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام
صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيقدم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة وهو ايا النصب مفعول لتكرمة وتكرمة تفعل من الكرامة مفعول لم يسم فاعله مجرور
اي جعل الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمتهم الله فكرمة
ويجوز رفعها خبر المبتدا محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق استنصتوا لها الرواية عند قال
الراوي جاء اعرابي فبنا في المسجد فقال الصحابة مه فقال عليه الصلوة والسلام لا تزجروه
بضم التاء واسكان الزاء الجفرة وبعد هارا مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ
عن بوله قال اصاحب التحفة ترك هذا الحديث بالفاظه وهو من افراد مسلم بقي الاعرابي
الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه عليه السلام فصبه على بوله ماء
من القدر ذو اعاني بفتح العين المهملة وكسر الهمزة وتشديد الياء اي كثير ماء فيها ومنه
بوله لانه يوجد عليه بول يقتضي جوازه ان التجنيس فيه لكان حاصل الخبر من المسجد فلم اقم
في اثناء بوله لتتحشت بثيابه وموضع البزة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل
وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل النشافعي به على ان الارض التي تنجست بقطر يصب الماء
عليها يطهر ها فلذا يجوز ان يكون صب الماء بتسكين رايحة في تلك الحالة لا للتطهير بل استظهارا
يحصل بالبسيس لقوله عليه الصلوة والسلام زكوة الارض يبسها او يقال روى ان ذلك المكان
كان له منفذ فجاء الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم اي
بنت زوجته م سلمة روى م عنها ايتما لان اتخذ ما لنت اخفه من تتماسك زعما خاء روته من

عن انس رضي الله عنه وكم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما المخرج في الباب
لمسلم بهما قالت كانت اسمى برة فسماني رسول الله عليه الصلوة والسلام زينب فقال لا تزكوا
انفسكم زينة الرجل نفسه شاء الله اعلم بأهل البر منكم وهو اسم مخبر والخبر فعل
مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه التزكية
يعرفان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة م ابن عمر رضي الله عنهما
لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن ان لا يكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهلك وعرضه
يفهم من هذا التعليل انه اذا لم يخف عن ذلك فلا يراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه
يجوز ان يكتب الى الكفار كتابا فيه آية او آيات لان النبي صلى الله عليه وسلم كتب لهرقل صورة
قال ابو بكر الطاوس ق عبد الرحمن بن سمرة انطلقت بالراية عني لاستئذان الامارة فانك ان
اعطيتها عن مسئلة اي بناء المجهول من غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها اي عانت الله
فتح على تلك الامارة وحفظت عن الاثم فيها ان تعمدت بكون لطاعة الامام وان اعطيتها
عن مسئلة وكلت اليها اي بناء المجهول اي خذلت فيها اي حقيقة بان لا يعينك الله تعالى عليها
لانك حرصت على التنصيب معينا اياها نفسك فتكون انت مقهورا منها لا تلك الامارة ق ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه استئذان المرأة زوجها في صوم التطوع اذا كان حاضرا فيه ولم ينهها عن صوم
التحصيب انا لها لقصة بين ليجتمع تلك المرأة فيصبر اختها عالمة بنهيها وهذا كناية عن بصر
لها ما لكان يحصل لها من النفقة وغيرها لتنكر بالنصب بصيغة المعلوم بين لتنكر طالبة الطلاق
زوجها تلك المطلقة وان كانت طالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة معنى
لتنكر مرتبتها وجمالها فيخلو تشوقه معها فيه وروى على صيغة المجهول بين لتجتمل منكوحة له وروى
ولتنكر بصيغة الامر للمعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل بين لتثبت تلك المرأة المنكوحة
على الحاسها الطالبين مع الضرة فانه بما يحصل لها فيها او معناه لتنكر تلك المرأة المنكوحة زوجا
غير زوجها اختها وليترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكر تلك المخطوبة زوجا جر اختها ولتكن ضرة
عليها اذا كانت صالحة يجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما لها ما قدر لها بين ان الله
تعالى بوصل لا تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اختها وكما
ما قدر لها موصلة الى الجنة انفرد بصلتها او يحتمل ان يكون ما لكم جنسيا مضافا الى الجماد او في بعض النسخ
فانما بالتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضي الله عنها انفقا على الرواية في رضي الاستئذان امرأة
من ان الا اجرتها فقدم سبب الخبر وهو حديث ان ترضع بمعنى يعتني باختيار ما تشتهيه اياه رد
بين تغيير للخبر م ابو هريرة روى كم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتأكيد
والغاية فتح بستهم فالمجموع من سب واحد منهم بمرة وقال المالكية رضي الله عنهم نحو الذي نفس بيده لو ان احدكم
انفق مدا مد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع النصيف والنصيف وهو
لغة في النصف الخمار على الرأس وقيل النصيف ملحفة الى العضادة دون الدثار فالمراد بشارح ضم نصيفه للواحد
وشارح آخر لحمة والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه اذا ضم يكون المراد بالنصيف الجمع و

وان كان يعني نصف فالمراد بالمد لا الاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في
سبيل الله ما بلغ نوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مد احدهم الطعام والنصيف لعل
سبب ذلك ان انفاقها لها في بعض قالبية ومزيد الاخلاص مع ما كان انفاق وقت الضرورة
وكثرة المحاجة الى مزيد الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت الخالصون ان
كانوا من الصحابة فبئس مقيم وان كانوا من بعدهم فهم خير موجود بن قلت يجوز ان يكون المراد
الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم منه خطاب من بعدهم
بدلالة النص خ عائشة روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا
اي وصلوا الى ما عملوا من خير شر فلا فائدة في سبهم فيدخل هذا النهي فيما يقع في اموات المسلمين
اذا لم يتعلق بسببهم مصلحة واما اذا تعلق بسببهم جاز كسب الفساق والمبتدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكم جرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حال الناس
ولذا سبت اموات الكفار جهرا جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام
الآن يكون عمر نفر البشارة حاكما نوجهني الى جهل وامثالهما م صعرة بن جندب
روى م عنه لا تشتر بيعا غلاما اي عبدا حتى تعلم العبد بالذال الارقاء اكثر تسمية بها فان
قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا لما ثبت ان الله تعالى حاياه عن ذلك يا غلام السلام يا
ربي اني تكون لي غلام اجيب بان نفسه وما يترتب من مرور الزمان يسار او هو من البسر وهو
ضد العسر لا الباسر وهو من البرح والنجح من النجح وهو الظفر والافلاح من الفلاح فانك تقول
انجح في حاجته فانه استفهام توبيخ اي بفتح الهاء المشددة اشارة الى ما لحان فلا يكون اي ابو جحيفة ذلك السؤال
عنه وذلك للحان فيقول لا بحق اذا سألت رجلا عن واحد مستجابا حد هذه الاحجار وقلت
هذه سلمان لذا فلان فلم يكن عوضه بقول ذلك الرجل في جوابك لا فيفوق حلاق المتفاوت انما هذا
الربع قلامة ظفر بضم الدال هذا مع ما تجلد من طلام الراوي على ما سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هو اربع كلا بل ترد بل ترد اي الزوجة لا تنفق عني غير الاربع وليس فيه منع الكمال على الاربع
وانما يلحق بها في معنى ما فان قلت روى عن جابر رضي الله عنه قال ارادوا النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهى
عن السيء بمقبل وبيرة وبافلي وبيار وبنانج ويجوز ذلك ثم رأيته سكت عنه ثم قيض
ولم يبنه فالتوقف حتى يتبين ما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم يبنه واما النهي في الحديث
فللتنزيه ق جرير انفقا على الرواية جرير لا تشتر ولا تسأله صدقتك وان اعطاك بردهم هذا
متعلق بقوله لا تشتر يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب الى بركته ويجوز ان يتعلق باعطاكه
اقول اصاد وقت في الصحيحين وشرح المصابيح وغيرها وان اعطاكه بالمان الضمير الى الطعام وفي
نسخة والذي نقوله الله تعالى يرضوانه الصحيح على تخيير اي ان اعطاك الهوبرا بالمان الضمير على ان
يكون تأييدا لفاعل اعطى ولعله يكون رايته وهو معنى يطيب دراية وهو ان يفهم منه ان شراء
المتصدق صدقته وقبول المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله بالبيع كالمتصدق كنفسه
فان العايد في صدقته كالعايد في قيئه قال الراجي عفو ربه محمد فرنس يعني اركب عليه جملا غازيا بالمراد

103

به حمل تلبيك بتريد تقرير على الصلوة والسلام والتعبد في صدر فتلك في سبيل الله والمراد
الطلب في طرق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وانما يكون فيه شفاء باعتبار ان حبوب الصدقة
لان عزيز الواهب حين تليكه غازيا ان يستعد فيما هو عادة فيما صاحبه الذي لهان عدته ١٢ كه
جعل له الشفاء الجهاد لتقصيره في رعاية عدته وسعيه فاراد الداعي وهو عليه السلام ان يشترم
قال بعض العلماء شراء المقشدة في صدر فتحرام الظاهر الحديث وكرهه الاكثرون لراهم التنزيه لكون
الفرح فيه لغيره وان المقشدة عليه بما مستاجح المقشدة في الثمن بسبب تغرم احسانه الزيتون
الواهب الراجع في ذلك القدر الذي تسوجح به ق وفي شرح السنة المانع عليه الصلوة والسلام محروم عن
سرائر الامر اجرجه عن ملكه الا ان تحاد اجاد به الا ان تزوه بثمنه اشفق عليه ان يفسد بثمنه و
يحبط اجره الماضي عليه السلام المهاجرين بعد الفتح عن معاودة وروح ق ابو هريرة انفقا على الاذان
عنه لاستشداد الحال بصيغة المجهول جنبر بمعنى المنفي الحال جمع الحال بفتح الراء واللام المهملة وهو
رحل البعير على قدر سنامه تقديره لاستشداد الحال الى مسجد المقصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد
المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد الحرام الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى احتراز عن المسجد الحرام وفي رواية
مسجد ايليا بالحاء مسجد الاقصى ايليا بكسر الهمزة وبالمد وهو البيت المقدس ومعناه الاقصى
في سنة الحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة
ومزيته هذه المساجد لكونها بانية الانبياء عليهم السلام ومساجدهم ولهذا كان الصفها
لوندران يصلح في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من النزران يصلح في
احد هالله ان يصلح في آخر فان صاحب التحفة ترجم الحديث بالتفاوت وهو ما النزوه
مسلم ابو بصرة روى مسلم عنه قيل انه غزا بحر البني صلى الله عليه وسلم آخر سنة وما ومات المغازة
بين هرات وسجستان ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة واربعون حديثا في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين وسبعة باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عليه
الصلوة والسلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة اسم فاعل بمعنى لا تصحبنا من اوزان النثرة ذو
والتصحيح انه بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض القوم لمان عليه فاذا ناقة فلما سمع النبي
صلى الله عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما قال
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لعلمه ان قد اجيب لها الرحلها بالنقن والاوجه ما قاله النووي انما
قال عليه الصلوة والسلام زجرا لها وتاديبا لمن سبق نحيصها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد
لسانها به وتستعملها الانسان فاراد ان يتمثل شيء عليه الصلوة والسلام عاقبها
بارسال ناقتها والمراد بالزجر النهي عن المصاحبة بتلك الناقة الملعونة وامتا بيعها وذبحها
وركوبها فخارج عن مصاحبة عليه الصلوة والسلام فما نسب النهي وردع المصاحبة بالنبي
صلى الله عليه وسلم فنفي البيان على ما مر ١٢ ابو هريرة رضي الله عنه المحتاج اليه الزائر وفقره هي الحاجة
المرافقة في السفر فيها لحب تقدم سبب نفرتهم عن الصلاة في حديث من اقتنى الصبا والاجرس

بسكون

غلبة بين لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة متفق عليه الحديث
لا تقبل صدقة ولا تقبل دينارا ولا درهما جاء في رواية البخاري لا يرحم استشكل هذا الحكم بالتحريم
لما روى ان عليه الصلوة والسلام قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه
ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا ولو لهم ونفر الناس عنهم لاجل
الحرص على ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قد ينتج صلحاء من ذرية علية السلام واني خفت
المعالي من ولد لي فيهم منه ان حفوه منهم لان من صالح ان نبوته بعده لا يخاف عليها الا ما من فضل
الله تعالى بعطيه من يشاء فلا يلزم جواز كونه سوء نا فلنا يجوز ان يكون حفوه من هذه الجهة لكونهم سرا را من
جهة تغيير هم احكام شرعهم ونبذ هم سنته وبدلهم عادته فلذلك لو كبرت نبوته بعد ثم بكت بعد نفقة نسائي
ومؤنة تعالى بمعنى التكوين نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك وغير ذلك فان النبي صلى
الله عليه وسلم كان ياخذ منها نفقة نفسه واهله ولما ان ابا بكر رضي الله عنه ان تلك الحصة من الغنيمة يا حبذا
على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ان ينفق منها زاد اجير يكون فيها من محبوسات عليه صلى الله عليه وسلم و
عامله وهو خليفته لكونه حاد ما له وقائما بامره عليه الصلوة والسلام تكرمة النبي صلى الله عليه وسلم
ولهذا منع ابو بكر رضي الله عنها فاطمة رضي الله عنها من الميراث حين طلبته لان المالي اذا كان بانيا حاكما ملكه كيف يجري
فيه الميراث وفي قوله عليه الصلوة والسلام بعد نفقة نفسه نائي وعلى تحامي اشارة الى ان لهم ان يدخروا متى
تلك الحصة شيء ليرد لذلك فلما صارت لهم ان يمتنعوا من ردها استغنى عنها بالدفاع عنها مرارا وغيره
من اقاربه ق المقداد بن الاسود رضي الله عنه المقداد بن عمرو نسب الى الاسود لكونه يتبناه وشهر بالمقداد
بكسر الميم وسكون القاف وبالدال المهملتين لان من حلفاء الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ستا ثنان واربعون حديثا اتفق الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا انفرد عليه وبانيها المسلم قال
قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لقيت رجلا من الكفار فضربني احدى يديه بالسيف ثم لاذ مني بشجرة فقال
اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها فقال صلى الله عليه وسلم لا تقتله قلت يا رسول الله انه قطع احدى يدي ثم قال
ذلك بعد ان قطعها فقال لا تقتله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها صلى الله عليه
وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر
تلك الكلمة لما كنت كذلك قبل ان يقولها وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك
غير معصوم الدم ولا محرم القتل لما كان هو كذلك قبل قوله لا اله الا الله لما روى عن السائحي في توجيه هذا
الحديث وامثاله وجه عندي ما قاله التلمساني هذا محمول على التغليظ كما في قوله ومن حج البيت من استطاع
اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين الزم مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب المقداد القضاء ما
منع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله ترجح بقول محمد رسول الله اذا قالها مع ما قتل وما اتى
باحدى الشهادتين لكان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستجيز قتله قال ابن سالم
المقداد عن قتل من اسلم بالكفار قول لكان ينبغي لهما ان يعتقد ان من قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم
يثبت والذين من الموالي هذا القول بعد ان قطع يده اي الطارد يد المقداد في الرمي فقطعها لكان واقعا
وكذا القتل لكون الراوي لم يخبر عن وقوعها بل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم الاستقبال ق عائشة
انفقها على الرواية هذا لا يقطع بل السابق الآخر بربع دينار وفضا عدا الترجمة الشافعي عليها هذه

من اهل الطبقة الشرقة ربع دينار وما فيقتله ذلك وقالوا يجوز لا يقطع الا في ربع دينار وفي حسنة
وزاد الطاوسي انه عليه الصلوة والسلام قال ان ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن وكان قيمة
المجن في ذلك الحين ربع دينار او ثلاثة دراهم او عدلا لها من الاثمان ق ابو هريرة رضي الله عنه
الحديث دد الدرا فيها وجب بقدر الاصطفاء اجيب المشغوف على الحديث بان موقوف على عائشة رضي
الله عنها وبتقدير تسليم انها اجتهدت بربع دينار لان المجن لم يكن عندها كذا ق ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه لا تقولوا اعظم الله اشيطان اي بسبب هذا الرجل علم بل قولوا لا اله الا الله حليك
قال الراوي سمعنا الله عليه وسلم الحديث حين قاد رجل الى الله لسكرا ما ضرب الحد بالنصب مفعول
مطلق اي ضرب السكران هذا التوبيخ من انواع القرب اما نهي عن هذه الفعلة واما لان التعاون
اذا سمعه ابليس مع رحمة قبحت عليه فيصير ذلك الرجل معونة على الشيطان في اغوائه ق الربيع
بنت معوذ بن عفراء روى البخاري عنها قالت لما نت بنات الانصار يعزين بالدرى بلدة ذخائي و
وبنت معوذ بن عفراء روى البخاري عنها قالت احد بنا و نحن صائمات فحضرت عيدنا شيئ عيد فاذا شيء
عليه السلام لا تقولوا هذه اي هذه الجملة اما نهي عليه الصلوة والسلام عن ذلك القول لان تسمية مما مطلقا الى
حين الفرق فيجيء بل لان ينبغي ان يقول رسول الله بعيد ما اجزه الله تعالى لما قال فتى عالم العيب
فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الا ان علم الصلوة والسلام وذكر صفته في اثناء ضرب الرداع
اثناء مرتبة القضي لعلة وقد عن ذلك وهو ما كنت تقول في هذا الرجل فيه ذريعة الفتنة بين قبل هذا البيان
لم يكن بالغات حدة الشيوع والمان وفي عين محبوب بالجبل جبل السوء وهو تسمية هذا القوم الساعة
الآخرة شرار الناس وعناه ظاهر ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي ما اخذت
بحذ الهمزة جمع ما خذ القرن جمع قرن بضمتين ثم سكون وبفتحتين ثم نون والمعنى سنة القرن من الناس اهل زمان
واحد قال النسابون اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب لذا قال الجوهري
يعني يتسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر الالهي بتبديل الدين وتغيير
الكتاب لان الله قد عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة ونحوه وحفظ كتابهم من التغيير
قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبه ابشعير حال يعني حال كون شعير من طرق
امتي مقدار شعير من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم
السيئة وذرا عايذ راع ضب يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارس والروم بين هرقل القرون
لفارس ضب لفارس وضم مرة وفتح سين بن عجم بن نوح وعن الناس الا اولئك من جنة
استفهامية بمعنى النفي يعني ما كفرة المرادة من القرون الا اولئك وهذا معناه في زماننا من الكفار
الا اولئك ق ابو هريرة روى عنه لا تقوم الساعة حتى تحن حيونا رض الحجاز يقتفي من
اضاء وهو يتبع ولا يتعدى وهذا متعذر اعناق الابل بصري قال النووي بصر بضم الباء مدينة
معروفة بينها وبين دمشق ستة عشر مرحلا تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من امارات النبوة قد خرجت هذه النار في آخر زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء
الحرة وقربت المدينة ولمانت نارا عظيمة لبثت ثمانين ثمين يوما ولمانت ترمي بالحجارة المحمرة

109

بالتا ومن بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر اليمانيات
واخبرني من حضرها من اهل المدينة لبثت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة انفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات بالفتح جمع اليه وهي العلم للقطعة منفصلة
ذي بفتح الذال وسكون الواو وبالنسبين المهملة قبيلة من اليمن عادى الخالصة بالفتحات
جمع خالصة وذو الخالصة بيت عند اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به وهما اسمان لا من عبده
والطاف حول فوحنا لهم وقبر هو بيت صنم مسمى بالخالصة وكان فيه بعدان ذي لا يضاف
الا اسماء الاصنام لمعنى اما بنى ودس سير تدق ويرجعون الى عبادة الاصنام فترتمل نساؤهم
بالطواف حول ذي الخالصة فيتركن اكفالهم ق ابو هريرة وهو انفقا عليها لا تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها وقد جاء بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون لستة ايام والاصح
انه يوم واحد فيكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل بشرة الصحيحان انتهى الى
تطلع الشمس بعد صبيحة من المغرب يكون الطول فيها عرف طوله المستحيل دون علمها انه سبحانه
من العجب حتى كلوا فقرروا الى انه قد طلع الشمس الصحيح من المغرب ثم تطلع الشمس
منه والانوار لها فاذا راها الناس آمن من عليها بعض من طلوعها من ذلك العلامة فذلك حين لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا انتهى من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات
ربك الاية لا ينفع نفسا ايمانها انها الاية قال الزمخشري في الكشاف فلو لم تكن امنت صفر نفس
لكن الاولى ان يحمل على المستبعاد لكذا يدل من الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت
في ايمانها خيرا مستورة بلفظ الحديث ومسطورة في الصحيحين ليت شعري لم ملاحد الزنج فلا
عجائب ابيته او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بزوال
العوال المتصالح من هذا هل الستة اذ نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنويعه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها فان بعض
العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص لمن شاهد طلوعها حتى ان من
ولد بعده او لم يشاهده يقبل ايمانها فيه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر
الحديث مشعر به لكن الاية اذ نص مخصوص عن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان
التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان
في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان اليأس والوجل كما
قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا امنا ق ثمانية انفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة
حتى تعبد اللات والعزى وهما اسمان صنمين لعل المراد منه كرة عبادتهما م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود دار فلان الفلاني بمكان كذا ريا ماشا ومزارع فيكون الكرة
اذا سلم الزمان ولا حرج وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشغال الناس
في اخر الزمان بالعمارة بيدا خليل قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب
لعل الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا ترعى ولا ينتفع بها لقلة الرجال

ونزل

وتركم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانها لا ان الاستمرار في الارض الى آخر ضها
لا يكون الا بالذكر والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كما في الصحيحين م ابو هريرة روى
عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه عبدي او مسلم هذا يهودي
فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال
حين يقاتل المسلمين من بعده من اليهود ق ابو هريرة روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا حورا بضم الحاء وبالزاء المعجمتين وفرات بفتح الطاء وهما بلدتان معروفتان
والمراد منهما صفتان من الترك سميتا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه
فلس بضم الفاء وسكون اللام المهملة جمع الافلس وهو الذي يخفض قصبة انفه الافرق
جمع الافلس صغار العين لان وجوههم المجاح بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البيضة عراقي جلدا بعضها على بعض شبيهة وجوههم بالترس لسطحها
وتردد رهاوا بالمطرق ليلطفها ولكثرة لحمها شعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد بهم ان نعالهم يكون
جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجدت مثل هذا في الاشراك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهذه لها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر مفلطحة انوفهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان دعواهما واحدة يبعث الله لكل منهما بسبق الاسلام ابو هريرة روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة
اربا بق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو سنك من الوادي وفي صحاح الجوهري الغلب
عليه التذكير والتفريق فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق وادابق موضعان
بقرب وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا
وبين الذين سبوا منا نقاتلهم المراد بهم من بقي من بني الاصفر وروي سبوا منا بنا المفعول
قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد
الشام ومصر لما انهزموا سبيت الروم عجم الترك بسبب ذلك ونفاتلهم فيقول المسلمون
لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلهم فينهزم ثلث فيهزم ثلث من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم ابدا
معناه لا يقبل التوبة من توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم التوبة بل يصرون
على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله فتح القسطنطينية بفتح القاف وسكون السين
وفتح الطاء المهملة وكسر النون الاولى وسكون الثانية وفتح التحتية وبعدها نون ثانية
حصن بالروم وفتحها سنة ثلث وخمسين بمعسكر المسلمين بها وهو اصوب لان الافتتاح الرحمانية بغير
الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فيها عامر بن عبسة معدود في الصحابة يستشفى من الصنان الريح وزن
اليوم فيقال فيها عامر بن عنبسة بالنون بين الباء والسين المهملة ق ابو هريرة روى مسلم عنه
ان السيوف تعلقكم بضم التاء المثناة من فوق وفتح العين المهملة واللام اي تنام معاقكم في اهاليكم يعني في دياركم
وهذا وان كان بطريق الاخبار عن المستقبل لكنه في معنى الامر بالسير الى الدجال ونحوه ذلك

ونزل وا جوج ومأجوج

ابدا ٢

171

لان عينه اليسرى ممسوحة فخرجوت وذلك اى ما فاز الشيطان الا اليسرى فانه ملتصق بالكفر
جاء الاى جيش للمسلمين الشام حرجي اى الرجال فيهن اجم بعدة ن من الاعداء بمعنى التخييلية للقتال
يعني بين الجهاد ان يجعلون فيها الآلات لقتال الرجال يسوقون التعطوف اذا افتحت القرية
بين جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فاتهم فنهد المسلمين يأخذ
سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به لانه اكمل نبي فضل النعم المنصوب
في امتهم لي اهل الرجال ومنا بعيهم يعني فقد جاء اهلكهم فاذا رأيا عدوة الله ذاب كما يذوب الملح
في الماء طوى كركما اى لو ترك عيسى عليه السلام الرجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اى بالكلية ولكن
يقتله الله تعالى بيده اى بيد عيسى عليه السلام ويريهم اى عيسى عليه السلام المسلمين اذا الطائفين دمه في حربته
فان خلت وفي نسخة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في صفة عيسى عليه السلام لاجعل كما فرجعه يجمع نفسه الآيات
ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيكيف ينفي الرجال بباب لد حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت
يجوز ان يكون الرجال مستثنى من الحكم المذكور ولكنه وهي اراءة دمه في لربته ليزداد كونه سامراخ
ذوب الحديد من اوعلى ان يحمل ان هذه الكرامة ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى
الرجال ودوام الحكم لمن يأتي بلازم ولمان مشيخ الركن فحمده الله تعالى بفظ ان يقول وجعلها اكبر وهو ان
نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الطاعون يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر المعاند
فعدم موت الرجال يكون لعدم النفس المقصودة ويمكن ان يقال المفهوم مما فقد من الحديث ان من
وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت بقتاله وانها مه انه يكون ذلك اول وصوله فحينئذ فيجوز ان
يحصل لهم ذلك ان يرتهم عيسى عليه السلام دم الرجال في حربته فيعيب الهم على اعتقاده بكونه الصحاح
انسي وهو روى مسلم عنه لاتقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي اللذروى بالنكر بر وبالرفع
وذر نقلة فمن رفع معناه لا يذكر بعد الكلمة قيل ذكره عبارة عن ثمرة ذكره وقيل الاول مبتدأ
والدال جزء معناه الله معبود لاغير وان روبايا النصب يكون على التحذير اى احذروا الله الله فحتى يبقى
في الارض من يقول الله الله اى لكونه حقا فانه لو ترك ذكرها فانه يوشك ان يجهل معناها فلا يبقى
في الارض من يقول الله الله وهو اشارة الى ان الكفار يحاولون محو اثار الدين بهم الدنيا وهم
الاوثان وبذكرون الله الله بحذا الاسم المكرم لانهم حيث ان الاسم يدل على مسمى ما بدل من حيث ان المسمى
بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون العدام هذا الذكر كليا يرتفع الا لا يبقى احد من ذلك المقوام
اقول ماهيته من الكلمة خير مختلفة ج ان لزوم هذا الذكر لمحاولة خير حقيقي او لعادي فأني ينتقل الزمن
الهام بل الاوجه ان يقال انه لما ينهم الا يبقى الحاد قليل يعلى انكار اصلا الآن من رأى شيئا وانكره يقول
في العادة منهجيا سن تحققه الله الله والمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما حاف الشرع
م ابوهريرة روى مسلم عنه لاتقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل عليه فيقتل من كل مائة
تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي ان اكون انا الذي انجو فحذا من قبل انا الذي سمعتني اتى
جبريل فنظر الى المبتدأ ومحل الجار عليه وهو الوصول الذي هو غاية المعنى يقاتل كل رجل رجاء
ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ح ابوهريرة وكما سيأتي لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل

من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن ليسوقن الناس بعصاه بفتح عين يسوقهما
جميعا ويسيخ جمع بها يسوقوا الراعي الغنم بعصاه وقيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه
تصحيفا ق ابوهريرة انفقا عليه الزاد بفتح همزة وتقدم التشديد حتى يكثر المال فيفيض من فاض الماء اذا
انسكب عنده اسئلا له مرة بعد اخرى ح ابن عمر من باب الافعال اى يجزل ربّ المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقة
المرصود مع صلته اهله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يجعل مفعوله اهل بيته فقدمن من يقبل
صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لانعدام اسباب شراء الدنيا وظهور الاهوال ق
ابوهريرة دم انفقا عليه زاد عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم
ليتني كنت ميتا حتى اخرج من ثورة الكرب ولا اري ما اري من بلوغ البليات م ابوسعيد روى مسلم عنه
لا تقتتل اعني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي حتوفا من احتمال الاثم بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا
على هذا حديث منسوخ صدره بقول صلى الله عليه وسلم كما في ابي شاء هذا الكلام من المصرف ق عليه انفقا
على الرواية عن الاكثر بواعلى اراديم الكذب عن احد لانه جائز وزاد في رواية متعمدا فلا يضاد قوله هذا الوعيد
الناسي فانه من لم يتعمد يجب عليه التأني اى يدخلها جائز كما لهم على ان يكون من سترلم ومحتها
على ان يكون مصورة فحسناء يستحق ان يدخل النار الا ان يقطع برأسها وكذا لها قاما من الوعيد
بالنار لا صحيحا لكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بالنية ترغيبي او ترهيبي تحاماتهم ان كذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذب على غيره اهـ وفي رواية من كذب علي متعمدا يعني ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار
واجيب عنهم بان ما استدل به من الروايتين ضعيف صحيحه وعلى انتفاء الضعف فما والى صحت فالمراد
في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة بمعنى ان عاقبته كذلك كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي انفقا عليه زاد عنه لا يلبسن
الحرير فانه من يلبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق تاويله مثله في حديث من شرب الخمر في حرفة
بن ايجاز انفقا عليه الزاد عنه لا يلبس الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب
والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة
وهي دون القصعة قال المسلماء اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اى للكفار
في الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي سفيان روى مسلم عنه لا تحفى الحاء المهملة والسلة اللحاف هو
اللحاح والسلة مصدر بمعنى السؤال وفي الدنيا لا يسئلني احد منكم شيأ فيخرج له مسئلة مني شيأ
وانا له كاره في الاخرة م ابوفروة لحال فبارك لي فيما اعطيته بيارك يا منعمي عباده بنا، الجرواه جواب الشرط وقد
ورد عليه في المعنى بعني لا يبارك لي فيما اعطيته مما تقدم ان الحاح في المسئلة لما يقال ما تنا
فتحد ثنا في التحدث عما تقدم بالاتيان فالاسارح المشكاة المنبي هنا وفي سبب اى عدم سؤال الحاح
المخرج سبب البركة فيفهم منه ان السؤال الحاح سبب لعدم البركة ولو روى بالرفع على تقدير الى هذا
الخلاف وجعله سببا ومستتبيا بل يكون رفعا على الاستئناف كما تقدم ق عائشة والاذن لهم فيعتذرون
م ابوهريرة روى مسلم عنه لا تنفق بفتح القاف المشددة، ومنع واطبخ الانفاق الناس الكين الجلب
بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل للبيع فمن تلقى واشترى الفصلان لطلحاها على بنا، المجهول

ابو هريرة روى مسلم عنه انكم المرأة جاءتها ولدها فما انتهاء معناه وانتهى ق ابو سعيد الا تواخذوا اولا فاريكم اراد ان يواصل فلما رأى حرصهم انتهى بعض اتقاهم الوصال ولم يواصل اصلا وفي حديث ابي سعيد والنزر اليسير فيه بقوله فاياكم لا تقدموا الهلال بصوم الوصال في حديث ابي هريرة مثلي ق اسماء بنت ابي بكر الصديق عاد الزبير عنها فاتى ذلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستلي مالا الا ما ادخل علي الزبير أفاتصدق فقال تصدقي واللام للامر للندب اي لاضفر بفضل ما لك في الوعاء وهو الظرف فيوعى عليك بالنصب جواب النهي بفتح الواو المشددة اي يمسك عنك مزيد نعمته عبر عن منع المادة بالايعاء ليستلكم قوله لا توعي اي تمنعي ما استطعت اي على شيء وان لاح بتيسير الرزق بانضاد والحاء المهملتين العطية القليلة و اتمام مراعاة الصلوة والسلام بالترخيص لما عرفوه من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا بشيء يسير يجري به التسامح في العادة كالحسيرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به فوق الرقبة يوكى الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا يحصي بعني لا يبقى شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا عصبته وقيل معناه لا تفرقي ما تفرقين فتشكوني به فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك بان يقلل رزقك بقطع البركة عنه تعبيرا بالشيء المعروف الذي هو مقدمة للفقد عما يعني الاحصاء هو الحكم بعدم الوفاء في الاخر م حبيبة بن عظيم وروى عنه الحلف في الاسلام وهو بكسر الهاء المهملة وسكون اللام الموخرة المعاهدة والمراد بها هنا ما كان يفعله في الجاهلية من المعاقدة على التناصر والغارات وغير هما مما يتعلق بالمفاسد وانما حلفه ما فيه مزيد زلفة للحق في الجاهلية المراد هنه ما كان من المعاهدة على الخير لصدة الارحام ونصرة المظلوم وغير هما مما جاء الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا لما ذلك م ابن عمر روى مسلم عنه ان شعار هذا الشهر بكسر السين وبالعين المهملتين اسم لما يجعل معروفا في الجاهلية صورته ان يقول زيد حيث ابني عامر وحيثي ابنتك او يكون بضع كلمات مما صدقا للاخرى فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلفوا هم ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع اغا ورد عليه مما حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجب العقد ويجب مهر المثل هذا لي اذا سمي خمرا او خنزيرا قبل الدخول فيها اذا ذكر في العقد كون بضع المرأة مهرا فالدلالة الاولى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو عبيد تقاعلها الزراع حتى قال لنا بيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا صاعين ثم بصاع لا يحل صاعين بصاع ولا بيع ما ليس عندك ولا صاعين بصاع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس مخلوقا ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك م ابو هريرة روى مسلم عنه لا صلوة بحضرة الطعام الحديث يدل على ان حضور الطعام مما يشغل القلب عن الصلوة ويمنع من كمال الخشوع فيها وهو مذهب الشافعي ركن من اركان الصلوة لان الاصل في الشيء ان يكون ركنا في وجوده وهي فريضة في الركعات الاخر هذا الشافعي لان لكل ركعة صلوة ولهذا من تخلف ان لا يصلي فاتته ركعات حتى وفريضة في ثنائية ركعات عنده مالك واقامة مقام الكل في مقام الكل وفريضة في الركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكور صريحا فينصرف الى الخاصة وهي الركعتان عرفا وفي سلمة انهما لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل هذا الكلام ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفوع الثاني من النافلة

لعلى لا يجب

لما لا يجب القرءة في الثاني من النافلة صلوة واحدة والقيام اليه كتحريمة صلوة اخرى فما يستفتح فيه دون ما يجب القراءة فيه قلنا الشفوع الاول واما الشفوع الثاني في الحديث فانما جاز بدون القراءة لقدرته على ترك القراءة في الاوليين فرأة في الاخريين فيتوب عن تلك م عائشة روى عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اصحابنا المراد منه نفي جواز ها وقال اهل الظاهر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد الحضور اليه مما يشغل القلب لا وجوبها فعلى الاخير لا تبطل الصلوة بالشروع فيها بحضرة الطعام وهو مذهب الشافعي وعلى الاول تبطل وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه والطاهر ان النهي للتنزيه لان الصلوة لا تبطل بالاشتغال بما دونه كالاكل والشرب والنوم والكلام وغيرها وانما تبطل بالاشتغال بما ينافيها كالحدث والكلام والعمل الكثير وهذا الاشتغال ليس بمنافي لها فلا تبطل بها ولان الصلوة في هذا الوقت مسنونة بالاجماع فلا يجوز ابطالها بالاشتغال بما دونها ولان النهي عن الشيء لا يقتضي فساد المنهي عنه لذاته وانما يقتضي فساده لوصفه او لغيره وليس شيء من ذلك هنا ولان النهي عن الشيء لا يقتضي فساد المنهي عنه لذاته وانما يقتضي فساده لوصفه او لغيره وليس شيء من ذلك هنا ولان النهي عن الشيء لا يقتضي فساد المنهي عنه لذاته وانما يقتضي فساده لوصفه او لغيره وليس شيء من ذلك هنا

لا صلوة كا مد حاضر الطعام ولا كل انه يدل على ان حضور الطعام يمنع من صحة الصلوة

وقال الترمذي وفي هذه الترجمة انه اذا بلغت بقوم حتى فاتهم وقتها ما تبرء عن ذلك اهل العلم

عن الطريق و يصلكم فان فيها معنى المنع و فيه قال عليه الصلوة و السلام اذا تعرّست انيقاظ فعليكم بالابل
اجيب بانه لبيان ذلك في الابتداء ثم يرفع الله ذلك من عباده او يقال المنفي ليس وجود الفعل بل ما يترجح
من نفسه فترجح نفسه ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه الا خير بفتح خاء و راء مهملة و الا ستار بزنة البيعة
و لكان اهل الجاهلية يزجرون الا تهم رجرا البركة اتحادا و لاعتبرة بعين مهملة مفتوحة و بكسر نا
مثناة فوق و بعد ها باء بنجة لها فوا يد نجد نها في العسرة الآزاة من رجر في يسقون ارجبية و لكان المسلمين
في صدر الاسلام يزجرون الطير و لكه تعالى و يفعلون العيافة فنهاهم النبي صلى الله عليه و سلم عن ذلك ان المنفي
ان يكون الزجر لقد تقدّم في بعض لكان فلا خارة في التحسين ق ابن عباس لم انفقا على الرواية
عنه اما لكنك ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في اتخاذ نت فتوبها استحلت من وجبها بفتح ما عليها
من المهر يكون بقا بلة و طلت ايها فلا يعود اليك و ان كنت لم تبت عليها فهو لي حصوله المهر بعد الاخذ منها
اي من تلك المرأة لان المهر انما يعود اليك مع صدقك عليه فلا كما لا يعود مع كذبك اولى فالله ترجيل من
الانصار لم تعرف اسمه فقال يا رسول الله ما لي لم اجد اصابت الفرقة خاتمين ذهبي الذي اعطيتها و فيه
دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها و عليه انفاق العلماء و اما اذا لم يدخل
بها فنصف المهر و الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج لان الله تعالى قال الزهري للاصل انها
ق ابو سلمة و عمر و عائشة انفقا على الرواية عنهم فيما لم اجد له ذكر صريحا في كتبهم في حق الله
عليه عبد الله له و لابويه و ذريته و ورد به صحيحة نحو رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يجئ هذا الا حد من الصحابة غير ما له
لكنه قد ما رواه عن النبي صلى الله عليه و سلم ثلاثة و اثنان و اربعون حد يثا ذكر في التفسير حديثا من ما نيف عشر حد يثا انفرد
البخاري باحد عشر و مسلم بواحد انفرد بخمس عشر بنا، المجهول بقال و رشت الي و ورشني تورّ بنا ما مر لكنه
صرفه هذا استيناف جواب عن قال لم لا يجوز الطلاق علم حرّ بنا في حديث لا تقسم و رشتي
خ عبد الله بن حفص هام و روى البخاري عن قال لنا مع النبي صلى الله عليه و سلم و هو آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول
الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عليه الصلوة و السلام لا و الذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك بعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاي على رضا نفسك و ان لكان فيه هلاك المراد
من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان لا واحد يحبون لي حاصل عند نفسه من غير ها قال له عمر حين
فقال عمر فانه الآن اي فان الشان الآن و الثانية احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك
كاملا ق انس روى البخاري عنه قال لكان العباس عم النبي صلى الله عليه و سلم مع المشركين يوم بدر فامر النبي
ففزي نفسه و رحله الى مكة ثم اقبل الى المدينة تسللا مهاجرا فلما كان رجال من الانصار اراد ان يخلوا
العباس و يتركوا فداءه لحسن اراد ان يقدي نفسه و يجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لكثير مرضا رسول الله
فلما استأذنوه في ذلك من النبي صلى الله عليه و سلم قال لا و الله لا تذرون منه بقرش حتى يعيره لا تتركوا منه درهما
يعني من فدا، العباس فلما ابوا النبي صلى الله عليه و سلم ذلك منهم و اراد ان يعيره لهم قبل ان يشرع الانصار
في اموالهم و لا يقع في نفوس صحابته شيء لكون العباس عمه و في الحديث دلالة على الاجتناب عن
مظان التهمة و مواقع المذمة م بريدة بن الخصيب رضي الله عنه ما رأيت بعد الا وجدت اغاديق عليه الصلوة و السلام
زجر الرجل ترك تعظيم المسجد لما بنيت له و ما فيه عبادة عن العبادة جرت منها بالدوام و لا يتعظ استانها

ثلاثة و ربع مئة و هي خلسة ضد الترك السجد و فقال ما دعا الى البدل الا خير من وجد منه التي و هي
البدل الخير و هي عالى ابها ق ابن عباس انفقا على الرواية عنه لا بحجة بعد الكتاب و هي مكة المنفي و منه
البحيرة و فعيلتها التي لم تنتج قبله الا وجود ها الان بحجة السبع ايها خير و منقطع الوفاة و رواية
لا هلكت بعض ايها و سكوت اللام بعني الهلاك عليكم اطلقوا الحرّي بعض ايتوفى به الخير بعض الفين الجيم
و فتح الميم فتح صغير قال الطيبي لبدة التعريس حين اشتد الحر و التناس يقولون عطشنا و لبلة
التعريس لكان مرجعه من خزرة خيبر و قيل ضين و التصحيح هو الاول كذا قال القاضي قال وفي لكان في عمرة
عليه الصلوة و السلام بقترانا، من وضوئه و دواء صالي بحفظه فحمل بحسب منه و انا اسقيهم حتى
حتى ما بقي غيري و غير رسول الله صلى الله عليه و سلم سبب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول
الله فقال عليه الصلوة و السلام انّ ساقي القوم اخرهم شربا فشربت و شرب رسول الله صلى الله عليه و سلم ابن عمر رد
روى سلم عنه قال لما الله احد من الصحبة و هي بضم الهمزة و فتحها و تشديد الباء مصروفة و جمعها اصنا في فوق
ثلثة ايام قال القاضي ابعد ا ها بجواز ان يكون من يوم فما بجواز ان يكون من جوم الخير و ان تاخر
ذبحها الى يوم الحديبية بالحاء المهملة و قيل الخرم و ايا ما لكان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه
ابو سعيد الخدري و هو قوله صلى الله عليه و سلم في صدقة الاضاحي لحوا و طعموا و احبسوا و قد ذكرناه
في الباب لكنا مسين نما قال ابو عمر و لكن الاكل فيه الباب لكنا مسوق قبل هذا الباب ق انس انفقا على
الرواية عنه لا بوه من اهل كم حتى لكون احب اليه من والده و ولده و الناس اجمعين الوارد به نفي الايمان
و بالحب الحب الاختياري مثلا امر رسول الله صلى الله عليه و سلم مؤمنا بان يقاتل الكفار حتى يكون شهيدا
او اخر قبل اليوم و اولاده الطاهرين لاحسان يختار ذلك لعلمه ان انتسلامه في امتثال امره و
ان لكان لا يحب طبعه لكن ان المرء ليتألم بفطنه عن دواء، و لكون يميل اليه و يفعله لظنان صلاح
فيه لكن و نبينا عليه الصلوة و السلام اعطف علينا منا و من ابا ئنا و اولادنا لان علم الصلوة
و السلام يسعى لنا الاخرة قال القاضي و من محبته نصرة سيئته و الرتب على سترته و انا ذكر الوالد
و الولد مع ان الناس اجمعين لفضل الحبة فيهما لان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى
المفعول و لكان وجه ان يصاغ للمفاعل قلت هذا هو مثل انك تأتيه ان احب ما خوذ من
صبّ الذي بضم الهاء اذا صار محبوبا و حبّ انه مجهول و ليس لكن لك لان اصله حبب لهم بصيغة
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبلها و ادغم كما في شرح المصابيح لرئين العرب ق انس انفقا على الرواية
عنه لا بيق من عبد حتى يحبّ لاخيه ما يحب لنفسه من انطاعات و الاشياء المباحة و رواية
انيسابوري حتى يحبّ لاخيه من الدنيا ما يحب لنفسه لكن ما قاله في هذا الحديث لا من عبد في الحديث
التسابق لا بوبن احدكم لان الاخلاق و المباهرة يشتهي غيرها ان يحتوي الاخوانهم الفقراء ما
يحتوين لانفسهم و ذكر بلفظ العبد غالبا، الذي مقتضى العبودية اما يصدر بعد هذه المحبة
و اما محبة النبي صلى الله عليه و سلم فمستوى فيها الغني و الفقير لعدم المزاحمة بينهم و ذكر بلفظ الواحد
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار اترجع
هذا البيع و انا البيك مثله او نحو منه لكن او اجود منه فيحمله فالاستدعاء صورة اذا اشترط و هو حرام

مخلوطة فانما تجلهم شاة واحدة فاذا وقع يكون فيها ثلث شياه حنفية الفقه
يا نفسي علة للفعلين اما حنفية المالك فان نكاح الزكوة واما حنفية الشافعي فما
نقل في الحديث دلالة على ان المخالطة يجعل المال الزجلين كمال واحد ولكن فيها استراحة و
اختلافات بين الفقها، والمقام يابى عن ذكرها ما شئنة رواوى مسلم عنها لا يجوز اهل
بيت عندهم الترهز فالمحمول على ما بلاد فيهم الترهز ليس من عاداتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث
حض على القناعة وتنبيه على جواز اتخاذ الحلوى للعيال فانه اسكن للنفس واحفز للبلاق
البراء بن عازب انفقاعي الزاية عنه لا يجبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله
تعالى ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج رهم لحان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجبهم لمغفرتهم اياه وبذال انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته
عليه الصلوة والسلام فانما يجبهم لمحبته عليه السلام وذا يدل على صرقرة الايمان فيكون
سببا لمحبة الله تعالى ومن لم ان لم تفرد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رض
انفقاعي الزاية عنه لا يحج بعد العام مشرك ارادم العام الذي حج حجة الوداع ولم ان ابو بكر
رض امير في تلك الحجة فبعث رجالا بنادون في الناس بعد الحديث هذا موافق لقوله تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام
الحرم كله حتى يمنع مشرك من ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادة اهل الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا
الله فيها ق ابو بكر انفقاعي الزاية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان الا ان القضاء
حالة الغضب خوفا من ان اخطأ لان الحاكم فيها مخير عن يبدأ بالنظر والحق بها ما في معناه
كالشبع المفرط والجوع المفرط والنعاس وغير ها فحق الغضب الذي لا شدة استيلاء ذي على النفس
وصعوبة مقاومة مذموم ابن عمر روى مسلم عنه لا يصلين احدكم صلاة الا وهو لا يحدث نفسه
بشيء من امر الدنيا وهي بفتح الميم وضم الزاء وفتحها الدفعة يخرجن فيها الطعام وغيره الا استفهام في
قوله يحب للاظهار اعلم ان في تشبيه الفرج بالفرقة اشارة الى ان حرز الفرج مستوثق في
السرج جدا لان شبهه بالفرقة التي يصعب صعودها ويكون مقفلا بحيث لا يقطع فاضها
الا بالكسر ينبغي ان لا تحدث الحكمة بلا ذن صاحبها نظر الى حسن نظر النبي صلى الله عليه وسلم
وكمال بلاغته لئلا يزال يخصه بحكمة ثم يعدها نية فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذا بصيغة
المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اي يتنزه ويتخرج فانما تخرن لهم صرح
مواشيهم اطعامهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما لزم ذلك تاليدا قال سارح فيه
دليل على اثبات القياس وورد السني الى بطليوس فالحكم فيستند تبدد حاجات من حلب لبنا من
ماشية محبوسة لغيره بقطيره كما لو سرق متاعا من الفرقة لا هدا لملامة لكن فيه تامل
لان القطع يدرا بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود
انفقاعي الزاية لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقته سيشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله

هزا

يكفر بالتفسير المستفاد على قول من جعله مرادفا للابا مرى معاده ثلث اي عملت ثلث الثيب الزاني
بالمريد من موصوف ثلث مقدر بالرفع صفة مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني
وهو المسلم الكامل الحر الذي صدق ظاهر صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لابد
في هذه الصفة الاخيرة من تقدير المصدر بان يكون علة تقديره زنى الثيب الزانية واقتصاص
النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة بتقدير بعوض التارك لدينه والمراد
بالجماعة جماعة المسلمين وفي فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة
على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى انه المرتدة لا تقتل الا بالاصرار عليه ذكر
المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يتم الحصر المذكور تلت التنفيس على المحصنة تنفيس على المحصنة
لاستواء تمامها في الزنى والاصل ان المرتدة المرتزة لان تقتل في المرتد لكون محل المحاربة والمرتزة ليست
كذلك لام جابر روى مسلم عنه لا يحل لاحد ان يحمل السلاح بمكة - المراد من الحمل ما يكون للقتال ق
ابو هريرة انفقاعي الزاية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم
وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل لها نكاحها لحرمتها على التابيد فولنا الحرمة منها
احترازا عن المصاهرة فان تحريمها ليس للحرمة بل للتغليظ وقولنا على التابيد احترازا عن اخت
الزوجة ويروى الاصح زيد رحم محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية
اخرى فلا بد من الحاقه بالحرم وجوبا لتسعة معه وان المذكورة في الحديث مسيرة يوم وليلة
وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات
كلها صحيحة لكن مسيرة اليوم ليلة صلى الله عليه وسلم بحاجة المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم
والاطلاق وقع اعتمادا على انسباق المخاطبين وتنويه اطلاق رواية البيهقي لانسياق المرأة الاجنبي
محرم الى هذا الملامة ففي هذا الحديث تقرير لهذه القاعدة بالحديث عند الحنفيين منتبا بدليل آخر والحديث
حجة على الشافعي ومالك في انها جوزا السفر للمرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع
نسوة ثقات ق ام سلمة انفقاعي الزاية عنه لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد فوق ثلث ايام الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب
وقوله تحد بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثالث للثلاثي المجرد يقال احدت
المرأة احدادا وحررت حدادا وعن الاصمعي انهم يجرا الا احدث رباعيا الا اثار وجهها هذا يقتضي
جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد في الاصل
المستولدة هو ما ورد احاد كذا قيد المرأة بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب
ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لعموم قوله الحاجم عنها واجيب بالتقييد بالاسلام
في الحديث على سترة ذكره ابن الدقيق للاتفاق وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل
بيانا لقوله فوق ثلث ايام يكون الاستثناء مستعملا فيكون المعنى لا يحل للمرأة ان تحد اربعة اشهر
وعشرا بل حيث اتت الاحداد وجعلها وان جعل قوله الا على زوج مستقلا فيكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها
اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص انفقاعي الزاية عنه لا يحل لاحد ان يدع امراته اكثر من ثلاثة فوق ثلث

من شاء الله جرحه تماما الثانية فالورد وبعضي الدخول لقوله صلى الله عليه وسلم لا يستقيم قلب عبد حتى يستقيم لسانه ولا يستقيم لسانه حتى لا يستقيم جاره ولا يدخل النار فيكون المعنى مبنيين برد او سلاما على الحال كما قال ابراهيم عليه السلام فان قلت كيف استقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعد دون عنها لا يكون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذاب النار فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في ذكرهم قلنا فيه مزيد ايناس فوائح بنعيم الجنة او الشاهد وانذار العذاب ومزيد حمل الكفار حيث يقتضي عدم الوقوف وعن مجاهد ورد والمراد بمن النار هو حمى النار المحسوسة في الدنيا الذي هو جزء مما في النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا خير مناسب يعني الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لا انه يدخلها ويريد السعي الا يدخلها لقوله تعالى وان منكم الا واردها حتما مقضيا

قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الذي يعول عليه لانه مناسب قوله صلى الله عليه وسلم النار فان تفسير الورود بالدخول والوصول بالصيرورة وارد هذا الى النار يستلزم النجاة فمن بين الحديث والاية **اولا** هذا ايضا خير مناسب يعني الحديث لان يريبقي استبعاد الاستفهام بالاية خبر منتظرا لما وعدته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول وبدفع النجاة فمن بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة او كثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب بقرينة تنظيم هذا قبله اسند الاستفهام حقيقة الى نوائم معذبين بدخول النار بعده الاية ودخل عليه الصلوة والسلام للعلم بسبب انه ان الاية اخبار عن ورود معذبين بجهنم فلم ينجي الذين اتقوا واما الذين ورد فيهم ابن مسعود رضي الله عنه في ورود هم البقية ولا يخفى ان هذا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة بحضور الاستاذ وفائدتها حفظ ما نالت الادلان الاخرة مفاد انه عليه السلام **م** عبد الله بن عمرو رضي الله عنه اخبر ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عبدا زوجته نفرا من بني طلحة فأمره ذلك فلما اضجعهم قال له عليه الصلوة والسلام لا يدخل الجنة ولد زنا ولا من ولد زنا ولا من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد زنا ولا من ولد زنا ولا من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد من ولد

يكون تقوية لما قبله م سلمان رم روى كم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي
لابد من الانجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها بالحديث وقال ابو حنيفة الامر بها للندب
عليه الصلوة والسلام من استجمر فليوتر وما ذكر من الحديث شذوذ ولا نظر لانه لو استجمر
بثلثة احجار جاز بالاجماع ق ابوهريرة رم انفقا على الرواية لا يسم المسلم على صوم احدكم
بفتح الشين المعجمة اى لا يقل سميت صومي اليوم ونحوه والسوم العلامة ومنه سومة السلعة
اذا طلبها للشراء وصورة التسوم ان يقول واحد لشريكه بعد ما اشتريا شيئا للتجارة
بعتك نصيبي منه بكذا فيقول الشريك اشتريت او يقول البائع لمشتري اشتريته منك بالكم فيقول
اخذته او اشتريته فيكون احدهما بائعا والآخر مشتريا فيفيد وجهان كذا قال النووي
خ ابوحميد روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته حتى لا اسمع الا اسمعه
يوم الجمعة ذا الشيء بعيد كذا في الجن والانس يريد انه يشهد له ذو العلم ويترجم وذو الامة تصوت
اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى فرجح الحديث حسب ما ترجح
المؤذن صوته ليكثر شهداء له وما قيل من ان يشهد له الموضع من الجن والانس اما الجن فلا شهادة
له فضعيف ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم لا يومئ اى اخيه المسلم وليحتر بالزي
قال النووي لا يشير بالرمح نهي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع يده
بالعين المهملة هكذا رواه في جميع نسخ مسلم معناه يجيء برمحه يده كما نهى عن تحقيق اشارة
ورد في حديث مسلم بالعين المعجمة فيكون بمعنى الاخذ الجارح فتوهم ان الشيطان ينزع بسببهم قوله
لعل الشيطان مفعول يدري ويحتمل ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم اي فتي عدم الدراية
اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده اي من هنا بمعنى ما يعني ينزع الشيطان السلاح حال
كونه عابدا المشرك ويحتمل ان يكون من زائدة فيما قبله فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي
الشيطان في حفرة من النار م ابوهريرة لا يشير بها احدكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستنفي
وفيه اشارة الى انه اذا كان ما مورا بالقيء بسبب شربه قائما فالشارب عامدا يكون
ما مورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم قائما قلت
قد ثبت النهي للتنزيه فلا يعترض الشرع به على الصلوة والسلام قائما يكون لبيان الجواز او
يقال انه مختص بما زمزم لكونه مباركا وخير مشروب فيه قائما فمن زعم نسخ ما بين الحديثين فقد
غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابوهريرة رم روى كم عنه لا يبصر احدكم
الا قواريره بتمرة بعد اللام وبالمثناة فوق المعيشة المدنية وسند نقها احد من امتي الا كنت له
شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هذا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هذا او بعبارات يتفق
كلها على الشك بل هو للتنويع فمعناه كنت شفيعا لمن مات بها بعوني وشهيدا لمن مات
بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين منهم لا يخفى ان شفاعته
عليه الصلوة والسلام عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت
او بمعنى الواو ولما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذه التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل
المدينة بالفضيلتين الشهادة على سوء حالهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز

من عصيانهم م ابوحميد روى كم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان
قال ابن حجر هو صوم الايام التشريق ضيافة الله تعالى ولو نذر صومها لا يصح عندنا الشافعي
يصح عند ابي حنيفة واصحابه ويلزمه قضاؤه ق ابوهريرة انفقا على الرواية تعم لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حالا اي حال صلاة في ثوب واسع ينفي
له ان يلتفع فيه حال كونه محالفا بين طرفيه على المنكبين او احدهما عن المنكبين عورته والا يتغوت عنه الخشوع
في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى وله ما يغطي به ذلك لا يصح صلوته عند احمد نظام الحديث
والجمهور على تصحيحها الا النهي للتنزيه م ابن عمر انفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر والعصر
العصر الا في يوم واحد يتبين بالواو اي بعض يوم كما في حديث ورد بعد حضور وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة
دون بعض فبلغوا رواية الظهر فصح عن صلى بعضها ورواية العصر فصح عن صلى بها الا الذين قرنوا بعض
القافي وفي الزاد المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة لما انهزموا عاهدوا من بقي
صلى الله عليه وسلم ان لا ينقضوا العهد ولم يجمع الاحزاب قالوه سرقة اي وقت انهزام الاحزاب
اي سماعا لانهم وجدوا طلوع الفجر الذي المدينة وهاجر عاقلا انهزموا بغير قتال خرج وركب
الله صلى الله عليه وسلم لطلبهم لعله تعالى لا يصلي احدكم لا يصل احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا
بان يصوم يوما قبله او بعده فقد الطلام عليه في حديث لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام م ابوهريرة
روى كم عنه لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بغوائله اما لا يدخلها مع الفائزين اولا يدخلها اولا يرتكبها ان لم يستحلها
خلقا رضيا حراي من خلقها الآخر وفي رواية حسن بتحتية حسن المعاشرة واتقسر على سوء خلقها ق ابوبكر
روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا ابنة كسرى فعلا ملكوا ابنة كسرى
كسر كسرى فعال على الصلوة والسلام لا يفلح قوم ملكتهم امراة وفيه اشارة الى انتفاء الفلاح وجود الظفر عليهم
وان المراة ناقصة لا تكون اهلا ولا قاضيا لان طلاقها بيدها لا يحتاج الى المراجعة واصلاح امور الانام
والمراة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض روى ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا
انقد سمعه وهو لا يفقد قوسي صيرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك ذيد قائم تحقيقا لقيام
فلان منقول صيرا اذا صار يحبو بسكاكيها القتل حتى يقتل بفتح الباء فرسيا بسكون الراء يريد واحد
منهم حتى يقتل لها اوارثه من غير هم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما ايضا وفي رواية فرسها
هو معلوم بعد هذا اليوم فالويل يوم فتح مكة م ابوهريرة روى كم عنه لا يعبد قوم يزعمون الله
تعالى فيجمع احتمعوا الله سواء الحاء بالمد والتاء والباء الموحدة اي يشتغلان على الشريعة الاحقيتهم اي عاملت
بهم الملائكة وعشيتهم الظهر وترتفع عليهم السكينة اي الوقار والخشوع والذكر سبب لها
قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكر الله تعالى فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد
من العندية عندية الرتبة ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وسقى
ربك بكسر الطاء المعجمة اي اجعل مولاك ذا طعم وسق ربك لا يقل احدكم ربي هذا للخطاب
للمماليك والخطاب للسابق في احدكم الملاك ولا يقل سيدي ومولاي وفي رواية تعالى اسم
رب في موضع استعمال السيد المولى لانه رب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد

189

فكره ذلك الاسم حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يعبد كقولنا
رب الدار وربّ البعير لان يقول سيدي لانّ مرجع السيادة الى الرئاسة
عما من تحت يديه والذلة سيتي المرجع سيدة اقال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله
عليه الصلوة والسلام ان الله امرني بتأديبها وفي رواية ربّتها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في
الحديث للتنزيه او يقال المراد من النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضي خ
ابو هريرة روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان
شئت ليعزم مسئلته اي في وقت مسئلة تنازع فيه الفعل ان والعزم في السؤال هو
ان يجزم في الطلب ولا تعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة سبب قراءة
هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر
بالتخيير وهو ان يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا مع
قوله عليه الصلوة والسلام فانه لا مكره له خ ابن مسعود روى البخاري عنه لا يقولن
احدكم اني خبيث ما جهة نفسي بل من حيث يتشديد النون وفي رواية لا يحدثن يكون خيرا
من يونس بن متى نظم البيان عليه في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ت هاشة
افتعال من الروايت عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال
خبثت بضم الباء وفتحها لقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبي والمكروه النبي صلى الله عليه وسلم لفظ
الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا منام
الصلوة فاخبر بخبث النفس بسلام اجيب عنه بان المرئي استعمال خبثت بجمع غثت
مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين
او يقال خبثت نفسي بيان لعوان الخيانة طبيعة لان فعل بفعل بالضم فيما يستعمل في
الاشياء العزيزة ولهذا كره النبي صلى الله عليه وسلم ذكره فورد فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى
السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي لملكه
عبيد الله ولجميع المسلمين اسماء الله تعالى ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي اما كره النبي
صلى الله عليه وسلم ان يقول التسيد عبدي لان فيه تعظيما لغير الله لان العبد في الحقيقة انما
هو الله تعالى فيدانا يأباه اذا قاله عالما بطريق انتظاره ايعاز الرقيق والتحقير لشانه والاشعار بما القرآن
به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم واما كم م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم
يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا
القول لما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما
قال الله تعالى حكاية عنهم ما يهلكنا الا الدهر فيسبونه فيريدون على الله تعالى عليه
فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه بما هو المضاف اوعلى ان يكون الدهر مصدر رابعا
الدهر فيه اذ هرّ الشيء اذا جمعته ثم قد فسّره وما قال الزمخشري ذهب بعض المحققين
الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى

غلامي

على هذا ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله تعالى بهذا الاسم فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم
فعلى هذا يكون وجه المنع سدا لباب ما يوهم ظاهرا لا يرضى به المسلم والله تعالى اعلم ومن الضعف
والتكلفات م جابر روى مسلم عنه لا يتبين احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا
في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يجالسه في مجالسه اي ينبغي من خلفه الى موضع شغوره فيقعد
فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به فاذا عاد اليه فهذا امر اعلى جواز
اقامة غيره من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا جمهم جوازا لاقامة في حق من سبق اليه لانّ السابق
اضعف بذلك الموضع فلا يجوز لثمة اخراجه بقيه قال النووي ومحله بانا استثنوا من هذا الحكم ما
اذا اقيم موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا فعل غيره عن فلانه ان يقيمه وجوزا لاقامة
في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غلب عنه ليعود بان فارقه لتوضا او ليقضي شغلا
شغلا يسيرا سواء تركه في موضعه خرجه ونحوها والا فلو اخرجه فاذا اجرى فيه قاعدا فلان يقيم
لام بطل اختصاصه ق ابن عمر انفقا عليه الا الترمذي لا يقيمنّ احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس
فيه وهذا لمن سبق المساجد عليها ق ابو هريرة روى مسلم عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
ارحمني ان شئت ليعزم مسئلته فانه لا مكره له ولكن ليرغب في المسئلة فان الله تعالى
الكرم قيل الفوت فان اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها يعني كريم ويستوي
فيه الواحد والتثنية والجمع والمذكر والمؤنث وسبب المجاز ان العرب كانوا يسمون
العنب والنخيل كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل سارها على الكرم فكره النبي صلى الله عليه وسلم
هذه التسمية لئلا يتذكر به الخمر ويسبق منه الاسم الى الشارب بها ويحمل المؤمن وقلبه احق
ان يتصف بمكارم الطيبة ومن لا يفرق منه تحريم بعض المؤمن على النفوس ولكونه اهلا لهذه
التسمية ق سعيد بن المسيب قال انفقا عليه الزيادة عنه لا يريد احدكم الا ان يريد يسمّ اهل المدينة
احدا الا تماع اذ اب لما يماع الزيت والماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل
المدينة بسوء ق ابن عمر انفقا عليه الزيادة عنه لا يلبس المحرم القميص ولا الخفين بتثنية عين ان
المذهب ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لم يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون
الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان وفي ذكره بعد الخاتم اشارة
الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بعمامة ولا بطين ولا بما دونه او الى انه لا يجوز تغطية بعض المحيط
كالعمامة والقلنسوة بالبرنس ولا السراويل ولا الثوب الممسوسة ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ
به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه
رائحة جعل لبسه لان المنع للطيب لا للون وللتعيين اي بالبس المحرم الخفين الا ان لا يجد
اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين
م عمارة بن رويبة عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة
وفتح الموحدة وتشديد التحتية قبل مات سنة ١٠٠ عن النبي صلى الله عليه وسلم الربعة احاديث اخرج
له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصتهما بالذكر

على ان الظفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكفرهم بعضهم بكفرهم
اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر ابن يزدمار ان يزدجرد ورد في
والاخبار في بطلان جنات الكفار انهم لا يخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه
بجنايات ارتكبوها سوى الكفر وافقه الماوردي فان قلت علام قام الدليل على ان هذا التخفيف
هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم من العباس انه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب لان يحوطك
ويغضب فهل ينفعه ذلك قال نعم اخرجته الى ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وذلك انه اغا نفعه من جهة واحدة
سببا لشفاعته على الصلوة والسلام من جهة انه ينال عليها ويخفف عنه بها يستوجبه فوقهم
صلى الله عليه وسلم بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وذلك الشفاعته لمان مختصة
به م ابن عمر روى عنه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله و
قال لا ينقش احد على نقشي هذا ولا يتختم احد منكم بخاتمي هذا صحف خاتمي بعين لا ينقش احد على نقشي هذا ولم ينقش خاتمي انما نهاهم
عن ذلك لانه علية الصلوة والسلام اتخذ الخاتم ليختم به المكتوبة الى الملوك ليعلم بختمه ويجزم بها فلو نقش غيره
مثله لوقعت المفسدة وفي الخاتم لغتان لمرأة وفتحها والكسر افصح م حيثما روى عنه
لا تبكي الحمام والبكي بضم الباء في الثاني ولا تخطبوا الاقبال لئلا تفسدوه بصحبة انثى وحاصل هذا النهي
فالمعنى لا يزوج الرجل امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او وكالة ولا يطلب المرأة للتزوج
ذهب مالك والشافعي واحمد وهم الى ان هذا النهي ليس بظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه وهم
انه يجوز لما روى انه عليه الصلوة والسلام تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث نكاحه على الوطء لكون لفظ
النكاح حقيقة فيه وعلى هذا فهو منسوخ بما ان ثبت تاخر المروي وان لم يثبت يتعارضان فيسقط الاستدلال
وليس فيما يتعلق لذا قال الشارح لكن فيه تامل لان قوله النبي صلى الله عليه وسلم وفعله اذا تعارضا
فالصحيح عند الاصوليين انه يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ثم ابو هريرة
انتقالي الزوايا عنه ابو هريرة بكسر الزاي نفي معنى الذي يمرض من بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول ابو هريرة
محذوف اي ابو هريرة صحيح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه الصلوة والسلام عنه لانه
ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله تعالى فقدره الذي اجرى به العادة لا بطبيعة فيحصل لصاحبها
ضرر او ثلاثة يقع في نفوسها حبها ان المرض معدية بطبعه ويكفر كذا قاله النووي والله اعلم الباب الرابع
م جابر روى عنه قال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل هكذا في بعض النسخ وهو جار على الجاهلية
الشمس العديم يقبل الصلوة قال الامام المازري والقاضي هذا الحديث محمول على المستحل للاباق
فيكفر والا فتقبل صلوته وغيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي الكمال لا النفي الاصلي فلا
احتياج الى تاويله بسبق الحلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل الله الجنة ثلاثا قال مقبل له
صلوة اربعين يوما م جابر روى عنه قال اتانا اكم المصدق فتخفيف الصاد وهو الذي
ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام ويشترط بها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا
فليصدر عنكم اي ليرجع وهو منكم راض والمراد بالرضا تسليم الواجب اليه بطيب نفس اغا امر المتوجه
صلى الله عليه وسلم لانه يحسن اليه الزكوة ثم ابو عبيد روى اذا انتعم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع

الحديث الاول الاخرة سفيان عن سهل وهو احد رواته ونقل عنه ابو صالح وتاي في الحديث
والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي صالح وتاي ثم عن الجلوس انه ربما يحتاج الى الصلوة
عليه فوضع الواو البيان المشروع فينبغي ان يتابع ان لا يجلس فيه قال صاحب التحفة هذا الحديث
تما انفرد به مسلم وانت ترى ان مسلما روى بعد هذا حديث ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الزيارة غير انه ذكر الترمذي
الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد روى سابقا عن ابي ايوب
اهله يعني جامع امراته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ انك
ليغفر له مرة تقدم الحديث فائدة استشكل الفعل وبعضهم منه ان المستحب للمرأة ان تميل فرجها
ايضا م ابو هريرة روى البخاري عنه اذا دعا احدكم خادمه بالرفع فاعلى فليطعمه وجواب
اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة
او اكلتين بشك من الراوي الاكلة بضم الهمزة فانه وقع في بكسر اللام مرة وعلاجة الضم اي
المجرد ان للطعام يعني فان الخادم ولي من الطعام وباشر ريحه شهواه واظهاره يدفع كراهة
لقمة او لقمتان وفي اشارة الى ان الستيعاب لا يجب عليه ان يشتركي بينه وبين مملوكه
في المأكول ق ابو ايوب رضي الله عنه اذا اتيتم الغائط اي عند قضاء الحاجة موضع فضاء الحاجة
فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغوط ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال ق م
الحديث مخصوص بما تقدم لما روى انه ابن عمر رفعه قال الذي المذكور انما هو في الفضاء وعلته
ان الفضاء لا يخلو من مصل من ملك او جن الى هنا كلام الطيبي لكنه مردود على ان عموم الحديث لا
يختص بالبنيان وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة وخرج الفرج
او لشف العورة للنسخ منسوخ لما روى عن جابر انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقبض
بعام قبل الفتح بشهر فقضاء حاجته الى هنا كلامه لكنه مردود ايضا بان هذا الفعل النادر
من النبي عليه الصلوة والسلام يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكون نهيه نهي تنزيه فلا نسخ
مع احتمال التخصيص على ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله لكما ثبت في الاصول
ولكن نهي تنزيه والنهي بعد توهم الحرمة الى جهة الكراهة او الغير هذا يحمل على موضع لا يكون القبلة
فيه الى المشرق والمغرب كالمدينة تنزيه ضحاها الدقيق ق ابو هريرة وهو اذا احب الله العبد نادى جبرائيل
ان الله تعالى يحب فلانا فاحببه الحديث فيه نادى الى الله تعالى بعد اذا اراد الله تعالى ان يظهر محبة عبد
من عباده يعلمها او اجبر ائيل عليه السلام فيأمر بمحبته فيحبه جبرائيل عليه السلام فينادي في
اهل السماء ان الله تعالى يكرم اصحاب الفرقد عند البصريين وعند الكوفيين على ان
في الدار معنى القول يجب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض فائدة
هذا الاعلام ان يستغفر اهل السماء والارض محبة الله تعالى عبده فجائز ان يرضى عنه
وعن ما لك انه قال لا احسبه الا بغض الله عبده الآثم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة البخاري لكن غلط الازهري فيه وقع سهو من الناسخ م جابر
روى سمعته اذا اتى احدكم امرأته فقدره اذا اجبت احدكم الحاجة فالفعل المذكور يفسره فوقعت

في قليه فليمط بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليطأها فان ذلك يرد ما في نفسه
الزرقاني بالباء الموحدة على ما صححه المالكي من البتر بمعنى قطع ما يسكن ما في نفسه من حر
الشهوة وبجملة بارد او الشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة المواظبة ثم الميل ثم الكلف
ثم الهوى ثم الوله ثم المواظبة بالطبع والميل بالنفس ثم الوجد بالقلب والمحبة بالفؤاد وهو باطن القلب
واعلى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر الا دفع ذلك الميل بحيث
ان يريد ذلك فيجيء حبا تاما يهوى موضعا لصاحبه فيخبر برضاه الا تفق فاما النبي صلى الله عليه وسلم
باتيان زوجته ليخلص قلبه تماما في نفسه من الميل بانيان زوجاته الشهوة الراغبة اليه ق ابوهريرة رضي
اتفقا عليه رواية رجحه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة
ضعف بالاضافة الضعف مجيء بمعنى المثل لما قال الجوهري حكى الفراء والمازني عن بعض العلماء
ان التضعيف لا يجاوز سبعمائة نظر الظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه الكثير بدليل اخر
رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة والحسنة عمل بالكتاب بمثلها حتى يلقى الله تعالى
يموت المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامة في الطريق بحيث لا يعصي به اقول
لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد
باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه ثم ابوهريرة روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه
سبع اذرع بذراع الحجر ذراع المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم تسمى تلك الخشبة التي
يذرع بها مجازا وهو بيد طوله وثلثي ذراع قال النووي معناه اذا لم تتفقوا على قدر الطريق بين ارضين
لقوم وارادوا سواء فانهم ان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع
واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال
الخطابي وقد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبه ليبيعوا
شيئا فان كان المترك منه للطريق سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا
لان في ترك المارة من الاحتمال ق ابوهريرة اتفقا على الرواية اذا ادرك احدكم سجدة اي ركعة منها الركعة
بركوعها والسجود هنا من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من
صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب المحكم ركع الرجل ركعا وركعة
به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او
غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل لان التسليم وهو وقت
الشروع في الخروج صحيح فصحت الصلوة صحيحة فلا تفسد في الوقت المكروه وفي
العصر فاسد فجاز اذا اتمها بالنقصان قال ابن حجر طفي الآن سلكان قبل الغرب كان اداء وكذا ان
بعده بحيث لو ان بنوي القضاء واولوا بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر اعلم قضاؤها
في وقت كما مر قال القاضي الروياني جمع بين هذا الحديث ان قبل الفجر من الصلوة ذو الاوقات
المكروهة ثم ابوهريرة روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص حضيض للماء المهملة
وبعد دين مهملتين مدة الضرطة وقيل هو اقصر منها وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأتي

وانما امر بالتعوذ لان الاذان عليه كما يعتريه الخلل من نقل الخلل وقيل هو محمول على ما يتخوف ان يقع
فيه من قولهم اضرط بدبره فلان اذا استخف فانما يهرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام
وقيل لئلا يسمعه فيعتقد ان الآن يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه الصلوة والسلام لا يسمع
مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم
الشيطان ان الانس يسمع المؤذن بشهد له يوم القيمة البتة واريد من قولهم على الصلوة والسلام
اذا الاذان اذا قصد الاذان م ابو موسى روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها
قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويرتاد لهم حوائجهم
ويسقا لها اي مقدمها بين يديها واذا اراد هلكة امة بغير الباء واللام اهلك الامة وهو نبيها فاماتها
حتى فاها هلكها وهو بتقرأ والمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى اهلاك الله امم فانه قرة عينه اي بغته
امنيته بهلكتها حيث كذبوه وعصوا امره اعاذنا الله منه وجرت سنة الله ان لا يكون مصيبة عظيمة
لهم تستكون بشريعة بعده فيقضي عليها جورهم واما هلكة الامة قبل نبيها فانما يكون
بعد علم عليه السلام بالاستيصال بهم عاجلا بذنبه ومخالفة امره لما فاضل بقوم نوح هم فالمراد من الامة
الاولى امة الاجابة وبانبيائها امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث لم يقض
بهلاكهم لما كان بعثيم لان ذلك ق عمرو بن عاصم انفقا على الرواية اذا اردت ان تبعث معقلا
ذكرت اسم الله تعالى عليه فلك حجة بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل الصيد حتى لو جرح
الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل الحرمان كما ذهب اليه علماء شذ ايضا وهران يترك الارسال ثلث
مرات وان زجره اي ارسله ثم زجره فانزجر فاذهب بذاك عاصم قلت وان قتلن اي الكلاب الصيد
الموصوف قال وان قتلن ما يسترسل لها الكلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات
المذكورة يفهم منه انه لو سأل الكلب ليس معها او غير معلم لا يحل الصيد قوله وان قتلن
يدل على جواز اكلها اذا قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ينخرق الاوجه
الاضطراري وفي قوله قتلن دماء على انه من الجوارح اشارة الى اثر الاطلاق في الجرح قال فلت فاني ارمي بالقوس
وهو كلام لا رشد له الصيد فاصيب اكله فقال يفيد بانها الكلمة اذا رميت بالقوس فاصاب المقصد فخرق
بالحاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح خطأ وان اصاب بعرضه قال تاكله ق ابو موسى متفقا
على الرواية عنه اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع في الدخول فليرجع قال العلماء
ينبغي ان يجمع بين التسلم والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب
تقدم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان يقع
على الانسان قدم السلام والاقدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استأذن ثلثا
فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا
الحديث وقال آخرون يعيد وجعلوا الحديث محمولا على ما اذا ظن انه يسمعه ح ابن عمر رضي
روى البخاري عنه اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها ح ابن عمر اذا استأذنكم نساءكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان على الجانب

127

الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله تحم جابر روى كم عنه اذا استجمر احدكم
اى استنجى فليوتر اى ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال الجمار للتطيب ق ابو هريرة انفقا
على الرواية عنه اذا استفقد احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد
الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف
ومعنى بيتوته الشيطان فيها ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويسد المجاري عليه
حتى ينسد مجاري الابخرة عن التصعد ويتغير الطبيعة ويسير المسلك عليه ويمنع ذلك في القرآة
عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عليه الصلوة والسلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض
وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة هنا حقيقة فانه روى ان الشيطان يطأ على
بيتوته لان العين يليها النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والقرآءة والذكر
والاذن يليها سماع العلم والذكر فلعلي في الخيشوم شيئا من هذه المعاني فيجوز ان يكون الشيطان
يأوي من الانسان ومواضع مدخله من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة
روى كم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري
اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس لانها انذرهم لما نواستنجوا بالاحجار
وبناموا وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس قبل
اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عليه الصلوة والسلام علل
بامر يقتضي الشك وطهارة اليد لا تثبت ثابتة يقينا فلا يزول بالشك ق ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه اذا صام احدكم يوما صائما انظر من مفعول صائما معلم معناه ناويا
صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجماع او الفحش من القول او لا يجهل اى لا يفعل فعلا ان
الكبار من القول او الفعل فان امرا شاتمه فليقل اى نفسه امرا معنى انها للمشاتمة او
قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه اني صائم ليسمعه المشاتم فينزجر عنه فانها
او معناه ليحدث نفسه لينعها من مجاراة المشاتم ويجمع بين الامرين فان حسنا
اني صائم اى اقاتله لذلك ق جابر وما انفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة
فلا يطرقن اى ليأت اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا فيستنشط نفسه وجنده وتناهب
لروح وقوله اطال دلالة على ان من لحق سفرة قريبا لتوقع امرا تا تيانه فلا يكره طروقه وكذا
اذا وصل جنح ومدة قبله لا يكره واما مارواه ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم
من سفره اول الليل شعثا اذا قدم من سفره النهار فاجيب بان الاوقات تقضل حاجته
اول الليل لان المسافر غالبا في النهار يكون اشعث فربما يكون اجمل للقوم وادعى
الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو عبيد مهدوي كم عن ابن رسول الله صلى الله
عليه كم انه عثيانا يدعوه فقام يقوده حتى اتاه وراسه يقطر ماء فقال عليه الصلوة والسلام لعلنا اعجلناك
قال نعم فقال صلى الله عليه كم اذا عجلت على بناء المجهول اى عجلنا من الامر الذي امرنا به او الخطة
على بناء الفاعل في رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحان ومعنى

الاتفاقا

الاتفاقا لا هنا عدم انزال المني وهو استعارة من خمود المطر وهو استيلاء فلا غسل عليك و
عليك الوضوء اقال الغتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء
الموحدة ما مالك وهو حديث منسوخ بحديث الثقفيين ق عمر رضي كم انفقا على الرواية عنه
قال استأذن النبي صلى الله عليه كم في العمرة فاذن وامر فراقد منها بحرة فقال عمر رضي كم انا عملت
الله تعالى فقال عليه الصلوة والسلام اذا عملت على بناء المجهول اشيا من غير مسئلة ظلوما نفسه
وفيه اشارة الى ان ذلك الشيء لطيف لاذة القدرة انما يكون من الطيب قال النووي يختلف
فيمن احرم من غير طيب فحل بحيث حنثه وقبل ينذر في الصحيح انه يتطيب لاحرام فيما في بدنه فقط فاخذه حرام
والاقتضاح ق عمر رضي كم انفقا على الرواية عنه اذا اجتمل الصائم اذا دخل النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم
اى دخل في وقت الافطار فيحل معناه ثم صوم لا نفطر محله شرعا وهو النهار حتى خالف بعض العلماء
الامساك بعد الغروب لهذا مسلك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد
ان يفطر فليعجل الى الصحيح انما ذكر الاقتاني والاباردان لم يكونا الا بعد الغروب الشمس لبيان كمال
الغروب ليدل بطريق احراما اذا علم بعض الشيء جاز الافطار والا فقد يكون في واد ويجسن لا يشاهد
غروب الشمس فيجتهد اجابة لان يعمل بما ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا
المؤمن تكذب المراد منه اقترب الساعة لقرب الساعة لصلح الله عليه كم فان اخر الزمان لكثرة رؤيا المؤمن
تكذب وقيل ان يعتدل ليلة نهاره لان عند ذلك تنمحق الاعوجية وقيل المراد منه زمان يستقيم
ويتقارب اطرافه حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالاسبوع وهذا بعيد لعزته وذلك يكون في زمان
المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اقرب اجل الرجل بين المكذوبة والشيب
فان رؤياه فلما تكذب لزهد الطارق الفاسدة وقربه من الشهوات عنده ولما نت نفسه
اصفى لمشاهدة الغيب فيقل رؤيا الليل قوى من رؤيا النهار وهو اصدق ساعات وقت
التسحر ق ابو قتادة بن ربعي رضي كم انفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة بعني اذا سمع المؤذن
الاقامة وفيه اقامة السبب مقام المسبب فلا تفوت مواضع ثم في قيل لان الصحابة يقومون للصلوة
قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه كم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم
القيام اذا عرض النبي صلى الله عليه كم عارض فيحتاج ان يتأخر عن الخروج م ابو هريرة روى كم عنه اذا اقيمت
الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة قيل نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سدا لذرائع مفسدة
او غيرها والية ذهب الشافعي قال النووي للحكمة حتى ان يتفرغ للفريضة من اوتارها ولا يفوته الحي بها
بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الفجر مخصوصة من هذا بقول صلى الله عليه كم صلوها
وان طرد تم الخيل فقلنا يعني سنة الفجر اذا لم يخش من فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين
الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم الوعيد بتركها لزم ق ابو سعيد
على وزن التصغير الساعدي روى البخاري عنه قتل رجل من انصار ه بكتيبة مارواه عن النبي صلى
الله عليه كم مائة وعشرة من حديثا الى التصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم
بواحد قال صفة المسلمين اقتتلوا قرشي يوم بدر فقال عليه الصلوة والسلام اذا كبتكم اى قربتكم

فعلنا بالربلين

العدة فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بعلدان يبقى لازم موهم على بعد منهم
ليبقى بنبلكم جد معناه ارموهم ببعض النبل دون الجل م ابن عمر رضى هنا علامة مسلم
للحديث متفق عليه لذا ترك التحفة اذا الكفر الرجل اخاه اى دعاه كافرا فقد باء بها اى برجع بليلة
الكفر احدهما بتلبسه الكفر على احدهما لان الكفر غيره ان لم يكن صادقا فظاهره الظان لما رمى
بكفر القائل وتبديعه فيكون الكفر اخاه حالياعن التاء وبلا واما المثنا والمخارج عنه اعلم ان هذا
للحديث مستحيل لانه من قال لاخيه يا كافر فان لم يكن متأولا اذا رام يعتقد بطلان دين الاسلام
يكون لاذيا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال
شارح النخبة في بحاثنا لما المعصية المذكورة حكما بغي رجع بمعصية الكفار به اقول هذا
المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الآتي يراد باحدهما القاتل فيكون هذا عاما مخالفا
قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطف خصره لكونه تتطفف في
القول ومنه قول حسان وجدة من هجا النبي صلى الله عليه وسلم كما تنجوه ولست له بكفو فشركما
لخيركما الفداء ق ابن عباس انفقها الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى
يلعقها او يلعقها اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا لم يرغب من انتظام واما قبل الغرائي
فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ او يلعقها بعضم اليا، معقول الثاني محيزه اى غيره والمسح
بالمنديل قبل التعق هادة للجابرة فاسر النبي صلى الله عليه وسلم بالتعق كسر للنفس م ابن عمر رضى
روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الطعام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضى روى مسلم
اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشارة بذلك الى ان الطعام الذي اكلوا قليل فلا يدرى في
اى جزء منه البركة فليلعق اصابعه فان الطعام كله مباركة ق ابن عمر رضى انفقها الرواية
عنه اذا ان الله يقوم عنايا اصدق من لان فيهم من المصلحا، وغيرهم وهلكوا جميعا
ثم يعتمل على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرجع خيرا وشرا ومن كان طالحا فبخلافه
ق عائشة انفقها على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها
نصف اجره تقدم الطعام عليه في حديث لا تنعم المرأة بعلها شأ هدم ابو هريرة رضى
مسلم عنه اذا انفقت بسكون السين المعجمة وسكون الميم الهمزة احد مستور النعل
وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويرد خلف طرف النقب الذي في صدر النعل المشدود
في الزمام والزمام الشسع الذي يعقد فيه المنسع احدكم فلا يمشي في الاخرى في النعل
الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذي انقطع شسعها لان يمشي فيها الا من رجل فيكون احد رجليه

اذا ترفع من نفسه مع تواضع فقد احدهما الرفع ولم يجد بدا منه الا بتفضل فيفضل لنواضعه
ويكون ما وفاه فضله شرعا يتبدل هذا بمحمل لعاصي قاتل بمعصيته ولا يلزم مساواة ثواب فعله
للابرار الاستدلال بقتال الصحابة لكفار مع صلاتهم وازيد مع وعيدهم فانهم لما خوطبوا بين
ان نصلي امام واجب وان لا لانهم لغاية دينانة وورعا صبانة تريى نفسه حق بالامامة
او انه سيمي للحق يجري بسبب ذلك جرائم ما جرى م عثمان بن العاص انتفى قبل ما رواه عن
النبي صلى الله عليه وسلم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا
اذا امت فوما فاخف بهم اقتداء لئلا يشق عليهم فان اراد الخارج تطويلها فلا بأس به
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اى قال امين الامام فأمنوا قال
النووي ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله صلى الله عليه وسلم الصلوة والسلام
في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فمتى جعلنا يكون معنى اذا اذن اذا اراد
التأمين فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة هذا متقبل ما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين
الملائكة تقديره فانه تأمين الملائكة ويؤيده ما تقدم من قوله حكى القاضي ان
مواظبة التأمين في الخشوع عن الاصم وقيل في الاجابة والتصحيح انتهازا الوقت استظهارا
في هذه الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم وبعضه ما روى عائشة عن الصلوة والسلام
قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقال الحفظة و
اهل السماء هم م ابو هريرة رضى روى عنه اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين
واذا خلع فليبدأ بالشمال لينعلهما معا اليا، قال الجوهري يقال انعلت قرمي ولا يقال
نعلت جميعا وليخلعهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما
بالحاء المهملة والفا، وكلاهما صحيحان وفي رواية البخاري احسن ق ابن عمر رضى انفقا على الرواية
عنه اذا ان الله يقوم عنايا اصدق من لان فيهم من المصلحا، وغيرهم وهلكوا جميعا
ثم يعتمل على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرجع خيرا وشرا ومن كان طالحا فبخلافه
ق عائشة انفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصف اجر الحال
اى غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجر جامعا انفقت
الباء لجر التسبيبية ولذا رجح بما اكتسبتم اى لغير زوجها اجر جامعا بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك
اى للخازن الذي لا تتم النفقة في بره مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق
عائشة انفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها
نصف اجره تقدم الطعام عليه في حديث لا تنعم المرأة بعلها شأ هدم ابو هريرة روى
مسلم عنه اذا انتقل بسكون السين المعجمة وسكون الميم الهمزة احد مستور النعل
وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويرد خلف طرف النقب الذي في صدر النعل المشدود
في الزمام والزمام الشسع الذي يعقد فيه المنسع احدكم فلا يمشي في الاخرى في النعل
الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذي انقطع شسعها لان يمشي فيها الا من رجل فيكون احد رجليه

متصلا والاخرى حافيا او المستحب لهما ذلك لخبر اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى وخبر اذا نزع فليبدأ بالشمال
عليكم ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم الذي ارادته فليقبض فرائسه بيده
ازاره وهو حاشيته التي تلي الجلد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل منه ريبة مكروه
ان لله هذا من البهوام فاذا لا يدرك ما خلق عليه بين عجاز استه بعده من المؤذيات
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها هذا اشارة الى علم توفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به
انصالحين وغير اشارة الى ان المقصود من الحياة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون
وسيلة اليه ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها
لعنتها الملائكة حتى تصبح لا خلاف انها مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي
ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له التمتع بالاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان
سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذلك في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر
الدين وانما خص التعبير بالاصباح لان الزوج يستغني عنها بحور وقت المانع عن الاستمتاع
فيه غالبا ق ابن عمر رضي انفقا على الرواية عنه قال لان رجل من الانصار يقال له حبتان
بن منقذ ولان منقذا لعقل الشج رأسه في الغزاة ولان حبتان يخدع في البيوع فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة
اي لا خديعة في هذا البيع لو قال المصنف قال لحبتان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له
قال احمد من قال في بيعه لا خلابة الى ثلاثة ايام له الرد اذا غبن فيما يغبن به الجزء عادة ان لا يرد
له لانه لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت لحبتان الخيار لفظ الخلابة لا يرد عليه
ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويلزم هذا مختصا به او لان
ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر انفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم الشمس
اراد به ناحيتها وهي مستعار من حاجب الوجه فاخر الصلوة حتى يبرز اي فظاهره
ترفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخر الصلوة حتى تغيب تقدم الظلام عليه في الباب
الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابوهريرة روى لكم عنه اذا ابو بريرة الخليفتين اذا ابو بريرة
لاحدهما اولا والاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه لما بايع هذا امام بيد فهو الا يقتله قيل
المراد بقتله حرم الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى لما يقال قتلت الشراب اذا مزجته
وكسرت سورته م ابوحميد رضي روى لكم عنه اذا تثاءب احدكم فليمسك يده على فيه
فان الشيطان يدخل او يخرج يده على فمه ستر اي فعله المحبوب فان الشيطان يدخل او يخرج
لكم به فتح الشاب على نفسه ومعنى طبيعته ان يجعله معتادا ابدا واذا اعتادا ولم
يكرهه بعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من الذم والمفعلة والمرة الاولى
المراد منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب الشيء ب ومكروهة في الشرع ويحتمل
ان يراد ظهر حقيقة واذا خصته بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع
صار طريقا للشيطان م ابوهريرة روى لكم عنه اذا تشهد احدكم اخر كلامه او اثر التحيات قدم الصلوة
الى يسمع به لانها لحاجة الى انها دين فليستعذ بالله من الاربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال وفي رواية
بعد الموت وقيل هي سكرة الموت وقيل هي سؤال الملائكة اضيف الى الموت لقربها منه الامر
بالاستعاذة للتحذير للقول على الصلوة والسلام لابن مسعود حين علمه التشهد اذا انت هذا او
فعلت فقد قضيت صلوتك والمراد بالاستعاذة واجبة للتحتم صلوته برد نهما من شر فتنة المسيح
الدجال وبروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ بالله من اربع من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابوهريرة ابوسعيد
انفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في جدار المسجد فتناول لعصيا فحكه
بها وقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه فان الله قبل وجهه في حديث حذيفة فتنخم
احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه ولكن عن يمينه او
تحت قدمه اليسرى تقدم الحكم عليه في الباب الثاني في حديث ان الرجل
اذا قام الى الصلوة فانما يناجي ربه م ابوهريرة روى لكم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن
شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء او مع آخر قطر الماء
او نحو ذلك اذا توضأ فغسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء
حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني بغير المتوضئ من وضوئه وقد تظافرت الاحاديث على فضل
من لحظ بالتي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن
الوضوء م جابر انفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين
استدل به الشافعي واحمد رحمهما على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها
ابو حنيفة ومالك لانها تحتمل بالكلام الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه صلى الله عليه وسلم
والسلام قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فنسخ رضا وسنا فطابق الكلام على وجوبه
ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف لكن التخفيف اكثر رواية واشتد به البلغ في المعنى ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم وقال الفاكهي

المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من اطلاق اسم المسبب على السبب او وجوه الخيرات من اطلاق
ابواب الجنان انتفاء مايضاد البعد اليكاير ويجوز ان يراد منها حقيقتها بحيث ان تلك
في رمضان من الملائكة يكون من اهل الجنة فيثابته مادام فوق مايأتي في غيره اه
هو كناية عن توالي نزول الرحمة والمغفرة الى آخره اذا فتح يخرج صارخ متواليا وسلسلت
الشياطين عن قيدت والمراد منه قهرها بالصوم النفساينة بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره
ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعقلها الشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشيطان انما صارت معلولة عن اغواء الذين
صاموا رمضان عن سر وطاعة وريا وسمعة حقوقه والشر ليس بداقع منهم او يقال انما معلولة
عن كمال اتصاف لكن لشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان
المقيدة هم المتردون منهم بدليله ماجاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون
الشر وواقعة فيهم بغيرهم م ابوهريرة روى مسلم عنه اذا جاء رمضان جاءتكم بركة قد يستقبل
القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا انتهى الخاطم عائشة رم روى مسلم عنها
اذا جلس بين شعبها الاربع وهو بيناها وركبتاها وقيل فخذاها وساقاها وقيل فاخا الفرج
لكن القولين الاولين اولى لان الجلوس فيهما حقيقة او اقربيهما وفي القول الثالث لابد لكن
كذلك ومس الختانان الختان وهي موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما
كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن قدامة روى مسلم عنه اذا جمع الله تعالى
الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء عند استه يقال هذه غدرة
له فقيل هذه اشارة الى ان الغدر والقوة وهو من لطوفا نيته باعتبار كونه علامة غدرة
فلان بن فلان وفيها في الحديث ان يكون يوم القيمة لواء الغدر اشرف والكرامة ومع النبي
عليه السلام لواء الحمد م طلحة قيل ماراه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري عنه بحديث ومسلم بثلثة احاديث هذا اذا احد شكم عن
الله فلا يستلي فخذه اي اورده بالبال لتفهيم معنى الوهم فانه في حق الكذب على الله تعالى
حذف مفعول للتفهيم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا لكم قد مالك بن
الحويرث بفتح الحاء المهملة وكسر الواو وسكون التحتية وفتح الراء وآخره ثاء مثلثة
حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم
لي فاقمنا عند النبي صلى الله عليه وسلم عشرين ليلة وكان صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا الحديث
فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقام عليه الصلوة والسلام اذا
حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما حاضر في الاذان والاقامة بصيغة التثنية
اشارة الى ان ظاهرها لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به والا لقيل اكبركما سنا
ولم يقل احدكما لعلمه عليه الصلوة والسلام بتساويهما في العلم والورع قال لم وليؤمكما
ام سلمة روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة و

لصاحب

ولصاحب المصيبة باعتقاد بر هو خير منه هذا مرتاد يب وارشاد لما ينبغي ان يقاله
عند المصيبة فان الملائكة يقولون ما يقولون ق هو ربيبة الحاضنة تنفقا على الولد اي تعهده
اذا حكم الحاكم فاجتهد فاخطأ فله اجر واحد اجتهاد الحاكم فحكمه كما في حق المقلد
فيما اذا سباشر اصاب الاصابة في الحكم مطابقة لما هو عند الله تعالى والخطأ عدم مطابقته
اجرا اصابة واجرا اجتهاده فان قلت لاصابة مقارنة بالحكم فما معنى تهم في قوله ثم اصاب
قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وهذا اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد
واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجره لان اجتهاده في طلب الحق عبادة فيثاب انما يحصل الاجر
للمجتهد عند خطائه اذا كان من اهل النزول الاجتهاد وهي ان يكون عارفا بعلم الكتاب في وجوه
معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس
لما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان
ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى وفرعه البيهقي الشارح باب القضية
شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ قال فاخطأ عطف
على صار خوان اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيستعمل دليلا على تحقق الخطأ
منه في حكمه فيما ان ترتب الثواب عليما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع ذلك يحمل
عليه م جابر روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو مبدء الحلم ما يراه النائم في نومه والمراد
منه هنا الفرد الرؤيا بالكثرة اغلبيت في الخير والحلم في الشر ومنه قولهم لضغاث احلام فلا
يخبر احدا بتلعب الشيطان ولكن الظاهر ان يقول لا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر
اشارة الى انه لا ينبغي ان يخبر من الشيطان برؤيته الانسان ليخبر فيه فيسن ظنه بالرب فيقنط
ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما افترى
غير عارف على الله ظاهر صورة فوضع عما هو غير مقصد به الله تعالى م ابوهريرة روى مسلم اذا خرجت
روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه
الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد وقال حماد بتشديد الميم هذا
من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فلو قرأه ابوهريرة من طيب ريحها المضمر فيه
للرائحة وهي مما يذكر ويؤنث ذكره بالمسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل
الارض صلى الله عليه وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب به الروح الى ربه
اي الى الجهة التي يقول الله تعالى انطلقوا بها الى الروح الى موضعه في السماء حتى يصل الميت
من روح الجنة الى آخر الاجمال الى يوم القيمة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا الكافر اذا خرجت
روحه انالم يقل في روح الحاد فلقائها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد و
ذكر اي ابوهريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل الى يده من سموم جهنم و

الى آخر الاجر قال ابو هريرة قرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ديطة بفتح الراء وتشديد الياء المفتوحة تحت وهي ثوب رقيق ليست عليه حاشية هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة من رد شيء الى انفه واعادته عليه بالصلوة والسلام عما انفه بسبب ما ذكر من رد رقم الخ فاعرف

الوانه للحديث م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها بفتحات والغين المعجمة جلد الادمي والمخنز بمخ جان من الحديث بالاتفاق وجلد الخلب ايضا عند الشافعي قال ابن الملك صلى الله عليه وسلم كما نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ قلت روى انه عليه الصلوة والسلام قال لا تنتفعوا بإهاب ولا بعصب قلنا النفي محمول على ما قبل الدباغ ج ابو هريرة اذا دخل احد المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة ورواه جمع من اصحاب الاصول عن ابي قتادة ايضا قال فرقم تحية المسجد بركعتين واجبة نظرا لهذه الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يجب قضاؤها في اي وقت كان وعند الحنفي في غير اوقات الكراهة قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو حميد طلحا على صيغة التصغير روى مسلم عنه اذا سمع احدكم النداء والمؤذن يقول مثل ما يقول حتى يسكت واذا اخر فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر عليه الصلوة والسلام بسؤال الاجر عند الرحيل لانه لكان بريد الانتفاع بما يفرق بها من الطعام والشراب التي كالاسباب لها وسؤال الفضل هو الرزق الحلال عند الفراغ من الحج لانه هو المناسب حينئذ قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضي الله عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاري هذا احد اقوال ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم اي جعلكم الله تعالى محرومين من البيت لكي جعلتم في محروما لكنه بعيد لان الخاطبين في قول الشيطان بعده اذا ادركتم المبيت اعواني فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه يحتمل ان المراد ما ذكره الطيبي ان المركب ان يدعو الشيطان حاضرا من يستحي لاجل المنع صار سببا للاهل عموما ولا عشاء بقية العين والمراد الطعام الذي يدل له المبيت وهو من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان اذا ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضي فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك اي دام الله وثبت وقتي تريدون شيئا بجذف حرف الاستفهام اي تريدكم ايجابا ما اعطيته من النعم وهي صفة تبيل الضمير العائد محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يطمع ظهر شاهد الشر ور والنور في وجوهنا فاي شيء نريد بك الم تدخلنا الجنة وتجنا من النار قال اي النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفي اثبات رؤية الله تعالى للمؤمنين الآيات كثيرة متظاهرة ومنهم من يراه كل جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله تعالى في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة معرفته ق انس مرفوعا نفقا على الرواية عن اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمة في مسئلة الله تعالى ان شئت فاعطني فائدة الاستثناء لان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تقبر سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة الخ ق ابو هريرة رضي نفقا على الرواية عنه اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها نفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمرو التصريح بنسبته الى ابي هريرة لذا في التحفة والوليمة طعام العرس قيل الاعرس للوجوب بقي يده فوق صلى الله عليه وسلم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر وامامن كان معذورا والوان التقارب بعيدا بطبقه المشتهر فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقد لم صلى الله عليه وسلم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع بان قوله عليه الصلوة والسلام بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لاعدم الاجابة فلا يناقض وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان مستحبة م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل صائم انما اصلي صلى الله عليه وسلم الدعوة حسين لا يجب القاضي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اعفاء الفواصل للتأديب ذي ذلك الى عادة وبعضهم في الراجح تقدم الطعام على حديث اذا صح احدكم ابو هريرة روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا الطريق واحدة يخرج من معذرة لانه يستحي بما هو لا يستحيب عنه الجمهور لما هو انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من اتخاذ الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولامن المنكرات شيء وبغير ذلك مما في معناها كذا قال النووي فاذا كان صائما فهذا مزيد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع باهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه بالصلوة ليصل له على اهلها والمحاسن بركته قال النووي ان كان صومه نفلا وشق عليه صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضي الله عنه اذا دعي احدكم الوليمة فليأتها الحديث صفة الرياء وهي نكرة في المعنى للحماية في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او هما احدهما فليصبق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلثا وليتحول عن هيئته التي كان عليها اما مرجبة الاثبات بتحقير الشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزن منه خصوصا ان يكرهها احد كما رأى احد كم في منامه ما يكره فليصل ولا يحدث بها الناس سبق بيانه في حديث اذا رأى احدكم رؤيا تعجبه ق عائشة رضي نفقا

عن الزهري عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه
ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه الاية وبعدها تلاه قال اذا رايتم الذين يتبعون ما يجوز بحثهم في الايات المتشابهة لطلب
الفتنة اي يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم للخطاب لعائشة ورضي الله عنها ومن سائر المسلمين
بقرينة قوله عليه الصلوة والسلام في الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين
سماهم الله فاحذروهم اي اجتنبوهم ولا تخالطوهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المتقدمة فالحكم ما امن معناها
الثابت او المنسوخ والتبديل للخصوص البدلات بحالات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما ابهم في
الدلالة بنفسه لاجرم معرفته لخفاء في تعارض الادلة فوق ابديهم وام الكتاب اي اصل الاربع هو الميل
الى الباطل ق عالم من ربيعة من تميم انقطع الى الدنيا وجعل تمام همه بطن الى المنخل قيل ما رواه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عن حديثا في الصحيحين حديث ابن اذا رايتم المنازعة فقوموا
حتى تخالفكم ثم عنهم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم السلام عليه في الدليل الثاني
في حديث ان الموت فزيع م ابو هريرة رضي الله عنه وسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم
برفع الطاء حين من ذم الناس او تاسفا عجبا بهم وقال قد هلكوا اومنا استرجع هلكا لانكم انما
من تحقير هم وتهاونا ذي ذلك الى التعجب بنفسه قال مالك من قال انا لله تحقيرا لما يرى في نفسه
وفي الناس من النقص في امر الدين فالله اعلم بسوء ذي يفتح الطاء على انه فعل ماض فيه فهو جعلهم
هالكين لانهم هلكوا في الحقيقة او معناه ولكن هلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك
يؤدي الى تركهم الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رضي الله عنه وسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا
واذا رايتموه فافطروا ان غم عليكم فعدوا ثلاثين يوما ان حفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا
ثلاثين يوما م ام سلمة رضي الله عنها وسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري لا يستعمل الهلال الا
الليلة الاولى والثانية ولا يقال لليوم هلال ثم هو قمر وارادا حدكم ان يضحي فامسك عن شعره
واظفاره بفتح الجيم وضم الشين من الثلاثي ستة وفيه من الوجوه ما لحرم مذهب احمد
الى ان المنهي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يتحلل بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة
كراهة تنزيه قال الذي الحكم في النهي عنها ان يبقى المضحي تاما هل الاجزاء ليعتق من النار و
ذهب الحنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة انما قالت كنت افتل
قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب
شيئا مما يجتنب المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترة و
اما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب
التحفة وصاحب المشكاة في حق النبي عليه الصلوة والسلام واراد احدكم استدل الحنفية فالاية
الاضحية سنة فلا تشاهي الا ان يكون في رواية لان التعليق بالارادة بناء في الوجوب كما في
باب المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك وعند

بالتاء التحتية بعد الهاء قيل في قوله تعالى يا ايتها الذين اصفوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
وقيل على ظاهره المشتق منه بالفاء المثلثة والعين المهملة والمنتن بضم الهاء المجمة فتح الزين
المجمة منسوب الى سنن من الحروف وقيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يجوده حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث ثلاثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك
فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم يأنتن هذا يدل على ان الاولى ان ياتن لقوله
يكون محمولا على الندب لان تقدير رجمه الحمله للاولى ان عليه الصلوة والسلام اطهار متعينة
الرجم اذا ضيف ما ضيره فيرجم الحمله قبل الحديث محمول على ما لم يجد الصيد ميتا فيه خبل ثم سهمه
فان وجده لا يأكله لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر فان غاب عنك يوما ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت
الا ان تجد الصيد قد انتن فلا تاكل وقال ابو حنيفة ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا لا يأكل احتمال ان
يكون موته بشيء آخر الآن هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصيد في طلبه ضرورة ان الا صطياد ولا
يجري عليه عادة فلو اعتبرنا به لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة انقطع الرباط ذي الحجة
امة احدكم فتبين زنا ها فليجلدها اي فليجلد مولاها عليها الحد وفي نسخ الصحيح الاطلاق استعمار
بان عد ها بمنزلة من كوحة لما مت بغير ها الجلد الآتي نصف جلد الحر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة
فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر
وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينتصف والحكم في زنا العبد والامة حرف بدلالة السنة قال اصحاب
الشافعية لما في أوائل عامة المواضع حكم النساء مستفاد من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لهذا الوجه
فيه ان الشريعة لاجهة الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة المستدل بالحديث الثاني
على ان المولى اقامة الحد على مملوكه قال المحققون لا يقيمه الا بذن الامام لقوله صلى الله عليه وسلم
الربع الى الولاة وذو منعها الحدود والولي اذا علق عليه ينصرف الى من له ولاية عام وهو السلطان او
نائبه واما قوله فليجلدها الحد فهو الاستحباب يعني ليكن بسبب الجلد بها بالمواظبة الى الامام ولا
يترتب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها واما صرح بنهي التعريب عنها وهو النفي
البتة بعد ما مر بجلد ها الحد ولا تعريب عقوبة الزناة بدليل ما يشرع الجلد لها ثم تعريب ثم ان زنت
الثانية فليجلدها الحد ولا يترتب عليها وفي نسخ صارت الحد اذا قيم ثم زنت تلزم الجلد ثم بهم
منه انها اذا زنت مرات لم يحد تكفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة وتبين زنا ها فليبعها
ولو بحبل من شعر اي لا ثمن لها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم بيعها في الرابعة فان
قيل لما يبيعها لانه يكره ها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا بيعه ها قصدا ان يستوفي
عند الشراء بعيبه او بالاحرى ايها او بغير ثمن م ابو هريرة رضي الله عنه اذا سافر فاعمروا في
الخصب بكسر الخاء المجمة وسكون الصاد المهملة زمان الربيع لغلبة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها
من الارض اي من نباتها ما يرعى عيها عنه واذا سافرتم في السنة اي القحط واقدموا نقي بنات الارض
من يلبسها فبادروا بها اي بالابل بقيتها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف
هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصود وفيها بقية من قوتها او لتسرع في الارض

ما يقف بها على السير واذا عزمتم فبشدد بالراء اى سرتم في آخر الليل للاستعجال قاله ابن حجر
الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان القلادة بشر كقاطع الطريق ونحوه اما بركة
الحمام بين الحمام يمشي بالليل الى القرية لسهولة اتخاذها ولانها تجد من الرقة وتأوى البيعام
فينبغي انها بناء عن القرية في النزول حذرا عن ضرر هام الفيل قيل جوعه الى صيام النبي صلى الله
لمان استن منه بسنتين ما ولد احد الا يحتلم ابن ماجه وكم خمسة وثلثون حديثا لم في الصحيحين خمسة
احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلاثة احدها هذا الاسجد السجد بضم سجعة اراب
عاوزن انفاذ جمع اريب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو لها اصل اراب ١ راب ثقيلت
الهمزة الفا وجعله كفتاة وكهتاة وفتحاء وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سجعة
بدل الطلاق من الحلاق فيه دليل على ان اعضاء السجود كسبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وصفها
وضع لها او بعضها وفيه خلاف سنذكره في الباب الذي بعد م البراء بن عازب رضي الله عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انفقا على ان زيادته اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم لان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم ففي البخاري عن عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك ما قلت وفي رواية فقولوا وعليكم قال المظهر
زيادة الاولى على الاولى لانها نوابي ومقتضى المشاركة معناهم وقال النووي للحاجة اصحيحان وفي رواية
الواو المزيدة والمنساوي لان الواو يجيء للاستئناف ق ابو هريرة انفقا على الزيادة عنه اذا سمعتم
الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار لها بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا و
المظهران بينهما وفي السكينة في الليلات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة
وغض البصر والاشارة على ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل للمشهور بقوله فاتموا فان
ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب الملك
واحمد الى انه آخرها صحيحين بما روى انه على الصلوة والسلام قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان
القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيجمع بين قوليه بهذا ق اسامة بن زيد انفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا ترمنها فلا تخلوها او اذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مرة معنى
الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد فقيل معناه الذي يحارب
الفئة على الناس بان يقاتل بغيا اهلاك المقاوم انما حصل بقيده ومنه وسلامة الفار
انما لم تحل بفراره لاحتمال ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع عند الجمهور الخروج للفرار
واما الخروج لسبب آخر فجائز بالاجماع ويؤيد الاول رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
اذا سمع المؤذن اى اذانه فقط بدليل ما يقول المراد بالمؤذن هنا المشابهة في مجرد القول لا
في صفة كرفع التصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله تعالى والشهادتين لما جاء
في حديث آخر اذا تشابهتم فقولوا في الحديث الاول وفقرة الاذان لان المشابهة فيها تشبيه
الاستئناف ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة
في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فهذا مفهوم مرفوع وفي موقوف للطبراني

راجع

ربيعة الى مؤذنه العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر الكونه وانما قاله
قبل الصلوة والسلام ارجو انا منهما لان نبينا صلى الله عليه وسلم كان افضل الانام فلم يكن
في ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من
متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء وفي الحاج وان لم يرد في الصلوة فقال بعض الشافعية
يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في انفاذ دون المرتجز وقالوا يرجع ليجيبه
لان في الصلوة لشغلا والاظهر قاربا فيطلق وتابع المؤذن اختلفوا في اذا تابعه عند سماع الاقامة
ام الاول مؤذن فقط او المؤذن سجده فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام في
حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضي انفقا على الزيادة عنه اذا سمعتم النداء فقولوا
مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق انفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نباح الطير فعوذوا بالله فانها
ترى ما لا ترون بفتح الواو وضم الذال المعجمة صوت خفي وانما امر من الشيطان فانها ترى الشيطان واذا سمعتم صياح
الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله تعالى من فضله فانها رأت ملكا وفي حديث آخر
عائرة الاحمر عند حضور اهل الشر في بيوتهم الى عامر في ذلك الوقت وجاء ولا تغضب عند
اهل المعصية فيستجيب لكم فعوذوا انما امتثالا لامر الله بسبب رواية الملك والجار برواية الشيطان فما يقرب
حكمته اي حكمته الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ق ابو قتادة لها رأيتم جارا بي بكم انفقا على الرواية
عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه
تقدم شرحه في الباب الثالث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضي الله عنه اذا شرب الكلب
في اناء احدكم فليغسله سبع مرات والحديث عند الشافعي رضي الله عنه وقال اجرع له يلغ ثلث مرات
لقوله صلى الله عليه وسلم يغسل الاناء ثلثا وفي رواية الكلب ثلثا وعملوا بالحديث على ابتداء الاسلام
زجرا للعرب عن اقتنائه الكلب لشدة ايذائهم جماعة لما نهوا بطهوين معها الامر يقتضي الوجوب
على القولين وعند مالك الندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
اذا استنثر احدكم في صلوته فليستنثر بيده ليمسك ثلثا يتبين زائد الايام العدد في خمسة ايام اربعا فليطح
الاستنثار ما مسكت يده وهو ادخاله الماء في انفه وليبين حاما استيقن وهو ثلث مرات
ثم سجد بالرفع عطف على الجملة المنفية عليه سجدة بتاء قبل ان يسلم استدل به الشافعي على
ان محل سجود السهو قبل السلام وقالا ابو حنيفة انه بعده لقوله صلى الله عليه وسلم لكل سهو
سجدتان بعد السلام فان لكن صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الرابعة اربعا و
اضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثنتين هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته
بتشديد الفاء مخير المؤنث راجع الى سجدتين لان الشيء جمع عند بعض معبر تلك الثقاة
ستا بسجدة ثم السلام فانه اتى بمظهر الركعة وهو السجود وان لكن صح اتماما لاربع
مفعول له واحتمال يعني ان لكن ما صلاه في الرابعة ثلثا وصح ما شك فيه اتماما لاربع واحتاط
لكونه متمما لها فانه اى السجدتان ترغيما للشيطان اى اذلا له حيث فعل ما يغيظه اللعين
ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر اصواب ام لا فليطلب

التخيير طلبا لخير الامرين واولاهما فليبن عليه اى على ما غلب على ظنه ثم يسجد ويتشهد
اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا شك غير مرة وان لم يعرض له الا مرة استأنف الصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد بالشك هنا معناه اللغوى وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحى وهو كما سبق فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشك انما تبطل الصلوة اذا تعلق بفعل نفسه فلم لم يطلق والحديث المتقدم يدل على العمل بالاقل مطلقا فالعمل باحدهما يؤدى الى بطلان الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابى سعيد على من لم يكن له ظن اما الاول لقيل م زينب بنت ابى معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكره البخارى والصحيح ان زينب بنت عبد الله بن معاوية مات وهى بنت احدى وثمانين سنة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والسلم وهو هذا اذا نشهدت احدكم الصلوة المكتوبة اى اذا ارادت حضورها فلا تستعن طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة روى عنه اذا صلى احدكم للجمعة فليغتسل بعد ما اربعا فقدم مرتبم احد حديثى عن الله منكم بعد الجمعة ح ابو هريرة رضى الله عنه رواه البخارى عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اذا صليتم الفجر فانه وقت الى ان يطلع قرن الشيطان اى ناحيته الاول وهو مطلع القرن وفي قوله الاتى يطلع بحذف احدى التاءين اى ناحية قرن الشيطان الثانى فان قلت ما الحكمة في ان الاخرة وقت تعذره الاسفار والاول لعذر ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الاخرة بيان لاواخر الاوقات واولها كما ثبت معلومة لهم بعرشه فولم اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الاين تغيب الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى مالت الى التزوب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها الاخر ح ابو هريرة روى البخارى عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال زعل قال اى كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسدا اجابا النبى صلى الله عليه وسلم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسدا تشديد بنا بناء المجهول اى فوض اوعهد من اوسادة بفتح وضم وسادة الامر فوضه اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى سنده المراد بالامر الخلافة او باهلها رؤساء او المراد الرياسة مطلقا فان قلت لم يفرض في جواب السؤال الاول عن وقوع الامانة قلنا لوفرض لتوهم انه وقت قيام الساعة فرد وقوله فانتظر الساعة معناه ما ذكرنا حتى لا يكون اذا شرطية فان قلت لعل بين شيئين اذ ثانى في السؤال الثانى بمنزلة بطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى ضيع الامانة وليس حصوله اضاعتها جاز عليه الصلوة والسلام اذا وسدة الامر لم يشتمل بيانا كيفية التضييع لطوله واما فاذا جزء ما فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذا ذا لان تغير الولاة وفشاء مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى روى عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى ادعوا له بالرحمة بان تقولوا له يرحمك الله

وهو ظاهر

ولا تشمتوه اذا لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير السنة اى لم يحمد الله على العاطس ح ابو هريرة روى البخارى عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه مثلما قال له الراوى يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل العاطس له يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم ملخا فاذا بدء بالعاطس قوله م عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما اذا اختفت عليكم فاسرع الرقم وهو اطيان معروفان اى قوم انتم بين اهل النار من الشاكين على ثلاثين الصفين او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد بعلى وقوع المنهيات منهم قال عبد الله بن عمرو عوف بفتح الواو اى نقرؤه في انفسنا بفتحتين اى نقرؤه في ذلك الوقت ما امرنا الله تقام والالف زائدة فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم او غيره ذلك روى مضموما على تقدير او تفعلون غيره ذلك ورفع على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اى تنازعون الى الانبا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال اى عبد الله عن وهو كيف نفعل فيرد ذلك ثم تحاسدون اى بعدا عنها ثم تتباغضون اى تتعاطفون موليا الادبار متباعدين عن الآخر ثم تتباغضون اى تعادون ذلك بالنصب يعنى اى تفعلون غير ما ذكرنا من الاعمال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعنى لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتحولون به فتجعلون انتم ضعفاء تأتون عيالهم حين ارتحالهم قيل وقوع ذلك كلها في فتنة عثمان ح ابن عمر روى البخارى عنه اذا قام احدكم فليتجنب الامام او تجرفه الشيطان والمراد قبل الامر بالجهاد لان ظاهر حال السلطان يكون قتاله مع البغاة او الصف وجوههم على القصد م ابو هريرة روى عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا اسرع الامام فاسمعوا ح ابو هريرة روى البخارى عنه اذا قال احدكم لصاحبه يا كافر فقد باء بها احدهما تقدم شرحه حديث اذا كفر احدكم اخاه ح ابو هريرة انفطلوا كثر وابر اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ملائكة الليل يعقبون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير والتعبير في فاتنة بالتشام م ابو هريرة روى عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حي على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقبل الطول الاستعداد بما تحصيل ما لم والقدرة عليه ثم قال اى المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات ابو هريرة روى عنه اذا قام احدكم من الليل فاستغلق قرآنه استغلاقا والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه

في ذلك لئلا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة [illegible]
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين فيه بعد الخفيفتين لا تصلوا
يعني بهما الافتتاح قيام الليل وكسر نهوة النوم والخفيفة المنسوب فعلها الثقيلات فولدت فيهما
الا انهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يجوز فيهما التخفيف قال عليه الصلوة والسلام
من دعا الى صلوة يجوز وصفه في هذا ثم صلى ركعتين لا تحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضي الله عنه اذا قام احدكم
يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستتره اي يحفظه عن قطع الصلوة هذا قليل المقدر
وهو فليصل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالدال وكسر الخاء هي الخشبة التي
يسمتند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبينين في علم الفقه قال النووي
يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روى انه كان يمر الحلة ضيقة الرحال قيل السترة
مستحبة في الفصح المختار لا واجبة من المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث
فانه لم يخص بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوة الحمار المرأة والكلب ذهب بعض الى ان مرور
الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها وانما تقطع بالمقدر
لستغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضي الله عنه اذا قرأ ابن ادم السجدة اي حاج السجدة فسجد
اعتزل الشيطان ان يبكي يقول يا ويلي المنادي محذوف اي يا قوم هذه يا ويلي للتعجب العذاب
وقيل للويل وادٍ في جهنم او بقال جعل الويل منادى للدعوة حيرة وبحيرة فتح اللام على ان يكون الالف
فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال يا غلامي يا غلاما امر تعالى بالسجود هذا استيناف عن
سائل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار وفيه بيان فضيلة
عظيمة للسجدة م جابر رضي الله عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل لبيته
نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا
في النوافل بين بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى
والجمهور على ان المراد به النوافل لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته
الا المكتوبة ولان التسنن فيها افضل كذا قاله النووي قال ابن مسعود انفعلها اترك عندي
قال اذا افسدت في الصلوة فلن التسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انصرف النبي صلى الله عليه وسلم قاله اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر للوجوب التحيد لله
جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهري بقال حياك
الله اي ملكك او بمعنى التسلامة من المكروه والتفاريض او بمعنى البقاء جمعت لارادة بعض
الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم
والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات المستحقة بها التنزيه
والتقديس روى انه لما عرج الله تعالى اثنى على الله فقد بهذه الكلمة فقال

قال النبي السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال النبي صلى الله عليه وسلم
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اسم طابت بركة الله وبركاته يفيض منه على الانام والمراد
جمعت البركة دون التسلام والرحمة لانها مصدران التسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فيتم بها تصلاح ان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله والحاصل ان التحيات صلى الله عليهم اكرم عليهم التسليم على الله تعالى وعلمهم ان
ما يقولون عكس ما ينبغي فان يقال ان السلام على الله تعالى يستلزم ان يتصورات يصل اليه فاجابه
من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا قلت لصاحبك انصت
يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي في رواية فقد
لغيت من الغي بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابي هريرة رضي الله عنه والذي في الصحاح عنها لغة لغوت
ويمكن ان يجمع بالامكان بان يقال ان الله تعالى قال والذين هم عن اللغو معرضون فاذا سمعوا اهذا
القرآن والمواعظ فيه وهذه من اللغو يلغى اي يتكلمون فانا بغفلهم والغوائلهم بعض العين قال النووي
فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان نهيا عما هو اعم وقوله فقد لغوت اعم من الكلام
اولى وانا طرق الى النهي عنها الامر بالاشارة وفي حديثه والامام يخطب استنكار بان هذا
النهي انما هو حال الخطبة وهو منعه عند الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لعموم
صلى الله عليه وسلم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والله تعالى اعلم ق ابن عمر رضي الله عنهما انفتاحا الزوايا
اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يتحقق بما يكون قريب
الحضور زيادة التشوق فيه ايضا ذا يجعل اي الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند
الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه افضر بعض العلماء وقدره بمقدار ما يكسر سورة
للجمع بين رعاية الحرمة الصلوة ولدفع تضييع الحاجة وفي رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولا
التشوف الى ان يعمل البلوى الى عدم الحضور ايضا ان اقيمت الصلوة قيل المراد هنا صلوة المغرب
لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدءوا بالعشاء قبل ان تصلوا صلوة المغرب
والظاهر ان المراد منها جنس الصلوة لان الحضور فيها يتحقق بجميعها والا ان قدر على الصلوة والتسلام
لا صلوة بحضرة الطعام بدل على الهوم ولعل النبي صلى الله عليه وسلم اعلم ذا فاذ الحذف لان ذوقا ان الطعام
يوجد فيه ليذا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه بقيل هذا اذا لم يتوقع الفراغ قال ابن
الطعام او يخاف من فساده والا فان توقع سعة والا يبدأ بالصلوة قال ابن عمر رضي الله عنهما
عليه وسلم اذا بال احدكم فلا يصل حتى يتخلى عنه ولا يحقن بالبول والغائط قال ابن عمر رضي الله عنهما
الرواية حقن قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم فلا يبصق
قبل وجهه بالصاد المهملة وفتح الباء اي جهته وجهة الله قبلة وجهه اي الى قبلة الله مقابل
وجهه فلا يقابل جهته في الصلوة بالبزاق ونحوه فانه استخفاف بها فعاد ولا يتوهم منه
جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر انما يبصق

في نوبه مقدم البياء عليه في حديث ان المؤمن اذا لحاه في الصلوة ق ابن مسعود ليتقاعا الرائح
عنه اذا لحاه اى الصاحبين ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث الساعي حمل الحالة بالتسرع ونحوه والا
لانهما اذا تناجيا يقوى قلب الثالث فيرجع فيما هنا اذا لحاه في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه
على نفسه والا فالاصح ان النبي صلى الله عليه وسلم يسار فاطمة عند اذا جاءه فيه بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فتناجي اثنان فلا يأس بهم ابو سعيد روى مسلم عن اذا لحاه ثلثة فليقم منهم
احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على ما قول لابد ان يكون من تقديم الافقه على الاعلم شيخنا في
جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر مر اتقاعا على الرائح اذا لحاه اى
الثوب واسعا فالتفعين مرخيه بان يلقي كل طرف منه على عاتقه الآخر ليكون كالازار و
الرداء ولا يصح ما كتبوه في المنكبين فانه ليس من الادب في شيء ولان الامر للندب وان لحاه مشقا
فاسد دعي حقوبك للمشي بغير لحاء الهملة مقعدا للازار والمناصرة قالله لحاه عين راه
بصحة مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة اتقاعا على الرائح عند اذا لحاه يوم الجمعة لان على الرجل باب
من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اى ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اى يكتبون
ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سواء اول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث
فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل
اذا اتى نجدا او هو الموضع المرتفع طوى والتصحيف وما ايستعمون الذكرى الحافظة فلا
يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم السلام عليه في حديث من غسل غسل الجنابة م
ابو موسى مر روى مسلم عن اذا لحاه يوم الجمعة وقع الله الا لحاه مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا
فيقول هذا فداكمن النار فيما ان ادرجهن بكسر النهاء ما وقفت بدأى يخلقهن بدين لان
لك منزلة في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار لي فداء لك
لك لانك نجوت منه وبقيت الكافر له فالقدفي النار وقيل لك ولم يرد به تعذيب المسلم بل
السلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة فان الله تعالى ارحم واجل وازرا وزر اخرى لعمل
تخصيص اليهود والنصارى لانهم ادرج عبادة المسلمين م جابر روى مسلم عن اذا كفن
احدكم اخاه فليحسن كفنه تحسين الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر ثمنه ولا
يغتر م ابو هريرة روى مسلم عن اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا
من ثلث الا من صدقة جارية كما لا وقاف هذا الى اخر الحديث بدل من ثلث بدل الكل من الكل
او على ينتفع به قبيل هو الاعلام المستنبطة من النصوص والظاهر انها ما خلقت من تصنيف
او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها فيدخل العلم المنتفع به بالان ما لا ينتفع به
لا يثمر اجرا ولد صالح يدعو له يدخل بالطريق الاولى الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق
بالاب من سببه ولده واذا لحاه بثلثة في تحصيله للغير واما ذكر الدعاء له تخريجا على الغالب
على الدعاء لابيه لانه فيه لانه الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح لانه على عمله الصالح
بسعيه على الابيه او لانه من شجرته يحصل له من الاكل من ثمرتها اثواب سعيه عاد له منه اكله

ثم يتبع ثوابه الى الام فاذا قلت ما الفرق بين هذه الحديث بين قوم صحبا الله عليه وسلم من
سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه الصلوة
والسلام من مات يحتجم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة
قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المشفوع به وهو عمله المرابط ان ثواب عمله الذي قرنه
في الحديث بعد له الى يوم القيمة واما التلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد فاته
لا تنقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر في الرجل يلحق اتقاعا على الرائح اذا
اذا مات الرجل عن عليه مقعده بالغداة والعشي ان لحان من اهل الجنة فالجنة اى
فالمقعد من هو مقعده في الجنة لقد الفرض من هذا الامر زيد فهد بعد الرحمن وناحته
وان لحان من اهل النار فالنار اى فالمقعد من مقعده في النار لمد بعد عز فر واما نكار الامر فلجد
الفرج والترح في الحمرة ووجد تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقاله
هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا مع المؤمن الذي لا يدخل النار فانه
يرى مقعده في الجنة لا يخرج اما المؤمن المواظب بذنوبه فله مقعدان مقعد في الجنة ومقعد
في النار ويدا خراجه فهذا يقتضي ان يعرض عليه بالغداة والعشي قول يجوز ان لا يعرض
للمؤمن مقعده من النار لكون ليس موضع القرار ق ابو موسى مر اتقاعا على الرائح اذا من
احد الحرم مسجد او سوق وبيده نبل هي سهام العربية لا احد لحاهن لحظها فلا يقال له
نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بقذذها ثم ليأخذ بفوقها ثم ليرمي بها اللا يجرح
الناس ولما رواه ابن ماجة من مر في شيء من مساجدنا او اسواقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها
ان يدمي م ابن مسعود رمز روى مسلم عن اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها
ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها
ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر
هذا الطلام مشروط بالمشيئة لما تنتفي الرحم لكن الغالب انها تعارة مشيئة الملك من كتب
في ام الرحم صنعها وما صنعه وفرغ من كتابته وبقي الامر بما كتب تقدم الطلام عليها
تصوير الملك ولما بتدة والبا بالثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ج ابو موسى
رمز روى مسلم عن اذا مرض العبد او سافر فاكتب له ما كان يعمله من الخير اذا كتب له مثل ما كان
اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا هذا لك ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد
يجازى على نيته م ابو هريرة روى مسلم عن اذا مضى ثلث الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى
الى السماء الدنيا هذا متشابه محموله على نزول ملكه (حي الاستعارة فضاء الاتيان الى الداعين
بالغفلة والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اى القربي فيغفر لهل من يسأل فيعطى على بنا)
الجواد وفي هذا الطلام تنبيه لهم على غفلتهم في التسول بغير حمل من داع فينتجب لهل ما يستغفر

217

فيفعله حتى يتم الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك التطوع ويروى من وجه ضعيف
عدم ان كفيه الى ركبتيه ذكره ابن بطال وفيه نظر لوم والمراد بالتوهم هذا الطائفة ما يلزم لما ثبت ان
بدنه وخصصه بعض بالالية وهي الاولى التقاوم فحينئذ من يفعل شيئا يجد جزاءه كما مر اذ كما لا يعذر من
يقرض فحشا لا يظن انه ينقرض ما اخذه والله يتم سبحانه اعطاه الثواب من فضله على عمل عبده
برة الستر من بدل اخذه فالطلق على فعله الستر من استعارة م ابو بكر وهو كما عرف اذا ارتدت
اى الفتنة او وقعت شدة من الاتوى فمن كانت له ابل يلحق بابله ومن كانت له غنم يلحق بغنمه
ومن كانت له ارض يلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت ان لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى النبي صلى الله عليه وسلم يعمد الى سيفه فيدق على حده حجر هذا
مجاز من ترك الفتنة وقيل هو على الحقيقة لينسدت عليه باب القتال بالكلية ثم استثنى اخيرا قال
قوم لاعادة في الفتنة بل يحال من قد طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه على ما جاء في الحديث وقال معظم
الناس يجب نصرة الحق في الفتن لعموم ادلة القتال التي حث تعالى الى امرائه وجملة الحديث
على ما يظهر ان الحق تم لينبغي تعظيم لجميع ان استطاع الجماعة بالمد منصب على المصدر اللهم اجعل بلغت
اللهم اجعل بلغت اللهم هل بلغت ذكرت مرات لتاكيد الاستفهام فيه لتقرير من انت عالم بانه
قد بلغت الرسالة فقال رجل اذا رايت ان اكرهت حتى ينطلق بي الى احد الصفين او احدى الفئتين ومن بني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اى النبي صلى
الله عليه وسلم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم قتلك واضلالك ويكون من اصحاب النار
قال ابن عرفة اتفقوا على الزاجر عن اذا الصحيح العبد بسيئة اى اقام بصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كما في الاحرمين ق ابو هريرة روى البخاري عن اذا نظر احدكم الى من فضل عليه
في الخير والرزق والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه
على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في الخير استحقر ما عنده وحرص على
ازدياده ع الحسن رضي روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرا اى معناه
ق عائشة رضي اتفقوا على الزاجر عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اى لينم حتى يذهب
عنه النوم اى ثقله فانه اذا صلى احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه
لعله ينهب يستغفر فيقسو نفسه بان يقول اللهم اغفر لي فسبه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه
بان يقول اللهم اغفر له بالعين المهملة والمعجمة هو الذنب فيكون دعاء عليه بالزلل م
ابو هريرة روى مسلم عن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن انصراف المصلي اذا تحين له انه
احدث فقال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد
مستظلما عنه حتى يسمع صوتا او يجد ريحا جمله الاستفهام جملة في محل المصدر
اي في فوقتها سهل اعلم انذرتهم ام لم تنذرهم حتى انذار كم وعدم انذار كم سواء
فلا يخرجن من المسجد حتى لا ينفر فيمن من صلاته اما عند عليه بهذه العبارة اشارة
الى ان الاصل في الصلاة ان يكون في المسجد وان من خارج عنه فارج عن كونه مصليا

بيانه فحين سمع صوتا يتيقن سمعي يتيقن الحدث لان التسامح سنة او يجد ريحا قال شارح الحديث
يا ظلا فيحتمل ان الريح من القبل لا يوجب لوضوء وفيه نظر لوم وهذا الاحتمال مانع لما ثبت او
يطلق على ما يخرج من القبل عادة وهو دليل لمن قال ان الريح الذي لا يتيقن لا يعرف بالشك ولا فرق بين
ان يكون التشكك ذلك التشكك في نفس الصلاة او خارجها ام طلحة رضي اذا وضع احد الحرير بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو نصف
الميم وسكون الهمزة وكسر الباء بعدها مهملة ساكنة فلا يصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث
اذا قام احدكم يصلي ع ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت للغائط او حي حضرت الميم الميت وبكيرها
التسرير واختلفوا الترجمان على اقوالهم فانه كانت سلمة قالت قد مضت واذا كانت غير صالحة قالت
يا ويلها هذا التفات من الخطاب الى الغيبة اى يا ويلي او يا ويل الحي بقاءها لعذاب او حزنا فان
اريد منها التسرير يكون التعبير في ويلها موضعه لكن يكون المراد من حزنا سالمة ومن حزن فرسوني
ما عمل عليه فيلزم التعبير في موضعين فارادة الميت يكون اولى وعلى هذا القول يلزم الا يقولوا استعارة
وقال الحاشفون انه حقيقي لان الجمادات تاطفرة وستبصرون بالحقيقة لكن لا يفهمه الحي الموتوت
والله اعلم ان تدعون بها يسمي صوتها المتسمى الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشي عليه وقيل
اى مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م فوبان روى مسلم
عنه اذا وضع التسبيح في امتي يرفع عنها البرص الفيقة وفيه معجمة التشي صلى الله عليه وسلم
حيث لان الامر لما حضر ق عائشة رضي انفقوا على الزاجر عنها اذا وضع العشا بالفتح والمد
طعام يوكل بعد الزوال واذيقت الصلوة قارة الباء المشددة اى بالكلية قال القصاعي مؤلف هذا
مؤلف هذا الكتاب جعله الله من احيى سنة رسوله ولهان ذلك اشارة الى مصدر احيى اكبر
سنه له بالهمزة او بالواو وبمعنى المسنة الحلوب بعني المحلوبة وفي قوله وانت سمعت يا موسى
قرئي بالهمزة او بغيرها كانت اثنتي عشرة اذا راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام واستاله عن صحة
حديث ليخبرني لكونه راى عائشة صلى الله عليه وسلم يا عائشة سندت ذا الرواية عن النبي صلى الله
عليه وسلم بعد مماتها انما يكون في المنام ومضى على ذلك سنون ح اذا كانت ليلة السبت الثامنة
عشر من ذي القعدة سنة احدى وستين سنة عند النسحر رايت لماني عاصم رضي وقد سرعت
في صلوة المغرب والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد يتعشى اى ثالث العشا، ومعه نفر فدعاني الى العشاء
فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله صلى الله عليه وسلم لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه وانا في
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ من صلوته لم يقل الله استجيبوا لله و
للرسول اذا دعاكم فدنيت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصيحي اذا وضع العشاء
واقيمت الصلوة فابدء بالعشاء قال نعم ع ابو هريرة اذا وضع الزبيب في سراب احدكم فليحسه
ثم ليزعه اعلم ان الترجمة رقم هذا الحديث بعلامة ح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الزبيب
وما اتفق عليه اذا وقع الزبيب في سراب احدكم فليحسه كله ثم ليطرحه والباء لما ذكر في المتن
وفيه دليل على ان الزبيب طاهر ولزالطة ليس له نفس سائلة فانه في احد بنا عبيه داء وفي الاخر

استفاء حمل الخطابي ان الماء والشفاء هو الحقيقة قال لا بعد في حكمة ان يجعل ما خرج حيوانا هو احد
لما يقرب بعضه من بعض ترشها السمع ويتداوى من ذلك بحر صحار ويجوز ان يكون ايجاز من الاذاب
يفيد احد جناحيه حين وقوعه فيتر فرح النفس مع مزيد فيحدثان الداء واذا جمعت كلمة يكون كمرة
للتنفس وهو لما تشفاء ع جابر روى كم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمطها الاما طاطة
فانها لا تزال ترماك ان بها من اذى المراد بما يستقذر ويدمن ذباب وغوه وان وقعت على جانس
فليغمسها ان امكن والا فليطعمها حيوانا وليأكلها فان بيعها الشيطان اما صار سبب لجمعها
للشيطان لان فيها اضاعة نعمة الله وكحقارتها والان المانع عن تناول تلك النقمة هو الكبر فانها
بوكلها مشتملة على ادوية ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة
اي التغذية والقوة على طاعة الله ع عبد الله بن مغفل رضي كم عنه اذا ولغ الطيب اي شرب بطرف
لسانه في الاناء فاغسلوا الاناء وفي بقل من الاناء الآخر الحساء منه انما يكون على وجه النظافة
لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوا سبع مرات وعفروه بالتين الممانعة وتشديد الفاء
اناء منه في التراب حتى اغسلوا سبعا واحدة منها بالتراب سبع الماء سمي انا انا منه لكون التراب
قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولهن بالتراب فان قيل جاء
في رواية اخرى احزيهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الانحصار فالمراد
احديهن ولو في الحيان الجلب واحد سبع مرات فانه تصحيح انه يكفي الجميع سبع كذا قاله النووي
هذا منه على انشاء في معتقد امر جبلي فيقبل تلك بالتفسير كسائر النجاسات لما روى ان توضع الله
عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث الدين على ابتداء الاسلام
وقت التشديد عليهم في امر الجلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي الله عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس وبعده واذا هلك قيصر
اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام
كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية بقتله على يد المسلمين
في حقه من الله ملكه كما مزق كتابه واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده
وهذه معجزة منه عليه السلام لانه لما كما قاله والذي نفس محمد بيده لتنفقن جميع بنا
الجهول اي ليجعلن انفقه عليكم لخوف جائي في سبيل الله ع جابر روى البخاري اذا هم احدكم
اي قصد بالامر كوكب كمعين من غير التعرض بعين ناقلة بنيته الاخارة ثم ليقل اللهم
اني استخيرك بعلمك الباطن اي استعانة بعلمك الذي مستغنيا بعلمك او لاستعطاف
بعين جوعلمك ولذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري وقال في عاجل امري وآجله
فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري وقال في عاجل امري و

اجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته
قال الراوي ولما فاتني ان ابين صحة الاستخارة في الامور الحقيرة التي بعلمنا التسوية قال بعض
العلماء ممن اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المسئولة لم يمنع التواضع ممن اعطي الاستكبار يمنع
المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول والله اعلم فصل ق عبد الله بن زمعة رضي الله عنه
بالفتحات وبالعين المهملة انفقوا على الرواية هنا قبل الراء وعند البخاري بعد الراء وهو
اذا ابتعث استفاها اي ذهب ومضى للعنب في استفاها اللام اذا ابتعث اليها اي الى المناقة رحل جرير عازم
بالعين والراء المهملتين اي شمر وسبق في رحلة اي متبع عن مريديه مثل ابي بكر رحمه الله متفق
بفتح والله اعلم الباب الخامس ق انشل انقطاعا الزاي عنه ما اجبلكم اي وداه وراحة الآن
تحقق البراءة وهو ما بين الشيخين الى الشيخ فشمروا بالبات الابل وابوالها قال الرحيط وهو كم
للثلثة فصاعدا من كل بطن العين اسم قبيلة خان ثلث المحاطبون بحاء مهملة وفي الثاني رحط
من حلاء في بعض الروايات زعزعت عرينة فما التوفيق قلنا ان الزاي عرينة بطنا من حلل فلا ظلام فنقل
بعضهم كان من حلاء بعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القصة مشهورة بالعرينيين تأمينة
صفرة رهط اسقوني الدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بفتح الموحدة
اي اطلب لنا سلاما هو الزبن وقيل بفتح الموحدة من ابغيتك الشيء اي جعلت لك ما ابتغيه اعتا
بالزاي وتسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء اي ما اذن
بالتحريك مصدر زاد ان من حقه ان يعدى بعلى لكنه عدى بفي اي الصوت بشيء والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه
والا عند ابن ابي بقال الامير سمع للامر فلان اذا لا اصغاء له فلا يستحيل على القدم ينغى بالقرآن
مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد بالكتاب المنزل والمراد بتغنيه الاضاح بالفاظه وقيل اعلانه
وتزيينه بصوته بتغير له قال الخطابي يأذن يصغي معنى تغنيه قراءة حسنة من الله تعالى ورقة من قراءه
وقيل معناه كمستغني الغوم وذلك اذا استماع الاصابع بمغنى بالشعر يطلب بذلك فرحه ما هو فيه
والقصد تقرب حمو بهم الى الله تعالى وطلب رضاه عنهم يستبطئهم عن الاذن ولا يتوقف من كرامه الا
بذكر الله ما ربهم واليه استماع النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن بالقرآن فليس منا اي من لم يتغن بالقرآن
من عوده بقراءة القرآن والله تعالى يرضى منا حلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن
عن غيره لكن اناه بعض الشراح بأي بيان الاستغناء عن الناس والكلام يفضي الى معاندة من تغيير
القاري وفوت التبليغ وغير هما مما ان يحمل بمعنى استغفر قيل فلا يحمل على عمر مع محل آخر صحيح
واقول الظاهر فلا يلزم منه المفاسد مع ان مادة الاستغناء الاتيع احتمال الارادة وقيل بمعنى اي
بخيس صوته لان العناء من علامات الطرب ابن عباس ابو جر رضي الله عنهما عن التسلف لان ذلك سبب
للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع عن الخشوع والفهم والناس في فرهة في مضرة
ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الطعام بنقصان وزيادة والثاني على عدم تغيره في شرع صحيح
ع ابو هريرة رضي الله عنه ما انا قاسم انما الله معطي ولا تزال امتي ظاهرين حتى يأتي امر الله اي الساعة الجهول
بفتح امر الله والحمى فيما اعطيته ومنعته قال ما اضم الاصابع الا لما يقع في قلوبهم عظما لاجل

الشفاء ضرب القصة ح المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وأربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديث بنيان احدهما اطول طولا ما فاحد خير من اتاه الموت من عمل بما فيه بخير وشر يره مستورد القرشي بكسر القاف وسكون الراء وفتح الشين المعجمة وبعد الواو دال مهملة

ثم يحرك طرفيه يمينا وشمالا ثم يقول اللهم اني اسألك بحق محمد وبحق الانبياء الذين من قبلي وبحق كل مؤمن دعاك فانك قد وعدتنا الاجابة اللهم فاجب دعوتنا وارحمنا وتجاوز عنا انك على كل شيء قدير

سبعة احاديث انفرد منها مسلم بحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه هذه في اليم فلينظر بما ترجع يا بناء المثناة فوق تحتيه وراء وجيم الى الاصبع وروى يا بناء المثناة تحت فوقية وراجع الا الاحد بجيم ونون فعين مهملة الى نعيم الآخرة بعد الفراغ ح ابن عبد البر روى البخاري في تاريخه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يضع في الخطر اي الهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله وهن ايام العشر بتقدير لغة في هذه الايام الراء من هذا عشر وفي نسخة ق عائشة اتفقا على الرواية هنا بما انا بقارئ قال شارح ح ما في انا قارئ ناصبة معناه لا احسن القراءة بالفتح مع ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بدئ بالوحي اتاه وما قال له بعضهم اقرأ انما استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قال الله تعالى الذي خلقه بعد ما ذكر خلق الانسان من علق وربك الاكرم بالذي علم بالقلم وبالقلم جعل بينه وبين مكة ثلثة امياله ولعل ان النبي صلى الله عليه وسلم يذهب اليه في زمان قرب بعثة فينقطع عنه ولعل محبب الخلوات والانقطاع عن المألوفات فقال اي الملك النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاخذني فغطني اي عصرني في بعض الروايات حتفني اي فاضل يخنق قلبه وبحفظ ما يقول وقيل يختبر هل يقول من تلقاء نفسه من بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة رزي برفع الدال ومعناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على نزع الخافض اي من بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية من بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق الى قوله ما لم يعلم الذي خلق هذا استيناف او تفسير لخلق الاول ولكن نوضيه ما تضمنا الانشاء بالله الذي سمر من علق يقرين علقة لان الانشاء من الجنين اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل الاولون على ان البسملة ليست من اوائل السور قال وجوهرية انفقا على الرواية هنا مزل بما فيها اي في الحمى شبا الاحذة الابر العادة اي المعتادة وصفها بحالان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة لجامعة الايفاع التطاعات فراء بضمها ونواطلها من بول بمثقال ذرة جنة البر وهو من بول بمثقال ذرة سترابه قال الراجين سئل عن الجنة بم تعلم لها، واليم جمع عمار بن ياسر وجوب الزكوة فيهما ابو هريرة روى سلم عنه ما انزل الله من السما من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشارح من قال المراد هنه كفران النعمة لا انقطاع عن اصنافه الفيئ الى الكوكب بفلاكيكم للبقوت اصل الايمان يزيد قولا بها طاوين اي بتلك البركة والبركة نمو خير الهي فيه تأمل الا اسنادا الشئ الى سببه والا اقتصار على شايع في القرآن والحديث فكيف يكون قرانا وهو حرام وفيهم من قال المراد بالسرك الان من اعتقد

بيت الكوكب منشئ فقد اشرك وبقولون البلايا بها التسببية بنزول الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون بها استرق الكوكب الفلاني بها المطر الحديث ورد انظار ايها ما عليه اهل الجاهلية وهي ما نؤدي اعتقادون ذلك ح ابو هريرة روى البخاري ما ترك الله من داء الا انزل له شفاء، مع الانزال لاهل الاسباب والدراية يحصل بتجربة بعض الاطباء طبا بعضو الشفا رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعود الله فقد تداوى الموت ان لم يأته داء الحديث ليس بعام لانه لا دواء لداء ما قبل ان دواء الطاعون فنجيد لاهل الكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا للموت ح ابو هريرة روى البخاري عن مات بحسب امرئ من شر في لا تحاسد خليفة لما لامرأة فانهم خلفاء الله في خلقه على عباده الا الماهنت ليطاعنا في بطانة من الرجال صاحب سره والمراد به هنا الوزير بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه بطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله قد اراد به نفسه لا يخل الصلوة والسلام في حديث اخر لكل واحد والله من قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا انا قد اعانني ربي فاسلم فيذر من الجن وهل يسلق لا رابع الى الشر ح ابو هريرة رضي الله عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا واانت اي وهل رعيت انت فقال نعم قيل للحكمة في رعيهم العلم تحصيل الصفح لهم بمواساتهم الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة لست اراها على اطلاقها فقد رعيتها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزء منه اعلم بما يبتغي مقدار القراريط في الحديث استعانة بالحفظ الحاجة الاناث سنني كسنة يوسف وقيل جوان استجبار الاحرار ومن قال القراريط موضع مكة وعلى بعض لا يشتغلها مما اي اخذ النبي صلى الله عليه وسلم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء اما يتفرغون عن اخذ الاجرة فيما يعلم لله تعالى لانفسهم على الاجارة عليها وقد الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فيها هذا التوجيه لا يحتاجه ايراده في ذلك الباب م يحيى بن عامر الانصاري قتل مازادا عن النبي صلى الله عليه وسلم اسبعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما فتنة اي ابو جهل في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وسئوله من الدجال ق اسامة بن زيد انفقا على الرواية هنا مات كذا بعده فتنة اضرع على الرجال من النساء، واما قال بعدي لان الحوض ما فتنة صار ظرفا بعده واضرق ابن ضرر ما انفقا على الرواية هنا مازال المسلمون اي السؤال عن الناس بغير ضرورة ما بعيد اي ملتبسا به مقاربا له حتى يلقى الله يقصبه ح على العاطفة بعين يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما بعدها مزعة بعين المهملة وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة مضغة لحم تعين يكون ذليلا لا وجه له وتبدل هو على ما هو عليه فيحشر في وجهه عظم الحم ق ابن ضرر انفقا على الرواية ما حق امرئ مسلم عرف عليه ذلك ليلتين ما يعني ليس وصية جزم به ليس حقه من حيث الاحتياط و الانتياط للموت ان عمر عليه ذلك ليلتين في حال من الاحوال الا وعنده وصيته في الامر بمثل الحال وحق الله يكون وصيته عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فيذل ذلك خير مفوض بل المراد انه ينبغي ان يفي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على

223

استجابا لانه صح انه صلى الله عليه وسلم جعلها حقا للمسلم الا عليه ولو وجبت لطالبت عليه الله وهو
خلاف ما يريد ولعل التقاطها لهذا في الوصية المشروع فيها واما الوصية باداء الدين وردّ الامانة
فواجبة عليه اعم من ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها لا يكفي وليس كذلك
بل لابد من الاشهاد حين عامة العلماء الا ان حق العبد يتعلق به فلا بد الا تكتفي مراجعة ميزعة
ولا يكفي ان يسمعها ما لم يأت بين جبران يطلعا عليه ق المسعودي محرمة وعمرو ان بن
الحكيم رضي الله عنهما الرواية عنه اما خلافت القصواء قال بعير الحدبية لان بالثنية التي يهبط
منها الى مكة بركت بها ناقة فقالوا خلأت القصواء المثلا بعيرة غير محمودة قوة الابل الا ان
للقرس القصوا بفتح القاف ناقة قطع ذنبها او خصاها فاذا زاد وفي خشبا فاذا خطوطا فهي شعلاء
قال صاحب الصحاح لان النبي صلى الله عليه وسلم ناقة تنتسب قصوا ولم تكن مقطوعة الاذن وما قالت
انها تحلق بعض الناس والام ولكن حبسها جابس الفيل اي منعها من التسرع من منع اصحاب
الفيل من مكة وهو انه قف الفيل فقع محاربة واراقة دم في الحرم قيل او ان والذي نفسي بيده لا
يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع للمال العجم الامر العظيم الذي يعظم هنا للمصالحة يعظمون فيها حرمات
الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهور الحرم فيها عن القتال الا
اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم دعا النبي صلى
الله عليه وسلم الرسل الى اهل مكة فضاء الحوا وانضرعوا ق انس انفقا على اوايرعن قال الحاكم فرجع
بالدنية ليلا فاستقبل النبي صلى الله عليه وسلم وسماعن ابي الحمراء وربما يخرج ليكشف سببه
فلا يرجع عليه الصلوة والسلام سأله الناس عن ازاء من سيرين فقال ما ازاء بنا من شيء
اي من البطوا الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه بحرا ان محققة من الثقيلة ١٠ سمعها
محذوفا وهو ضد الشان بفتح او فرس ابي طلحة هذا تفسير من المصنف رحمه الله الذي قاله ابن يقال
له مندوب خذ العارية م ابي حميد رضي الله عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من
القصوة وفيه حث على القصد في العارية الدنيا ق زيد بن ثابت انفقا على الرواية قال الحاكم النبي صلى الله
عليه وسلم يخرج من حجرة فيصلي له رجال فضلوا معه ولا نرانا وقع ذلك ليلة حتى اذا كان ليلة من
تلك الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا ان على السلام
نام ورمى ما باية بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال عليه الصلوة والسلام ما زال بكم صنيعكم
حتى خرصتم في اقامة النافلة بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم من الاقامة ما
واجبا عليكم بما ظننتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لانه من ظن وقوع
امر عظيم يجاف منه عادة فعليكم بمعنى اذا علمتم سبب ترك الخروج للنافلة فعليكم بالصلوة
في بيوتكم جاء هنا للامر بالاعلام لا بالحكم وفيه بيان رأفته عليه السلام لامته فان خير الصلوة
في بيته بغير الصلوة في البيت افضل في هذا عام بجميع النوافل والتسنن الا النوافل التي
من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد
افضل ق عائشة انفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه

وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان البعوض كريشا بسببه وجواز

ان يحكم جبريل عليه السلام بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما فارحم فله
ثلث حقوق واحد ان يكون ذا رحم فله حقان فان لم يكن مسلما فله حق واحد روى ان عليا عليه السلام
قال اذا رميت كلب جارك فعد اذنيه ١ ابو الدرداء رضي الله عنه ما طلعت شمس قط الا
يجنبتيها الجنية بفتح النون يعني الجانبين للحان يعقران التقرّ محل المنفق خلفا ومحل المسك
تلفا وقيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما المسك فانما
يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا الآن يعزم لها تحمل بكسر الميم والظاهر ان المراد
به الاعم ايضا ق ابو حميد رضي الله عنه انفقا على الرواية قال السيوطي صحابة رضي الله عنهم من العزل فقال عليه الصلوة
والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا فانما هو ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة وفي نسخة الا انها
هذا تفسير من المصنف لان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذار الحبل ذهب طائفة
الى عدم جواز لما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي تحود من البنات
في القيمة حية فجيء الحديث عندهم ما يرجح العزل عليكم ان لا تفعلوا وروى بكسر الهمزة ولا زائدة وروى
بفتحها فعلى هذا الخبر زائدة وليلوت عليكم ان لا تفعلوا ظنا مستفادا مما مر لنا ما قبله من الحكم للنفي
وعلى الرواية الاخرى وهي عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليق ابما قبله او نفي العزم لذا ويقرّ بالبيت
وهي ما نسمه ١ اي يقدرها الله انها وقت موقع العلة لما قبله يعني لما تفسي قرارة ملقحها يكون
مخلوقة البتة لا يمنع من خلقها شيئ ظاهرة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى
جابر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فانما
عندهم ما عليك جناح في ان تفعلوا جاب الا تؤدوا عنه بان فرأ الحرث المحرك بحيث الغضب يقرئه
فوارحل الصلوة والسلام بعده فائدة سنيا تيها ما مر لها م انس بن مرثد رضي الله عنه ما لنا ارض فيها
غط الآزاد وما لنا ارض للزرع فيها بفتح الغاء المعجمة هو الحق والصفيف في شرح قط الاشباه السنين هو العيب
ق انس م انفقا على الرواية عنه قال ابت بوبير رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها و
اكل القوم فقال عليه السلام ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البرا
بن بها الرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال صلى الله عليه وسلم
ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قالا بعد ان سألت من الاولى قال الصاحبة السنة
المسومة وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف في قتل تلك المرأة يهودية فالراجح في صحيح
مسلم انه لم يقتلها وفي رواية فتلها وجه الجمع انه لم يقتلها او لا فلما مات بشر من السم
رفعها الى اوليائه فقتلها ق كعب بن مجرة بفتح العين المهملة وسكون الجيم وبالراء
المهملة انفقا على الرواية حيث ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم بسبعة واربعون حديثا في الصحيحين
اربعة احاديث اثنان منها للسلم والاثنان متفق عليهما قال رأيتني النبي صلى الله عليه وسلم وانا محرم
والقمل يتناثر من رأسي وهي قفا عليه الصلوة والسلام ما كنت اراك بفتح الهمزة وضم الواو اي يعني
اظن ان الجهد بضم الجيم بمعنى المشقة وبفتحها الطاقة والمعنى الاول مراده هنا بلغ بك
هذا اي هذا القمل ويروى بلك ما اراك بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رواية العين اما تجد

225

سنة اه قلت لا فاقد صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من ما قاله
ابن حبيب المراد من الطعام البر واما من الشعير فيطعم مسكين صاع وقال بعض خلده من الشعير
ايضا نصف صاع نظاهر الحديث واحلق لا يسك قال ذلك في الحديث جواز حلق الرأس
المحرم لاذى القمل فاسوا عليه ما في معناه من القمل والمرض ح سعد بن سعد الوي البخاري
عنه ملى اليوم في النساء من حاجة قال لا امرأة عرضت نفسها عليه قيل ذلك كانت
ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس انفقنا على الوارث عنه ما من احد يشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو
حال بمعنى صادقا فيقيد به لان التصديق لا يكون عن قلب بل اعتقاد واحتراز به عن المنافق
الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة
على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد سلامة
بلا معصية او على من صادفه الموت قبل وجوب شيء من الكبائر وبقاء ما لم يعمل
بعقل الترسول فلا ينافيه لعدم صدقه فيخرج عن المعارض عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد بهم
حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة اتفقا على الآية عن ما من الانبياء نبي الا اعطي
من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثلكم اسم عليه البشر ما موصولة
بمعنى شيئا او موصوفة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية
صفة ما او صلته الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بمحذوف في تقدير
آمن به البشر واقفا او اعانا الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي صلى الله عليه وسلم
والا فمعجزات غير القرآن وحيا اوحاه الله تعالى الي فيه ما لم يؤت نبيا الا اعطي معجزة من جنسها
انما اقتصر على هذا البشر آمن عليه فانا انتظر من امتي لقلة تلك المعجزة واما معجزتي وهي
القرآن مشتمل على الزجر والحجج مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون
وبقاء ركب النبي صلى الله عليه وسلم فلم فارجو انا اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة ح انس رضي
روى البخاري بحذف ما من الناس مسلم يموت فيه ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحلمة الذي
يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة
وضمير رحمته عائد الى الله اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فان اطفال الوالد الجنة بفضل
رحمة الله او لاده قال ابن الشارح الجنة هنا من تقدير وهو بعد ما مستثنة النار تحلة
القسم نوفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار
الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله تعالى الوالدين
الجنة بلا استئناء النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة الى ان فلا حاجة الى تقدير المستثنى وما نقله
من الحديث لا يدل على استئناء النار والبتة بل معناه انه لا بد ان يكون قليلا مقدار تحلة
القسم م معقل بن يسار رضي روى عنه مقعل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة
ماوراه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري

في نار جهنم زادنا الله والمرور وهو عليها قائم مقام الذاعل والضمير المجرور للصفايح بعين ذلك الشطاط
النار بحيث تكوى وادوز النار رطبها اليابسة حرها فيكوى بها جبينه وجبينه وظهره اما تكوى
هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الغالب للرخوة كان يبسر جبهته فاذا رأى
يعلوم من موضعه ويولي ظهره والية لم يعطه شيئا غالبا لها ردت العبدت لاي كيفية لان ربهم
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يفرغ بين العباد فيرى سيئ هذا الفرع من العذاب الذي كان
يجري الله بين عباده فيرى سبيله منبطوه بعضها الى بعض المشاحة وبفتحها ويرفع سبيله وتصبه
اما الجنة بعين ان لم يكن له ذنب سواه او كان له وكن الله قد عفى عنه وامالى النار فكان عاجلا في
ذلك م ابو الدرداء روى مسلم عن عبد مسلم بن عبد الله الجدلي بظهر الغيب انظر معنى المراد بالغيب في هذه
الدعوة الاولى الملك والملك بكسر اللام وروى بفتحتين والاول اشهر ومنه هو من الملك الذي
يعني بمثل ما دعوته وهذا الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال السفراج والله اعلم
ما دعوته اي بظهر الغيب فخاف ان يكون قال الفوري لعله ان التشلف اذا الا ان ابدعو لنفسه بدعوة اخيه
السلم بتلك الدعوة لعبد بعوله الملك بمثلها فيكون اعود الملائكة م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من
عبد مسلم يصلي لله تعالى لله يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة يبتغي بها وجه الله الا بنى
الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق مغفل بن يسار انقطاعها وفي
عنه ما من عبد يسترجع عبد الله رعينة يعني يعوض الله رعاية رعينة وهي بعين المرعية يموت جندعا
يوم يموت انظر مقدم عاما مالم وهو عاشا اي حتى ظار عينة المراد من يوم موته وقت
ارهاق روحه وما قبله من حاله لا قبل التوبة فيها لان التائب عن ذنبه كمن لا ذنب له فتفكر
لا يستحق هذا الوعيد الا حرام الله عليه الجنة تأصل التحريم قد مر مرة غير مرة م عبد الله بن عمرو
روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل غالبا فرجعا تنبيها
على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون مثل ما في الراوي تغزو فتغنم وتسلم
الا كان قد عجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال الراوي يصحيح اذا لا يجوز
ان يتعمد غزاتهم بالغنيمة الا ريك ان اهل بدر لما خاطب افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال
النبي صلى الله عليه وسلم في حقهم لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم او هو مجمول
ورد بانه ثقة مشهور اجمع به في صحيحه منهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد سلم
شيئان من مرتبا العز وقد يقال دخول الجنة وتحصيل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة
النفس حصول الغنيمة من اجرا الاجر العز وقال شارح المشكاة الظاهر ثواب مقدر في الآخرة
فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فيفوته هذا المقدار منه في الآخرة والله الاشارة
بقوله تعجلوا ثلثي سلم ولم يغنم استوفى ثلثي اجوره وبقي ثلثان من اجره مجروحا بقيم على

هذا

نفوذ التقسيم بحسب ما علمه الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقل في فضل بدر فلا يناقض
تحتم الزلة لاحد لانهم لو لم يغفر الله لهم لو لم يغفر الله لهم اجرهم عاجلا فاجرهم غانمين غانمات
اجرا عظيما ولا يلزم منه الامان من عاقبة الامر وسر ذلك تحقق الاستحقاق لهم فوق الغنيمة لذا
قال الجوهري تنفيذ اي اصابهم مصيبة الامر جوز جم م عمرو بن عبسة روى مسلم عن عبسة
بالفتحات والدين والتسعين المحللين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضم الباء وفتح الواو والمال
الزكي بتنوين ما به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تقا الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء الا جاج
الشعر اي اختصر في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرض لحل تركيبه مع الاحتياج اليه
اقول ما لك الموفق الغم الخيشوم ليس اسم من الوجه من وجه لان المواجه لا يقع بها من الوجه
من وجه لان المواجهة يقع بها ما ذا ترى ولا رأس وفرع انهم فلعله اسقط فرضية تغسلها في الوضوء
وفعلها للندب حضار سنة وفي الطلم الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه واخاسب
لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثره بنبل وجهه وفي الطلم الثاني بيان لرعاية الغرض
بشعر فوق لحى امره الله تقا وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة عليها بقرب وصفه رسول
تقديره ما سكر جلا اغسل وجهه بغسل كما امره الله الا خرت خطايا وما وعد النبي صلى الله
عليه وسلم غسل الوجه بهذا التقييد لم يقيد فيما بعده من الفرائض كتفي بذكره مرة ونحوه مع
الماء ان الخطايا محوة بسبع ثم بغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من اناملي مع الماء ثم مسح
راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل فيما يصاب
واما ذكر هما عليه كم الاناملي ليسهل تتميم الواو الى العين الا خرت خطايا رجليه من اناملي مع
الماء فاخ هو قام فصلى اثنى الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو اهل الا يليق
وفرغ قلبه لله الا انصرف من صلاته جزا السرعة نحو يعني خان قام فصلى اما يكون على حاله
الاحسن الانصراف من صلاته ونقائه منها لحسنة يوم ولدته امه التشبيه في نقائه
من الصغاير لان الحليا بريح روى بحاء مهملة ثم جيم ثم راء ثم ياء مثناة تحتية ثم حاء مهملة
سيلحقه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان يفيض الثناء ومنهما هو المعبر
عن لسان بلسان آخر والمراد بهم هنا الرسول لان الله تقا لا يخفى عليه لغة ولكون الملامة تق
في الآخرة ما لا يوجى الا برسول فيتظر ان منه الى الجانبين فلا يرى الا اقدامهم من احوال النسبة
فينظر بين يديه فلا يرى الا اثار نقاط وجهه فانقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو لبيان الاتقا
بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به ثم من النار فليتق طيبة اي خليقة حسنا بقول حسن
يطيب به قلب المسلم ق جمع رهبان فقاعا الرواح جمع ما منكم من احد الا وقد ثبت مقعده من النار
اي اثبتت في اللوح المحفوظ ومعناه وقرر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله صلى الله
وسلم افلا نتكل على كتابنا بمعنى اذا كان لا بد ذلك فلا نعمل عما كتب لنا من خير وشر ونترك العمل لعلوم

الرسول

220

فاشئة فقالوا اعملوا فكل ميسر لما خلق له واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى الآية رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة

ع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة

ع وعن علي رضي الله عنه قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد ما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار الا وقد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة ليكونن من اهل السعادة ومن كان منا من اهل الشقاوة ليكونن من اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قال اعملوا فكل ميسر اما من اعطى واتقى الآية رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة

ع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة

ع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة

ع وعن علي رضي الله عنه قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد ما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار الا وقد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل من كان منا من اهل السعادة ليكونن من اهل السعادة ومن كان منا من اهل الشقاوة ليكونن من اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قال اعملوا فكل ميسر اما من اعطى واتق

اى جراحته سمى بذلك لخروج الماء والدم اى سيلان دمه الدموى والرجيع مسلك ذى بجيلة
بسيلان الدم امران استزادة نجا ظالمه بالقتل واظهار رتبة فحذا هل الموقف ق ابو هريرة
انفقا عى الرجز من مولود يولد الا والشيطان يمسه بين الوليد مولود فيستهل من مس الشيطان
الا مريم ابن عمران وابنها ذهب يستهل حروف الى ان المراد بمس الشيطان اياه الاغراء
وابنها ذهب يستهل حروف الى ان المراد بمس الشيطان اياه الاغراء
يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مسته مريم وابنها فلاستجابة
دعاء حنة فى حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة لحالت بعد
وضعها والمس انما كان بحال الولادة حال ما تعقل بل انى متى قالوا لان الشيطان لو
على الناس بتحسسهم لاستلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد بالمس التطرح الاغواء
لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم بالاستثناء لان الخاطئين
كلهم كذلك اجيب بان المعنى فى الله اعلم الا مريم وابنها ومن فى معناها واليه اشار القاضى
عياض افاد هذا الجواب ان تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان
نبينا عليه السلام افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصائصها
فلا يلزم ان يوجد فى نبينا صلى الله عليه وسلم اذ كم مفضول موصوف بخاصية لا توجد فى
الفاضل منه فان قلت لم يثبت حقيقة المس له تعالى علم استحالة التفعل اجيب بان
استحالة التخيل بتصوير الشيطان كما تمسه بيده ويقول هذا مما اعلوه ونحوه
قال ابن الزكى لما قوى الله تعالى الدنيا بدين محمد صلى الله عليه وسلم وشرفها بكونه
روى مسلم عنها ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا
شفعوا فيه عبر عنها بالجمع وشفعه بالقاف اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه مرارا
فى حديث ما من رجل مسلم يموت ق انسى انفقا على الرواية عنه ما من بنى الا وقد انذر امته
الاعور الكذاب وهو الدجال الا انه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة
تدل على كذب الدجال فى دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفى النقص من الله تعالى
لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفى رواية اخرى مكتوب بين عينيه
كافر يقرؤها كل مؤمن وان لم تكن حقيقة لقرأها ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة
جعلها الله تعالى علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الحق سبحانه وتعالى من كاتبة وغيرها يتبع وجميعها عن
اراد سفاوته ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه ما من نبى بعثه الله فى امة قبلى الا كان
لم من امته حواريون يعنى صدقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض
قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها
ومنه الحور للحواري الذى يخلص مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره خلصوا عليهم هذا الاسم

وصار لكل نبى قبل الحق ناصر نبيه حواري تشبيها بالحواري للذي يحور الثياب اى يبيضها
يقتدى به يأمر بمجل عليها القائل فهو جار فى حديث حرام بنت ملحان يا ايها الناس بسنته و
من امته الا واحدة اتمها التغيير للفتنة تختلف من بعدهم اى تحدث بعد الحواريين خلوف
بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الطالح بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف
بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة بعكسه فى الحال والمآل منهما بالفتح والاسكان
ما يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعنى من حاربهم واذا جهد بيده فهو
مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى يؤدبهم وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه
بان ينكرهم ويبغضهم عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فليس وراء ذلك اى دون الجهاد بالانكار
من الايمان حردل بضم محرة الاطباء ذى المراتب فمن لم يجده فى قلبه فليعلم انه ليس فيه من نور
الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج بطلبه قال ابن سراج فى ليس فى نفسى الايمان لا امر بزنا بالكفر
والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التقليل عليا تقدم الكلام عليه فى
حديث سوادى مسلم منكرا فليغيره بيده ق عائشة انفقا على الرواية عنها ما من بنى يموت
حتى يخير اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجهه تخيير فى حديث
ان الله خير عبدا ق ابو سعيد روى البخارى عنه ما من نفس
هذا الحديث حوله على الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه فريبا ق انسى انفقا
على الرواية عن ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها
انها ترى بالى الدنيا وهو فى قبره الخبرة فاعل يسرها وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما
فيها اى وللحال ان لذلك النفس فى الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل
فى الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه فى حديث ان ارواح المؤمنين فى جوف
طير خضر م عائشة روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة
من الاولى والثانية زاد ثانية ومن فى ومن يوم عرفة متعلق بالكثرة اى لعبيد فى يوم عرفة
ثم بباهى بهم الملائكة المباهاة هنا الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا
اللفظ مشابها لما هنا فجلده والمراد بباهاتهم بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء
اشارة الى انواع قربات بوقوفه والحديث دال على ان يوم عرفة فى الحج مثل سائر ايام عرفة فما قال
رجل امرأته طالق فى افضل ايام السنة تطلق يوم عرفة وبذا يطلق يوم الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاوجه انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه
افضل ايام الاسبوع عالم يكن فيها يوم عرفة فيوم عرفة فيضاعف م تسلم روى مسلم عنها ما نفقة احد من
صدقة نفقة هنا للارم والمراد بالصدقة المفروضة يعنى اذا اخرج ما من بنى بعبده الذى فى امة قبلى الان
لم من امته حواريون يعنى صدقون مخلصون وهو منسوب الى الحوارى وهو التبييض
قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها
ومنه الحور للحواري الذى يخلص مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم

2/33

ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالذي فقدتم ما ينفد وفي الامانصان ويبقى والعوض جزيل عن مفارقة
الآزاد الله تعالى بما عزا سبق الى وهم الاشتغال بترك الانتقام ممن اساء اليه زلة وجبر خيبة التي
صلى الله عليه وسلم الله ليس كذلك بل يريد لذلك استناءة عن ابان ينتقم لدين الله ويعلي كلمة
عزة الدين واعتزازه بالانتقام ينفذ الى الآخرة الى الآخرة بعلي من مستسلم او يطرح على الجاني من سيئة
فينذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء معروف الى الجملتين وهذا اقرب وجوز ان
يراد بالدنيوي لان من عرض بالشتم او العقوبة ساد عند الناس وزاد فراهنده م المقدار وعن
روى مسلم عنه قال ابتلت اناه وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا
فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال اعلم الصلوة والسلام أحلبوا
هذا اللبن بيننا فكان نحتلب فيشرب كل انسان نصيبه ويحفظ لنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه وكان يجيئ
من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع يقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه
فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا صلى الله عليه وسلم يأتي الانصار فيحلبون ويأتيه الى
هذه اللبعة فما ينتهي حتى يجاءه من الشيطان فعاد ثم يجيء الشيطان فعاد ثم يجيء فيجيئي ولا يجده
فيرقد عليك فتقول والله لا يجيئني الليلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فحمل لي الحاف بفعل ثم اتى
شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني
واسق من سقاني فاخذت السكين قبل اطلقت الى الاعنز فاذا بهن حفل حافل فحلبت فيه فشربت
لكل منهما حاضل ثم ثنى اللبن حتى عدت الى ان احلبت فيه فجاء صلى الله عليه وسلم فقال
اشربت يا لكع فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرب حتى تشرب فقال اشرب فشربت
الى الارض فقال ارحم اصرى سوءا ثم قال يا مقداد فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحاف من امري كذا
وكذا فقال اذهب الليلة هاهنا ليلة الثانية اي الليلة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اعطيه عطية
اذا انا اتمنى عبد الله حمزة اي اتمنى ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي منه فقط صاحبنا
فنصيبان منها اي من تلك العطية نفيسا قاله لمقداد عند حلبه بفتح اللام الاعنز الثلث ثانيه م
عائشة روى مسلم عنها ما خلت الله وعده ولا رسله بالرفع عطفا على الاولى فالا بعد ما وعده جبريل
عليه السلام اما بايته البارحة فلم يأت قدم فصته في ابابا بكاء في حديث ان جبريل الحاف وعدني
انه يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضيتين لم تنتج بينهما ان الحانث الحاد ثة واحدة يجوز ان تكون عائشة
روت هذا الحديث عن جملة فيكون مرسلا وان لم يكن كما سنح حاضرة في بيت جملة في تلك القضية
وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا استباه م الجكعبيد روى مسلم ما يقيد الحنين وصب
وهو الوجع اللازم ومنه فؤاد فؤادا لهم عزاية اصب ولا تصبا اي تغضب لاسم تهم التنزيه والكظام
القاف بفتحها هو المرض والاذى والحزن بضم الحاء وسكون الزاي المعجمة وفتحها الغمان حزة الهم
بالرفع عطفا على ما قبله وهو مستول للمستقبل والحزن للماضيات وقيل الهم ما يذيب البدن من الغم
والحزن خشونة النفس عند بعثة قال القاضي هو هنا الغم وفتح الهاء فالظهر المستكن وهو الهاء من
اي جبير مخوما والبارز ضمير الهم عائد قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء،

بضم الهاء اي بتمه والبارز ضمير الهم من السكنة للهم قال النووي الحنا الروايتين صحيحتان الاكثر
به من حظايا ما ي بعضها ق عائشة انتقاما على الرواية هذا لما كانت اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلوة
العشاء ليلة من نسائه عمر رضي الله عنه النساء والصبيان فخرج عليه الصلوة والسلام فقال ما ينتظرها
من اهل الارض احد غيركم بفتح الظاء صلوة العشاء هذا لفظ مسلم ينتظرها بضم الظاء اي ينتظر
الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة لكن عرف النبي صلى الله عليه وسلم بنور النبوة ان الا يستطر غير هم ق لهم زيادة
انقطعوا الرواية عن قال ابعث النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فجئت سمع ابن جميل وعالم بن الوليد
والعيكس القصة ح فقال اعلم الصلوة والسلام ما ينتظر بفتح القاف والحاء وكسرها ابن جميل الا ثلاثة لحان حقيرا وه
فاغناه الله ورسوله وهو ما يفضي ابن جميل على الباب الصدقة الا لكن هذه النفوس وهي الحان حقيرا
فاغناه الله تعالى وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان المانع اصلا وهذا الحق لهم والعجب فيهم ان
بامن نزول من قرائح المتأبين وأما عطف على الصلوة والسلام فمشعرة على الله لكونه سبب الاسلام و
صيرورته غنيا للاباحة الله من اغنائهم فجئت تلك الصدقة فاعلمت تفرقة اذ لا يظن بها تقصا به
ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فرضا لان البعث انما تكون في الصدقات المفروضة
وقوله عليه الصلوة والسلام وأخر الحديث حتى جاءني اما ما قبل ذلك فانه كان مطلوبا حالة الحاف مقتضى الظاهر
تطلبونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر لجواز قوله ان نسأل الله الحق بفضل الحق سأله ذا استسقى الرحمة
واعبده بالبناء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة بين الرأس والاعبد من قولهم
فرس عبد اذا كان سريع الوثب ويجمع بعضهم هذا بأن العادة جارية بتعمل الاشراس من العبيد روى
بالتاء المثناة فوق وهو جمع الفتاء وهو ما يتأهب به للحرب في سبيل الله هذا الحاف اعتذار عن
النبي صلى الله عليه وسلم الحاف الذين المنع بعض انكر زعمهم ان اعبد التجارة فطلبتم منه الزكوة وانما
وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان حالنا وقفنا اعبدنا مع ان غير واجب
عليه يجيء الزكوة فليس بتقولوا ان يزكيه عليه للمعنى الاول الاولى واما القياس بن على المطلب
عمر رسول الله رضي الله عنه العباس بأبا ومثلها معها في رواية البخاري رضي الله عنه والاول الاولى قال اعبد هذا نشأ
في الزمام الراجحة عن العباس بأبا يكون البدن عليه الصلوة والسلام اخر صدقة العام المتقدم عن
الوقت يسارة طاجتة اليد والتزم عليه الصلوة والسلام اعطا صدقة العام الذي طويت فيه
والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عن معنى وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتح ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة
عامين لي بعض علامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعد فقوله فرضي علي يا
عمل لما شعرت انه الاجل صنع ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول ارفع موضع التعليل القول
فرضي علي التقريب انما يحصل اذا التزم عليه الصلوة والسلام اعطا غير المفروض واما المدينة اخر
فغير معلوم صحيح نفع ما ق اسنى صرف انتفاعا الزاد ترصنه ما يلا قوام معناه ما يلا اشخاصي
قاد الذا وكذا قيل القائلون لما نوى ثقة عاج وعثمان بن المطعون وعبد الله بن رواحة وانما لم يذكرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بالعمائم لتعظيم خلقه حيث كره صيا، ح من الناس لكن تعا وانام واصوم و

افطر صائما ترجح النساء ذكره المفعول دون ما قبله احترما يستاك الصائم وقال ابن سيرين لا بأس
الوعيد بما تركه الله صلى الله عليه وسلم لمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يحمل الوعيد
راجعا الى الكل قلت عرف الاقتضاء من قوله صلى الله عليه وسلم الصائم سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني
اقول الاولى تعميم الوعيد اقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل عليه اقتضاء قال
حين سيان نفر امن الصحابة قال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا
انام على فراش او لا يتخذ عباءة وهذا من ترك الصالح لعدم قدرته على اقامة حدوده فكان
داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة انفقا على الرواية عنها بالواو قوام
اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ ينتزحون عن الشيء صفة الشيء واللام فيه
زائدة يبقى افضل شيء سئلوا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فزاد الله الى
لا علم به بالله يعني انا احترزهم لكان لخوفهم من عذاب الله فانى اعلم بعذاب الله وهو
لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واسدد هم لذة خشية فان قلت لم يقل واختاج والتوصل
انا يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقولهم الحجارة او اشد قسوة وفيه
مبالغة - وفي الحديث تحقيق الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وعدم التنزه عما يفعله وان
العلم بالله يوجب اشد الخشية لهم ابو سعيد روى مسلم عنه ما سيد اهل الجنة قالوا نبينا
صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عم استثناء عن وجه الامتحان و
النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد دخنة وهي الرقيق المخل الابيض
يبقى مسك بفتحتين او الرمكة ولما المسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية الاخرى
ان ابن صياد سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال
القاضي وكم سم الرواية بن لكن بعض العلماء قالوا الرواية الظاهرة كما في حديث جابر وابن عمر
يحلفان انه الدجال حتى انه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد روى
انفقا على الرواية ما تضع يا رائد ان لم يستدل بحين عليها منه شيء وان لم يستدله لم يكن
عليك منه شيء قال الرجل فطفت امرأة وضعت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد ها
النبي على الصلوة والسلام اعلم يرد ان يتزوجها غيره فقيل خطبها رجل سأل عليا الصلوة والسلام
عن كنيته فقال على الأهل الا ذا رقال نعم الحديث فروجتها صلى الله عليه وسلم اياه على ان يعلمها
ما معه من القرآن ام ابن مسعود رضي الله عنه ما تقرأ ون الرقوب بفتح الراء اي ما تعدون
معناه فيكم قال اراوى قلنا الذي لا يعيش له ولد قال لا ولكنه الذي يجيء ولده ولا يسبق
ذلك بالرقوب وهذا ليس بطلا التفسير بالمعنى الذي لكن الرجل الذي لم يقدم من ولده
شيئا امم يبت ما ولده احد فقد ذهب مات ولده ولم يحزن بالموت ولكن لم يمت باعتبار الثواب
لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان المعاني المستعملة عما فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم
في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو لما لذي لا ولد له قال اراى
النبي صلى الله عليه وسلم لما نعد ون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال

قال اليس كذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض بما ذا القوة المحمودة قوة
من قوته اقوى اعداء وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك انفقا على الرواية
عنه قبل الطاء احد شهد النبي صلى الله عليه وسلم ما وراه عنه ثمانون حديثا في الصحيحين
ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال الطاء عزة بتاء ثوحرة شديد
وسفرها كان بعيدا والاعداد الكثيرة ولكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعا ركعتين في المسجد كعتين كما كان عادته عليه الصلوة والسلام
وجالس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل
سرائرهم الى الله وكلهم حرجت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه
فقال ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت بلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان لي عذر لجئت
عنك فقال اما هذا فقد صدق قال لم عهد منه مثله قبل ذلك اي في وقت قرره عن غزوة بترك
فيه الحاحت اجز معذرة على الصلوة والسلام لكان معه فيها المنون الغائبة الحديث فقال
لي صلى الله عليه وسلم ثم حرج يقضي الله فيك قال الرجال يلومونني ويقولون لي اعجزت ان تعتذر الى
رسول الله عليه السلام لما لعذر ذكرته له فيك وذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك
سمعت ان مارارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرجهما واشهد
الصلوة والطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة حتى انا جالس انس
في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب
بن مالك ابشر فخررت ساجدا فآذنا جاء البشير بتوبة الله علينا فذهب الناس يبشروننا
فلما استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني
عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك
بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم جهة نجد عليا فاتاه برجل يستبد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه
بعود المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد صلى الله عليه وسلم
ان تقتلني تقتل ذا دم وان تنعم تنعم شاكرا وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت
فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجبك بمثل ما اجبتك فتركه حتى كان بعد الغد
فقال ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل
قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد صلى الله عليه وسلم والله ما كان على وجه بغض الي من
وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي والله ما كان من دين بغض الي من دينك فاصبح دينك احب
الدين الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد الي وان خيلك اخذتني
وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل
صبوت فقال لا ولكني اسلمت مع محمد صلى الله عليه وسلم ولا والله لا تأتيكم حبة حنطة من اليمامة
حتى يأذن فيها النبي صلى الله عليه وسلم

237

بين الاناث بضم الهمزة وتخفيف الناء المثلثة قبل السلامة م جابر رض روى م عنه ما اشملت عليه الذكر ارسلت الى فاطمة لم ينفني ان الحمك الاتي كنت اصبح قال ابو بكر وفد ارسلة في حاجة فجاء وهو على البنى صلى الله عليه وسلم بعير اعلى بعيره منطوعا لا يعيره ليقضيه فقضاه اى البنى صلى الله عليه وسلم بيده هكذا او وصى اى اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقاه بيده وفي جواز الايماء في الصلوة الفائدة وجواز هما على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسيء عليه احد فيمن عن الزكاة ما نع ق زيد بن خالد انفقها او اعيرها مالك ولها زعمها قال ابو عبيد سئل عن اخذ صدقة الابل فانه معها هذا بكسر اللام الهملة وجاز الزاء المعجمة وما وطع عليه البعير من حقة او اداد يكون معها انها تقوى عليه للتصرف ورد الماء وسقاها بكسر السين انا الماء المراد يكون معها انها اصبر على الظمأ اشد قلة الماء وتأكيد المعنى ما قبله وعن يحيد بها بياء مثناة اى الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لتصيانتها وتوجيه منبها عليها وعند الشافعي وما لك المستحب تركها الا ان لا يامن على البعير الذئب واباعه كما مات الخوف الضياع وهو دليل في ضالة الابل م جابر رض روى م عنه ما لك ياتم السبب اوياتم المسبب شك من الراوي مرفوعين بزايين معجمتين وفاءين وتاء مضمومة والمشهور فيها الزاء انها مفتوحة قاله القاضي وقع في بعض نسخ بلاد نا بالراء المهملة وزواه بعض شيوخ مسلم بالوجهين وانكر عياض الزاء وقال انما هو بالراء المهملة قال الحربي يعني مرفوعين فمن فتح فعلى الاضمار كما تقدم في آيات سور تقدمن قال النحاة يعني مرفوعين فمن فتح فعلى الاضمار كما تقدم فقال لا تسقي الحي فانما ذهب بهم الناء حظا يا بني آدم كما يذهب الكبر حتى للحديد م عائشة رض روى م عنها قالت مرج البنى صلى الله عليه وسلم من عندي ليلا فقرعت عليه فجاء وذاى ما صنع فقال ما لك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام الغيرة الجبلية وفي للملابسة بالرفع وجاز الجر والمعنى ما عن الغيرات م جابر بن سمرة رض م عنه مالي اراكم رافعي ايديكم بمعنى الانكار وقال النووي المراد برفع الايدي رفعها عند السلام مشيرين الى التحيات انتهى اتناء جمع سمين بضم السين المعجمة وسكون الميم جمع سمينة وهو من الدواب مالا يستغرق تحتها اسكنوا في الصلوة بضم جيم علينا قرأنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام جاء غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين و تخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس بعني مالي اراكم استثناء منقطع فبين م خروج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قالوا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اى يتلاصقون فيه خرج البنى صلى الله عليه وسلم ق سعد بن سعيد رض انفقها عليا الزاء عنده قال ذهب البنى صلى الله عليه وسلم الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فجاءت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رض فقال ايتبع الناس فتقام فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فصفق الناس التصفيق التفات ابو بكر فراى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه البنى صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر رض يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى حتى قام في الصف فتقدم البنى صلى الله عليه وسلم حتى استوى في الصف وتقدم البنى صلى الله عليه وسلم وصلى فلما فرغ قال يا ابا بكر

ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق حين رابه شيء عليكم بالتسبيح فانه اذا سبح التفت اليه حتى يفعله اى نزله منزلة من يحتاج الى اعلام الغير فليس بتسبيحه قال ازاد ابو حنيفة اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز انشاء بعض الناس ما لم يكن ق ابن عباس رض م جابر رض مبنى انفقها على الزاء عن عباس رض انفرد البخاري بالزاء عن جابر رض ما منعك من اليمين في رواية ابن عباس ما منعك ان تكون مجيء معنا قالت معناه فتح وجهاجح على احد هما اعتنى حواب حتى سال اى كيفية منيء زوجها في اى شيء اهي خير لها ام البعير بن والاخر اى البعير الاخر يسقي رضاء لم يبق في مركب قال ابن البنى صلى الله عليه وسلم فان قرقة رضاء لم تفرغ مجم وفي رواية نزل يعني تقدم مقاصاة الثواب الا اضحاء لقوله لاهلها لكم فان من عليه حجة اذا احرم رمضان لا يسقط عنه الحج او حجة مع شك من الراوي قال ام سيال م خ اوهو ما في اوكاء ما للموصولة ويكون جزء مبتدا الخبر وف م ابو ذر روى م عنه ما اصطفى الله من الملائكة او لعباده المبتغى هنا محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى الله وجرى ط هذا بدل من الخبر قال ابن حجر سئل اى الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي الا الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله م خ اوهو ما يلوح ق اوله مرة روى البخاري منه ما يستقل بالنصب منبر سلطان المقدر من الكعبين من الازار اى ما يغطيهما من الثوب من اسبال ازاره

للتقليل وقيل معناه ان فعل ذلك في النار وذكر الفعل وارادة الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للجزء وفي بعض اسبال من الكعبين بدل من الازار فعلى لسان الراوي ما مصدرية لا يناسب الخروج الا اهو ذهوضه ولا اوحان الفاعل جزء ق رافع بن خديج انفقها على الزاء عنه ما ابن الدم الاسعار هو الاسالة والمراد هنا الاخراج شبه بها الخروج بالجرى وذراكم الدم عليه قال النووي هكذا في النسخ ظاهرا وفي مجزوف اى ذكر اسم الله عند ارساله ومعنى ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فحذف الغير للجواب المذكور معي وفي بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين لانا اولا نظر الى اطلاق الحديث وثانيا حرر نكما يعلم ذلك اعن وجه استثناهما اما السن فمفعم يعني لا تذبح به لبقاء بنيتي بالدم لما ان الاستخدام مضر عن بكونهما زاد الجزء واما الظفر فربما يحل المدى فيذبح بعض اليم وسكون الدال وجع السكين العظيم الشبيه بالسيف لكثرة ما يحملون الظفار وجع محل المدى فيذبحون بها فلا تنشر بها لانهم لظفار وعند ابي حنيفة المستثنى عند المذبح وجعل الحديث عليه لقوله عليه السلام انهر الدم بما شئت واعانهم بحر بالنظم المتقدم لانه يفتقر بثقله فضاء في المنخفضة وليست كما فعلوا يفعلون كذلك ق عمر رض انفقها على الزاء عنه قال اعطاني النبي صلى الله عليه وسلم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال خذه فتموله وتصدق به

ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف اى غير متطلع ولا طامع ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يريد مالا وجد فخذ هذا الشرط لا تتعلق نفسك بم ق بعطاء امية رضى الله عنه وكان عاتبه وعشرون حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب الحديث ع ثم سكت فجاء الوحى فسري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك وهو هذا تفسير من الحصر لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب فيجوز ان يراد مما كنت ممنوعا بالاحرام والتنسيق والملابس لكن التفسير الاول اولى لانه هو المسئول عنه لان الاحرام لا ينافيا عنه بل يحيطها ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال سئلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانا ثم سئلناه فاعطانا حتى نفد ما عنده وقال عليه السلام ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اى يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله يحفظه الله ويكسر العين اى يعطه الله العفة ومن يستغن اى اظهر الغناء من نفسه وترك السؤال يغنه الله اى يجعله غنيا ومن يتصبر اى امر نفسه بالصبر ولفظها عليه بمعونة الله اى يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يتاتى عليه النفوس من الفعل والطاعات وغيرها ق نوح ام وهو ما يكون اوله ما للوصول وصلتها طارق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اى بين نفخة الفزع ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاء ت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قال النووي قالوا الله تعالى ينفخ في الصور فصعق من في السموات والارض الا ما شاء الله ثم ينفخ نفخة اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق يتزل من السماء ماء كمني الرجال فتنبتون منه الاجسام واذا تمت هيئت الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة ابعث بعثا الى النار وحي الى جسده فيجيبها الله تعالى كذلك في الحديث وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ينيف واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد من البيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى منبري على ترعة من ترع الجنة وقيل بيني وبين قبري والاول اولى لانه ذكر بعد هذا قبره في بيته عليه الصلوة والسلام وقوله من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه توجب دخول الجنة كما قال عليه السلام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسألان الله غير ما سألنا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم ما يدعون ولهم ما يحكمون الحديث وهو حق لهم ومنبري على حوضي اي على ما هو ظاهر وقد روى انه يوم القيامة ومنبري على ترعة من ترع الحوض وفي بعض النسخ على حوض

القصاصين والاتقياء من قلوبهم حتى قالوا للابرسيثيات لما تاجر وحولها فرعد صرح الحديد بيده و
قيل لان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم فيه اثما لانفاقه لمال في ذلك قبل ما قالوا اسلامه
ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها منطوه بعد بحضين احدهما بالعصر وفي هذا
والكاف بالمد وكسر الهاء لغتان صحيحتان فقالا يا بوبكر يقولون هذا البحر وسمي سيدهم تمساح فاتاهم
ابوبكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم ما قالوا الا بغير الله لئن هذا لمحمد سلم بروت النار وعقر في البيداء
ثباتا فقال القاضي روى ان ابا بكر رضي عن هذه القصيدة فقال قولوا لا ونغفر الله لك ق ابو بكر لم
انفقا على الزيد بحمد قال نظرت الى اقدام المشركين حتى رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو
ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني
بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فيقال ان حزن ابو بكر
اشفاقا على رسول الله ﷺ ولان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة وروى
انه لما اطلق مع رسول الله ﷺ الى الغار جعل ينمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله
مالك يا ابا بكر قال اذا ذكرت الطلب فامشي خلفك اذا ظننت ثم قصدهم فدا مشى يمينك يا بيك
قال يحرمه والذي نفسي بيده لذلك الليلة جنين من ان عمر وهو عظيم ثم قال النبي ق سبعين سعد لم
انفقا على الزيد بحمد يا ابا بكر ما ظنك باثنين ثالثهما الله ق انس انفقا على الزيد بحمد يا ابا بكر ما
امرهم في اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عن غائب منهم يعني ثابت بن قيس بن
شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم والف مكسورة وسين مهملة وابو عمرو الذي سأله النبي ﷺ هو سعد
بن معاذ فقال يا ابا عمرو ان جارك ما علمت لرشكوى ولكن قال ثابت مزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا
ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ﷺ وتقدم قال ثابت مزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا
ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ﷺ وخشيت اني اكون انا هو فهو الذي حبط عمل ثابت استشكل بقوله
فحملت في محمد وفي آخر يقوله يعني لما ذكر ابو عمرو النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكره الا من اهل النار فقال
بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية ان اطلق النبي صلى الله عليه وسلم ومتعلقه فلا تبلغوا اصواتكم ورد
لحة الذي تبلغ صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يبلغه كلامكم الظاهر المراد ق ورد بان الاية
ق انس انفقا على الزيد بحمد فان كان الذي يراعي انما طلب كثرة الجلد يوما وزيادة بقدر ما
حرمنا منه فاخبره فقال يا ابا عمير تصنع عمرو ما فعل النغير يصغير النون وهو طائر
كالعصفور احمر المنقار ومنه بقيم حسن خلقه حيث حافظ الولد ان واباحه صيد المدينة للامر بالعلم
لم يتهيأ عنه واباحه اخذ الصغير طبرا ان لم يعلم واباحه ان يكنى احد ابنائه بكنية ولده تعلقا بالنقاء
ق ابو موسى ع انفقا على الزيد بحمد يا ابا موسى لقد اعطيت من مزامير آل داود ويشبه ان يكون المراد بالمزمار
في الحسن وحلاوة النغم بالمزمار الآلة هنا في المراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشترك احد
من آل يحسن الصوت المراد بآل محمد الذي بعثنا اليهم لان صوت داود مع كونه معجزة من
معجزاته ظهر معجزات لنبي يكون نوعا على حدة فهو في الزيد انفاقه ثم يقيم داود
يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود يحرم في اليوم بمزامير الصوت الحسن فيقول لبيك وسعديك
في الدنيا فيقول اني اردت عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستمع لصوته اهل الجنة ق ابو هريرة
رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا بين ظهراني اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ

فلما رجع وجد وجدا فقالوا له لقد ظننا انك قمت الساعة فقال له يا رسول الله لم اكن
الا ستكمل في بيتي الاغتسال عامدا بعني اصوات بيت المدارم ابو زيد رضي الله عنه يا ابا زيد اراني اراك ضعيفا
اي نحيفا البدن ولا اعلم اح

فرمصر عليه فكنت اول من مرج بطليه فوجدته في حائط بني الاشهل فقلت عليه عطشان
نعليه فقال يم يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد
ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال
ابو هريرة لما يلي مطلعا جاء بنعلي هاتين فمن لقيك من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان
يا ابا هريرة فقلت هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما من لقيت يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشرته بالجنة فكان اول من لقيت عمر فضرب بين ثديي فخررت لاستي
فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت بكاء وركبني عمر فاذا هو
على اثري فقال لي مالك يا ابا هريرة قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي
ضربة خررت لاستي قال ارجع فقال يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي
اقد بعثت ابا هريرة بنعلك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان
اول من لقيت عمر فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي قال يا عمر ما حملك على ما فعلت
قال يا رسول الله بابي انت وامي اقد بعثت ابا هريرة بنعلك من لقي يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي
قال ارجع يا ابا هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فوقوع في نفسي من ذلك شئ فذكرت ذلك لعمر فقال اضلته بعد ما قال لا الا الله يعني رجلا
من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة
قال لا الا الله ذهب هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما عنى به بخصوصه اسنى وعن ابي ان اجمعوا
عليه نعته الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال هلا شققت
عن قلبه حتى تعلم انما قالها عن قلبه لم الفاء زاد البيهقي ما يدريك ما بلغ به قلبه
قلت حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل لما ظن انه قالها خوفا من
القتل وقد منا انه لم يلزم عليه حد فما وجه الزامه قلت يلزم لانه لم يقل لا اله الا الله الا الرجل
محكوما عليه بالاسلام قبل الاخبار بتوبته عم فانما اسند علمه بالامر الى نفسه فحيث لم يعرف حاله
م انس روى لهم عنه يا انجشة بالهمزة مفتوح ونون ساكنة وجيم وشين معجمة ١٠ اسم
غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل ارفق في
سوقك بالقوارير اراد بها النساء التوافي في الحدو ترجيع عاوجها الاستعارة لان لضعف عزائمن
ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج اما امره بالامهال للاشفاق على القنة بحسن صوتها فيقاربه
الغناء رقة الزنا والاول يزين ضعيفه لا يتحمل الحركة العنيفة لما القوارير وهذا اشبه و
فيه جواز التسفر بالنساء واسماعي الشعر ونحوه ق انشر معي ما استكتاب الله يأمر
بالقسامة ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس من انكر قول ذكره بعلامة في ولكان ينبغي ان
يذكر لمخالفة خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية المسلم بالام الدبيع لكتاب القصاص
لان المخالفة عما رواية لم لانت ام الربيع تقدم في صحيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة انفقا على الاخراج عنه بالفاظ عدد ثني يا بني عمل عملة
عندك فالمشاد بها اصل المفضل هنا مبني للمفعول عما غير مبني لما يلي الى هذا ظاهره لكن يجوز
ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاء لك بتوابه الكثيرة انما اضيف الى العمل لكونه سببه
في الاسلام منفعة فاني سمعت البلبلة بحمل ان يكون هذا البلبلة العرايج في حزمه او في بقفلة
حشف بالحاء المهملة وسكون الشين اي صوت نعليك دق بفتح الدال هو الصوت
الذي يعني صوت دق نعليك بين يدي في الجنة وهذا التسبيق لعان لخدمة كما يسبق العبد
مولاه في المشي وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم عاذلك العمل ولم يخبره غيره اليه
وليصيره لذلك سنة وسيتي بشارة الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة
من اني لم اتطهر طهورا بليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله
لي ان اصلي هذا الحديث من النوافل م ابو هريرة رضي عنه قال الماتري اذا قوم نفخ وانز رهشوز تل
الاقربين علا البدع عم على صخرة جبل عالي يا بني لعب حذا لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد
الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن لعب انقذوا انفسكم
من النار يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار
يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني

لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اجزيكم ولا دفع مكروه عنكم في الاخرة ان اراد الله بعذابكم فانا
اضعف لمن اذن القرطبي فيه واما ياذن لي اذا اريد تعذيبه انما قالها عم هكذا الترهيبا عن
الايمان والعمل لئلا يعتمدوا عليها فرائبة وتيها وانوا عن ابن كم رحما سأبلها ببلالها قال
الجوهري البلال بالكسر ابلها لما يبل به الحلق من الماء والتين المراد بهما ما يوصل بالرحم
من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا سنبين قطعية الرحم بالهرة ووصلها بالهرة و
وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر لبل الرجل هذا قول ببلالها سبأ لغة لكن قول ذكر اذا زلزلت
الارض زلزالها بفتح الزاي الاولى في مشيئة الله تعالى وهو الزلزال التشديد المعنى بالهما
عرفنا عند الله وعند الناس ما هو فلا اثر لمن ذلك سيأتي ق انس انفقا على الفرار عم
فيما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف
فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وليلات بعدها حيث اذ كر الصلوة ثم انه عم امر ببناء المسجد فارسل الى ملا
بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال عم يا بني النجار ثامنوني اي قوروا الي الثمن بحا بكم هذا
اي بقطيعتكم وهو البستان من النخيل اذا طاف عليه جدار فيل لحائط عليه جدار فيل لحائط
فيتوا المسكر بكسر الكاف فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني انطلب ثمنه زعنة
اي سلمي الا الى ثواب الله هذا الحديث بيد لحا انه لم يأخذه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته
عن الواقدي ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير وهو فعما هنه ابو بكر لعل التوفيق
بينهما بان يكون اشتراه بها واعطاها والدهم ابو بكر وفيها اوم بقبلوه م ابي بن كعب روى لهم عنه
قال لما دخلت المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ وقرأ فانكرت عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة صاحبه
فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله عم جميعا فقلت ان هذا قرأ فانكرت عليه فقرأ فحسن
شأنهما فسقط في نفسي التكذيب ولا كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله عم ما قد غشيني
ضرب في صدري ففضت عرقا كأنما انظر الى الله فرقا يا افعاد عم يا اتى رسول الى عباده المبعوث بحق
ارسل الله جبريل الى ابي ما نصه ان هذا البلبل يأمرني ان اقرئ امتك على سبعة احرف فقلت اسأله
ترتيب المصدر لعلة الشعير وفي من اسكنه ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان
يكون مصدرا لها امرا ومضارعا لمفعول اعرفني المقدرة القرآن ظاهرها اي على قراءة واحدة وقد ذكر
اي الله تعالى عليه ارسل ان هون علي امتي ان مصدرية يعني فغرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل
القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في ردت من معنى القول ليكون الجواب بالمرة هنا صرح القول
قال الجوهري يقال رددت عليه الدابة ورة اليد اذا رجع فرة الى الثانية اي ردة الله الى الا
رسالة الثانية سيمي ردة السلعة اقرأ على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرة الى الثانية
اي الارسالة الثانية اقرأ على احرف خان فلت ذكر في صحيح مسلم في رواية سليمة عن ابي بن
لعب امة اتفقت قالوا في المرة الثانية اقرأ على سبعة احرف وفي الرابعة اقرأ على سبعة احرف هذه مخالفة
لرواية الدمن فالتوفيق بينهما قلنا حرف الراوي في رواية المذكورة في رواية من بعض المرات فيكون المراد
بالثالثة تبعها الاجزة وهي الرابعة مجازا وذلك بطلاسة بعض لذلك بمقابلة للاحرف سبعة اي ردة فلما

2277

بتشديد الدال اي احمدتك اليها بحيث ما هو ثبت القراءة على بعض من اول الامر
بل بعد جهالتك الى مسلمة منسوبا اليها هذا بلد بل صفة مؤلفة المسلمة معين مسلمة سبحانه فحكما
واما باقي دعواتهم فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب
الي بتشديد الياء المخلوقات من جراحهم بادفع حاجاتهم قال اللهم جعل لرسول الله المسائل
الثلاث مقصودة على مسلمة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب اني صان من مرتبين في الدنيا واخرة
الثالثة ليوم الاخر تعظم الحلم على القرآت تسبح في حديث امة هذا القرآن انزل على سبعة احرف في
الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فلله ان يسال ثانيا وثالثة وعلى ان الله اكرم يجيب
المسائل امتاي الذي بناي وقت آخر واما في الاخرة بفتحتين بمحارق فتحيفة بفتح القاف وبالعاد
المهملة ومحارف بضم الميم وبالحاء وبكسر الراء قبلها راوه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد بكل منها
بحذف بين احدها هذا بابني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدوة اراد به
الجماعة ومنه حتى اذا نهم عدوهم فانطلق يربا اي يحفظها الاهم الزينة ومع الظليمة اهله
فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا ان بغتي لوجه البنا صباحا
هذه لغة بقال عدو خفف الغارة م في بابه روى مسلم عن بابان الرجل هذه يعني الخيمة قبل اصلاحه
بلحمه وهو بعيد بل المراد منه نقد به لان تمر الحديث قالوا لا راى فيها اطعمه مشفاحي قدوم
المدينة والمطبع في الاسم من هو حمل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه يا حسان اجب عني ابا القاسم اكون دفعا للهجو من رسول
الله عم اللهم ايده بروح القدس تقدم مرارا في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق حكيم
بن حزام قيل انه من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة اسلم عام الفتح مات وراوه عن
النبي عم اربعون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد ذكر في الاربعة لما ترى
للبخاري وحده ستة لذا في التحفة قال سالت رسول الله عم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته
فاعطاني فقال وهو يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين بميل الطبع السليم
يميل الى المال وبالميل منه على الايمان الدين من النظر الى الخير والنفع من الكل الحلوة في تشبيهه بالخضر
اشارة الى سرعة زوال الرشا منه بسخاوة نفس يحيل ان يريد به نفس الراقي وهو ان يعطي
بطيب نفسه من غير استحيا، وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يا خذ بغير سلطان بورك له فيه
اي فيها منه ومن اخذه بإشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بتطلع نفس لم يبارك فيه وكان
كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن اكل، وهو جوع الحلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهو المعطي
خير من اليد السفلى وهو الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد
السائل فعلى هذا علوها بكون معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة عن العوام بتشديد
الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة البشرة ماروا عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا لم
في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال لحاطبي برجل
من الانصار في سيل الماء فقال عم لي اسق يا بذير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري

فقال

فقال ان كان ابن عمتك يعني صكت لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير
اسق الماء ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو
الجدار المحكم بين الشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير
دون قدر حقه تسعة للانصاري لعلمه بانه يوسع الاحيان الى جاره وللقال الجار مقال
امره ان ياخذ جميع حقه واعلم بامرهم بفقده لانه علم في اول الاسلام وكان بعد ذلك في
المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الآية قليلا منهم فاعف عنهم واصفح
ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم على الانصاري حالة غضبه مع قوله م
لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم معصوم عما يخرج غير الحق ولوان في التسخط
وفي الحديث دلالة صحيحة على ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق سعد بن ابي وقاص م
انفقا على الرواية عنه بما يا سعد ايم الله اني واني قالها يوم احد كره بعض العلماء تقدير السلم
يا يوم المسلمين قالوا انما قاله عم يا يوم لانها لله كما قرئ قالوا النووي التصحيح انه جائز مطلقا
لا نه ليس فيه حقيقة القذف وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبة. وفي الحديث فضيلة الرمي
والرماة لمن فضل عباد ج ابو سعيد روى البخاري عنه قال لما حاصر النبي عم بني قريظة بعث فنقلهم
العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجعله في الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد بسبب الاوس
ظنا منهم ان يحفظ جارتهم لان بني قريظة حلفاء الاوس فقال عليه الصلوة والسلام يا سعد
ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم ويسبى
ذراريهم فقال لهم حكمت بحكم الملك وهو الله بجازوة وفيه دليل جواز التحكيم وان
المحكم اذا حكم جميع عن حكمه قال السعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت حاصرتهم ق
سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة ان جحفلتك اودت فنتك ستت من الراوي الزاعبتك
قال الهروي هو ان ياخذ الفرس الجلد وليس بجنبه شعث ولا عقب يقال لجحفلة ودرفة
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك لها الرزاق ق سلمة بن الاكوع روى مسلم قال عمر
المسلمين بني فزارة واميرهم لهان ابا بكر وخرج سبيا بها ابنة حسنا فنفلنيها ابو بكر فقدمنا
المدينة لعشي رسول الله عم فقال لهم يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عم من
الغد في السوق فقال هو يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا
فبعث بها النبي عم الى اهل مكة ففدى بها اناسا من المسلمين كانوا قد اسروا بمكة لله ابوك
هذه لفظ مدح يعتاده العرب الثناء بها فاخذا وجد من الولد ما يحب يعطيه قيل لهم ابوك حينئذ
ان عثمان بن امراة من الشبه قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة
على ابي حنيفة في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان الفادي غنيمة فاما
اذا قسمت فرجع الاسير في سهم رجل منكم كله غنيمة وفداء فليس بمنوع اه بقال ان ذلك
انما كان لمخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في السلم فتامل ق ابن
عباس روى البخاري عنه قال لما نزلت بريرة امر مكوحة بعد ما عتقت فلما اعتقت اختارت

نفسها ولا ان ترجعها ويطوف فخلفها ووجدوه تسيل من لحيته فقالوا يم يا عبد
الا تجيب من حيث مبعث اليم والبحر الفين المجمرة وبالنا، المتلئة تبرية يفرج البها، الموجة
وبارزا بين المهللة بين بنها يا، مشناة تحت اكم جارية استترتها عاستئة فاعتقتها وما
بفض بريرة مغيثا قالوا يم لبريرة نور اجعتقي الامة قالت يارسول الله تامرني فام تشفع قالوا يم اما
استفع قالت لاحاجة لي فيه اجتمعت الامة حوالي الامة اذا لهانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار
واما ادا لهانت تحت حر فاعتقت فز هب بوج وصاحباه الى يثوب الجبار ومالك والنشاقي
الى عدمه وبيان الدليل من الفريقين موضع الفقه وانما قالوا يم الا تجيب لان التجيب انفعال النفس
عما خفي بسببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلما بتاه بقاء هذا
بوجود المناسبة دون بغضه لاختفاء بعض خفائه وفيه دلالة على ان قد بريرة بحبث وقت
بين امرأتي يم وشفاعته وعلمت اثر للوجوب دون ندبها ح ابن عمر روى البخاري عن يا عبد
الله الرفع ازارك قالم لمالري ازارة استرخاء فالبالي الراوي فرفعته قم قالم النبي يم
زيد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم السلام عليه ق ابو موسى الاشعري
انفقا في الرواية عن يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
هذه الجملة بدال من كنز مشتمل يم ثوابه الجنة خ بالجنة يا نفسي ما مصدر مؤول في الارض في الجنة
منصوب على التمييز قالم لابي موسى ق عبد الله بن عمر انفقا في الرواية عن يا عبد الله
لانكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيامه قالم لم فيه حث على عمارة وقت العمر
خ عدي بن حاتم روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي يم اذ جاءه فضلها اليه الفاقرة يم
اتاه آخر فضلها اليه فقطع السبيل فقالوا يم يا نبي هل رايت الحيرة بكسر الهاء المهملة
وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة خلت لم ارها وقد انبئت عنها بناء
المجوس اي اخبرت عنها قالوا اي النبي يم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح
الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعدها الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل
من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا يخاف الا الله يعني سيفتح هذا الدين والامن في الاقاليم حتى
تأمن المرأة من نفسها في السفر الى مكة الحرم حتى مالك مما جواز سفر المرأة من غير محرم قلنا
جماعة النساء شرط عندنا في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك
حيوة لتفتحن كنوز كسرى بنا، المجهول لكنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قالم اي النبي يم كسرى بن هرمز
قالوا الذي رايت الظعينة ارتحلت لحج وصفها النبي يم ولمان هذا الفتح في خلافة عمر الم
ولئن عمرت فتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملاء كفه من ذهب
او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا اذا انما
يكون عند قرب القيمة وقرب الارض كنوزها وليدفن الله احدكم بارفعها فاعل يوم يلقاه اي
يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر
كلام الله لعبد فليقولن الم اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على

الكنوز بفتح الكاف جمع كنز
ملك كعون الاداء الجلالين
الشهيد
ح

فيقول بلى فيقول الم اعطيك مالا وولدا وافضل بالجزم
اي احسن عليك فينظر بالي فينظر عن يمنه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم
والمناسبة بين المشكوى عن الشيطين الفاقة وقطع السبيل الحديث ظاهرة الم ذكر
في مقابلة قطع السبيل حماية ظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة
الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قالم لما نقدم رسول الله يم مكة ابن طاب اهلها
في هزوة بتوك فقالوا يارسول الله تخلفنا في النساء والصبيان فقالم يم يا سعد انت مني بمنزلة
هرون من موسى الا انك لست بنبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسى لما ثبتت له من الاخوة
والوزارة والمعونة في الحال فهو اشتراك في النبوة قلنا استثنى يم النبوة بقي ما عدا ها على
حالة تمسكت الزيدية بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حيث لم يستثنها يم بل بعضهم بان كفر الصحابة
في تقديمهم غيره وبعضهم طعن عليا الم يقم في طلب حقه لم نذهب حقه الا استخف فمن ان يرتد
وبنا فرضنا واما عدالة الصحابة فقد علمناها بالبينة الا انهم لم يدعوا ان الخلافة حقهم هنا مطلقا و
ليست كذلك بدليل مقيدة بكونها في حيوة النبي يم في زمان سفره ذلك لكما لان خلافة هرون
كذلك الم مات قبل موسى يم باربعين ليلة فان قلت انه الم يخلف هرون موسى يم في النبوة
قالم الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا اغا استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة لما
كان هرون كذلك لا تقدير الا انه لا نبي بعدي حتى يحذف المضاف لما لان بعد بعثة موسى يم
بعدة نبيون م عمر يا عمر لا يكفيك اعلم المصنف علما مع لكن صاحب التحفة قالم ليس هذا الحديث
في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا وعبد الرزاق وزيد بن حميد وابن ابي شيبة
اية التصيف التي في آخر سورة النساء قالم لعمر على السؤال عن الكلالة واما قالم اية الصيف
لانها في الطلاق انزل اية اشد احديه ابو الشتاء وهي قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك
الاخرى في التصيف وهو قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك
من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذلك احاله عليه بالكن هذا البيان لا يرى الظاهر لان
الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول اكثر من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة
وجابر ان رسول الله يم عاد سئل عن الكلالة فقالم من ليس له ولد ولا والد معارض لذلك
فاولا اية التصيف باتي الولد مستثنى من الولاية فيتناول الوالد والاولاد الاولى تخصيصه ما قالم له
لحفصة اترك ذكر الوالد لرؤيتك التصيف تدل على مفهومه ما من اول السورة لانه قالم في حق من مات
فالم يكن له ولد ورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى
الميراث لمن لا يرث ويرث

في الث عنده م عمر م روى سلم عنه قال اشكى الى النبي م عن منع الصدقة الزكوة فقال لا م اتا الصدق فيجيء واحد منها معها عا حرما شعرت بتا خفيف لما حرف تنبيه الشعور حرها الادراك المستقى ان م الرجل صفا بيه الصفيرة بكسر الصاد وسكون النون وا حدها صنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوون وقيل الصنو المثل فا ستعمل لفظا الصنو وه المثل وعا م بالا د ب وفع قوله رسو عا م الحاكمة تعليل لا ترا مة الزكوة عنه م ابو هريرة رض يا كالان الا محتش صنوان الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل الركعتها الا بتقرا الا بالتخفيف حرف تنبيه الم المصح اذا صا فحا بيمينه فا ما بيمينه نفسه فجدير عليه ان يتلكر به نكيله الا تفع عمله عا ند اليه وفع هذه الجملة تا بيد لما جا قبله الى ا بصر من ورا في حما البصر من بين يدرك قالله لما صلى يوما نصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رض انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م خمسو سبعون حد يثا له في الصحيحين ستة عشر حد يثا انفرد البخاري بخمسة وسبع بوا حد قال فا سمع مع رسول الله فل غابت الشمس قا لعوم يا فلان انزل فا جدح لنا قال اي الراوي فنزل الجدح بالماء المهملة اي اخلط السويق بالما لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نها را عا قال هذا لانه رأى انا را القبا، التي يكون بعد غروب الشمس فظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوا لها وظن ايضا ان النبي م لم ير ها فا را د ذكره قال لا ارى فا جدح لنا قال اي الراوي فنزل الجدح اي فلان فا تاه بدا ي يا جد حه فشرب ثم قال ا ذا رأيتم ا يها النبي م مسيئر بيده ا ذا غابت الشمس من ههنا وجا الليل من ههنا فقد افطر الصائم ا ي دخل وقت الفطر وحل له ان يفطر في الحكم وا ن لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفي الحد يث د ليل عا فضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي م وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمو ل على الصوم الشقة فيه او يكون فعله عا سبيل الجواز م عبد الله بن ابي حبيب بفتح التحتية وسكون الباء وكسر الجيم وبا ء مو ا ده عن النبي م سبعة عشر حد يثا انفرد مسلم منها باثنا عشر ة ا حاديث احد ها يا فلان يا فلان با ي الصلوتين اعتد دت ا ي اعتبرت بصلوتك معنا فا ن اجرك في صلوتك اعظم ا ي اكثر ت بصلوتك معنا فا ن اجرك في صلوتك اعظم وفي صلوة الفجر فصلوا ركعتين في جانب المسجد ثم د خل معه وفي الحد يث صن عي الاقدر، يا الامام قبل السنة تقدم الطعام عليه في حد يث ا ذا اتمة الصلوة م عمر م روى سلم عنه يا فلان بن فلان و يا فلان بن فلان هرو حد ثم ما وعد كم الله ورسوله حقا فا لي انتهى الى مصارعهم بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للتبكيت فلي قو جدت ما وعدني الله حقا ا ي من تقو يد ديني الغلبة عليكم كفا ه يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم بسميع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ا جابة وا عا سنيا خل هذا التسامح ظا من الحطاء والاوهن ان يقا ل الا هم الميت ا ذ النبي م لمان يعلمهم ا ذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا التسلام عليكم سئال الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى سلم عنه قال تحملت حمالة فا تيت رسول الله م اسا له فيها فقال اقم حتى تا تينا الصدقة فنا مر لك بها ثم قال يا قبيصة ا ن المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل

بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحا، وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع خا مهم والقو مها نوا بعد ذ من شر فا وبيا د ر ون معونته قلت ذا المسئلة بمنزلة ا ي بمنزلة الالحاح والتغلظ في الخطاب حتى يجيبه المخبر المنصوب فيه عا ما ذا يا ما حصل له ا جتاحت ما اهلكت له المسئلة حتى يجيب قو اما بكسر التحتية ما يعقو م الرئيس من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد م الحا جة ورجل اصابته الفاقة اي فقر حتى يقو م ثلثة من ذوي الحجى العقل من قو مه لقد اصابت فلانا فاقة فحق بقو من قو مه لانهم ح العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا يا كلها صاحبها سحتا بدله من الحجر والزبد غلب في الرشى قال النووي هذا ذا جمع الرشوة وروا ه بضم السين وهذا اوضح وفي رواية سحتا يحتاج الى الاضمار ا ي اعتقده سحتا يا كلها صاحبها سحتا بدله من الحجر في بيا الحلها وبيتم الجملة صفة سحتا و ا جا مع الفاء لما في مبتدا من شبه الشرط ومن ثمة جا ز دخولها في خبر ا ما في قو له تعا ا ما السفينة فكانت لمساكين الآية وفي هذا التوصيف ا لتحريم في اعتقاد صاحبه لما قا لته وقد يفتلون التبيين بتبيين حتى في اعتقاده ح لذا وقع في كتاب سم حتى يعقو م وانتصاب يعقل وكرا حرم ابو داود و بالله عجبا من المصا نف با دا ر الى تخطئة لفظة يعقو م وقيل ا لنووي في شرح صحيح سم يعقو م هكذا و قع في جميع نسخ سم وهو صحيح ا ي يعقو م ثلثة قا لذين لهذا اصابت فاقة قال قوام ثلثة منتظم في الثبات الاعسار نظرا لظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عد لين لظاهر تجلي الحديث على الاكتفاء به نفسي لعدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة للضرورة لجا عة او نفسي لعدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة للضرورة كمن لا يقدر على كسب كزمن ذي عيا ل او ذي عيلة اخرى جا ز م السوا ل يقدر قوت يومه قلنا المعنى ا ذ المسئلة لا تحل لمن لا مان معروفا لنا الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او جلدك ما لا با كثرة سوا ء تجوز له المسئلة من غير بينة لكونه ا مرا ظاهرا لا يدعي هلاكه بسبب خفي يجوز له بعد ان تحمل لجا عة من قو مه او امن لمان قادرا على الكسب فركوه لاشتغاله العلم جا ز له التصدق فان ترك الاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع ح جا بر رض روى البخاري عنه قال لمان معاذ بعثه مع النبي م الى قو م ثم ا تى قو م بني سلمة فدنى منهم فقرء ليلة مع النبي م ثم ا تى قو مه فا مهم فافتتح سورة البقرة فا نحرف رجل فصلى وحده فقا لوا انا فا قتح قال لا والله لنا تينه ولنكلمنه قال يا رسول الله م انا كنا نعمل بالنهار ونسقي بالنواضح وا نه جا ء يصلي فقرء البقرة فا نحرف فصلى وحده فقا لوا انا فا قتح قال لا والله لنا تينه ولنكلمنه قال يا رسول الله م انا كنا نعمل بالنهار ونسقي بالنواضح وا نه جا ء يصلي فقرء البقرة فا نحرف فصلى وحده فقا لوا انا فا قتح قال لا والله لنا تينه ولنكلمنه فا تاه فذكروا له فقال يا معاذ ا فتان ا نت ا فتان ا فتان المشل و منه قو له تع و ما ا نتم بمعا جزين عن تم بالفتان تشديد ا لراء للاكثار على الاستفهام فيه للتوبيخ و التنبيه على كراهة صنيع الاضفي الى مفارقة الجا عة ثلثا قال النووي هذا التفقا عز من كور في صحيح سم وا نما هو من لفظ الراوي بعض ناداه النبي م بعده الظهات ثلث

مرات اقرأ الشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال له حين قرأ البقرة في الثالثة
الاجزئة ذهب الشافعي الى جواز اقتران المغرض بالمتنفل بعد الحديث والجمع منعه للابرام
ابتاع الغزالي الضعيف وعلى الحديث عجاز ان معاذا كان يصلي مع النبي ﷺ نافلة الثالث ابن التي يصلي
عليها يعني انا نحن اصحاب نعلب للاستطراح نطوين النافلة وفيه جواز السفر قبل الحول لمن اراد ربوها
لواحد تنزيه ق معاذ بن جبل في افتتاحي الزوايا عنه قال لما انت رد يعني رسول الله ﷺ حتى حار
فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله و
سعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال الله اعلم ورسوله اعلم قال فان حق
فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه تنويه للكفار على
الاشراك في عباداتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله
اذا فعلوا ذلك الحق بحتى بمعنى الواجب وهو المراد في حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم
قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال لان يبشرني بهذه موتة من الرجل
فانها تخفض بالابدال فلنا يحتمل انا يكون هذه المرة عين المرة الاولى فان قلت كيف ذكر معاذ
هذا الحديث ووقع منعه النبي ﷺ عنه على ما جاء في روايات مسلم من تحدث الحديث قال انا
اخلا اسرع به الناس قال لا يستبشروا فيتكلوا اجيب باحتمال ان المنع لمن الموت في زمان الكسل
وعدم استقرار الشرع فلما رأى معاذ تمرت النفوس بالطاعات رواه ولذلك روى ان
معاذا اراد ان يحدث احدا بقال النبي ﷺ عند التبشير بها سبيل الهموم لانه قال انا اخلا الناس
به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار التي لا يجوز كشفها عند العام ونداء
رسول الله ﷺ لكم يا معاذ انك مرات لان للتوكيد في افشاء هذا السر ومنه حديث
ابي هريرة قال حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين اما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو
افشيته لقطع بلعوم رواه البخاري وقالوا البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح
المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقولهم ان تعبدوه ارشاد اليه
لان العبادة انما يتحقق بالاستقبال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه
مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمعنى التبشير به وبعقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق
قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة انفقا على الزواية قال كنت معه في السفر فقال
يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت
معه يوم حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده
من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءا الصلوة ومسح
على خفيه ثم صلى قبل ان يجيء الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى اخفاها جازة
مطلقا وما روى من النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه
مكروه الحاجة نوع آخر ق جابر انفقا على الرواية عزيا اهل الحديث قال جابر اوقع لكم

تقدم قصته في الباب الثاني في حديث لا تنزل الرحمة على قوم فيكم سوء وحسبكون الهمزة للاستفهام بمعنى
اليه اتناسل لنا في النهاية خيفها بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف
فيها للمبالغة في هذا قول لما بعده ويجوز خيفها بالتنوين م ابو سعيد روى مسلم عنه
يا اهل المدينة لا اظنكم الحوم الاضاحي بثلث ليال جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي
اعتذارا الثالث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها او ان يكون من يوم النحر واذا تأخر ذبحها الى
ايام التشريق وهذا ظاهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ﷺ عيالا يجمع عيلا بالتشديد
كجياد جمع جيد من عالم اذا امانه وحسن او هذا قبل حذا من تفسير لحشيا بواو العطف و
قال النووي صنم الرجل من تعصب له وهذا من بخعه وتعصب لم فيكون من ذكر الخاص
بعد العام فقال كلوا واطعموا واحتبسوا او ذخروا اخذت الراوي اي في الشم قال احتبسوا و
قال ظاهره اذخروا ق عبد الله بن ذيد بن عاصم انفقا على الزواية عنه انا ذخرجه الراوي ليمتاز عن
بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي ﷺ غنيمة يوم حنين في الناس
وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكأنهم غضبوا لذلك فقال لهم يا معشر الانصار
المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهدى الله بي اي بسببي
ولنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث
تنبيه على ما غفل عنه كثير من عظم حالما اصابهم من نعم الايمان التي اعظم النعم ومن نعمه
الالفة وهي اعظم من نعم المال ق ابو هريرة انفقا على الزواية عزيا معشر الانصار قليم اما
الرجل اراد وابه النبي ﷺ ادركته رعينة في قرية اي في مكة قالوا هذا القول لما
فتح النبي ﷺ مكة وقعد فيها اياما قالوا هذا لان ذلك اي قبلها هذا القول قال كلا اني
عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول
الله حقا يا بني ابي وامي ويجيز لي بالغيبات الجهنية الفضيحة والشائن بمعنى النبي بين الفضوا
باخباري اياكم بالمغيبات كما فرق قوم عيسى ﷺ فالي عبد الله ورسوله لكن الاقرب ان يقال
كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة لمعنى قومي اني عبد الله ورسوله
ان كوني في هذه القصة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت
الى الله والى رسوله فقصدت في الهجرة الى تواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة
الواقعة لله لمحياكم والممات معكم لا يعني قصدي ان اعيش في بلدكم واموت فيها
والا فاركم ق ابو مسعود رضي انفقا على الزواية عنه يا معشر الشباب وهو عند اصحابنا
من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة
المشهورة الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباه بالمد بلا هاء والرابعة
الباهة بها بلا مد معناه الجماع لكن الاولى هنا من تقدير المضاف بمن استطاع
لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض
طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج اخفض عن التزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن

255

لم يستطع اى لمؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن قدر
على الجماع ولم يقدر بحبا التزوج لفقر وجبا بالكسر المدة ذكر للمضعفين لتضعف الشهوة بمضي
ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع سورة المنى بالوجاء الاعم في الحديث المرجو به ان يحمل عما
حالة التوقان باسارة قدم عم باعشر الشباب فانهم ذوا التوقان عجالة النسيلة
ق عائشة رض افتقا عما الرؤية هنا قالت لما ان رسول الله ص اذا اراد سفرا اقرع بين
نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج
سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزلت ايات الحجاب فانا احمل في هودج وانزل فيه مركب من
مراكب النساء حتى فرغ النبي ص عن غزوته تلك وزفلونا من المدينة قافلين ص ليلة بارحيل
فقمت لما بعثي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي عاشر من جزع قد
سقط رجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي
فوضعوه على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه وكان النساء اوان وجدت عقدي جلست
منازلهم ولم يجدن احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فظننت ان
القوم سيفقدوني فيرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في المنزل غلبتني عيناي فنمت
وكان صفوان بن مسطال من وراء الجيش فبات عند منزلي فرأى سواد انسان فاتاني
فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال ما عرس رسول الله ص
فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي برداني فوالله ما سمعت منه غير استرجاعه حتى
جاء ببعيره فاناخه فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بها حتى اتينا الجيش في ظاهر اهل الافك
في قولهم فهلك من هلك وكان الذي تولى كبره منهم عبد الله بن ابي بن سلول قدمنا المدينة فاشتكيت شهرا والناس
يفيضون في قول اهل الافك ولا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انني لا ارى من رسول
الله ص اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم فذاك
يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع
وهو متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التنزه قبل الغائط وكنا نتأذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق ض وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي رهم قبل بيتي قد فرغنا من شأننا فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله ص فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت له ائذن لي ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاذنت ابوي فقلت لامي ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فلما رأت ذات منزلة عند زوجها وله ضرائر الا كثرن عليها فقلت سبحان الله وتحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت وذهب علي رسول الله ص عليا واسامة رض يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله الا خيرا وقال يا رسول الله اهلك ولا نعلم الا خيرا وهذا كذب بين ظاهر وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة وان تسأل الجارية تخبرك وذهب رسول الله ص بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ان رأيت عليها امرا اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله ص على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة

سيد الخزرج

وهو سيد الخزرج لكنه كان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال كذبت والله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو قام لقتله رجل من قومه لظننت انك رجل فاسق فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله ص على المنبر فلم يزل رسول الله ص يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله ص فانطلقت يومئذ اتبكي فلا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم فأصبح ابواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم حتى اني لاظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبينما ابواي جالسان عندي وانا ابكي اذ دخل رسول الله ص فسلم ثم جلس ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شأني بشيء قالت فتشهد رسول الله ص حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله ص مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني رسول الله ص فيما قال فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت لامي اجيبي عني رسول الله ص فيما قال فقالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله ص فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف ص فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله ص مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الايات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال لعائشة ما قال فانزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم الآية قال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع اليه النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله ص سأل زينب بنت جحش عن امري فقال لاختها ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي ص فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك

ق ابو هريرة اضافتها الى الزاية عند يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قالوا ليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام شيء واحد عائشة روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويكم انظروا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام وقال اصحاب التحفة لم يرد البخاري هذا الحديث الا تعين اسم لمحل نسبته الى عائشة بكون سمعه من الحاجب نوع اخر من اجناس ستين وهو ما في اوائل حروف من حروف الهجاء على اختلافها فاوائل حاء وحاء المناداة معروفة ومضافا اخرى م المغيرة بن شعبة روى عنه اي شيء وما ينصبك بقال انصب الرجل اذا تعب منه وانصبه غيره انا لا يضرك اي لا يضرك بقي الرجال قال المزي لم يسمه الا عن الرجال الذين اخرجه البخاري بعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظا اي بعني اسامة بن زيد افتقا عما الرؤية عند قال ابو بكر الصديق ض وارادني ورد الله لعبادة سعد بن عبادة ض مر ض بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ص ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستبب المسلمون والمشركون ض حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ص ثم ركب دابته فسار ض حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عبد الله النبي هنا بالي التخفيف معنى التوجع قال كذا وكذا قال له سعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله والذي اعطاك الله الذي اعطاك فمعي عنه النبي ص وابو حباب

257

بضم لفظا المهملة هو عبد الله بن ابي وقيدة جواز انتقاله من ابن ادم الى ابن ادم م العباس بن عبد المطلب روى عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مذ سرت في غزوة حنين ما طفق رسول الله عليه وسلم يركض بغلته الى الكفار وانا اكف بلجام بغلته اكفها اي عن الاسراع كراهة ان تسرع في مشيها اي عليكن بالسكينة وعليكم اصحاب السفرة وهي السجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت يا علي اصوتي فما صحبها اسرع فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقبلوا الكفار ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء التي يقال اهداها له فلان واعلى اكفالها فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فما زلت ارى حدهم كليلا وامرهم مدبرا وركوبهم مجا البغلة في مقام الحرب قليلا هذا نهاية سنجاعته فان قيل قد قرر في مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبضة من تراب فرمى بها فلما انجلت اذا نحن باسرنا قلنا فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه صلى الله عليه وسلم قبض قبضة مخلوطا بهما فتارة رماهم وحنين لحانة بسوق سمي فانا من السجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء غرفات قال يوم حنين ق للسبب بن حزن رأيت بين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي المعجمة ثقل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن البني صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحدة واثنان متفق عليهما احدهما هذا اعم قتل الا الله الا الله وما يقبل معه وان محمدا رسول الله استشهادا لذي التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون نقيضه بل محمد صلى الله عليه وسلم للجنة احاجج لك بها عند الله روى ان اباطالبا لما اتى عليه لهجة التوحيد قال البني صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك مالم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للبني والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال ابو طالب بعد ذلك وانا على ملة الاشياخ عبد مناف او على دينه هكذا في المواهب وشرحه وقيل انما قال ذلك لئلا يعيره قومه بالميل الى دين محمد صلى الله عليه وسلم وحمله بعضهم على النزع لانه صلى الله عليه وسلم رجا بره كما ان بناءه الرحمة بايمانه فيه وقوله صلى الله عليه وسلم اصابتني بها اشارة الى هذا قال القاضي نسبي صوابا لانه بناء فوق ثلثة والبست التوبة الذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما فالتوبة تمنع بناء في الاية بدلالة الواو رجال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابانا في النار قال ان ابي وابك في النار اذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار وهذا بناء على ان ابوي النبي صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر وهذا لا يناسب الاية ولا يدري انه صلى الله عليه وسلم استغفر له بعد ايانه عن التوحيد بقبلية محققة حتى يستغفر مع ان تأخر الحديث عن الاية غير معلوم ق ابو موسى رضي الله عنه انفتاح الرواية عن ابي هذا الناس اذا بقوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا وبصيرا وهو معكم اي بالعلم او الاحاطة قال في سفر ولما اوفى بعيره رفع بالتكبير في الحديث الحث على الاخفاء وفي ذكر الله لكن ذكر صاحب المسناق ان هذا يحمل المقام والشيخ المرشد حذرا ان يأمر المبتدئ برفع الصوت فينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة روى عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء اي يرفعهما يسأل يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لهذا استبعاد لا استحالة اي ذلك اي ان ذلك الرجل وقبل هذا اشارة الى ما لم يذكر مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من لطف عليه العطاء ثم سلب منه يستوحش عاوة فاطلب لمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رضي الله عنهما سمعت انها اشد آية لم ينسخ من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة بين لم يبق منها شيء المبشرات بالنبوة في زماننا ولا يلحق بعد الاصم الرؤيا الصالحة يراها المسلم او تري له عن بناء المجهول اي يراها مسلم اجل مسلم اكبر والا يخفى ان الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن بمنع ان يكون بنبوة فيكون بوحي آخر من صلاح او تنبيه عقلة وفرج وغيرها الاولى بقيت الباء بخفيف حرف تنبيه وهذا الذي يراه المنزلة اي المنسوبة وذكر هذا الذي لما قبل غير معلوم عندي لعل ذكره باعتبار انه لما ذكر في رؤياه البشر قال اي زعم حكيم مشهور في بلده بنبوته بما يسوغ في رؤياه ان اقرأ القرآن راحلها وساجدا لما يزعم ان المصلي غالبا يكون فيها فلا يمكن من تدبر الحال او بتعظيم طلام الذي تقرأ لانها هي التي تدل فاما الركوع فتقطع فيه تقرب قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء بعد قراءة سبحان ربي الاعلى لكن البيضاوي هذا الحديث ما يدل على ان الاولى في السجود التسبيح اما اخبار صحت عن الرضا تمسك بيد السائل على ما لا تشبيه في السجود فيقول اي حيدران يستجاب لي فقال يستجاب لعبدها فاعل فمن لعلة قال لعل عن قدر ان يكون فمن حضر مبتدأ محذوف اي فالدعاء فمن والظاهر ان لا حاجة الى ذلك بل فمن خبر عن ان يستجيب فانما لان صحقيقيا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فهم ابو عبيد رضي الله عنه ايها الناس ان الضرير والمتان ليسكن تحريم ما احل الله لي وكنتها سترة اذا مر بينها وبين القوم هذا نص يخصص ما تقدم السلام عليه في حديث من الخرج هذه السترة فالرجيم قال الناس حرمة صبي قال من اطل من هذه

ايها الرسل

الشيخة الحديث م انس صوروى عنه ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى
بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج
عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سلم بصلوة فيسجد للسهو فانى اريكم
امامى ومن خلفى اى فالمراد الامام مع المخلف اشارة الى الاتباع فى نيته ام من خلفه كرؤيته
من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة فى بعض الاوقات حين غلب على جبلة مكنة
دون بشرته لانهم قالوا انا معاشر الانبياء تنام اعيننا ولا تنام قلوبنا والذى نفسى محمد بيده لو رأيتم
ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة والنار
ع ابن عباس روى البخارى عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العدو والشريع يعنى الاسراع ليس من البر انما الناس فى الطريق فيناذون
من صدمة الدواب فالبر يوم عرفة عند سماعه وزاده زجر راشد بن الليل م على رايتها
الناس اى حملوا الحث وعلى ارقائكم بجر رفيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم على المشهور
فى صحيحه عن ابى عبد الله نافع مولى ابن عمر فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة
لرسول الله ص زنت فامرنى ان اجلدها فاذا حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا فعلتها
ان اجلد نحافة فذكرت ذلك للنبى ص فقال احسنت رواه الترمذى وانت
ترى ان المصنف رضه لم يذكر ان النبى ص رواه لما رأيت ورقه بعلامة ك الحديث برمز على جواز
اقامة المولى الحد فقدم الطلام على ج الباب الرابع وحديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها
م ابو عبيد روى مسلم عن ابى هريرة ايها الناس ان سيرتى المتعرفين بالخير اى يجرى الخير
ولعل يستنزل بها امر الحق فان عنده منها شيئا قليلا قبل ان تنزل عرصتها او ينقع بها
اى غلتها م سبرة بن معبد الجهنى ص روى مسلم عن ايها الناس انى قد كنت كنت لكم فى
الاستمتاع فى النساء اى فى نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن
شئ فليخل سبيله ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا اى اعطيتموهن من بدل المتعة سيئا تقدم الكلام
على نكاح المتعة فى الباب الاول فى حديث من كان عنده شئ من هذه النساء م جابر رض روى
مسلم عنه ايها الناس خذوا مناسككم وهى متعبدات الحج فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى
هذا وفيه اشارة الى دقة بهائم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين هذه اعلم ان المصنف
اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور فى صحيح عن ابى جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا
يقول رأيت النبى ص يرمى جمار اعلى ناقته يوم النحر ويقول لتأخذوا امتى مناسككم فانى لا ادرى
لعلى لا احج بعد عامى هذا وهذا فى الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على
رواية اخرى م ابو هريرة روى مسلم عنه ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل
لمن استطاع اليه سبيلا وفى العمرة عام هذا من دفق آخر ع ابو هريرة روى البخارى عنه يا بنى
ادم ان بذلك الفضل ارادم ما فضل من قوت نفسه وعيال خير لكم هذا حيز لكم ان بذلا
وان تمسكه شر لك لان المقصود هو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله لا انه عام فى كل

تبقى ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة عما جبرانك م جابر
روى مسلم عنه قال بنو سلمة اى بطن من الانصار اى بنو سلمة اردوا ان يبيعوا منازلهم وينتقلوا الى قرب المسجد فقال
لهم النبى ص يا بنى سلمة بكسر اللام بطن من الانصار دياركم نصب على الاغراء اى الزموا دياركم
يكتب اثاركم اى اثار اقدامكم الى المسجد وبكتابتها الحاثة على لزوم ديارهم تكتب اثاركم كررته
النبى ص للتأكيد ن ع خ وهو هما واو حرف نداء ومناداه ممنناك او معزز موثوث ق ام سلمة
انتفقا عى الرواية هنا قالت سألت النبى صلعم او سئل رسول الله ص عن الرجلين اللذين صلاة احدهما بعد العصر
فقال لام يا ابنة ابى امية سألت عن الرجلين بعد العصر وانى اتانى ناس من عبد القيس وهم قريبا
بالاسلام من قومهم اى بعد زمان قوم تلك القبيلة فاسلموا فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر
فهما هاتان مستدل به الشافعى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب
ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموطن بيانه مستوفى الفقه وهذه
بيان انه اذا تعارض المصالح فالمهمات يبدأ بها وهذا يدل على ان النبى ص بالحديث فى الاسلام و
نزل سنة الظهر حين فاتت وقتها ق انس صوروى البخارى عنه ص ما رأيت احدا من ايهما احارته و
لما قتل يوم بدر قالت ان لما ان ابنى فى الجنة صبرت وان لا فسترى ذلك اجتهدت فى البكاء
فقال ويحك يا ام حارثة انها لجنان فى الجنة صبرت جنانا اى جنان جمع جنة وهى البستان والتنوين
فيها للتعظيم او للتكثير فيل للتصغير اى انها لجنة يعنى ان الجنة التى فيها ابنك جنان فى الجنة
وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان فى الكرم والاشجار ذكره شرح المشكاة
المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص قتيل بنت خالد بن سعيد قتل
مارواه عن النبى ص عنه احاديث انفرد البخارى منها باثنين قالت اتيت رسول الله ص
ورأيت فى يديه خميصة لسما اسود مرتجع لم علمان سودا صغيرة فقال من ترون نكسو
هذه الخميصة منسلت القوم فقال ايتونى بام خالد فاتى به النبى ص فالبسنيها بيده
وقال ص ابلى واخلقى مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الى ويقول يا ام خالد
هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن بلسان الحبشة ويروى سنه
بالتشديد والهاء من غير الضمير المؤنث هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة فى ذلك
الوقت اقتصارا على ما هو الدقة الا والمفهوم من الحديث حسن خلقها ص واختلاطها مع
الصغار وانت الحبشة لام جائزة وانت الدعاء بطول العمر جائز فخاطبها ص فقالت لها عمرك
الله ذكرتهما الابل بالاخلاق يعنى واحد وهو حمل الثوب خلقا وروى انى اخلقنى
بالقاف يعنى البسينى بعده فى بالاخر ق عائشة انفقا على الرواية عنها قالت لما نشأ
رسول الله ص حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة ام وحزب فيه حفصة ام سلمة وسائر
ازواجه ولما ان المسلمون علموا حب النبى ص عائشة شق اراد ان يهدى هدية لرسول
الله ص اخرها حتى اذا كان فى بيت عائشة بعثها اليه فقالت لحزب ام سلمة لكلمن رسول
الله ص يأمر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل

لها شيئا فقالت ما قال لي شيئا فتطوع لها طعمية فلم يقبل لها شيئا فلطمه فقال ويلام يا ام سليم
لا اله الا الله اني لاظنك قد منعتها فاذا يترك احدى الدوحتين والحائط وهو لا ينفع
به امرأة مذكى غيرها اي غير عائشة فقالت ام سليم اعوذ بالله من اثمك يا رسول الله
وفيه لعلام تدخل بيتي بغير اذني فخرج رسول الله ﷺ فقالت عند ذلك انس مرتين
الا ترى ان الاكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله ﷺ فقالت يا نبي الله ادعوت
علي يتيمي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان الله يكثر مالها فضحك
رسول الله ﷺ فقال اعم يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترط على ربي فقلت
ممن قبلك وانا في البشر حتى المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب
البشر فايما احد عوذته عليه من امتي بدعوة ليس لها بأهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة
يقربه بها الى الله يوم القيامة يوم القيامة يوم القيامة يوم القيامة يوم القيامة يوم القيامة
لم يكن اهلا ان يعاقبه على شيء فيكون لها طهورا فقال جل لك يصدق من انعم الله عليه من ليس
اهلا لذلك قلنا صدقه واما ان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تو
اوبان لا يكون في قصد بل جرت به عادة العرب في الكلام من غير ان يريد به وقوعه كما يقال لا برحت يمينك
وغيره ذلك فخاف ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله زكوة وقربة ام انس
رضي الله عنها قال النبي ﷺ مع ام سليم خرج ابو طلحة يوم حنين فقال ما هذا المخيخ قالت تخذته
لان احدا من المسلمين ان دنا مني نقرت بطنته فجعل الرسول الله ﷺ يضحك فيقول يا ام سليم
ان الله قد كفى وأحسن ثم كفلها سرا لله وقد احسن اليها قال ثم قام انس ﷺ فانطلق
عليا وقد نجده قال فلما كان النبي ﷺ بوادي حنين وظهرت حالات منازلها منه وبينام على فراشها
فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان ﷺ ليس بالعرق فجعلت تنشف عرقه وتجمعه في
قارورة فقال ﷺ يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه وزجاجة كذا لنصيبنا قال العلماء هذه لريح الطيبة
لكانت عرقه وانما سمي طيبا مع هذا لان بسبب الطيبة في الدنيا وقت الموت مبالغة في طيب
ريحه لملائكة الله الطاهرة ﷺ انس مر روى مسلم عن ابي ظبيان انظري الى ذي السكتة
وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الأرض سكة لاصطفاف الدور وسميت صفة
اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة
وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك يقال داري تنظر الى دار فلان اي يقابلها
بعني اسكني اي سكك تريد هاهو ذا قد اصبتك لي فاقبلي الاجابة لما دعت في عقلها سني اي
اضللان فقالت يا رسول الله ﷺ ان لي البك حاجة ﷺ عائشة رضي الله عنها يا بريرة هل رأيت
منها شيئا يريبك او يعتمد في النشل فيما قال اهل الافك بين عائشة هذا تفسير لبعض ما
قالوه من قال فيها هذا الافك وما أنزل من الكذب والبهتان في حقها فان بيان الوصول
للتعظيم كقوله تعالى فضربنا فوقهم فقدم ﷺ وتبرأ ﷺ عائشة انتفاعا على الرواية عنها يا بنية

الا تحبين ما أحب فالتفاضي حين يمنعها ازواج النبي ﷺ يشيد بذكر العدل في عائشة
رضي الله عنها بعين يطلبني من النبي ﷺ ان يسوي بين عائشة في المحبة اذ النساء لا يتبين في
القسم كانت عائشة ﷺ عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يخيل اليه
انه فعل الشيء ولم يفعله حتى صار يسحر راى كما يرى ما عند ذي الله عز وجل عائم دعا فقال
يا عائشة رضي الله عنها اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته
فيه جاءني رجلان فجلس احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه
ما بال هذا الرجل يعني النبي ﷺ فقال الذي عند رأسي المطبوب والذي عند رجلي
للذي عند رأسي هذا يكون ان يكون مشاطا من النبي ﷺ وما قرأوا ما وجع الرجل الذي عند رجلي قال
مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد
بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة هو معروف ومشاطة هي ما يخرج من
الشعر اذا سرح مشط ومشق طلع وخرج ومشاطة الرأس المراد بالرأس هنا المخ والمشق بفتح الميم
والتشديد هو الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر النخل انثى قال فاين
هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة راهم رجل ﷺ عائشة رضي الله عنها انتفاعا على الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله ﷺ يقول يجيء الشيطان حتى يقوم احدكم في صلاته فيحول رحله او ثيابه فلا
يدري ما يعقل فاذا فعل احدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس ﷺ عائشة رضي الله عنها قالت
سحر النبي ﷺ حتى كان يخيل اليه انه يأتي النساء ولا يأتيهن قال سفيان هذا اشد ما يكون
اذا كان كذلك قال يا عائشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فجلس
احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي ما وجع الرجل قال
مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلع ذكر
نخلة انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان فذهب النبي ﷺ في اناس من اصحابه الى البئر فجاء
فنزح ماءها كأنه نقاعة الحناء ثم رفع الصخرة التي كانت على البئر فاخرج الجف فاخرج منه
مشاطة رأس رسول الله ﷺ ومشاطة لحيته وأسنان مشطه فقال ﷺ عائشة رضي الله عنها
ثم رجع النبي ﷺ الى البئر حتى رأيت نخلها رؤوس الشياطين فقال ﷺ عائشة رضي الله عنها
فقلت يا رسول الله ﷺ افلا استخرجته فقال ﷺ عائشة رضي الله عنها قد عافاني الله عز وجل
فكرهت ان اثير على الناس شرا فامرت بها فدفنت ﷺ عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ
يصلي ركعتين بعد العصر وكنت أصليهما بعدهما فنهاني فقلت أقضيهما اذا فاتتا قال لا
قلت أقضيهما اذا نمت او نسيت قال لا

بعضي المشيخ قالت قلت لاشيخ قال النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها الاتي متى تحلف
اي للاستفهام متعلق بجزاء في اي اتى متى اصبرك وفي بعض النسخ الي بالباء الجارة الداخلة
على الياء فقال التحزني بفتح اللام وتشديد الياء وتخزيني بالتحتية والظبي للمفعولية قالت قلت يا رسول
اترعم بابي انت وامي اني ممن يقال هذا الطام المتظلم فاخرج اي اخرجت من البيت يوم عما
فعلت من خروجي عقيبه واختفائي عنه قالت اتسعاد التي رايت اماهي قلت نعم فطعنت
اي دفعني عليه السلام في صدري للهدة اي جعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى زوجة الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالضم اذا ظلمه
قالت هذا من قول المصور لزوجاته قالت فيما يسبق منها يكلم الناس بعلمه الله بريئ قالت عائشة فاخفى
عنك حالي يا رسول الله فان اخفيت ذلك يعلمه الله وتجربت به فتجربت في القول وقالت مهما
لكمت فالايم قال اي حلفت بجميع اسمائه ومعانيه وبيان سبب حزوجي من عندها تخفيفا اتاني حين رابت
بكسر الباء حين رابني خروجي منها اي خفت منك اي اخشى ان يجيف الله عليك فاجتنبه فاخفيته
منك ولم يكن اي يجيف الله يدخل عليك وفرضعيته نبأ بك وظننت ان قد فرقت اي
خفت فلم ترهث ان اوقظك وخشيت ان تستنكر شيئا فقال اي جبريل عم ان ربك يأمرك
ان تأتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رم انفقا على الرواية عنها يا
عائشة ما يدريني ان يكون جبريل عذب فرعذبوهم بالريح هذه بليلة الحال حرجت مقبلا لما
قبلها وفراى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قال المحالات
يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت
في وجهك الكراهية وفي لفظ لي ان يحصبه رم وتشفقت على امته م عائشة روى مسلم عنها
يا عائشة متى وظننت هذه الطلب هنا تقدم الاعلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يحلف
الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رمز وروى لهم يا عائشة ما ايدريني انوب ويروى الحمزة بالضم
التسجاة فقالت اني خاصفا فقال ان حبيبتك ليست ثم بيك م عائشة رم انفقا على الرواية
عنها يا عائشة والله لكان ينشد بيت الوثن ما، هانقاة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينبع
فيه الحناء يعني لكان احمد الحاذا الحلف تحلفها الرادم طلعه بقرينة بيانه رم فيما سبق ان التسمية لكان
في اطلبه وانما اضاف النخل الى البرلان لكان مرتون ناضر وانس الشياطين يعني الحليات المتهيئة
لوحشيته وفي سفره يعني بمكة وان اذا تحضر تفسير للتضارس الثنية م عائشة رم انفقا على الرواية
عنها يا عائشة بضم السين وفتحها ارتهيم عائشة هذا جبريل يقرئك السلام تقول
وعليه السلام ورحمة الله وبه فضيلة عائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم
يخف عن ترتب مفسدة عليه ق عائشة رم انفقا على الرواية عنها يا عائشة هلمي لي
ناولني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت لم حين اراد ان يذبح ليسنا اقرك ثم اضرها
فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب
اضجاع الذبايح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عائشة روى مسلم عنه قالت لما نزل لعوذ نبي و

والدور عشير تك الاقربين قام النبي ع على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت
عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي الانذار انقذكم من النار في الاخرة
فاجتهدوا في اعمال الصالح لستوفون من مالي ما سئلتم اي في الدنيا ق ابو هريرة انفقا على الرواية
يا بنسأ للوفي امات لا تحقرن احدكن لجارتها قابل جارة المرأة زوجها ولو كراع
شاة محرقة صفة لمحذوف اي شيئا حقيرا وهو مستدق الساق مقدمه ولو ظلف كراع شاة محرق هو بجر
نصب كراع على ان يكون المحرق في كلام مع اسوء تقديره ولو ظلف الهدية كراع شاة محرق
للخطاب للمؤنثات يعني لا تمتنع احدكن من الهدية لجارتها اصغارا للموجود عندها بل
تجود بما تيسر وجود ناما يكون الخطاب لمن اهدي اليها يعني لا تحقرن احدكن هدية جارتها
بل تقبلها وان كانت قليلة هذا وراه الافيشي في الزوائد يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة
لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار لغير الشاة وقد رجح عياض
الهدية واستبعد ابن التين الاول والله اعلم **الباب السادس** خ عائشة ليس احد
يحاسب يوم القيمة المراد بالحساب المسؤول في الحديث ما استقصي فيه الآهلك فقدم الظلم
علم في البيد الاولى في حديث من نوقش الحساب عذب اعلم ان المصور في الحديث برقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عائشة كما ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم
رواية عائشة رم ق ابو هريرة عن الرواية عن ليس السديد ياي القوي بالصرعة اي بالكثير
القصر وهو الاسقاط وهي عجاء وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على
ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر
اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حوك البزعم معنى هذا الاسم المشهور عند هم من امر
الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه ليس الغنى من كثرة العرض فتح العين
المهملة واراد بها ينا ول صنوف الاموال من النقود وغيرها وبكون ان يقال عرض الدنيا لحام اراد
من العرض مقابل الجوهر وهو على اهل السنة لا يبقى زمانين فشاع الزمنا مشبه بذه في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع وانما الغنى
عند النفس يعني اما الغنى المحمود عند النفس وهو القناعة لان الحريص فقير وانما وقال الطيبي
يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس بالكون محظوظة الآبه
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن ليس المسكين اي ليس الحامل على المسكنة الذي تردة التمرة والتمرتان
ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قانعا راضيا بحاصل قوته انما المسكين
الحامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره وفرقه ان تسئلوا الناس
لحافا اي الضرر فيه لفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسبهم الجاهل اغنياء و
عدم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم يحسبهم الجاهل ان لا يسئلوا الناس لحافا لا لحاف هو الطاح
وهو نصب على الحال اي ملتحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا لا لحافا او عامل محذوف
اي ولا يلحفون لحافا الغني الذي جرد منهم سؤال ولا لحاف او لوكان السؤال بلا لحاف صادرا منهم

لما اتبعه الى معرفة فخرجهم بسبعاهم ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما روى البخاري عنه ليس الواصل اللام عليه بحرجي
الذي يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافئ اي الذي اذا انقطع صاحبه جازيه بمثل ما
فعله ولكن الاولى ان يحمد بانه ان جاز التفسير الواصل الى الذي يعتد به وصله هو الذي اذا قطعت
رحمه وصلها بعين يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس ام انقطاعي الاولاد بخبر جاءت
هاجرت جعفر الى الحبشة بالسفينة ولمن تسع زوجي جعفر بن ابي طالب فولدت له عبد الله ومحمدا وعونا
خيبر فاسلم فولدت له اسلم لقاء بن عبد ومعبدا وعمرا وعبد الله الاصغر وعونا وزوجها ابو بكر الصديق
فولدت له محمدا الزاهد فخلف عليها بعده علي فولدت له يحيى وعونا ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
من اليمن هو وجماعة من قومه الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله ﷺ بمكة فبشروا بالظهور
لخيبر ليس عمرو بن العاص بالحبشة ولا ابو موسى قدمت من الحبشة سفينتكم يا اهل السفينة فحق
برسول الله منكم ق عثمان رضي الله عنه ليس بكذاب بين التاس فلما صالح بينه وبين صاحبه يكون اولى بقاله
صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لامن حديث عثمان بل من حديث ام المؤمنين ميمونة
قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت مكشوفة ماره تم عن النبي ﷺ عشرة احاديث اخرج لها في التصحيح
هذا الحديث وحده وقال ﷺ القوم الكذب ذي مصلحة مستثنى وهو مطلقا كالكذب في الحرب و
كالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس لان يقول لها منا للآخر الا احداهما اني تملك فانها
جائزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي هذا المظلوم ومنه قول ابراهيم عليه السلام اني سقيم و
منادي يوسف عليه السلام ايتها العير انكم لسارقون في الحديث ما بر لتاجع الحض على الصلوة المذكورة
وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول
فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله تعالى ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي باحد سن
المفقدين ﷺ التصعب بن جثامة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس بنار عليك ولكنها رمم تقدم الكلام
عليه في الباب الرابع حديث انا لن نرده عليك ﷺ ابو هريرة رضي الله عنه ليست التسنة بان لا تمطروا على
بناء المجهول المراد بالتسنة القحط ومنه قوله تعالى واخذنا ال فرعون بالتسنين ولكن التسنة
ان تمطروا وتمطروا وكرر لان الجود لا تثبت الا مرتين فالمعنى ليس القحط المستديد بان لا ينزل الله عليكم

هو ما يأتي ولا تثبت الارض ذلك لان الناس يجدون وقت الزرع وظهور اسبابه افطنوا مما
كان حاصلا في اول الامر ق ابو هريرة اتفقا على رواية تعهد ليس على السلم في عجده وفي نسخة صدقة هذا
بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها
في العبيد الممثل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله المتقدم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس
لعقوم هو للحارث بن سلامة ديناران وفي العبد ذاك يلزمني للحديث من جندب ان هم لحان
يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة هم الفرس على
الفارس حقيقة فيها بينهما فان قيدها بالطاقة يتحقق الاجتماع في العبد صدقة الفطر اي مولاه فلما قد
جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة ان الصدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضي الله عنه روى عنه ليس فيما دون
خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وهذه فتحاجي اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي هنا مقدرة للجاز او احد صلة من الورق بكسر الراء على الصفة مفروضة لحانت او
غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة روى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن
الزواج المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الزود لانها في اداء الزود من التقدير الى العشرة
لا واحد لها من لفظه لما تقدم من ان الصدقة وليس فيما دون خمس وسق بجر وسق وهو ستون
صاعا بصاع النبي ﷺ وهو اربعة امداد لكل مد رطلان بالبغدادي هذا ايضح والسائغي و
الرطل مائة وثلثون درهما عند ابي حنيفة رحمه الله ومدة رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة لابي يوسف
في اجمال العشر فيما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يدل بان المراد منه ذكوة التجارة
لان الناس يتبايعون بالاوساق وقفيز الوسق اربعون درهما ويدل بقول قوم فيما سقته
السماء والعيون العشر لانه بعد من التاويل علم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري وقد
جابر رضي الله عنه فيما رويناه في صحيح م وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة ان راوي الحديث
جابر ق عائشة انفقا على الرؤية عنها قالت لما قال لهم من احب لقاء الله احب الله
لقائه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلنا كنا نكره الموت يا رسول الله فما لهم
ليس كذلك بكسر اللام خطاب لعائشة رضي الله عنها ما تعني بمحاما تعني من ان المراد من كراهة
لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله و
احب لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر له البشير في العذاب للتهكم به ستعطفه كره لقاء
الله وكره الله لقاءه قال الصحابيون قالت لكنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في
حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت ارسل الي زوجي ابو عمرو بن حفص
في عهد منه طلقها فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة قالت فلما طلقها قضاها ثم صارا ابو عمرو بن حفص البتة اي المطلقة الثلث
وروى اخرا حرفا ظليفة بقيت لها من الثلث قال الشافعي لا نفقة للبتوتة ولكن لها
التسكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذلك للبتوتة الحامل النفقة
لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة لهما قال ابو يوسف ومحمد يجب لها

207

السكنى والنفقة معللا بقوله حتى اسكن من حيث سكنت من وجدكم الاشعث
فانفقا على ان تاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي اراده وهي ما يكون
اجود من التمر وروى للحنفية ايات مرفوعة حديث فاطمة وقال الشافعي ما ثبت وستة
نبتيها يقول امراة الازدي صدقت انا كذبت ق جابر انفقا على الرواية عن قال راى النبي ﷺ
رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا صائمان فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصيام
في السفر يستدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد
الصوم بدليل صيام النبي ﷺ في السفر وبقرينة لفظ الظلل فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ
لا لخصوص السبب قلنا فرق بين الاشباه والشبيه فاية المشابهة والقرائن يدل على مراد المتكلم
وتخصيص عام في طائفة والاكد لذلك التشديد في ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى عن
انفقا على الرواية عند ليس منا من اهل شنا من حلق اي شعره حقيقة او حلقه ولا خرق
اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء ولعل هذه الافعال تجري عن الميت ق انس دفن
انفقا على الرواية عند ليس من البلد الا سيطاه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو
الطريق بين الجبلين من انفقا على الاكثر صافات بحر سوخا فيترك التسخة
بكسر الباء الاولى التي تقلعها اللصوص ثم تجف اي تزال المدينة باهلها ثلث رجفات
فيخرج اليه كل كافر ومنافق ق الحديث في فضل مكة والمدينة سترفهم الله فقا
ابو ذر رض انفقا على الرواية عند ليس من رجل ادعى من غير ابيه وهو يعلم اي حال
كونه عالما الا من ادعاه ابا غير ابيه له الاكثرون لكن مستحقا لذلك الفعل المحرم والمراد
منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا يعم بيتنا ولا الرعاوى الباطلة لكنها مادية
كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار انفقا على انشاء ومعناه
خبر ومن دعا رجلا بالكفر اي قاله عرفا لله وليس كذلك الا حار عليه اي عاد ذلك القول
على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في
حديث من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها فان مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق
ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الطعنة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق
ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب بعند المصيبة
ودعا بدعوى الجاهلية بفتح الجاء يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه لان كان عادتهم
قبل الاسلام وفي رواية اي ادعى بدعوى الجاهلية ع ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم
الكلام على معنى التغني في الباب الماضي في حديث ما اذن لشيء لما اذن لنبي يتغنى
بالقرآن ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان
على ابن ادم الاول وهو قابيل فعل اخاه هابيل ظلما لكفل بكسر الفاء اي نصيب من دمها
فان قلت هذا مشكل بانه يكون اثم ذلك القتل مقتسما بين القاتل وبين قابيل وقد صح

انه ﷺ قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل
بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء قلنا ان في الحديث تحتملا ان يكون بمعنى اجراء ظلم
منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فهم منه قسمة اغنام الدم ويكون قابيل مستثنى من
قوله ﷺ من سن في الاسلام سنة سيئة اويكون قوله ﷺ من سن في الاسلام سيئا فالسنة
الواقعة بعد بعثته ﷺ لا تسن القتل اول ورد في لا كان اول من سن القتل ق ابن مسعود
انفقا على الرواية عنه ليس هو لها نظموا انما هو لها قال النحاة لا بد يا بني لا تشرك بالله
ان الشرك ظلم عظيم قالته لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم التبس الخاطر و
الفهم ووضع الشيء في غير محله فبين ﷺ المراد والمعاني فسئل ذلك اي هذا القول النازلة
على الصحابة لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاني وقالوا ايتنا لم يظلم نفسه فبين النبي ﷺ
بالحديث بانه المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم الذي اظننتم من ان المراد به المعاني لاستبعادكم
تحقق الكمل بعد الايمان وانما المراد من الشرك فصل في نعم وليس ﷺ جابر روى عنه
قال سئال النبي ﷺ عن اهداء الاداء فقالوا ما عندنا الا الاخل فقال نعم الاداء لخل اللام فيه
للجنس وليكون الحديث حجة لابي حنيفة في انه ما اخذل من الخل حلال روى انه ﷺ عامة ادامه الزيت
عم لما في الخل ق حفصة انفقا على الرواية عنها قالت قلت عبد الله بن عمر على قال رايت في منامي
كان ملكين اخذاني فذهب بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا لها قرنان كقرني البئر واذا فيها ناس
قد عرفتهم فجعلت اقول اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي
لا ترع عليك فقصصتها على النبي ﷺ ثم ذكر عبد الله ان اخاه عبد الله كان يحدث بهذا ان يعمل من
بقي من الشيطنة في الاسلام كان عبد الله بعد ذلك اليوم الافيلا ع ابو هريرة روى النبي ﷺ ثم الصدقة
تكفر الخطيئة بكسر اللام وفتحها الثانية للجنس اي التي اصطنعها صاحبها النفس للتزلف بها هذا
دفع لما قد يرد عليه من ان الصدقة قد تستوي فيه المرأة والمؤنث بتاء بكسر الميم وسكون المؤن بفتح
التنور او حالة عليه وهي ما تناول الهبة والعارية كذا في الدرب يستعملون لفظ التخم لكل واحد من
الهبة والعارية الصفي بتخم فعل وصفة مادة التخمة او استناف جواب عن سئال عن
سبب كونها تمحو الخطيئة ع ابو هريرة رض بانا حالة ملتبسة بعملي اتاه البناء وترجح بالاخراي بانا ١١ ح م
ابو هريرة رض روى ﷺ هم بقيا بكسر العين وتشديد الميم وما بعده يعني شيء قبل لفاعل ثم استتر
فيه لاحد هم اي احد اهل الملك ويروى بقيا الملوك ان تبقى اي بموت وهو مخصوص بالمدح
بحسن عبادة الله تعالى في الجملة حالا ومحاسبة سيئة بفتح السين مصدر بمعنى حذفه مولا تقما
له ع عدي بن حاتم رض كان عند نهض الخطباء ثم قال ومن يعص الله ورسوله قال الرجل خطب عنده
فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو
قال القاضي سبب الخطاء وهم شركه في التعبير المشترك بينهما وكرهها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو
والمطلع عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه وقع في البخاري في ٢ سنن ابي داود
عن ابن مسعود رض قال علمنا رسول الله ﷺ خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد
رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ لان

من شاء منها الاطناب فانه راه النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود في
رواية ابن مسعود لمات خطبة تقليم والايجاز البليغ هذه الاولى لمن اقرب الى الحفظ
ق ابو هريرة وهو انفقا على الرواية عنه بيننا انا نائم اعلم ان النقاد على الاعتناء هذا استئناف
جواب عن سؤال اي كونه مذموما وترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى
الله ورسوله تقدم الكلام البيان عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها
ق ابا مسعود انفقا على الرواية عنه بينما انا اجمعها وفيه دلالة على ان الدين يقول نسيت اية كيت هذه كذا يا
مثل لزلا ولذا وقعت صفة لاية بل هو شيء كلي بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه
الله تلك الاية وننسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاه عن هذا
القول لئلا يتوهم التضييع لحق القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله تعالى فنسخها من
الحكم لما قال فاذا نسخ ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها او مثلها آخره ١٢ رحمه والله اعلم عن
لانه يقتضي ترك القرآن وعدم ملازمته عليه ذكره ٣٠ منسية الترك اليه وبين انه ولا
الامر سواء وا استذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم ملازمة والمحافظة عليها قوله انه وهو
عطف من حيث المعنى على قوله تعرضوا ينسى الا ترى الى انفصاح في معاهدة القرآن واستذكاره
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام
وهي المال الراعية والذكر استعمل في الابل حتى اشتهر من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا
اطلقها اصاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير
فصل ق جابر انفقا على الرواية عنه بينما انا وهو ظرفي زمان الفعل مستبعد بمعنى المفاجأة مضاف
الى الاسم والفعلية ما بعده محتاج الى جواب بتم المعنى انا مشى بفتح فاء جلت بين اوقات
مسيتي اذ مسعت صوتا من السماء فرفعت راسي قال الملك الذي بحراء بكسر الحاء المهملة
وبعدها الراء المهملة ثم جعل جبل حراء على ثلثة اميال من مكة بصرف ودون جعل علم مفارت
فيه البيهقي جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد طيم المعجمة مثلثة وفي رواية
بنا بثاء مثلثين بعدها بعين خفت منه وفي رواية بخاءين معجمتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل من جئثت
قلعت من مكاني فحملني هذا يكون فرقا مطعولا اي رجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني
زملوني كرره للتأكيد فدثروني في ماض بمعنى غطوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر اي المتغطي بثيابه
وقيل بالنبوة واعباء ها قم فانذر اي اعلم الناس بالمخوف من العذاب وربك فكبر و
ثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذه الاية عن الامر بتزكية نفسه عن التصفات المستنكرة
والرجز بكسر الراء بمعنى الاستثناء بالسوء لاشتمال على معاقبة الجهنمي فاهجر الرجز فاهجر
النقوم القدر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال انه اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ
والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك الذي خلق لحديث جابر في حديث يحاسئتم
واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه عنه حتى روى انه عم كان يقطر منه ويريد ان
يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر يتابع الوحي وقول من قال ما نزل اقرأ من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل

لوهنا

271

ويحتمل ان يكون ابن بمكون ان يقال مراده بما انتهى اول سورة نزلت بكاملها ع ابو هريرة روى
البخاري بينما انا نائم بيت بحاء بنائه المجهول اجمعها الى الاستعلاء اتاني الملك بفتح الهمزة طرشاء
الارض وقيل الاتي بالطرشاء حقيقة استارة الى ذلك امتد عليه بفتح البلاء وعنزة وغرة
فوضع روى معلوما وغيره للاتي ومجيء للاتي بكسر التحتية وفتحها روى مرفوعا ومنصوبا
من ذهب فليرعاني اي تخلا الكراهة نفسي اياها واتمانى اي سيراني ذا هم وحزن فاوحى
الي ان اقرأ فيهما ان هذه تفسير للوحي فتفيد انه تعالى اذن الكذابين الدجالين
انا بينهما اصاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه ثاويلها بالكذابين ان النبوات
لا يقيد لليد بينهما من البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضته مشرعه ومقصدان من
نفاذ امرهما فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على انهما كانوا في زمانه ولذا ماذكر في تفسير البغوي
من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا الاية وحي الى مسيلمة الكذاب وقوله
مسيلمة الكذاب وقوله في بعض روايات سلم فاولتها الكذابين الذين يخرجان بعدي احدهما
الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة قلت معناه بقاء محاربتهما
ودعواها النبوة بعده بعشرة كذا قال النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه السلام
قتله فيروز الديلمي وقتل باليمن صبرة قتله النبي عم قال فاذا هو فيروز وقيل مسيلمة بفتح التصغير قتله
الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في اسلامي ق
ابن عمر انفقا على الرواية عنه بينما انا نائم بيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري
يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين علم
الاجساد وعلم الارواح علم آخر يقال له علم المثالي وهو علم النور الذي شبهه بالجسماني في
التوم بسبب اسير الروح المنور في عالم المثالي وروايه مائية من النور المعنوي المجسد الى
والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بما سبقه ان اللبن اول اغذية البدن وسبب
لصلاحه والعلم اول اغذية الروح وسبب لصلاحه قيل البقي العلمي لا يقع الا في الربع
صور الماء واللبن والخمر والعسل بتاء تانيثها الاية التي فيها هذه الاربعة فمن شرب
الماء يعطي العلم الذي في من شرب اللبن يعطي العلم بانكباره الشرع بيمينه ومن شرب الخمر يعطي العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطي العلم بطريق الوحي واما الزكاة في العلم فقد اختلف فيه فهم
من قال بوجوده لاية الاستعداد مسناه والامر يدعى ما يقبل فيحصل الزكاة وظاهر الحديث
معهم ومنهم من قال بعدمه لقول قد ربه زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا
ذكر الزيادة يدل على انه لا نهاية له وفيه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي
انه قال ما شربت الحب لحاسا بعد ثلاثين فما نقص الشراب ولا رويت ويمكن الجواب على تقدير ان
يقال اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله استعداد العلم آخر فيحصل لا عطى
آخر وعن هذا قيل طالب العلم المستاب ماء البحر لحاما ازداد سريا ازداد عطشا وعن الحديث
بانه يكون محمولا على البداية قبل فترة الاية ع ابو هريرة روى البخاري عنه بينما انا نائم اذا

زمزم اذ الفجاءة اى اذا زمزم واقفة حتى اذا عرفتها جزع رجل من بنى [illegible]
فقالوا لها مطاب الى زمزم افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما
شأنهم قالوا انهم ارتدوا بعدك اى تحلقوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر
لان احدا من الصحابة لم يرتد وبعده عم الاقوام من جهاة العرب عما ادبارهم النصفى
وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهة مشبه به اذا زمزم جزع اذا عرفتهم جزع بين
بنيتى وبينهم وقالوا لها قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شأنهم قالوا انهم ارتدوا
بدلا على ادبارهم فلا اراه بفتح الهمزة والنصم المنصوص فيه للشنان وهذا اصل البنى عم
يخلص منهم الاسل اهمل النعم الاهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل السائبة فلا يخلص
منهم الا القليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد انفقا على الزاية عنه بينا انا نائم
رأيت الناس يدرضون على وعليهم قمص فيهم الميم يجمع فيهم منها ما يبلغ الثدى منها ما
المثدى وكل الرال وبالبا المشددة جمع ثدى اصله ثدو ومنها ما يبلغ دون ذلك
وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين
جر عمر قميصه يدل على بقاء اثاره الجملة من قوة الدين والمرة فيه البلاد ج زمان ق
ابو هريرة انفقا على الزاية عنه بينا انا نائم رأيتنى على قليب عليها دلو فنزعت منها
ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين ضعفا ولم يبر ينزع نزعه
والتصغير فى روايته ذنوبين هذا لاشارة الى قصر مدة خلافته وهو ستان واشهر وفى نزعه
ضعف لم ير مثله نسبة الضعف اليه لتقصيره منه لان عمر فى خلافته ما عمر قرى الاعياء اى
مشقتها ج قالت عائشة للذى قرن رسول الله ارتدت حفناك العرب وكبر المنافقون
فنزل بابى هو ونزل الجبال الارسيات لقصتها اى اسرجا بل جمع اشارة الى ان الفتوح
فى ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغيرته مانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا الايراد
على تقصيره بل هو جار على عادتهم لانهم كانوا يقولون افضل كذا والله يغفر لك ثم تحلت
عنه بالسكون الراء الدلو العظيمة التى يتخذ من جلد بعيرين فاخذها ابن الخطاب وفى
الظلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الدلو فى يده من القصر الى الكبر
لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلما رد عبقرى من الناس اى سيد اقوى يأتى بنزع نزع
عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعنى اروى الناس بلهاء ثم اووها
الى عطنها للتسريح قال القاضى ظاهر هذا يدل على انه يكون فى خلافة عمر جفاء و
انه عم ضرب مثلا لاتساع الناس فى زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد
خلافته قال ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر لقد كان حصنا للاسلام
فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا فى حق خلافتهما جميعا لان مدتهما

فتأمل

ع بمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بطعن لان اباكر قتال اهل الردة
وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت فى زمان عمر ولهذا
منها وعن سائرها ابو هريرة انفقا على الزاية عنه بينا انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا
امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى
عمر فى المجلس فقال بأبى انت وامى يا رسول الله اعليك اغار قال ابن السراج مؤنثة ما
تعمل به يطأ وجمعها ولبس المراد انها وصفت الا فى ازالة وصف الجنة والاول المنفى فى الجنة
الوصف العرفى الرافع للحدث وما رآه النبى عم من توضى الحورية كان صورياً فاريم وليد
على صنعه وفى تمثلها بتلك الهيئة فائدة وجح الاشارة الى سرعة الوصف العرفى فالمعنى علم
الرؤيا ابو هريرة وعن البخارى بينا انا عند البوب بفتح الموحدة وسكون الواو وبالباء
الرجل بكسر الزاى الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم
اغنك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بى عن بركتك وفيه دلالة على اباحة
تكثير المال للاغنياء ابو هريرة روى سلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض سمع صوتا فى سحابة اسق
حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب فافرغ ماءه فى حرة فاذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء
ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهى بضم الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل
من تلك الشراج فاستوعبت ذلك الماء كله فتتبع ذلك الماء فاذا رجل قائم فى حديقة
يحول الماء بمساحته وهى اسم آلة عرفت من الحديد ومأخوذ من التسحى هو الكشف والازالة
فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى سمع من السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألنى
عن اسمى فقال انى سمعت صوتا فى السحاب الذى هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك
فما تصنع فيها قال اما اذا قلت فانى انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالى ثلثا
واردّ فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رمى يوم حنين المحملتين وبالعينين المسهلتين
قيل ما رآه عن النبى عم ستة احاديث فى الصحيح من هذا للحديث وحده بينهما ما فى زيادة
انا فى الطسم وهى حظيم الكعبة سميت بطسما لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قالوا فى الحج
بكسر الحاء وسكون الجيم بين الطسم سمى حجا لانه حج عن الكعبة بحيطانه قال الجوهرى الحطا حجرة
من حائط مهدم حجر اما فاذا الراوى وربما قالوا انا التيم حج حكى لهم صفة المعراج مرات فتارة
بالطسم تارة وبالحجر راقت مضطجعا اذا اتانى آت فقدّ بتشديد الدال اى شق قال الراوى وسمعته اى النبى عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال ابن بطال فى رواية الحديث يعنى من نغرة نحره
الى عانته فاستخرج قلبى فشق القلب الذى كان فى صدره كما مر وفى رواية سمعت
انس بن رضى الله عنه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج
منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاد
فى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعنى ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه
وهو منتقع اللون قال انس رضى الله عنه وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط فى صدره ثم اتيت بطشت

وهو معروف وقيل انه بدل من السين من ذهب عنه غنة ايمانا قال الفارسي لعله من باب السبعة
او تمثل له الايمان بصورة المسلم لما تمثل له ارواح الانبياء عم بالصورة التي لها هذا عندها وقال
النووي انما اطلقت لان فيها شيئا يحمل به لحمل الايمان حتى ايمانا للكون سببا له الى هنا
للامة لعلة الاولية اي يكون ذلك الشيء حسيا يقوى القلب بحاسية اشد فتقوى بذلك فيكمل
به مقصد يقال لها شيء والزكي تقوده الله تعالى برحمته يقول كون النفس مملوة بالايمان
يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انتهائها، بقلب الموصوف بكمال الايمان
فتستسلم لقبوله وهذا الفعل كان لتصفيته وتنزيه فانا بليته لمعرفة ما يجري القلوب عن معرفته
ثم شق على بناء المجهول اي ملأ، بالقلب ظرفه وهو للجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد
اي وضع القلب في مكانه ومعناه التتميم موضع السق قيل ما ذكر في الحديث من شق الصدر واخراج
القلب وما يجري مجراه فانا التسمية في ذلك التلبيس التعريض لتوجيهه بما يختلف ادعاء
للتوفيق بين المنقول والمعقول وهيهات ما يتوهمه الجاهل وقال شيخ التوربشتي نحن لا نرى
العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا امكن بمستحيل وهذا الميزاب من الاستحالة فيه
ثم اثبت بداية دون البعد وفوق الحاجب بمنع مطوه عند الفتح وفي بعد نقل المحلت
عليه فانطلق في جبريل حتى اتى السماء الدنيا واستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن
معك قال محمد ﷺ وقد اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولم انفرد لما طلب الفتح والى
ان السماء محدودة يقدر احداث عن تحملها او قد خلقها الآباذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه
بين فعل ارسل الله الى محمد ﷺ للعموم ارسل قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر
لامر ينبغي عم لان مشهور لا يحتاج بحاجة الى السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي مرحبا وسعة
فتح لي وفقه فقدم وتاجيز المخصوص بالمدح محذوف جيد تقديره جاء فتح لي الباب بجميلة ففتح اي
باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيه اذم اذا للمفاجاة ولذا ترى احوالها فقال
اي جبريل عم هذا بوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرة السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح
والنبي الصالح قال الامام الترمذي يستحب امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم
لانه عم كان عابر الجلالهم ولكان في حلم القاء في حكم القصور والقاعم يسلم على القاعد صحيحه
حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك
قال محمد ﷺ قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فتح لي ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى
وهما ابنا خالة يعني لهما منها ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى عم فسلم عليهما فسلمت
فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد ﷺ قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فتح
المجبي ففتح فلما خلصت اذا يوسف عم قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح **اعلم** ان رؤيا نبيهم الانبياء عليهم السلام في السماء الاولى
الى السابعة تدل على تفاوت مقاماتهم ودرجاتهم وعبوده عم من جميعهم بيد كما ان رؤيتهم اعلا

عليهم في صعدي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فتح لي فلما خلصت فاذا ادريس عم
قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرده ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فتح لي فلما خلصت فاذا هارون عم قال هذا
هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المراد بهما
ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي ظاهر عليها الآعيني فانه عرفي بمنحفضه ثم صعد بي
حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فتح لي فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى عم بكى قيل
له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي
انما بكى موسى عليه السلام اشفاقا على امته حيث صغر عددهم عن عدد امته محمد عليه السلام لا حسدا
عليه لانه لا يليق واما تاسفا على ما بعث بعده فلم يكن على سبيل التحزين على معنى فقدهم المنة
لله تعالى لان محمدا ﷺ من غير طول العمر عبادته ورتبته مضعفة بعدده الفضيلة ثم صعد بي
الى السماء السابعة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قال وقد
وقد بعث اليها قال نعم قيل مرحبا به فتح لي فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم
عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي سدرة
قريشة ومنه قولهم اتت فيها سدر مرفوعة اي مقترة لهم سدرة المنتهى وهو شجرة في اقصى الجنة
ينتهي اليها علم العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها كبر الباء الموحدة
وبالقاف اي ثمرها مثل قلال الهجر قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كما
يعمل فيها القلال المثل الدلب واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر الفاء وفتح الباء جمع الفيل
كقرة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال هذه سدرة المنتهى فاذا الاربعة انهار نهران
ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة
يتقاد لاحدهما هو نهر الاخر نهر النهر كذا ورد في حديث آخر واما ظاهرا باطنان لحفاء ادهما
فلا يدركه العقول الى وصفها ولا انتهما لخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يتبينا
في الجنة اما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرف بين الناس ويكون
مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة
في الاسم بان يشتبه بهما نهر الجنة في العضم والعذوبة او من توافق الاسماء بان يكون اسما
نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الي البيت المعمور وفسره النبي عم في حديث آخر
بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت بانائ
من خمر وانائ من لبن وانائ من عسل فاخذت اللبن فقال الفطرة انت عليها وامتك اعلم

ان الله لما كانت اعلم وبنا ضاوا وان ما يحصل به تربية المولود صورة في العلم
الاوسي مثال الهداية والفطرة التي تتم بها تربية القوى الادراكية وهي الاستعداد
للتصديقات البديهية اذا كملها الفتاد الشرعي فرضت عليها الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل
لما كانت كل صلوة منها ركعتين الاولى ان من قال الله تعالى اصلي كل يوم عدد ركعتك فرجعت فقرت
على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اني موسى عم اني مثلك لا
تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة فيغي ما ارسلتم ولبعث الشدة فيها اردت منهم من اتقاعات فارجع الى ربك فاسئله
التخفيف للامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال بما امرت قال وضع عني عشرا
هو علمت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسئله التخفيف للامتك فرجعت فوضع عني عشرا
فرجعت الى موسى فقال بما امرت قال وضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال بما امرت قال
وضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال بما امرت قال امرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال
مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فاني قد جربت فرجعت الى موسى فقال بما امرت بخمس
صلوات كل يوم قال اني امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك و
عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قلت سألت
ربي حتى استحيي لكن ارضى واسلم فلما نفذ بي الكلام هتف صارخ استجبت فلا ارجع فان رجعت كنت
غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري واموري الى الله فيما هذا يكون ولكن واقفا
بين كلامين سفارين فلما جاوزت نادى منادا امضيت وفيضح هذا يشير الى اني لو راجعت
النبي عم في باب الصلوة لوجدت ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه
المراجعة وفيه فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي حتى رضي فامضي
في التخفيفة تحسون فريضة في التضعيف لعشر فتح من جاء بالحسنة فله عشر امثالها حديث
المعراج متفق عليه ولكني تتبعت دقيقة شيباني البخاري هذا الكلام المعترض هذا الحديث معناه
مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم له وليعلم ان لفظا هو الموافق لرواية
البخاري فالا طافة كما ان اسرا النبي عم الى بيت المقدس بالجسد الى السما بالروح محققا
بان الله تعالى في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية الاقصى والوكان ذلك اعليه لذكره فيكون
ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج
كان بجسده في يقظته ومن قال كان ذلك كله او معظمه اجرى عما جاء في روايات كثيرة من صحتهم
انه قال قال رسول الله عم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقول عم في اخر الحديث
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات اسنى عنه اجيب بان تلك الليالي كانت
اول وصول الملك اليه بسنة الحديث ما يدل على ان ذلك كان ناشئا في القصة لكنها واما قول عم
فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ اما من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان اسراءه كان
بعض الليلة والمراد منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى احوال البشرية ق ابن عمر رضي

النفقا

النفقا على ازواجه عند بنما ثلثة نفر قال الجوهري النفر ما بين عدة رجال من ثلثة الى عشرة
يستوون احدهم الفرقا والبقرة العشرة اي نضع الى عشرة جبل فاصخت جانم صخرة
من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله فادعوا الله
لعله يفرجها فقال احدهم اللهم انه كان لي اجير عمل لي على فرق من ذرة فاعطيته
ابا الدرداء سنجان للبيران وامراقي ولي سبيته بكسر السين جمع صبي سفار رضي عليهم اي ارضى
ما شيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارضت عليهم اي اردت
مواشيهم الى المراعي لاجلهم حلبت قبيلات بدالي وسقيتها قبل بني وانه اي الشان نأى
بي اي بعدت ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت لهما كما كنت احلب
فجئت بالحلاب بالكسر اي اللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما والولدان يتضاغى
الصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودأبهم حتى طلع الفجر والباب هو العادة بين انهم
يكوا صاعدوا اني صنعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج لنا منها فرجة نرى منها السما ففرج الله عنهم اي عن تلك الشدة المطبقة فرجة فرأوا
منها السما وقال الاخر اللهم انه كانت لي بنت عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النسا فطلبت
اليها نفسها فابت حتى تمكنني من نفسها فعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه
فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها
اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة فانفرجت غير انهم لا يستطيعون الخروج
منها والثالث اللهم اني استأجرت اجيرا بفرق ارز فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه
فلم ازل ازرعه حتى جمعت بقرا ورعاتها وهو حق الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
حتى قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله فلا تستهزئ بي فقلت اني
لا استهزئ بك فخذ تلك البقر ورعاتها فاخذها وذهب بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي
ففرج الله ما بقي من انطباق الصخرة وفي الحديث استحباب
الدعاء بصالح الاعمال والتحدث بها وفضل بر الوالدين وابتاء الراعي عن سواها ق ابو هريرة
انفقا على الزاي هزيما وجبل يسوقي بقرة فركب عليها التفت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق
لهذا ولكني انما خلقت للحراث وفيه دلالة جواز ركوب البقرة والحمل عليها عند مرضي فقال الناس
سبحان الله بقرة تتكلم اي تكلم بعجب فانا اصدق انا ابو بكر وعمر وما هما ثم اي وما ثم ابو بكر وعمر
اصدق بما اضرب في الملك من تكلم البقرة وانا لم حاضر حاضر العادة وابو بكر وعمر مع نفوذ
ايقانهما بما اخبرت وبنيا رأيهما على خشية عدى عليه الذئب فقال ما خشي منها سباع فظلبه
الراعي حتى استنقذ ها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها

227

يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بالجوم فيما الملا الدرك
فمفهام يعني من لحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه الحرس اي من مالها يوم الجمعة
وهذا الوجه بعيد لان قوله الزنب ليس لها راع يعني لاينا سبه لان الزنب الكلب راعيا يوم
البقيع ورووي بضم الباء وهو تصحيف وزاده وزاد معناه من لها عند الفزع اذا ترك الناس
مواشيهم فيتكلمن منهم الشياطين فاتحكم فيها ليس لها راع غيري اي من الاشر فقال الناس سبحان
الله ذئب يتكلم فقال رسول الله ﷺ فاني اؤمن به انا وابوبكر وعمر وما هما ثم اي ليس ابوبكر وعمر
حاضرين في الموضع الذي تكلم الذئب فيه والذئب فان استار ح معناه ليسا حاضرين في الموضع
الذي قال النبي ﷺ هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجمع حرف فان قيل هنا لان وهي للبعيد
وفي الحديث اخبار بمغيب ما يأتيهما وبيان وقوع خارق العادة فيه يرثي ق ابوهريرة رضي
انفقا على الرواية عنه بينما رجل يسقي بقرة اذ ركبها فضربها ضربا عنيفا فقالت انا لم نخلق لهذا
انما خلقنا للحراثة فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال فاني اؤمن به انا وابوبكر وعمر وما هما
ثم اي ليس ابوبكر وعمر حاضرين في المجلس الذي تكلمت فيه البقرة وانما اخبر بذلك
ليعلم ان ذلك من الغيب الذي لا يعلمه الا الله وفي رواية بينما رجل يسوق بقرة له اذ ركبها
فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحراثة فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال
فاني اؤمن به انا وابوبكر وعمر وما هما ثم اي ليس ابوبكر وعمر حاضرين في المجلس الذي
تكلمت فيه البقرة والذئب فان استار ح معناه ليسا حاضرين في الموضع
الذي قال النبي ﷺ هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجمع حرف فان قيل هنا لان وهي للبعيد
وفي الحديث اخبار بمغيب ما يأتيهما وبيان وقوع خارق العادة فيه يرثي ق ابوهريرة رضي
انفقا على الرواية عنه بينما رجل يسقي بقرة اذ ركبها فضربها ضربا عنيفا فقالت انا لم نخلق لهذا
انما خلقنا للحراثة فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال فاني اؤمن به انا وابوبكر وعمر وما هما
ثم اي ليس ابوبكر وعمر حاضرين في المجلس الذي

في المتابعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع عليك اي الى بيتك الذي انت
فيه بغير اذن فحذفته بالحاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابة
فقفأت عينه ما كان عليك جناح ج فقدم الطعام عليه في البخاري في حديث ما اطلع في بيت
فقدم م ابو الوليد رمز روى مسلم عنه لو ان كل من ذهب يفيض الله كل الماء لقوم لم ذهب
فيفيض الله لهم ليس تحريف الناس على الذهب بل كان صدره للتسمية التصاير وازالة سترة
الحق فيه عن صدور هم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى تعصبهم الى رؤس الجبال العبادة وتعظيم
اعتزال النساء وبعضهم النوم وفي الحديث ستبدو حاجا معفرة الذنوب وتحقيق ان ما سبق
في علمه كان لا محالة لان سبق في علمه ان يغفر المصالح فلو قدر تعدم عاصي لحق الذنب بطاعته
فيغفر له رد وعن النبي ع انه قال ان الله تعالى من علي اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب بعضوب
لو لا اني لم اعلم ما يشاركني في شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رمز اتفقا عليها الزوج عنها قالت
ام حبيبة زوجة النبي ع قلت يا رسول الله ع ام اكرهني قال ع ام وتحبين ذلك قلت نعم
قال ع انها لا تحل لي فقلت لهذا حدثت ان درة بنت ابي سلمة قال ع ام لو
انها لم تكن ربيبتي وهو شقيق من الرضاع وهو اتصال وانما قال ربيبتي لان ع كان يربيها
ويقوم بامرها يجري بكسر الهاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حللت لي انها بنته من الرضاعة
ارضعتني وابا طائفة بنت ع وهي مولاة ابي لهب اعتقها بعني ان درة حرام علي بسببين وهما
كونها ربيبتي كونها بنت ابي سلمة ارضعتني ام حبيبة ان ارضاعها فلا تحرم بينهما بسبب
عم علي بنا تكون ولا اخوا تكن بعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للتحريم في انها فلا لها لما
عرضت علي انتفاء علة بعضهم العين الحديث لان صاحب الحق درة وعزة لكنه ع حكم في
الحكم وقال واخوا تكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى اية التحريم وهي وربائبكم
اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن
عالمة فاي فائدة في قولها لهذا حدثت ان درة بنت ام سلمة فلما انها استدركت
به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ع ربيبته
ظنت ان الامور المختصة به ظنت ان نكاحه اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي
حتى يعلم العلماء بتحريم الربيبة بدون نكاح الاخت فظاهر الحديث يحتمل تحريمها مطلقا
وحلها والحديث على انه مارد بحتى جاء الغالب م ابو مرزوق السلمي رمز روى مسلم عنه لو ان اهل
عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال القزاز ي
عمان في الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى ان مذهم من ضبطه بفتح العين
وتشديد الميم بين عمان البلقاء وهذا غلط ما سبق لك وما ظهر لك قال زجر بعيدة الى
حتى من احياء العرب نسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رمز
انفقا على الرواية عنه قال ع خذا ابنة ع النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه
وكان ع يتقي ان يجيء في النخل بسبب شيطان رؤيته قبل ان يراه فلما رآه ع ام ابن صياد

قالت

قالت لم اي صياد هذا محمد فانتهرني ابن صياد فعاد ع لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه
ولكان من حذاق الكهنة فاراد النبي ع ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفي جواز
كشف احوال من يخاف مفسدته مع انه من صياد هذا تغرير للتغرير للسكن في تركته ق
م جابر روى مسلم عنه لو ترك لها الياء في ترك لها لاستباح الكسرة ما زال قاما يخ التي تكون
موجودا في الكلمة قال الامام مالك حين عمرت المكلة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه
التمر التي كانت تتخذ فيها النبي ع سمنا ولحما نابتا بنوها ويستطون عنها الادام
فقد اتى تلك المكلة فوجد فيها سمنا بعجرة النبي ع فما زالت كذلك حتى عصر نها قال العلماء
المكرة في زاد العين عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على الله في رزق الله تعالى ومتعمق المدبر
والمقدر خلفه فلعله اعوقبت بزواله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من الاهوال
الاخرة ولما اعدت في الجنة من نعيمها لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وتضحكون قليلا فاه ينقل الخطاب انه لكل واحد من
فليس لهم ما يضحك ضحكا اصلا وان لكل واحد من الفريقين فما قبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخول النار
فما يجب البكاء الا ما يجب التحفظ منه حتى يسير ينبغي ان يكون الامر بالعكس وقلنا الخطاب لكل واحد من
المكلفين مرجع هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على اتفقا على الرواية عنه لو ظلوا هم ان لا
فيها اليوم البقية بفتح الباء الراجع اوقوطها عبد الله بن صدقة بضم الهاء المهملة وتخفيف الزاي المعجمة
وبالقاف الشيء الباقي من امور اراد قبضها ظان بن رسول الله الى السر ما ساء في خلاء ثمان بعد مقدم
فقصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الترمذي خ ابو هريرة روى البخاري عنه
لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق بفتح الواو وسكون العين اهدي الي ضبا او عرقا لاجبت ولو اهدي الي
كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الذاعي لو اهدي الي ذراعا او قراعا لاجبت
احد الثلاثة اذا عا على رسم العادة او الواو اذا عا وفي المثل اطع العبد الطاعا وطلب ذراعا ان الذراع
في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلت دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وغير بعض
للناس عليهم م ابو هريرة رمز روى مسلم عنه قال لا يأتي احد بجعل يعوله واللات والعزى ان رأيت محمدا
سبا جيدا لا طائفة وقبيلة الا رأته يدعو ما يعبد من دون الله يقصده الا هو يرجع على عقبيه ويفتي
بيديه فقال ع لو في معنى لا يستطيعه الملائكة مضطرا لحرا لمضطر لدنا البعد للخطف هو
الاستيلاء بقهر ليعلوه فقط فقبل له مالك ثاثرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار وهولا يا
جعل مصدر اق طرفت والله بفصل من الناس م ابو موسى رمز روى مسلم عنه لو ان بيني وانا شيخ
الوادعة لحال القرآن البارحة جواب لو محذوف وفي الا لاجعلك تقرأ بيت ما زارا من مزاميز
آل داود المزامير الصوت الحسن قال ع وفي رواية لما لم ابو موسى لو علمت انك تسمع قرأتي لحبرتها
لك تحبيرا خ ابن عباس رمز روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي
محمد الامر بعده تبعته فاجتذ رسول الله ع ومعه ثابت بن قيس في يده الوعاء قطعة من جريد
مرة وعنده على مسيلمة في اصحابه فقال ع لو سألني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانا اراك الذي اريت فيك ما اريت وهو الجفنة فيما اصلته من النبوة ولكني ارى ان ابن صياد

241

عن طاعتي ليعرفن الله العقر للحربي والمراد هنا الاهلاك وقد فعله الله يوم بني قريظة
وانى لاراك الذي بيدهم الهجرة اى لاظنك الذي اراد ان يكون هاجر وهي من قبيلتنا
الذي سيتبعني اي جزيرة وهذه اشارة الى ما يستولي عليه الذين فعلا عليه صحب فتحقيقا
وهذا ثابت بحبيبك حتى قبل ثابت هذا لكان يسمى خطيب رسول الله لهم بجواب الوفود عن خطبهم قال
لمسيلمة الكذاب لولا ثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بن مالك بن ثعلبة وفتح السين المهملة فيهما
جاء النبي صلعم الى مسيلمة تاليفا له لعقومه رجاء اسلامهم ويسلم ما انزله الله اليه ق ابن عباس
روى البخاري عنه لو فعل لاخذته الملائكة بينا اجعل لما قال ان اراك محمدا فعلت جاء جبريل
عند الطبري لاطاف على رقبته بقدم بيانه وتبيانا ق جابر تفقأ عيون الزرقة جاء مال البحرين
وهو موضع معروف في سواحل اليمن من البصرة فاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله ثلثة فلم يجئني
مال البحرين حتى قبض النبي صلعم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رضي الله عنه مناديا فنادى من كان عند رسول الله
عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلعم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى لي ابو بكر رضي الله عنه
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال احذ مثليها الان الموجود لكان ثلث حثيات وانا صفي ابي بكر
بعده لانه خليفة رسول الله فيه قائما مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة والنزاهة عما لا
يحل وجواز الحلف من غير استحلاف ولا سيما عند من يستحب الحلف وبعض المالكية م ابو هريرة رضي الله عنه لو كذبت لكذبت
لو كذبت لعيرت فيه تاسية باعتبار كونه عبادة او حجة اي لو جبت للاسنة وفي بعض الروايات لوجب بالالف واو
هو ظاهر والاستطهار بالابتداء وما الناهية اي لا تطيقون اداءه لمشقة قال اي النبي صلعم
الحديث حين قيل له الا نحلم قال الراوي قائله فرجعنا الى حاسبي حاسبين قال علي السلام اتهما الناس
وقد فرض الله تعالى عليهم الحج فاضطربت عليهم حتى قالها عمر ثلثا اعلان سكوته عن جوابه
كان زجرا عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال للحديث اجتهد ثم من قال للحكم مفوض الى رأيه عم
ولا بد وان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله عم يجوز ان يكون بوحي نازل بعيني
وجوب الحج هذا تفسير من المص للعبد المحذوف في قوله الطعام اي في كل عام وجوب الحجة
ام في هذا العام ق عمرو بن حصين رضي الله عنه تفاعى الزاء عنه قالا كانت ثقيف حلفاء بني عقيل و
كان بينه عم وبين ثقيف عهد ان لا يتبعوا احدا من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم و
اسروا رجلين من اصحاب النبي عم واسروا صحابيا عم وجدا من بني عقيل فشدوه بالوثاق
فاتى عليه رسول الله عم فناداه يا محمد فاتاه فقال عم بجناية حلفائي نقيف فتركه
فمضى فناداه يا محمد فرحم فرجع فقال ما شأنك فقال اني مسلم فقال عم لو قلتها
الحكم وانت على امرك اي في حال اختيارك وقيل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال
بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عم لم يقبل ضد ذلك القول وعياذا بالله قال انا
مسلم لا يعلم بالاسلام بل يريد به مادرى ان عم فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم
منه ان الاسير بذلك الحكم لا يطلق الا الفلاح وهذه القضية سائرة جزئية دائرة على ان
النفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لنجحت

من النار

من النار في العقبى ومن ذاق الاسر في الدنيا بعضا فلن يذوقه في اضطرار ك تخلصت من
النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الزنة شرطا
في العهد الجاري بينه عم وبينهم او استند الامر به عم الى الحاكم او لعله حكم بالاسلامة اذا قال انا
مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن قتل الحالف وقال اسلمت لله
عند هربه منه والنجاءة اي السرعة قال الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه
العضباء بفتح العين المهملة وبالقصر والمد بعد الباء الموحدة الناقة المسقوفة الاذن
الجدعاء صفة اسير بني عقيل هذه العضباء مع ناقته العضباء وهي التي صارت لنبينا عليه السلام
اما بحكم انها كانت سرحة الحاضر من المغنم الذي يستحق صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فان نعقوب
فقال اني مسلم فانت لو قلت هذا الاسير بحرم خلفائي وقد قال عم الا لا يجني جان الا على
نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام ولمن من عاد تمام اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ
خ ابو هريرة روى البخاري عنه لولا الايمان معلقا بالثريا وهو بضم عم وفتح لامه ابناء
فارس فضيلة لهذه القبيلة وبروى لو كان الايمان عند الثريا لذهب اليها رجال او رجل من هذا
الراوي اي الراوي سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح م جبير بن مطعم
روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له بفتح النون بينهما تاء مثناة
فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كما زمنى جمع الزمن من سقام نتنى كهم ثم ذكرهم في اسارى
بدر وما قال بعض الشراح من ان المراد من المنتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان
النسابق الى فهم التسليم من قولهم لتركتهم ومن تفسير المصرياتهم بالاسارى انهم احياء
دون الموتى واما ذكر عدم النقصوة والسلام هذا الحديث لان مطعم كان سمع في نقض الصحيفة
التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبي عم
وقريش وقيل كان مطعم بحير النبي عم جعده عن القاطيف وطان بدفع اذى قريش
عنه فاحب عليه السلام ان لو كان من معلم ضيا الحافاء على تلك النقمة وقيل اغاظ النبي عم
ذلك القول تأييدا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن الملاطفة وجواز قوله من المجاز اذا
تعلق به تكذيبه وجواز اطلاق الاسير مرتة من غير فداء م اسامة بن زيد رضي الله عنه
قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اني اشاح على ولدها فقال عم
لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر تحملهن على الولادة من
الرضيعة بعني العزل عن المراة اي ترك العزل حاصل المعنى والعزل اخراج الرجل ذكره من
فرجها وقت الانزال ق اسنى انفقاعي الزاء عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى
اليهما ثالثا اي لابتغاهما وهو اظهر عندي هنا بالتضمين معنى التضم بعني لم يكتف بواديا ولابتغى لهما
وهما حرا ولا بدا، حوفا بالهمز اي الاتراب بعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه
من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب بعني ان الله تعالى يقبل التوبة
من التائب عن رصيد المذموم وعن عبر من المذمومات لذا قال النووي ويمكن ان يقال

ان تاب يحيى بمعنى وفق قال الطيبي بفاء وتاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان يتبن آدم لجبوا
على حالة الملاء وعدم التشبه منه الا من عصمه الله فقد وفقه لالزام حجته المهلة بعد توفيق
قوله عم ويتوب الله على من تاب موضع الفاء عصمه استعارة بالكناية المكنية التخييلية
جارية تجرى الذبابة انا ارانا انها ممكنة لكن سوف يتحقق الله وههنا نكتة وهي ان في ذكر بني آدم
دون الانسان تلويحا الى ان الآدمي مخلوق من تراب ومن طبيعته الضعف اليبسي ان الله ممكن بان
يطهر الله عليه من شمائم توجبه ق وروى البخاري عن ابي هريرة لو ان احدهم ذهب المسرة الى ان لا يمسه
ان لا يمسه حتى تاتيه ليالي وعندي منه سنة الواو فيه للحال يعني لمسرته الى عدم مرور تلك الليالي والحال
ان يكون فيها استثنى من التوجه في الحقيقة التي راجع اليها لا يعني لمسرته الى عدم تلك الحالة بل تلك
التالي الآستثنى او مسدوده لدين يعني احفظه لاداء الدين لانه مقدم على الصدقة - وانما استثنى
استثنى من التمني لحلوف التمني انما يقدر اذا تعذر فهم فلكون جواب لو في حكم التمني ومن جعل
لو هنا التمني فقد جاوز حد المنتهى م جابر روى مسلم حتى لوم الحكم لا لطعم عند لقام يكيل الرجل بحاله
يستطعمه فما يقوم منها اى نصف وستق سنفير وهو ستون صاعا فما زال الرجل يأتي لها لمرعة وامرأته
وضيفها حتى لحادة وفيه دلالة على معجزة ع بيقاء حكمه كيل تمادة لرتبا في عهد العكة
م ابن عباس روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين
على المدعى عليه لما ذكر اليمين خصها لانه هو المحتاج الى الرجحان والادعى اخص والاعم اشمل
رغما للخصام لما جاء في بعض الروايات لكن البينة للمدعي واليمين على من انكر فان ما لليمين انما
يتوجه على المنكر بشرط ان لا يكون بينه وبين المدعي مخالطة او معاينة بشهادة شاهدين او
شاهد او لو لاه لتقبل الشهادة على العقلا، بتحليفهم صرارا في الرواي المختلم وقتا واحدا
قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على هذا رأي في مقابلة النفي خلافا بعيتر ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم الطارق الذي عند الفرج ما الوحمة اى من عنز النعات لا لعقام لم يباس
من الجنة م لو يعلم المؤمن ما لكل الذي عند الله من العذاب ما عنى النعات لي لم تشه بأبا من
النار وفي المصابيح بعد لفظ المؤمنين لقصد استمرار استثناء القليل منها يعني قتا فوقنا
لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا، ق ابو جهيم عبد الله
بن الحارث اتفقا على الرواية عنه قيد لو في الصحيحين حد بسان فقط لما ذكر الخبر اسم الراوي
ولكنيته لو قصر في الطالب منها قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المفتوحة بدون الباء لو يعلم المار بين
يدي المصلي ما ذا عليه لكان ان يقف اربعين خبرا لان احد بمعنى حين الزمان احد بمعنى بدري بدر يعني لا ختار
الوقوف اربعين فما ذكر سابقا عن ابي هريرة وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري لو يعين
يوما او شهرا او سنة لكن الغالب ان عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف خيرا له
اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلي تسترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد لو يعلم الطامع ما عند الله
من الرحمة ما قنط من جنته احد العقوبة اليأس تقدم بيانه وفيها ق ابو هريرة اتفقا

على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء، اى الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة بما حذف للعطف
يعني في حصول الاقامة وهو الاوفق لقوله لو علم والتصفف الاول اى الوقوف في الصف والتحريمة مع الامام
من الثواب ثم لم يجدوا اى طريقا تحصيلية بان ضاق الوقت من اداء الاولية فانه في التسجيل الآخر
اوبات يجلوني الى التصفف الاول دفعة ولا يسهم بعضهم مع بعضا الآبان يستهم عليه اى الاباء اقترع
القرعة لاستهما تخفيف اليهم اى لاقترعوا لو تعلموا ما في التهجير وهو التكبير الاولى صلوة لمامت
يعني المبادرة اليها لاستيفاء الخير لو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى لو كان الاتيان
حبوا والحبو يرد لو يشعر هما حبوا اى حبا بين للحبو بسكون الباء الزحف على الاست او قبل المشي
على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشا، مع نهيه عم عنه
قلنا يجتمل ان يكون لبيان الجواز او ان ذلك النهي ليس للتحريم او ان يكون هذا الاطلاق قبل نزول
تسمية الله بالعشا، او ان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشا، عبر عنه بالعتمة - لعدم بلوغ النهي
عن هذه التسمية اليها او قول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب لما نهوا يستعملون لفظ
العشا، في المغرب فوقال لو يعلمون ما في العشا، لحملوها على المغرب فات المطلوب استعمال لفظ العتمة
الذي يعرفونه م ابن عمر روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المفرة الدينية والدنيوية
لحم ما نهوا من ركوب الفلوات بالليل وعدم من ينبغه من صواحبه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه
نهي عن السفر وحده ليلا وعلى هذا ان يقول ما سار احد ابدا فيتوجه بالراكب بالليل لا ع
للمفرق الليل الذي لا يستبدا الا ذاما بالليل لمقصود مركبه من ادنى سنن اعلام العمر في هذه الاحاديث
يعني المعرفة فصل ق ابن عباس عم اتفقا على الرواية عنه لو ان الناس اعطى الامم لدعواهم ان يصيب اقوام
دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه لما ذكر اليمين خصها لانه هو المحتاج الى الرجحان والادعى اخص
والاعم اشمل رغما للخصام لما جاء في بعض الروايات لكن البينة للمدعي واليمين على من انكر فان ما لليمين انما
يتوجه على المنكر بشرط ان لا يكون بينه وبين المدعي مخالطة او معاينة بشهادة شاهدين او
شاهد او لولاه لتقبل الشهادة على العقلا، بتحليفهم صرارا في الرواي المختلم وقتا واحدا
قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على هذا رأي في مقابلة النفي خلافا بعيتر ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم الطارق الذي عند الفرج ما الوحمة اى من عنز النعات لا لعقام لم يباس
من الجنة م لو يعلم المؤمن ما لكل الذي عند الله من العذاب ما عنى النعات لي لم تشه بأبا من
النار وفي المصابيح بعد لفظ المؤمنين لقصد استمرار استثناء القليل منها يعني قتا فوقنا
لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا، ق ابو جهيم عبد الله
بن الحارث اتفقا على الرواية عنه قيد لو في الصحيحين حد بسان فقط لما ذكر الخبر اسم الراوي
ولكنيته لو قصر في الطالب منها قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المفتوحة بدون الباء لو يعلم المار بين
يدي المصلي ما ذا عليه لكان ان يقف اربعين خبرا لان احد بمعنى حين الزمان احد بمعنى بدري بدر يعني لا ختار
الوقوف اربعين فما ذكر سابقا عن ابي هريرة وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري لو يعين
يوما او شهرا او سنة لكن الغالب ان عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف خيرا له
اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلي تسترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد لو يعلم الطامع ما عند الله
من الرحمة ما قنط من جنته احد العقوبة اليأس تقدم بيانه وفيها ق ابو هريرة اتفقا

285

ق ابن عباس روى مسلم عنه لو انا نحرمون لقبلنا منك قاله للنصعب بن جثامة لما
اهدى الى النبي عم حمار وحشي تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث الثالث مرتة عليك
الآن ق انس روى البخاري عنه لو ان لي الدنيا لافتديت بها من هول المطلع قاله لثابت البناني لما رآه

المال ولم يعط الانصار شيئا الزاد منه الحرام الانصار بان لا ارثية بعد الحجرة اعم من ثمرة
الارض وغيرها معناه لا ان النسبة الى الهجرة منسية بنتية لا يسمع ترکها الا بنسبت
الى المدينة والسلام الذين اعلم ان هذا الحديث وضع في الترجمة الصحيحة في هذا المحل
مقتضى ترتيب المصالحان اذا هذا الفصل يلوح في الدباب في النفقات ق انفس انفقها على الزاية
لولا ان سعي الهدى لاحلت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت راسي ق انفس
انفقها على الزاية عن لولا اني ما احاف ان تلوين اي الفترة من القهرقة لا لحقتها تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة انفقها على الزاية عن لولا ان يشق
على المسلمين يعني لولا ترك تحلفي عن بلد الجهاد لان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نا خبر عن
سرية منوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد محولا
وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق عليهم ان يتخلفوا عني
وبه فضل الجهاد واجرهم لكان يتركم احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا اجد لهم ق ابو هريرة
انفقها على الزاية عن لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ويم ينتن
بيانه ما روى ان المن والسلوى كان ينسقط على بني اسرائيل في مجاعة السلام فسكنوه الى الغد فاخذ
كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فانا خذوا منه ليوم الجمعة ويوم السبت لانهم لا يعمل
فيه ورفعوا فاخل ما عن احد منهم كدر فيه فاذا خرجوه افسد واسرع النتن من ذلك الوقت
لاجل البادي للنتن لما حل للغير على الاتيان به ولولا حول اي لولا اني حينئذ خوان لم تخن الشيء
زوجها لانها مع النساء فاشبه شبها بانثى ما روى ان ابليس يجولها بذيل ادم حرم الحلت
من التشبيه بانثى ادم مع فرزيت لم ذلك حرم حملته مجاز ان الطرشها ابن عمر رم روى
مسلم عن لولا بنو اسرائيل الحاء الله بضم يدنين فيغفر لهم ويد خلهم الجنة تقدم البيان عليه
في حديث لولا ان اقوامكم حدثاء لكم ذهب اعلم ان هذا الحديث لان ينتفي ان يذكر في فصل لو قبل حديث
جابر لولم تحلله لاكلتم فصل ق ام الخمسين الاخمسية رم قبل ما روته عن التي رم
ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث ان امر عليكم عبد مجدع الجهول من التمار ای
جعل امير من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الامام من قريش والمراد من
الامام ما سبيل الترخيم التقدير بما لغة في طاعة تقدم يتشديد الذال اي بين الجدع بان
يقطع انفه واذنه او يخصا ما سمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب
الله المراد حكم الله المتنا ول السنة ايضا م جابر رم روى مسلم عنه ان بعث من اجبل الزرع
فاصابته جايحة اي آفة خلا بحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن يجيحه مع حه سلبه
بقدر الحاجة لهم تاخذ مال اجيك بغير حق يحل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم
وقال مالك ان هلك ثلث الثمار او الزرع يجب وضع الثمن والا فلا ولو لم يجب لطلقا
محتجا بما روى ان النبي رم امر بالتصدق على من اصيب في عهد بتباعه فلو رد بنه يرد فيها
الى عهده ولو لان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم

تصدق البيع الى الثمر فاهلكت يكون من البايع بالاتفاق ق ابن عمر رم روى البخاري عنه
قال لما ان النبي رم امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر اسامة وطعن صغير اي حبشي فيه
لبيان من الصحابة فطعنوا بعدي امارته فقال رم ان تطعنوا في امارته فقد طعنتم اي فسيكم لليخبار
بقد طعنتم مقطوعون في امارة ابيه من قبل انا طعنوا من طعن في امارته لانه لان من الموالي و
لكانت العرب تستنكف عن ابتاعهم واجره النبي رم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد
جللت والى ان ارتفاع قرن الناس بالعلماء والصحبة والتقى واعلم ان هذا قسم اصدا بين ان لكان
لخليقا اي بالغا للامارة وان لكان من احب الناس الى الا ان في هذين الموضعين تحفظ اسما خبر
الشان محذوف والضمير في لكان عائد الى ابيه وارة هذا من احب الناس الى بعده بنى اسامة
ابن زيد اراد بيان حبته لا تفضيله لغرض عما غيره ولكان النبي رم يتبنى زيدا حتى لما زيد عرف
بزيد بن محمد وما ذيد بن حارثة لما نزل القرآن ادعوهم لابائهم تركوه ق ابن عمر رم روى البخاري
ان ذا عينهم الى الربذة فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو ق البراء بن عازب روى البخاري عنه
انا كنا يحق ناتحفظ اي نشبلنا بسرعة الكبر اداهم اثر اهم فلا يزعجوا اي لا اثر الرحلها شكم
حتى ارسل اليكم ان لا يبرحوا او طلبنا هم اي على نا هم فلا يبرحوا الحاصل حتى ارسل الينا كم ان يوم
احد لعبد الله بن جبير اصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني انفقا
على الزاية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بعوها
اي زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر وغيره او بنتن قليل تقدم الكلام عليه في
الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فتبين الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم
وصفها به والحكم في المحصنة كذلك قلنا ان قلت فاذا احصنن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما
على المحصنات اثبت لان السؤال كان عن غير المحصنة لهذا لم يسلم عن ابي هريرة ان رسول الله
رم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال رم في الحديث ق ابن عباس انفقا على الزاية عن لو انت
التي رم امراة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال رم ان شئت صبرت على ذلك
المرض ولك الجنة الحاصل ان شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت انصرع
فقالت اصبر فادع لي الا اتعافى عن التصرع وهو من صرف فاذا صرعها وقع الخطاب التصبر
على البلاء لينال بها الدرجة العليا ق عائشة انفقا على الزاية عنها ان شئت صم ان شئت
فاطعمي اضفه الى الجزة قال الجزة بن عمرو الاسلمي سالا رم عن الصيام في السفر ظاهر ان سوالهم
كان عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسمى الصوم اي عوالبد و
يوا طب عليه ق ابن عمر رم روى البخاري عنه ان قتل زيد بفتح فكسر اي قال الامير جعفر ان قتل جعفر
فعبد الله بن رواحة قال رم ان امر عليكم امر بتشديد يا ليه رم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة ذيد جا
حارثة وجعفر وابن رواحة فلما نعاهم بالسر قال فاخبر بها غيره من الناس ق جابر رم
روى البخاري عن قال دخل النبي رم جابر على من الانصار فقال رم ان كان عندك ما يات في
شنة بتشديد يا التنوين القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جوابا لسر ط محذوف وهو فنعما تر

والا كرهنا الكثير تناول الماء بالفم من غير بلع تنفسا في وفيه جواز ملء الحاجة من الانسان
ق جابر انفقا على الزاي عنده ان كان في سقاء ما دون بكم جرعة في سقاء بجيم السرطة بفتح السين
المقدسة بالمشرافا على موضع الحاجة ويجوز منه الدم والحجيم بالكسر الاكثر المجتمع فيها الدم عند الموس
وبالفتح موضع الحاجة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في الامر الفورية ان يستعمل في
المشكوك او ثبوت الخيرة في شيء من اداء وتركه على التعيين لان محققا احدهم فكيف اراده
بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو
زيد عاصني ان تصورت معنى التصديق وشبهه لذا حق التصور وصدقت لم معناه في نفسك
فهو زيد او سترة من عسل او لذعة بنار فيقال لذعته النار بالزال المعجمة والعين المهملة
اي احرقته والمراد هنا الكي قال الغوري هذا حسن البديع عند اهل الطب لان الامراض
الاعتلالية اما مرة او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فسبيلها اخراج
الدم وان كانت من الثلث الباقية فشفاؤها الاسقاء بما يليق لكل منها فطائفة منهم تبتدئ
بشرب العسل عند المسهلات والتي تحلق للبلغم والزنجبيل للكي في الذكر
اشارة الى ان الاولى الاعتدال القدرة البدنية فيه من الامور السديدة وترجمان في بعض الآيات
ولا ابعد ان الخيرة م جابر روى مسلم عنه ان كديم انفقا بمكة للهجرة اي في هذه الساعة اي لتعلقي
ان هذه مختلفة ولهذا حذفت اللام في جبرها وهو لها وهو لهما مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان
النافية بعد البحث اورد هاهنا فضيل السرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يعقر موتى
هذا استيناف جواب محمد قال ما يفعلون عما علمتم فهو جمع فعود اي قاعدة ان فلانا تفعلوا اليوم
بانكم ان صح اي اماما كما فانما فصلوا قياما اي قائمين وان صح قاعدا فصلوا قعودا اي قاعدين
صلى قاعدا والناس خلفه قياما فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الطعام
عليه في ابواب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم م معيقيب بالياء فالقاف ثم مثناة ثم جيم وراوه
عن النبي م سبعة احاديث لم في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد كل بحذا
اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي م عن مسح الحصاة في السجود فقال علي الميم
ان كنت لابد فاعلا فمجلة واحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة م جبير
بن مطعم روى البخاري عنه انه لم يحدثني طاعن ابا بكر قال الا مراة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها
فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك كانها تعني الموت قال الراوي كانت عنت بقولها لم اجدك الموت فبدلت النسخة بالمعرفة على المعروف لم اجدك وهو اشارة الى خلاف التصديق
ق عقبة بن عامر انفقا على الزاي عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فما توفينا
فما ترى فقال لهم ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فان لم تفعل فاقبلوا منهم ما ينبغي لهم
اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واجبا وجائزا
قال الجوهري قال احمد يجوز للضيف اذا ظفر بحقه من القرى ان يعاقبهم جبرا من غير ان يعلم صاحبه اذا لم يطلع على ذلك ظاهر

الحق بيت وأوه للجهد بالتاء المضارعة من لاة يحوط اي ضيافتهم واجبة وقت القدرة فان امتنعوا
فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة قبل ان تحوط اي قبل ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام لمن جائر التضيف
الغير المضطر غير نهي وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل لم يحل لاحد ان يراد بهم
اهل الردة الذين سنراه الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين فان الغوري هذا ابدا ضيف
لان السنة الى صار في زمان قرير من حين فتوى الاسلام دون زمن النبي م وقيل حق التضيف
في الحديث ان جعلتك عرضهم بالتساء وبلوغهم لان يأخذ طعامهم م انهم روى مسلم عنه قال سئل
رسول الله م عن النساء عنه غلام من الانصار فقال م ان يعش هذا الغلام فعسى ان
لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد موت ذلك القرن او الحياة طبعي بعد سنة ما
جاء في رواية حاشية ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال البيضاوي فيه دليل المراد
به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعده اجمالا المتصور اخر القرن بعد الخرج قرنها وهو قرن م وبعثت
انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى في اقتناه وبين كفتي احد هما على الاخرى
ق عمر للخطاب م انفقا على الزاي عنه قال لما تابع رسول الله م قررنا بعصيان فهرام ابن
صنابا وهو قارب البلوغ فقال لم رسول الله استشهد في رسول الله م للابل استشهدت اني
رسول الله فظلت ذر فضيا رسول الله م اضل على اظن آخر الدجال فقال م ان يكن هو فلن
تسلط عليه ومن ان يكن ابن الصنابا وهو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى
بن مريم م وان يكن هو فلا خير لك في قتل رجل من اصياد هم وهو في الحرم ومن وقع في الحرم
او بحمل ان يكون ثانيا للمستكن والجار مجرور خبر محذوف اي يكن هو الدجال والمالك على الفرائن الدالة
على انه الكون دجالا الاكون النبي م الحديث بصورة السلك م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه قام النبي م
يوم عاشوراء امر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال م لئن بقيت الى
قابل اي الى الحجة الآتي لاصومن التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي
فلم تات القابل حتى توفي رسول الله م قال في الثاني عشر من الربيع الاول فيحتمل صام يوم التاسع
سنة وان لم يعلم النبي م انه م عزم عليه ولذا فضله او عزم عليه اما امر او رضي به حتى مات قبل
سبب مخالفة اليهود يوم عاشوراء ان موسى م وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا
شكرا لله تعالى م النبي م روى مسلم عنه لئن صرق ليد طلى الجزء قال القاضي ما نعلم ما سأل النبي م
عن انفع الخفو ولان وقراءة فقال بعد بيانه م عما يسأل والله لا ازيد عما هذا ولا انقص منه م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فكانما حذف صار المضمر المجرور
مرفوعا فانما تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف المل طبخ اليم هو الرماد والجار
قال القلبي فكانما تطعمهم الرماد في المصابيح وصححه في الذيل الجديد وجامع الاصول بالظاهر
ان يكون با للام لان الطعام في فم لمن اكله بلا قسم وهذا جواب سنة مسددة جواب الشرط
اي لا يمكنهن ان يجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي لعل معناه
لعل الله يطعمهم عقوبة النبي م مما يلحق فمهم من الالم والمراد من الالم وقيل معناه انك

بالاحسان اليهم تخيرهم وتخفر حرمهم في انفسهم فضلا وان كان بسبق للملة وقيل معناه اصطنعوا
اليهم الجميل بحرمة احسانهم والاول اعم من الملة ظهر عليهم اي معين داضهم على ذلك
ما دامت محاذ لك اي على الاحسان اليهم قال رجل يا رسول الله اني قرابة ذوي قرابة
اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم
من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هنا هو القبيح من
القول فصل ق حكيم بن حزام انفقها على الزواية عن خير النصف قرة ما لان عن ظهر غنى
يعني افضل الصدقة ما بانت بعد ها غنى لصاحبها يستظهر به على معاشه لان
من لم يكن له مال يندم غالبا روى ان متعمدا جاء رسول الله ﷺ بناقة فجاء فيها
النبي ﷺ بفضل لها على فالله ﷺ انه لا يملك غيرها وبسل فوق القصر فان قلت ان النبي
ﷺ لما سأل ابا هريرة عن افضل الصدقة قال ﷺ جهد المقل فلم يا بتصدقة الفقير
مع احتياجه اليه بجهد ومشقة قلت لعل بينهما قلت الغنى في الحديث اعم من ان يكون
غنى النفس او غنى المال او صدقة المقل اما لكون اذا لها عن غنى النفس فيكون ظاهرا
خيرا واجل عند النبي باة الفضيلة متقاربت بحسب استخراج وفوق القوم فلانا كان
ابو هريرة مقلا متوظفا الله ولان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام
ايضا ﷺ بما بانتا سبب حماد ثابت غنى الفقير يحتمل ان المراد بالغنى الفقير ما
غنى به الفقير ق ابن مسعود انفقها على الزواية عن خير الناس قرني الذين هم اهل بلدي
وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة تسعة واما قرن ﷺ فالذين فيهم
عين رأت النبي ﷺ ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي ﷺ ثم الذين
يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي ﷺ وعلى هذا كان قيل لكن التصحيح
ان قرن ﷺ اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء
قوم يسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة
يقدم شهادته باليمين فيطلبها وتارة بعدها وعلى هذا ذهب المالكية الى ان شهادة
من حلف معها تزيد وقيل هو عبارة عن تكرر شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل مثل
في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايتهما يبتدأ العلة ميلا ثم الذين ﷺ ابو هريرة رضي الله
عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر ام
النبي ﷺ الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكورة مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم
يحبون السمانة بفتح السين اي السمن والمراد منهما ما يكون مكتسبة بالتوسع
في المآكل لا ما تكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منهما جميع الاموال او
قيل الكبر مما ليس فيهم من السرف بيشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول
فان قيد هذا بيد لجاز الشاهد مؤمنا وقوله ﷺ خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان
يطلب به لجاز انه تدل الشهادة محمودة فالترغيب وقلت الزم في حق من يأدي الشهادة لمن هو

عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبر بها ليستشهد عند
القاضي اخرجه بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على خلافه ق انس
انفقها على الزواية عنه خيره الانصار وهو جمع الدار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها
من باب ذكر الحال وارادة المحال بنو النجار بنو عبد الاشهل بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
ساعدة وفي الحلة دور الانصار خير دار في العلماء تفضيلهم على قدر مايرجع وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض الدار على بعض فيه خلاف قتادة م ابو هريرة رضي الله عنه خير صفوف
الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها والمراد
بالخير قلة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فتكون متابعته اكثر
وفي اليها عاد وفور همته النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكورة يكون آخر الصفوف التي
هي مرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال واما فضل آخرها
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين موتزرات فهن كالرجال في
الصفوف الاولى خ جابر رضي البخاري عند خير لحم احسنكم قضاء المراد بالحسن
ان لا يوجد منه ما يؤذي ذا صاحب الحق خ عثمان رضي البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه
قال صاحب المشارق لا بد من تفهيمه المعاني والتعلم بالاخلاص رضي ان عبد الرحمن السلمي
رواه هذا الحديث عن عثمان ومن تعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وفاده هذا
الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة انفقها على الزواية عنه خير نساء ركبن الابل
به نساء العرب نساء قريش احناه التعطف فيه لجنس النساء فان قلت فقد تقدم ان خير نساء
قريش خير امن مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا الان مريم لم يركب الابل فتعين ان الولد صغره
هذا استنباط في جواب عما يقال ما سبب كون مريم خير نساء قريش وهو من الضم بمعنى الشفقة قال البرهوي
لعائشة من تقدم عباد لها بعد لهن بنيها فلا يتزوجن وان تزوجن ثبت فليس بجائز وارعاه
من الرعاية بمعنى الحفظ فلا يزوجن في ذات يده اي فيما لا يتصاف اليه قيل هو لمنافاة عن بعض الذي
هو ملكه بيعي فلا يستحفظ فيزوجها لزوجها ق جابر رضي الله عنه خير نساء ركبن الابل صوالح نساء قريش
احناه على ولد في صغره ومعنى ارعاه حفظ زوجها في ماله وفي نفسه وقيل معناه اكثر جماعا
بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج
في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره
وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش
احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل
صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران
وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه
اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج
في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد
في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات
نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران
وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده
وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره
وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات
نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران
وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده
وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد
في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل
صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا
بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج
في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش
احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران
وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج
في ذات يده وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات
نساء قريش احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه
اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه
على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده وقيل معناه اكثر
جماعا بنت عمران وخير نساء ركبن الابل صالحات نساء قريش
احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده
وقيل معناه اكثر جماعا بنت عمران وخير نساء
ركبن الابل صالحات نساء قريش احناه
على ولد في صغره وارعاه على
زوج في ذات يده وقيل
معناه اكثر جماعا
بنت عمران
وخير
نساء
ركبن
الابل
صالحات
نساء
قريش
احناه
على
ولد
في
صغره
وارعاه
على
زوج
في
ذات
يده
وقيل
معناه
اكثر
جماعا
بنت

عليهم اى عما جنا زتهم وقيل المراد بالرحمة بالتيسير والهداية وبصلوته عليكم وستره اياكم
الرحمن بتغمضونها وبغمضونها وتغمض بكم ق ابن عباس روى البخارى عنه انغمض
الناس الا الله تعالى ابغض اهل التفضيل عند المفضل عما استدرك وما فاتهم شراح البخارى من
ان اللام فى الناس للجنس فيتعدد لا لمعصية اعظم من الكفر الذى لا يحمل على المتعدد بل اللام
فيه للعهد والمراد عصاة المسلمين بقرينة المقام ملخصا ق الرحم اى ما تل من الحق فى حق المرحوم
بان يعتقد حرمته ويفعل معصية فيه حصلا فرق لتفاوت يرد فيه بالجاه وبظلم يزيد فيه من عذاب
اليم ويشنع فى الاسلام جاهلية بين طلبان يحيى سنة الجاهلية كما يسكن وجزا الشخص بخيانة من هو
فى قبيلته وعشيرته بتشديد الطاء من اطلبت فى حقه اصله مطلبت فى قلبت الثاء طاء فادغم فى
الطاء دم امرء مسلم بفتح ق الهمزة وكسرها والفتحة اصله بأربع ما ضيه هراقا اهمل
اراق وهمزته فى مضارع افعل اما لانه نقلت حركة فاء الكلمة الى ما قبلها ثم حذفت فاء الكلمة
ثم زيدت الهمزة فى الاخبار عن نفسى المتكلم وحدها او لانه حذفت همزة افعل فى المضارع
لكثرة الاستعمال ثم زيدت همزة المتكلم وحدها وبقيت همزة الوصل فاستغنى عن همزة الوصل
اصله بأريق ما ضيه هراقا اهمل اراق وهمزته فى مضارع افعل اما لانه نقلت حركة فاء الكلمة
الى ما قبلها ثم حذفت فاء الكلمة ثم زيدت همزة المتكلم وحدها او لانه حذفت همزة افعل
اصله بأهريق ما ضيه اهراق سمعوا ذلك الحروف ويستعمل هذا الفعل كثيرا فى الشر ويقل
استعماله فى الخير ساكنة ولما كان المنهى عنه الارادة الدائمة مقصودا اعاد ضمير المتكلم ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة
انفتلوا الزاية عند الفتل صلوة هما المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لانهما
العشاء وقت الاستراحة والهجير فى القيظ وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه
اشارة الى انهما ثقيلتان على المنافقين واما الموفون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات
لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما من الاجر لاتوهما ولو حبوا اى ولو لم يمكنهم الا الحبو على
المشى على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعائشة انفتلوا الزاية عنهما اجبت
الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل الذى يداوم عليه اجبت لانه اشق فى
به ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد لمن يتكرر ن
ترك النفل ثم ابو هريرة روى عنه احاديث البلاد اى ما كان البلاد وقيل الاصابع الى هذا
التقرير لان المراد بالبلد ما دون الانملة الاولى مساجدها لان المسجد موضع الصلوة و
الذكر وبعض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الفتنة والعين المراد بحب الله
المسجد اراد ة للخير اهلها وبغضه السوق ظاهرا لاهلها خ عبد الرحمن بن مروى البخارى
احب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما قالوا هذا النوع احب
لانه اشق اذ النفس تصادق ما لو صامها فى يوم وتفارق فى آخر وكالحديث الحاج الراكب افضل من صوم
الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل الحال كان الاجر فى وفورها هذا الاصل المستمر فى
الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال عم لا صام من صام الابد قلنا هذا
محمول اما حقيقة بان يصوم فيه الايام المنهية او حكما من ضعف حاله وتقرر به يزيده ما روى
مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو بن العاص لما سمع انه يصوم الدهر وقال له عم بحسبك صوم
او نقول الاصام دهاء عليه لان ظاهر النهى عدم اجر ومعناه لم يجد ما يجد غيره من الاجر او حب

معنى انفتل صلوتى على المنافقين

الصلوة الى الله اى فى التنفل صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وانما اختار هذا النوع لان التنفس اذا قامت الثلثين من الليل تكون اخف وانشط
فى العبادة ق سمرة بن جندب روى عم احب الكلام الى الله تعالى اربع سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر والمراد بالكلام الكلام البشرى لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب
الله سبحان الله والحمد لله الى آخر ما الكل هذه الاربع احب لاستغراقه جميع انواع الذكر من التنزيه
والتحميد والتوحيد والتبرك بخلاف باقى الاذكار فانها لبعض المعانى المقصودة لا توقف بعضها الاستغفار
لكل احد من الجلال اهل التحقيق حقيق بان يعلم هذا التنظير ان المتذكر يرجع فى المعارف بعون
الله او لانه تزيه ذاتى وتحميد يوجب نقصانها بالنسبة الى التنزيه التى يستحق بها الجلال ولا يلزم
من هذا شمانه لا يستحق بالالوهية غيره فيتكشف لمن ذلك ان تفاضل الكبرى والصغرى ق عقبة بن
عامر تنفلوا فى الزاية عنه احق الشروط ان تفوا ما اى بوفائكم بها استحللتم به الفرج
اى الزوجة التى يستحل بها الفرج وحاصل ان يتزوج امرأة على الذهاب فى بلدها وهى الصين ان
اهرب بها وما قارب بعض الشراح بما يرجع الى هذا فهو مما عدا الثلاثة الاخيرة فى الزوجية مما لا ان يتزوج
عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفرج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق بزمن الزوجة
يكون اليق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان للشروط مراتب فى حق الناكح لا يجب الوفاء
به ق ابو هريرة انفتلوا فى الزاية عنه اخوف ما يرى اى اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم
من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال
نسبت الى الارض لان الزهر ما يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتى الخير بالشر هذا استفهام
انكار اراد ان ما حصل لنا من الدنيا وتوهمنا انه خير لنا هو شر ولا يترتب عليه شر قال لا يأتى الخير الا
بالخير اى لا يأتى الخير بالشر لحكمة الله تعالى مرات لينفق مما خاطبهم به الانبياء بغير الحقيقى
لا يأتى الا بخير لكن هذه الزهرة ليست بحقيق بالوجود فمن اشتغل بها اشتغل بما لا ينفع
الاقبال الى الآخرة فى ضرب عم لهذا مثلا بقوله ان الربا ما ليس بتربية من النباتات فضلا
عما قبله لكونه شيئا فاحمى قالوا ان الخير اذا اتى بالآخير فضلا عم الخير فى يحتمل الطبيب الذى
الحكم الربيع اى يقارب من الحلال ويروى بتقول صبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو
ان يعرها الدابة فى الاطلاق ينزع نفسها ولا يخرج عما فيه شئ وهو نصب على التمييز او بنزع
الآكلة للضرع اى الدابة التى تأكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد معجمتين نوع من
البقل يخير جيد خلافا لما فى المراسيح كبير هذا استثنا مفرغ من المثبت فانه جائز اذا صح المقام
للعموم لجواز قرائن الاذهان المجمة وهو هنا كذلك فانها تأبى ان يراد بالخير المفرغ اذا اقتدت
خاصرتا بعير سنبسة استقبلت بهم اجرت بهم شدة براى اخرجت بهم الخيرة وهى ما يختار بها البعير
ما يطعن ليمضغها ثم يلفظها وباكت اى ألقت السلا وهو الترس الرقيق ثم عادت
فالمعنى بيان ضرب المثل هو ان الترس الرقيق تقذفه الدواب او يقربها الدم وذلك لانها ما زالت
نباتا خضرا ربيت لبنا السنبوة الشجية اى حزنا فى قرادت فى اكله من غير نظر الى عاقبته فعملت

فكذا ما جمع للمال ويتلذذ به ولا يلتفت الى احتمال آخر فيه لان هذا الظاهر الغير طاهر يجب الله بيانه
اعلم انه تحذير الآكل للحرام مرغب مثل المقتصد لان المواساتي لا يستكثر منه بل ان اكلت وشبعت
طلبت تتبعي الا ان تزول ودفع مضرته بالتلطف والبول وغيرهما فكذا ما اشتد ضرره في هذه الرتبة فلم يسلك
ما عدها وهذا حرج لحق منها ينتفع بها وبجوز من وبالجملة للانسان نفوس شهية اشرها وهو
ان تأكل الدابة من الحرام مقدار ما يسد جوعته ولا تشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فمن لا يحمل
الزاهد في الدنيا الزاهد في الآخرة وانما يزهد البتي عم لانه في بيان ما يحل من المال والحرام
في هذه الصفة ان هذا المال حرمة تأثيمه عجانا وبالجملة ليست بمال الحرمة وروى حمزة وهو طاهر
حلوة من احمده بحمده اي بقدر حاجته من المال ووصفه في حمقه اي في محل الانفاق فتم
المعونة هو للكاسح وة ومن اخذه بغير طيب نفس الذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة
جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفسي باسير بلغته من المال تكفيني لما يوم تكفيني
وان عز لم تقنع فمثل مصيبة اصيبت بها في المال والنفس والدين اعلم ان قوله عليه السلام ان
هذا المال وزيادة دقيق ضربه الانتفاء لكان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة روى مسلم انها
قالت لما قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اول من يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا فكن
يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو
المذكور في صحيح مسلم قال الشراح طنت الزواج البتي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري
فاجتمعن يتطاولن ايديهن وكانت لكان لها يد عن سخاوتها يقال فلان طويل اليد اذا كان
جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن ذلك والمفهوم من حديث عايشة رض
ايهن فرض منه السخاء ونظاروا ليديهن عيانا عن مقايسة اعطيته من البركة ظنن طول
الجارحة لما استفاد منها يقل لها لا شك انها تقول بيدها وتصدق ومعلوم ان من لم الوفي
دريه بعرف ان الاعطاء لطوال العضو يجيء وزعم فكيف غفلت الزواج البتي عم مع قوة ذكائهن
وغيرهن البتي عم حيث ماتت زينب لانها وألحقت بزعم ق ابو هريرة اتفقا عليه الزواج الشعر الخبر
اي صدق لهام تحققت بها الغرب لحقية اليد في رواية اصدق لهن فانها شاعرة هو ابو عقيل بفتح
بن زهرة صحابي لهان وفد وفد بني جعفر ولهان سفر بقاء في الجاهلية والاسلام الاكثر سنى ما غلا الله
باطلا اي فاني في حد ذاته وهو الكون وهذا قريب من قوله لبيد الا كل شئ ما خلا الله باطل
هذا القول اصدق لان التفعل والتعطل سواء هران روى انه لبيد لما انشد هذا البيت عند الملعون
لم صدقت والله اي لا يعلم الا الله زاد اي عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال قال عم اصدق كلمة قالها الا اصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال الطوربشتي
هذا على اللف والنشر وهي العقاد على ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء بجهل
الله تعالى ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الطاعة في حد نفسه بتطرق عالم الى دوامها
فيخبر عن دوام صور متوافقة تمثل في عالم الحس فيتلذذ بالرؤيا م ابو هريرة روى مسلم عنه
انه قال قال الله يوم القيمة وانت يا ابن آدم لهان ستنى بغير التي املك الا املك الا

الله الغيظ غضب لما عاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون لهذا كناية عن سنة قراءة
هذا الاسم وعبر عنه بالمستقبل ببيداء الزمان معه م جابر روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت
بفتح افضل اعمال الصلوة طول القيام مستدل بانه يرجح السائر في حق ان طول القيام افضل من
كثرة السجود دليلا لهان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل هو التكثار كثرة السجود لان من
وصف صلوة البتي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ماذكر محكاية حال فرد المنطوق اولى
م ابو هريرة روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان الصفاف محرم وفي هذا بيان افضل شهور
الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان افضل فلم وجه ما لا روى انه عم لهان يصوم و ينفعنا
اكثر فما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حيوته او لعله لهان تعرف لاعدائه من
مرض او سفر او غير هما اعلم ان تفضيل صوم داود عم فيما سبق لهان باعتبار الفقرة و
هذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طرفة داود عم في المحرم ايضا افضل من طرفة غيره
وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحابنا في تفضيل صلوة
الليل على التراويح م في باب روى عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار
ينفقه في سبيل الله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة على الرجل او مستحبة قدم نفقة الانفاق
عليهم اكثر ثوابا وبدينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله فيكون نفاق سبيل الله لان
افضل الرواتب اخص لذلك وبدينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا
بالتنزيل للحال مستدة فهو مثل قولهم حطب يابس اي هذا اقرب ما يكون العبد من ربه حالة
جملة مقررة لما قبلها والحال ان العبد اقرب الى ربه حالة السجود لانتهاء غاية الذل
والاحتراق بعبوديته ولكانت مظنة الاجابة ولذا امر البتي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في
السجود اختلف في كثرة السجود وافضلهم طول القيام استدل بعض اهل الحديث
على افضليته الاول والاولون على افضلية الثاني بحديث جابر بتقدم مرتبا يرجح اهل التحقيق
العقول الاولى بان السجود افضل من ذكر العبد اء والمعاد الذين يلوح اليهما فوق ادنى منها حقنا لكم
وفيها فيفيد لهم ومنها اخر جهم والمقصد معرفتها وبرجح فوم العقول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي
وهي منهي عنها في الصلوة والركوع السجود ق ام حرام بنت ملحان روى اول جيش من امتي يغزون
البحر قد اوجبوا لانفسهم الجنة قالت فقلت انا منهم فقال عم انت ثم قال عم اول جيش من امتي يغزون
مدينة قيصر مغفور لهم فقلت انا منهم يا رسول الله فقال عم لا قال ابن حجر هذا صريح في ان ام حرام
بن مالك ذكوان البرجمي زوج عبادة بن معاوية ابي يزيد بن قيس تحت عنه وانتقل معه الى دمشق
اعلم ان الشيخ رقم الحديث بعلامة ق للدلالة من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين
من طرق افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم اي وذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله عم قال لا وهذا الحديث ايضا
من افراد البخاري وذا لعله الشيخ رقم بعلامته ق فان قيل كما قال اول من غزا مدينة قيصر يزيد
بن معاوية فكيف تقول انه يجيء بانهم جيش وبانه عليه السلام اراد الجماعة فيكون من باب التغليب

295

لكن هذان الجوابان عما تقدم يكون بزيد مستحلا ما فعله وهو خبر معلوم فليس من استحلال
الكبائر فامره الى الله تعالى وما قاله الشيخ السريع في الحديث لا ان حياة القتيل في سبيل الله والموت
فيه سواء فضعيف فلا المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية التامة الا ان يراد منه ادنى
التسوية في المغفرة م ابن مسعود روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء اي يبدأ
بحكم في الدماء لعظم اثمها اي حقيقة او عظم امرها لان هدم البنية الانسانية ولا يبنى لها بكون
بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا يعارض قوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته
لانا نقول هذا في بين العبد وربه وحديث الباب في بين العباد بعضهم على بعض بين الناس خ
ابن عباس روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متعلق بنعلين يغلي منهما
دماغه فيه دلالة على ان للكفار تفاوتا في العذاب وهي التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة
الكفر في الدين الثالث في حديث لا يعذبه فصل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عن الاعرج
بتثليث الاخير الذنبة وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجب
وبقال لهم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه
لا يبلى اصلا كما روى في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى فيه الحكمة في هذا
بقاء انه قاعدة بدن الانسان وبالجملي ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار فيه دليل
لحقيقة من هذا الحديث الانبياء لان الله قد حرم على الارض اجسادهم ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عن الاعرج على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام
او بدل من المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق او مالا
اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عن الاعرج المعافى مفعول من
المعافات وهي من العفو من فروج نقوبر جبر للتوبيخ لهم سالوني عن النسب الثاني اي بدلهم
الا المجاهرة المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او بخروجهم اما ستر الله عليهم ما دفنوا بهم فيتولى جزاءهم
بهاوي الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الا المجاهرة فوجهه ان يقال استثناء
في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب واما من الاجهار ان يقول العبد بالليل
عملا لم يصرح فيستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره
ربه ويصبح يكشف ستر الله م ابو هريرة روى البخاري عنه كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى اي اراد من الامة امة الاجابة وهم الموحدون فالاستثناء منقطع لان
العصيان بعدم الطاعة غير مقصود وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء
متصل قيل ومن يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى المراد من العصيان
عدم قبوله عم لا الاتيان بمنهيه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه طلسلامي
من الناس عليهم صدقة اوجب التصدق على التسلامي مجازا وفي الحقيقة واجب على صاحبه
لما يلزم مطلع فيه التمشي بالتسلامي لعامل فيه عليه ويجوز رفضه بان يكون مبتدأ والجملة التي
بعده اخباره والراجح منها اليه مخبرا اي تعدل اثنين فيه وبكون استئنافا جوابا

عن قال من يقدر على الصدقة عد التسلامي بمعدل بين اثنين وهو شيء وبدل المصدر منه اخبره
صدقة وبقية الجمل في محل نصب صفة لصدقة محمد عليها او مرتفع على انه مبتدأ محذوف
اي اعانتك اياه في دابته وحبره صدقة والجملة الطلبية صفة لصدقة اجرها الجار صدقة حذف
المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في ما بعده شبه المحسوس بالمحسوس و
الجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكلمة وهو منه الباء فيه زائدة فتشبيها
الى قضاء صدقة الطريق على الطلبية كذا قرره وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان
نفعها غير معتد الى الغير للمشي كلها وشبهه بها بالنظر الى سببية الاجر وقيد بمعناه انها
صدقة على نفس الفاعل فيما لا يؤدي عن الطريق صدقة تقدم الكلام على نظيره في الباب الثاني في حديث
انه خلق كل انسان على ستين وفي انه مفصل ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه طلسلامي
من اعتبر الاسلام وهنا بالنظر منع شراب المسكر ومن اعتبره بالفعل كما هو الواقع يلزم ان يكون هذا الحديث
منه غير مسكر بالفعل وأما القليل من الخمر فان لم يسكر بالفعل لا منع منه وفي الحديث ابن عمر روى
مسلم لم يشرب وهو يعلم الا الاراءة وهو خلق الارادة بالاشياء وايجادها الطاهر والراجح الاول
الارادة القديمة بنظام الموجودات على ترتيب حتى الجبر والكسب اي الحق والظاهر ان المراد
بالرضى عطف على ما قبله والجمع عطف سبب على سبب لكن الاولى ان يكون مجرد الجمع دون العناية و دفعت
للتخيير يعني لا تسخطوا شيئا من الموجودات بقدر حتى الجبر والكسب المختص بانفسنا فضلا عما اعتطى غيرنا
غيرها ويجوز ان يكون الكسبي يستلزم المنهي عنه وصول الى البغية والجبر المحتمل ان غير موصل الى البغاية الكسبي
والجبر مسلك من الراوي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عن الحكم الرضى من الرضاية وهي لحفظ دين الحكم ملتزم
بحفظها بما يظن به من العدل ان اداه الى ما وعن عدم الخيانة ان لان موليا عليه وللحكم مسؤولا
عن رعيته اي عما لا الزم حفظه يوم القيمة م جابر روى مسلم عنه لا يسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب
المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة
اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين معنى العصير وهو قريب اهل النار ق ابن عمر اتفقا على
الرواية تعتقه لم يسكر حرام اي محاسم بالمقدر ومفطنه ولم يسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فات وهو
منها يتب منها الواو فيه للحال وما ان الجملة بعدها مستقبلا وقوله لم يتب بدل من منها بدل الطل من الطل
او حال من الضمير المستتر في يدمنها شرب جاهلا الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من شرب الخمر ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه طل مصورة النار تقدم في الباب الاول في حديث
من صور صورة ق جابر اتفقا على الرواية عنه طل مورو اي ما عرض فيه رضا صدقة اي غير الكواب
الصدقة وفيه اشارة الى ان لا يحتقر شيئا من المعروف فلعل يحتقر شيئا من الصدقة فصل ق
ام هانئ بنت ابي طالب قيل كان اسمها فاختة وقيل هند وقيل هالة الصحيح ان
حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته مستترة
بثوب فسلمت فقال ممن هذه فقلت ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام
فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي انه قاتل رجلا

227

وذا جرة تربه ولد فاعطاها ام وذا جرا ما اجرة بفتح الهمزة فيهما اى الاجارة اصل اجرء اجورت
فاعطاه اياها امست بمد الهمزة فيهما اجرنا واصنا فاعطاها بقطع الهمزة فيهما اى اعطيناها الاجارة
للحديث عن ابن امان المرأة لمرة ناخذ قبل هذا اما بقية اذا امست واحدا اواثنين واما ما عداه
على الهمم فلا يصح الا ان الامام لا تهم مرة من غير صارد ربيعة الى بطان للجهاد ثم جاس نفقا على الزاية
عند فاسافرت مع رسول الله م فاعجلا بعيري فقال لي م بما اخشمته ضرب خشمته بالدرة دنا بفتح عاد
عليه السلام وذا هذه جملك بارية دنا بفتح ودال مكسورة اى ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل
به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها الى البيادر وحصائد بجوز ع عالما بقوله م متى عن بيع وسلف
وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك الاسناد الركوب اعلان بكون باجرة فيكون بمعنى
اجارة واما بغير ها فيكون بمعنى عارية قالم فتحته فلما دمت المدينة ابتدء به فاعطاني ثمنه
وزاد خيرا ما فعال الله الغني والله الجمل اعلم ان رواية مسلم من جابر مختلفة في رواية قال باوقية من
ذهب ورواية البخاري ايضا مختلفة في بعضها بخمس اواقام درهم وفي بعضها بعشرين دينارا والموفق
بان يقال رواية اوقية تكون اجنبا رعى اوقي بم العقد والاربعون دنانير تكون محمولة على ان يكون في
الوقت اربعة دنانير فزيدها وفاء لما زاد ان قدر بالدراهم ورواية عشرين جاز ان يكون دنانير
صغارا م عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما م ورزق كفافا وحوما يكون بقدر الحاجة ومنه
من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه عدة الهمزة اي اعطاه من الكفاف بفتح من
اتصف بالصفات المذكورة فان مطلوب الدنيا والاخرة م ابن عمر رضي البخاري وقد بلغني
انكم قلتم في اسامة اي طالما من القطع في امارة لصغر سنه وانه احب الناس الي فقوموا بيانه
في هذا الباب في حديث نظيفها في امارة م ابي بن كعب رضي الله عنه وقد بجه الله ذلك اي
ما عقدته من الخواب للخطوات لحاله قال لرجل من الانصار قتيل الجملة صفه رجل والعابد مجتهد فان اي
قبل لو اشتريت حمارا مرتبطة في الظلال وهي سنة الظلمة وفي الرقصتا م ح سنة الجوع للوسطى هذه
للتي اوسطيه جوابها محذوف اي لكان البر والطاعن لا تخطئ صلوة هذه الجملة عطف عاقبلها مع
بقوم من المسجد فقال ما يسترني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر مبني
بفتح نذهب مشي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الماهلي وفيه دلالة على ان الثواب خطوات الرجوع
من المسجد مكتوب لما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضي عنه قد سئلت الله تعالى مغفرة اي
محو ذنوب ومغفرة وايام معدودة واوزاد في مفسوحة لان يجعل اي الله تعالى شيئا قليلا كالبعر
للغالب المهملة وفتحها بعني النزو ولكن الكسر اشهر رواية اي جبلة وقت نزوله المقدر ولن يفوز نفسا
عن حلة لو كفتني سنانية النار ان يعذبك من عذابه ضاغ النار واعذابه على القبر لمان جيرانا وانصل
قال لام حبيبة لما سمعها تعوذ وتقول التهم اعتصني برحمتي رضي الله وبالي اي سفيانا وباني
معاوية بعني اجعلني محتمية ومستفيضة بحيائهم كما تحاسنا الله ان يحتي بمة حيوتهم فان قبل
العذاب مقدر كالاجل فكيف يرد الدعاء في الاول دون الثاني فلنا الملك مقدر لكن دعا النجاة
من العذاب عبادة دون زيادات الاجل ثا ابو هريرة انفقا على الرواية قال جاء رجل الى النبي م

فقال

فقال اني جهدت فبعث فقرجا بيعث فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى
وقالت مثله الى ان قلن كلهن مثل ذلك فقال م من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة الانصاري
انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبيتي فقال فعللهم فنومهم
فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا نأكل فقعدت ذلك فقعد وا واكل الضيف فلما غدا
على رسول الله م قال لهم م قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما
الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا تفسيره من المدخل الشيخين جبلوا فعلتهم بل لجبلة
القبيبا م لم يكونوا محتاجين واما يطلبون على عادة القبيبان من غير موجع اذ لو كانوا محتاجا يعين
لوجب عليهم اي التكليف لان الضيافة مستحبة واطعامه واجب لوا جب مقدم وان كان
يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحرمة النبي م فهي اجبة ح ابو هريرة روى
البخاري عنه قد كان فيكم من بني اسرائيل ناس يكلمون من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر وقدم الام عليه لانه
الثاني في حديث ام الهمان فيما معنى من الام محدثون مصحح م ابو هريرة روى مسلم عنه لقد صفقت
بخطاء شديد وهو يكسر الميم والمد وبالظاء المعجمة ما يخرج من التشهين من فتشغب من
النار بمعاجم وبنق قالم الاعرابية قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد ح ابو هريرة روى البخاري
لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا
مبينا انما لفاتحة هذه السورة احب لانها بسنزع بالفتح والمغفرة والمراد بهم خيبر ملة وقيل
فتح خيبر وقيل جميع ما فتح عليه ع قال اسلم قراء البشر هم انا فتحنا لك الرجل هبنا مرتاد
وقد بين الله له ما فعل بها بفعل بنا فانزل الله الاية الزمر بعدها الحديث قال للمؤمنين والمؤمنات
جنات تجري من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة انفقا على الرواية هم لكن راوى الصحيحين
ابو موسى دون ابو هريرة لقد اهللتها وانقطعتم ظاهر الرجل يعني تفسير قد تعمل المطي عليا بنا
المفعول اي تجوز من الحثة المدحة اغالاة المبالغة في المدح بسبب اعمالك المدوح لانه ترجيا
يفضي الى العجب م جرير بن حصين رضي الله عنه قالت امراة من جهينة رسول الله م
وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله م اصبت حدا فاقمه علي فدعا عم وليها فقال
احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها نبي الله م فشدت عليها ثيابها
ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عم عمر رضي الله عنه تصلي عليها يا رسول الله م وقد زنت
فقال م لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت
بعض ما وجدت نوبة افضل من ان جادت نفسها لله تع وهو من الجود قال للجهينية
التي اقرت بالحبل من الزنا لوناه اي الزنخ قالم لم تلدي ابن م ابو هريرة روى البخاري لقد
تجرت واسعا ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قالم للعرابي قال التهم اعفني وحمحم
ولا تم معنا اصلا م انس رضي الله عنه لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون
في رفع تلك الكلمة الى السماء تعظم قدرها اي تم يرفعها هذه الجملة الاستغفارية الانشائية

بعد ذلك حسن ظنه الاخ
حرمة فانه رتبه تحفيظ الطعام
فقال ابيعه فعلمه

وقعت حالا مقدرة بتأويل يستدرونها حالا لهم زمان ابتداء رحم مقدرا بتقدير اذ
يقال في صقع ايام رحمها قالوا رجعا لهما بعد الاوراك الصلوة مع رسول الله ﷺ وجمرة
النفساء دفعة تتابع نفسه من سيافر فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
فلما قضى ﷺ صلوته قال ﷺ الكم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل آخر هل حضر هاغير بني
رافع الانصاري قال صاحب الخفة من تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير سبعة فضاعف الله
تعالى ذلك العدد الى هنا للعلامة لكن الاولى ان يقول من عالم ذلك الى السادس وغيره دليل
الى جواز الاسراج للصلوة لسكوته ﷺ عن المنع لكن المستحب هو التسكينة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه قد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها عن ظهر الطريق
كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قد رايتني في الحجر اي في جهة الكعبة وقريش تسالني
عن مسراي اي مصدر ميمي اي سيري الايت المقدس صفا اشيء عنا شيئا من بيت المقدس
لم اثبتها اي لم اساهدها عاما التعيين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتحها الطاء وضمها
وهي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعها الله لي انظر اليها ما يسالوني عن شيء
الا انبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى ﷺ قائم يصلي فاذا رجل جعد حسبته
احد جعوة بضم الجيم وهو اجتماع الشعر وقيل التواء الشعر هنا الاول اصح لما ياتي وقوله
ابي هريرة انه رجل اشنوءة كذا في اصل صاحب التحرير وقال الزوزني يجوز ان يراد بالشنوءة الشر
يقال شنوءة رجل اي الشر يكون سندبه الجمعة ضربا ابي خفيف الجسم من رجال شنوءة بسكون نون
مضوعة ثم نون فواو ثم جمزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن التركيت
ربما قالوا شنوت بالتشديد بغير همزة ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي
اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي فاذا ابراهيم قائم اذا هضما للفاجاة وكذا ما
قبلها بصيغة الشبه الناس به صاحبكم نفسه اي نفس النبي ﷺ هذا تفسير من الزهري
فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى الانبيا عليهم السلام يصلون
وجوابه في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن حلوله ﷺ فاممتهم وقوله
عليه السلام فاممتهم لابنا سببه او نقول مثل له حالهم التي كانت في حيوتهم لانهم مصلون
حقيقة او نقول انهم احياء والمنطع عنهم وجوب العمل لانفسل يعمل فلما فرغت من الصلوة
قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدا لي ياسلام اي بدا لي
مالك ﷺ بالسلام ليزيدها استنشرت الخوف منه لكونه خازن النار قد المسود من تحم
ورمان بن الحكم انفقا في الرواية عنها قالا صالح النبي ﷺ اهل مكة زمن الحديبية عيبة
يخلوا بينه وبين البيت وان يرتحل عنهم من جاء منهم اليهم وان اسلم ولا يدعه الى المدينة
جاء رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا
ذا الحليفة فنزلوا فجاء فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا اري انظر اليه
فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال ﷺ لقد راى

هذا

هذا ذعرا يضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين
رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي ﷺ قال قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير
فقال يا نبي الله ﷺ وفيت عهدك وانجاني الله تعالى منهم فقال ﷺ ويل امه مسعر حرب لو
كان له احد يعني احد يطيعه ويتقوى لاثار الفتنة فلما عرف انه ﷺ سيرده اليهم خرج حتى
اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فلما سمع خروج عير قريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي ﷺ
تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو امن م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قد
سالت هذا اي الذي سالتني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سالت عنه
الا اني اقرا به اي اتاني ملك الله تعالى بجوابه قال حين سالته سمه بكسر اللام وفتحها اي علم من
اجبار اليهود عن اول طعام الجنة روى انه اتى النساء لها عبد الله بن سلام فقال ﷺ زيادة
كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد بابيه فقال ﷺ اذا علا مني الرجل يكون ولدا
واذا علا مني المراة يكون انثى باذن الله تعالى فقال النساء لقد صدقت فانك ﷺ ابو هريرة
روى البخاري عنه قلت يا رسول الله ﷺ من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة
فقال ﷺ لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت
بكسر اللام وما جد مصدر ية ومن قوله من حرصك للتبعيض او صوله وعن خبر للتبيين
على الحديث اي على سماعه لعلمه بما رواه النساء لها من معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من
الذين فيتين بقوله ﷺ اسعد الناس بشفاعتي اي الذي هو حقا يوم القيمة من قال
لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير الرياء ولا
اجبار دين من امان بقلبه مخلصا وايمانه فتح الظ بشفاعتي فيكون افضل التفضل
للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه ﷺ يخرج
من النار بشفاعته مائة كبيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله
فيقول ﷺ ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله خلت
قال القاضي المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من عموم الحديث وقال الطيبي المراد بالمخرجين
امم سائر الانبيا وبالمسعد بن بشفاعته امته وقال القاضي المراد بالمخرجين من لهم
ايمان بلا غرة وبالمسعد بن ما لهم ايمان مع غرة وهو ازيد وابيض والعمل ح عائشة
روى البخاري عنها قد علمت يظهر الحق باهلك قال لا بئة لجون لما في نعلها لبنة
الزفاف فقالت اعوذ بالله منك لزاح الخفة حين انا حملتها على ذلك الفرد بعض
ازواج النبي ﷺ عنه عليها وهي لم كانت عنا فذ عن معنى هذا الفرد وقيل انها كانت
مخطوبة لا منكوحة لما روى عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما ات واتت تريد بيت ظئرها
فانطلقنا مع رسول الله ﷺ اليها فلما انتهينا قال اجلسوا هنا وامشى عليها فقال
هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للبيزر فاهوى اي بفتح يده عليها

الهك

[illegible]

ليسكتها فقالت اعوذ بالله منك فقال لم لحدث بك فخرج وقال يا ايا اسيد ابسها
رازفتين وللحقها باهلها ولا يكون بها اعطاها من رازفتين وهي ثوبان من كتان او بعض
صوف او شعر تلبسه المرأة فوق الدرع والخمار ثم قال ان الاستعانات لا تتم الا من مرتفع فلما اخبرته ان رسول الله
ناشدت عائشة لذلك وضربه ليل بحمل رفقه الطالب الى من يرشده لها واسمها اسماء
بنت النعمان بن الجون الحارث امام مقرن المصدر ذكر اسمها ثبوت احتلام في المستقبلة مثل
حلى اصبعه بنت شراحيل وحبل بلبكه بنت كعب القرظي والاكثرون على ما ذكره المص م جويرية
بنت الحارث روى عنها من حديث ام المؤمنين جويرية جبل سبيت في غزوة بني المصطلق
وقعت في سهم ثابت بن قيس فلما بتها فتقتني النبي عم كتابتها فتزوجها فلما اسمها برة
فسماها اسم جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجده بني ثم رجع بعد
ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال عم ما زلت على الحالة التي فارقتك عنها قلت
نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع لمات ثلث مرات لو وزنت
بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسنا تهن حسنات ما قلت سبحان الله و
بحمده عدد خلقه عدد منصب عرشه المصدر اي سبحه بما يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه
اي ومقدار رضاه الله تعالى عن عباده فالله لا يقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي يوازن
عظم عرشه ومداد كلماته اي مملوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مد دوات الشيء
مدادا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مدة بضم الميم وهو ما يكتب به وظلال عند اهل العراق
والمراد به التمثيل على كثرة تلك التسبيح لا يحيط بالكل سبحان الله مصدر منصوب بفعل
مقدر وهو اسرح فيكون هذا الفعل اجنبيا عن ثبوت التعزيه لله تعالى لا استثنائية ليس
في وسعه استثناء تنزيه الله بعد خلقه ح جنابذ جمع الارث خباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الباء الاولى الموحدة والارث بتشديد الباء المثناة فوق بعد الراء المهملة
قيل مادة واه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد
مسلم منها بحديث والبخاري بحديثين احدهما قال سكنوا الدور وقلنا القرد
لقينا من المشركين شدة الا تعلمونا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد
ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه
فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه والله ليتمن الله هذا الامر الذي حتى يسير الراكب
من صنعاء وحضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون اخرجه الرعاء واشتغل الى عتاب صحابه
لعلمه بكمال في الفقر من جريان المحن عليهم ليوجروا كما اجرت عادة الله تعالى في سائر
اتباع الانبياء عم عائشة رم اتفقا على الا ذرة بعد ما ذكر فيما تقدم من قوله حذف
مفعوله وهو الاذى للاختصار ولكن اشتد بالنصب خبر لكان واسمه ضمير عائشة الى المفعول

الخزرجي ما لبثت ضمرا اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع وبوسطها اليوم الذي وقف
عند العقبة ودعا النبي عم لما جاءوه واذروه ثم ندموا ولكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه
كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرفت هذا فارق لعقد ثبت نفسي عم ابن عبد
يا ليل يا ايا المشاة حث ما ذكر ابن عبد للعلان بعض الطوائف اراد عم بعرض نفسه الدعوة على الاسلام
فلم يجبني الى ما اردت فلم يجبه المدعو سبت سفعا وقيس اثنى عما الله عم وروى بالجازة
حتى اذهوا بحليه فانطلقت فاذا هم هوم عاوجري وهو حلان من ضمر هم اي ملبثا عا وسجى
فلم استفق اي افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو
جبل يهل ملة وطائف حاء مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت
فاذا فيها جبريل عم فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك و
قد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد
ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك وبك لتامرني بامرك فما شئت
ان شئت ان اطبق عليهم بالاطبقين الضمير للاثنين اي خطبتهم الاخشبين بفتح الهمزة وسكون
الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة سميت بهما احدهما ابو قبيس لانه
المقابل له بين ان شئت ضمير الجبلين لا تطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله عم ارجو
ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قالوا لها حين قالت هل اتى
عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت لبث وفي الحديث جوابا لما نشئت عن هذا السؤال
قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذكا اذا فيه ما فيه لمان فرنيا منه
و اشد من يوم العقبة م ابن مسعود دم روى عم عنه لقد تممت اي تصديت ان آمر بلالا ينبح
بالناس اي يوم الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم بغير اعذار اطلع على ان لم
يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا مخصص بما مر عليه السلام لانه تخلف عن الجمعة في ذلك
الوقت الاتفاق وحمل ان يجعل عاما بان يكون تشديدا حاثا على الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم
اثمها ح عائشة روى البخاري عنها لقد حرص ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن و
اعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة فرتبعت ان يقول القائلون او كره هذا ان يقول قائل انا احق منه
بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون
يعني ترك الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى ان يكون غير خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع
الله ويابى المؤمنون او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون غيره وفيه
فضيلة لابي بكر واخبار لما سيقع بعده فاتوه عم فحاكان لحافا م ابو الدرداء روى مسلم عنه قال
نظر رسول الله عم في بعض اسفاره الى امراة مستبشة حين باب فسطاطا فانسلا عنها فخافوا
امته فلان فقال عم لعلها تريد ان يلم بها قالوا نعم فخطا عم خطابا فقال عم لقد هممت ان العنه اي
صاحبة الحبل ان يطأها الفاء بدل همزة تبره وفيه تشديد عليه لكن يورثه وهو ما يحل به
هذا وفي تعليلا معنى لاستحقاق اللعن والاستفهام فيه بمعنى التعجب المتضمن للذم نعم اذا وطئها

ثم حياء ت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فانها اقربا لنسب يكون موتها للولد
الميت وهو الاجل لكن يستحب دمه وهو الاجل لكن يحتمل ان يكون ذلك الولد من الزوج الثاني فانها لم
يقم له بينة غلاما فليس بمستحق ولده وهو الاجل لكن يجب عليه الامتناع من وطئها احتياطا لحق هؤلاء
المحظوظين م جداته بنت وهب امرأة جد جدامة بفتح الجيم وبالدال المهملة وقيل بالجيم والاول اصح
بتقديم ما وزعم ابن عم حديثان والفرق بينهما بعد الحديث الذي عرفت ان انهاء عن المعاملة
وهي بكسر العين المهجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي مرضع سبب فساده وهو حوف حمزة الولد لان الاكثار
يرون ان ذلك اللبن داء ذكرت ان ذلك يوجد في الحامل ايضا وقت ارضاع المرأة
الولد فلا يقرأ الولد ولا هو وقيل يوجع الولد من ما يقوله الاطباء من الضرر بين بيقين وجواز اجتماعهم
والله اعلم **الباب السابع** ج سليمان بن صرد روى البخاري عنه الان مفروح والباقون نسائيون
في هذه النسخة تبقين من اقرائه الظاهر انها عليهم لانهم قالوا سمين انهم اصلي الاعراب
عنه بالفوقية فاعل اصلي قال الجوهري اصلي جمعي مقصورا والزما ابن السكيت الاعراب سمين محاورة للرشد
وهذا من معجزاته زعم سبب لما في الحديث ق عائشة انفقها الآية عنها الارواح جنود مجندة
اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي تقارب ائتلف ومعنى تشارك الآخرة المعرفة بينه ان الله عرفني ذاته
للارواح بصفوة فعرفها بعض الارواح بالعقل والجلال او بعضها بالتلطف والجمال وبعضها بالتقهير
على حسب صفاته ثم استعملتها بعقول الانسية بربها م او روح الارواح في الاجساد ائتلفت
اي الف قلبه قلبها والآخر ما نبا عنه جسدها وما تناكر منها اي لم يتعارف لها الآخر في المعرفة
المأخوذة اختلف قلبه قلبها والآخر ان تقارب جسدها الائتلاف والاختلاف بقلوب لحما فاذا تفا
لو التقت متآلفا الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم بشيء وقيل
معناه ان الارواح مخلوقة مختلفة منها سعداء ومنها اشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت
واختلفت على ما خلقت عليه لهذا ترى العلماء يعملون الى الاخبار والاسرار الى الاسرار م ابو موسى الى بين
لعب وهي سلم عنها الاستبدال ان تملك فاذا اردت ذلك جواب محذوف اي فاد مثل الآخر مع تقدم
الطلاق عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذنت احدكم نساءكم م ما يرد وفي نسخ الاستحياء
ق تشبيه ابو اليعلى الاستحياء فرد وهو ثلثة ورمى الجمار ثم وهو سبع ولذا المراد من التفي في
التسوي الطواف والتسعي بين الصفا والمروة ثم الطواف فاذا استحيا احدكم فليستجمر بتوفان فلت
هذا مكرر بإعادة الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عن ابن للصفا بانفقا عليها
الرواية الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به والية متعلق بسبيل لانه
بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون متمكنا من ترك احد بها
قلنا المراد منه الاسلام الحاصل فعلا وتركها لا يكون مسلما لحاصلا به فلا يلزم منه ان يكون
لحاصلا فاذا الطير الى حين جاء على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقته
جبريل عم اشارة الى ان عارفا به وسأله لاسماعهم او الى دفع الوهم بانه انما سأل لم

يقبل

هداه

لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فلعلهم سمعوا هذا الحديث من النبي والتشا
اولى من شاهد قال فاخبر فيه عن الايمان قال اي النبي ع ان تؤمن بالله وهو اعتقاد ان ثم واحد
الى آخره متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون
عن عبادته لحظة ومن مقامه يكون لها في تقدير بهم على الترسل لا للتفضيل بالترتيب الواقع
لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قبل الكتب
المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزل على آدم وخمسون على شيث ثم وثلثون
على اخنوخ وهو ادريس ع وعشر على ابراهيم ع والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله
وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخبرهم واليوم الآخر وقد مر من ما يتعلق الاقرار به ذكر الايمان هنا ايذانا
باعتماد لان منزلة الاقرار ولهذا صدقه معرفة الاقوام شره وشره بالترتيب على الاقرار قال
صدقت قال فاخبر فيه عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه
فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ
صدقت غير مذكور بعقب هذا الجواب وما بعده في النسخ الصحيحة والمذكور في طرق صحيحة
وفي ليتزن من الزوايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال الراوي اخبر فيه عن الساعة
اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل يعني لم يكن احدنا في علم عليها سواء بل
هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفته وفيها قال فاخبر فيه عن امارتها قال ان تلد
الامة ربتها يعني من علامتها ان يكثر السبي ويكثر بالتسري فتلد الامة من سيدها فتكون الولد
كسيدها لكونه سبب عتقها فشابهتها بغير ارادتها نسمة او لتجنبوا طلاقها بغير الله
لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من امارتها لانه بدل
على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يطفى ان بلوغ الامر غايته يوذن انحطاط امره وحضرته
او معناه ان الابطع الولد امة حرة يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا نعل في رجله
من فعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العايل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون
في الدين لجهلهم هم في الشيء العيشون رعاة جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ثان ترى
عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في الجهل كالشاء ينبغي او دون في البنيان اي حالة كونهم متفاخرين
يأخذ بعضهم ببنيان بعض من جملة امارتها ان يعرض الامة في الاحلاق في نيكسس الزمان وتيذ
الاشراط ق عرض انفقا عليها الرؤية الاحلال بالبنيات المبتدأ المعرف باللام ان لم يكن معهودا
يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاحلال توجد بدون البنية احتجنا الى تقدير المراد محتملا على ما راى
النسفي وقد يضبطها على ما راى ابي حنيفة قلت هذا غير مستقيم لان البنية محل الطب فيحتاج الى
بنية اخرى فيتسلسل قلنا المراد عند الاطلاق منصرف الى المحل غير البنية الاخرى انتهى نقول ما عملت
اليوم شيئا وان كنت مزدوجة الكف شيئا فان قلت ان اريد بالنية النية التعريف وهو القصد
مطلقا فلا ملاءمة فيه بمعنى لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
وهي نية التقرب الى الله تعالى فالحرم اذ يوجد عمل بدونها الا ترى ان اكثر ما يكون المخلفين في العبادات

3005

انما يعتد بالنية والبحث هنا لان كثيرا من الاعمال والكلام مما يترك كناية حذرا عن الاملال والكلام مما يترك هذا يشير الى ان حسن الفتوى منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلولا ما جاء انسان صلوات لا يكفيه ان ينوى الصلوة الفلانية بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلو اهدا القول لاقتضى الظلام الاول ان يصح الفاتحة بلا تعيين من لما ان هجرته لله ورسوله وهي تزال الوطن الذي بين الكفار والاستقامة لدار الاسلام الذي هو رسول وليست مخصوصة بالمكوث من مكة الى المدينة فصح ترك الاقامة ورسولها فان قلت اشترط في الهجرة ان لا تختار ولاية الكفار مرتدة بقيد المكان كما قال الامام اجيب وشرى شروى الكفار والمعنى فصح هجرته لما عاملة ومن لم تكن هجرته الى دينا يعتبر تنوين لا خفاء ان شيئا ادنى في جمعها في كلبرى وكبرى يصيبها او امرأة يتزوجها فانه ذرجع لوجها مرة بعد مرة تحت دينا صح بعضا من هجرة الى المدينة في مطلع مهاجرة بقال لها ام مهاجر ام مهاجر فيس او تتبيرا لها زيادة التخذ من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهاجر الى ما هاجر اليه بعني لاثبات هجرته م ابو اهيب روى مسلم عن الانصار مزينة وجهينة وغفار واسلم ومن لهم من بني عبد الله وان القاف المراد من بني عبد ها هنا بنو عبد العزى بن غطفان لا انها اضافت العبد الى الله ليستقيم لانا لا نضاف الى العزى حتى يتشدد به الباء اي احبابي وذوي الناس بعني انا الذي اصحو دون غيري فلا ينبغي لهم ان يلحقوا شيئا من امورهي لغيري والله ورسوله مواليهم وبيده الامر حاجا فضلا لمن بعده من القبائل لانهم وخلوفهم دين الله ورغبته فيما عنده بلا صوف حرب ق ابو هريرة اتفقا على الزكاة الايمان بضم وان القاف المفتوح بكسر الباء ما بين المنكب والعنق وكذا بضمتين بفتح الباء وكسرها واما بضمته فالجمع بالفتح لا غير وسيجوز شعبة اي قطعة يوفي بها خصلة والمالك الايمان الصالحة حتى قالوا هذا الايمان او انما سمي جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا كالحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم سبعون او بضع وستون على الشك الحياء انقباض النفس عن التشيء ومتركه حذرا عن اللوم فيه وهو وعن نفساني وهو الذي خلق الله في النفوس لباعثها الحياء عن كشف العورة والمجاهرة بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي حوفا من الله ومن هذا القسم ما كتسبه المؤمن ويخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه الداعي الى سائر الشعب لانه الحي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فيمنع من المعاصي فان قلت منع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون واجبا اذ ساءها قلنا ذلك النادر ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وامّا الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رض روى مسلم عن الايمان بيان اي بضع الاف فيه عرض عريضا، الغيرة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل وقيل الاصابة في القول عن غير بنية ما بضعة بضم الباء وكذا الاف فيه عرض حكى المدة وغيره ان التشديد لغة لكما الشدد لا ميتة يا نبيا بظل بيتكم كبيرا ونبغي ذا لما الهدى استعظاما قال القاضي من نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال ابو عمرو

ونوا ملو هنا لما ترجموا الاتقاء بهم المراد بهم اهل اليمن نسبة الايمان اليهم استغارا لبكاء فيهم لان من اتصف بشيء وقوى قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لان يأتوه في ذلك بني زعن عزوم فلا منافاة بينه وبين قول هم الايمان في اهل الحجاز ثم المراد بذلك الموجود من هناك في ذلك الزمان كما لو اهل اليمن في الحال سيان م ابن عباس رض مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لان العقد فان صبا سترته الى وليها العقد لزعم ذا نكاح الاب والجد في النفس الامر دلالة على ان لوليها حقا ايضا وعقدها او كره من حقه حق فالولي اولياء الولي ترجيحا لهوا و امتنعت الجبر في اولادت ان تزوج لهواه امتنع الولي اجبره البكر بنسبة ذكاة في نفسها او ابنها صامتها اي سكوتها تقدم بيانه في البيع انما الشرع حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق انس نفقا على اولا وايته عنه قال اطعمت رسول الله في دارنا لبنا فشربه ولما ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعط علي السلام سؤره الاعرابي فقال الاعمون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنين ثلث مرات تاكيدا حتى يحذوه اي احق فيه سنيته اعتبارا الايمن وان لم يكن مقصودا فان قيل ثبت في صحيح ان رسول الله اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن عليه السلام هنا من الاعرابي اجيب بان الاعرابي لان قريبا لعهد بالجاهلية فلا زهم لو استاذن ربما سبق الى قلبه شيء مما يخل بر لعهم معرضة لخلق رسول الله زهم واما الغلام فقليل لحان ابن عباس استاذن شاقا لان القلوب بالاشياخ ما يازا زهم الم يكن زهم في الاعطاء لو لم يمنع منه سنية الايمن م انس سوس سمسان نواس بفتح النون ومشدده الواو والياس المهملة وسمسان بكسر السين المهملة وسكون الميم ضيعتان مارا ه عن النبي زهم سبعة عشر حديثا اتفقا على ستة منها بتلك احاديث احدها هذا قال سئل ابن عمر عن البر فقال زهم البر سهل والخلق وحولا بتابع برسول الله زهم في الاعمال والاداب ق انس زهم انفقا على الرواية عن البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها من الخطابي قد يكون بالنواصي عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي قائم اما فعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي الغاء البزاق في ارض المسجد جدرانه ثم اعتاد ح اليد اولا ثم بين فاء وثوبه والقارها وشبهها اي اذا اراد تركب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفن في تراب المسجد ان امكن والا فيخرجها وقيل المراد بها خراصم مطلقا م حليم بن حزام روى مسلم عنه البيعان بالخيار بسكون الباء اي المتبايعان ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا استدل من ذهب الى ان الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم فاعل بحقيقة في الحال فلو كان معنى البيعان المتباشران بعقد البيع خلوت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول بعني اذا وجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبله وان سكت لم يقبل ومن فرق فرق الاقوال بان قال احدهما بعت والاخر

اشترستان صدقاى فى صفة البيع والخيار وبيناى والمان فيهامن عيب يورث كذا اى
اعطاه الله الزيادة فيما ياخذ لها منهما فى بيعهما او ان كتما من عيب البيع والثمن وكذبا بمحق فى صفاتها
محقت اى ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس روى البخارى عنه البيعة ٢ او الجدية ظهرت بركة بيعهما فقوله
عليك البيعة الجدية وبنصبهما اى الزم البيعة او عنه قال لهلال بن امية قاذف امراته
بشريك بن سحماء ان ابوهريرة انفقا على الرواية عن النبى ع ائت بها يا هلال فجاء بها
البدن ولثرة الفخذين من الشيطان واذا شاء ب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليجتهد بما امكنه
ستر العجمة ق ابوهريرة انفقا على الاكثر التشفيع للشفيع والتسهيم للمشترى مقدم من صحيح الديباج
للنبى ع على ابى بكر الترمذى التشفيق ق سعد بن ابى وقاص انفقا على الرواية عن النبى ع
على تقدير فضل اى عدد ورفع عبد الله فاعلا يكفيك النبى ع او مبتدا الجزء فى جزء والثلث كثير
وفيه اشارة الى ان التشفيع من الثلث الاولى قال السيخين زاد ابوبكرة الرابع الا ان يعرف
الرجل فى ماله شبهة فله استغراق الثلث او كثير سنة من الزاوى قاله له حين قال فى مرضه
افتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث لى وجره
عطف على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الوجهان الثالث فى الشطر
على الوجوه المذكورة قال اى النبى ع قال اى النبى للحديث روى ان النبى ع قال لسعد او الوصى
بالعشر قال ابو بشار فقد رد سعد حتى قال ع والوصية الثلث خ ابو داؤد عن ابى جحيفة انه
من غلمان على يكنيه لا ناقبطا او هبه العبد للنبى ع فلما بشر رسول الله ع بالاسلام اعتقه
ما رواه عن النبى ع ما فوقه وستون حديثا الا فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة
والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روى بالصاد والسين ايضا معناها واحد
وهو قرب الجار احق بسببه ثم للشفعة من غير الجار وقد اراد بهم الشفعة ثلاثا روى انه عليه السلام
قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعة اصح اوجح لهذا على
ثبوت الشفعة للجار واوجح الشافعى عن ان لا شفعة للجار لقوله ع اذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ولكن ان يجاب بان الشفعة للشريك
ثابتة بالحديث الآخر انفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها و
يحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابوهريرة روى
مسلم عن ابى سمرة امير سجستان لابى سهم الجيم يعلق على الزاء اجنح من المفرد بالتاء للزادة
الجنس اضافى الى الشيطان لانه يتوثب ستا على من اتى الزنا او القاذورة وحدت على ما اشتد
وزع رجلها جلدا جلدا فقال ابن شبرمة احرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على ما اختاره
م ابن مسعود روى مسلم عنه للحدى اقرب لاحدكم من شراك نعله الشراك احد سيور
النعل التى يكون على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسير من المعروف قد يكون
سببا لدخول الجنة ويسير من المنكر سببا لدخول النار وينبغى ان يرجع الى الكل
كل سبب يقرب الجنة وجب ان يجتنب عن كل سبب يقرب النار ق جابر انفقا على الرواية عنه الوجه جزء بفتح الهاء

وسكون الراء للمرة بعنى اذا جمع المقاتل مرة بعد مرة ثم تورد بعضهن اثر بعض الى ان
وهى الاسم من الجمع والضم الهاء وفتح الراء وهى الحرب لجمرة الحرب كما يقال هذه ضحكة اى كثير
الضحك وكثيراما تجئ الحرب الا ان يكون فيه تفخيم معهود روى انهم كانوا اذا اراد
غزوة ورى بغيرها ابو سعيد بن المعلى روى البخارى عنه فيما مر ٢ عن النبى ع حديثان للترمذى
رب العالمين اى الذاكر السبع المثانى سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود
قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثانى والقرآن فرأ بها مشتاقا فى الصلوة او الاولى منها الثناء
على الله والمثانى جمع المثنى بمعنى الثناء او الاثنان لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن
العظيم الذى اوتيته قيل عطف الشئ على نفسه بناء على ان المثانى من باب ذكر الشئ بعلمين مختلفين كما هاهنا
هذا الحديث وما يروى ان جبرئيل عليه السلام قال ما انزل الله التوراة والانجيل والزبور والفرقان
مثل هذه السورة ق عائشة رام انفقا على الرواية عنها المؤمن فيه جهنم نعمته فانه يرضاها بالبلا قال
النووى فاريد وها بالبلا قال النووى فاريد وها بهمزة وصل وضم الراء وبقاى بهمزة قطع وكسر الراء
وهى لغة وهى الفصيحة حتى الاولى جعل رسول الله عليه السلام حرارة الحمى من فيح جهنم او من عذابها اما قاله ع
فاجعلوه بالماء فانها من فيح جهنم شبه شدتها بحرارة جهنم فى العذاب واذابة الجسد قال القاضى
هذا يرد قول الاطباء باب هذا قد يجئ السقام ويختفى البخار وينكفئ الحرارة الى داخل البدن فيكون
سببا للهلاك قال النووى الشارح اللام فى الحمى للجنس يجعل الحمى من فيح جهنم وفاريد وها هى العينة
المذكورة تحت الجنس عرف النبى ع بالوحى ان شفاءها هذا بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج
على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بالابل مع انه اوجاع الصفراء التى هى المعروفة للنبى ع غير مفيد
اذ لم يعرفها كوخها مع وفرتها فيهم منقولة بل الوجدان يقاوله الماء البارد ينفع المحموم فى الحميات
الحارة شربا وصبا وضعفها اما اذا كان الماء للاقامة يعمل الى ما كان الغلة فيشد فى حرارتها
المنكرة عند الاطباء فتشد بالماء البارد ولفظ الحديث للابدة عليه ق انس وعمران بن حصين رضى
انفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان من مخالفة ان ينسب الى القبح
وسببا ترك القبيح ولذا خير ق عمران بن حصين انفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتى الا بخير
ق ابن عمر انفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح لكلا منهما م ابوموسى روى مسلم عن الحارث
الاعين الذى يعطى ما يرجى امر صاحب المال بتصدق فرقبة بفتحتين عبد نفسه اى نفس الحارث بالاعتاق
فى احد وجوه او يأذن الفقير فى اعطائه احد المتصدق وباع بيع يكون له ثواب مثل ثواب الفقير فانها
هل يكون له ثواب مثل ثواب الآمر ام فيه تفصيل لم يتقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث لا تنفق المرأة و بعلها
شاهد م ابوهريرة روى مسلم عنه الجن من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة يجيء بهما يوم القيامة الشجرتين
وجه تخصيصهما بالذكر ان الكرم المراد من الزجر هنا ما يحصل بالعقل ويزيد الاثم الفقوى
وهى التى ما ماء العنب الذى غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والعنب من الحديث بيان حكم الخمر بعض
يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيصهما بهذين الجنسين بالذكر
لانه لا يخفى ما عداهما اما ان خبر انفقا على الرواية عنه الخير معقود فى نواصى الخيل تقدم بيانه قريبا

309

في حديث البركة في مفاتيح الخيل الى يوم القيمة اى الى قرب قيام الساعة وقد ورد ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت
ق ابو هريرة اتقوا الله في الزرع في الخيل والنعم وعليكم بالزرع فانه مبارك والعامل فيه مبارك ورجل
وزرقانا الزرع اجر رجل ورجل ستر وعلى رجل اجر رجل رجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في المرج فما اكلت
الموضع يرعى فيه والروضة تسقى من الوادي في ضايعة في بلكها بكسر الباء وفتح اللام اصل الطول وهو
الحبل الذي يطول للدابة لترعى وذلك صفة حبل من المن وهو الارة عن ما يقع للبيان ما لحاجة ثم حسنات
بين يكون صاحب الحبل ثواب مقدار مواضع اصابته بها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو اثر الضمير
للشان انقطع طيلها فاستنت شنة واحدة او شنتين اي عدت شوطا او شوطين اراد به عدوة واحدة الى
الغاية او شوطين كانت له آثارها اي مقدار آثارها او اثرها حسنات ولو انها مرت بنهر
بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها او الطلان ان صاحبها
لم يقصد سقيها لكان ذلك اي ما شربت منه بين مقداره حسنات وفيه تنبيه على ان
الثواب اذا حصل حيث لم يقصد سقيها ففي قصده يكون اولى وفي لذلك اجرا وزرا ربطها
تغنيا اي استغنانا وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها
اراد بهم ركوبها اذا لم تكن سمانة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل آيام البوج على
على وجوب الزكوة في الخيل او لانه المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام
بعلفها وكذا ضعيف ان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر مولى الامر بها
وفي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة اهل الاسلام وفي على
ذلك وزر وفيه لغة كوزر فانها وزر المجموع هذه الاوصاف لان الفخر لاهل الاسلام والرياء يبس
بموجب للوزر لكن هذا تحكم والظاهر ان كلا من احدهما موجب للوزر ع عن ابن الجهان روى
مسلم فرجان اعور العين اليسرى جفال الشعور فالوان بفتح الجيم وتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر
معه جمة وناره فناره جهنم وبئسه نار يدخل من ادخله الرجال ناره بتذكير نعته اياه يكون تلك
النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جهنم بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول
النار له الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة ان اعور العين اليمنى في بعضها ممسوح العين بعض
ليس في موضعها نواة عين فالجمع بينها ان ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيترى
بعضهم ان اعور اليمنى وبعضهم اعور اليسرى ليدل ذلك على حيرته وبطلان امره او نقول يجوز ان
يكون لكل منهما اعورا لان عور العين ان لا يكون سليمة الحقيقة فيصدق على الممسوح ايضا قال
الشيخ الحق يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها وقد ذكر اليمنى مكان
اليسرى او عكسه واقول لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة
وراوي اليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة ع ابن عمر رم
روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى آخرته من النعم وجنة الكافر اي بالنسبة
الى ما اعتد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن
والكافر عكسه فهي له كالجنة حكى ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق يا داود من

من السجن ع عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا خلق الان يستفيض به بنو آدم
وغيره مفاتيح الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه
ورواية الفضائل وغيره متاعا ع تعلم القرآن وتعليمه لانه يجتمع القرآن في قلبه ما دام الذي تعلم الكلام
ثابتا غير مجدد به النار مسلم عنها بهذا الذين النصيحة الذين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث
مرات للتأكيد وقيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة المنفعة وعماد الدين النصيحة
كما يقال الحج عرفات وعماده وقالوا لمن يا رسول الله قال لله اي بتعيين نصيحته لائقة الان به واخلاص العمل فيما
امر به ونهى عنه وتصديقه بالقلب عالما بحقيقته وما حيا طريقته والكتاب نصيحة الاعتقاد به
بانه كلام الله المنزل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة تعريف النصائح راجعة الى العبد والائمة
المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين وفي المصابيح
عنهم وحبب الشائع اليهم بقدر الوسع ع ابو هريرة روى مسلم عنه الرطب يابسا بر وزنا يوزن
اي حالة كونها موزونا بين مثلا يابسا وحالة كونها متساويين في القدر والعقد بالضم وزنا يوزن
مثلا بمثل حتى زاد اي حال مقدار اليبس الا من جنسه واسترادا اي طلب زيادة من اخوه فيوزنوا
اي الزائد يكون ربوا وحرم وذلك لبيع وغرر استارة الحاجة من اهل الربوا ومن اخوة الاسلام فسهل
ق عمر انفقا على الرابح عند الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو كسر الراء الفضة ربا الاها
وهاها بالمد وفتح الهمزة صوت يعني خذ وهذه وقد تقدم معناها وهم قرأ المدنيين بمدين للاء وادغم عاصم
القرشي يقول لصاحبه هاها وبتقابضا بان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والاستثنى من مقدر
يعني هذا البيع اربوا في جميع الازمنة الا في زمان حضور هاها وتقابضهما البر بالبر ربوا الاها وهاها
والشعير بالشعير ربوا الاها وهاها والتمر بالتمر ربوا الاها وهاها وبرزي الورق بالورق ربوا
الاها وهاها والذهب بالذهب ربوا الاها وهاها اعلم ان الحديث المتقدم للمان بمعنى حقيقة
المرء وهو زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحد الجنس هذا الحديث يبين شبهة الربوا
وهو بيع احد هذا لا بالاخر نسيئة سواء اتحد الجنس او اختلفا لان النقد جنس وغير شبهة الزيادة على
النسيئة ع استدل به البخاري على ان الربوا في الجنة اي التصحيح وهي بان يكون من اثر ما من الشيطان
ويحتمل ان يراد به ظاهرها في اكل عالم الملائكة من ثمار الجنة فليس شرطا لابخير بها الآمن تحية ومن رأى
منكم وهو خلاف ما يخبر بها احد اذا الفاظ من الاضداد فيقيد المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله
فارغا من الامور المزعجة والذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة يعني من اجزاء
علم النبوة من حيث انه ينبأ فيها اجمالا عن اتباع النبوة فيترتب عليها ثواب وهذا لكون الحكم للام
ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقد ورد معناه بعبارة الرؤيا لكن اعطى كل قوم وانما تحديدا بالاجزاء ستة
واربعين فمما يشكل بقبول حقيقته ويتوقف من استعلام كيفيته اعلم ان رواية العدد مختلفة في
صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في خبر مختلفة في رواية ابن عباس
من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وستين عن قائل الطبري الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي
وفي رواية الفاسق يكون من سبعين وفي رواية الصالح يكون من ستة واربعين وهذا ينافي ما مر انه الصالح

311

ح ابو حميد روى البخاري عن الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة قيل هذا اخبار عن انتهى عهم عن رؤياه لانهم انبأ ما توفي بعد النبوة بستة اشهر كما كان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزأ وتعقبه الامام النووي بانه لو كان زمان رؤياه ستة اشهر وذرة هذا القائل لم يساعده النقل

ق ابو قتادة بما رواه الحارث بن ابي اسامة بلفظ الرؤيا الصالحة جزء من اربعة واربعين جزأ من النبوة وفي رواية من سبعين جزأ من النبوة وفي رواية من ستة واربعين جزأ من النبوة وفي رواية من خمسة واربعين جزأ من النبوة وفي رواية من خمسة واربعين جزأ من النبوة وفي رواية من خمس

الثالثة الايام اثنا عشر وقد يكون تسعا وعشرين لان الشهر يكون كذلك ويجوز ان يكون
التقريب راجعا الى الشهر الذى لا فرض فيه التتبع م ابو هريرة روى مسلم عنه الشهر يكون
تسعا وعشرين وقد يكون ثلاثين ق انس انفقنا على الزاد عند ذات التتبع م امرأة بتى
انتقى الله وصبرى فقالت وما تبالى عليك مصيبتى فلما ذهب عنها قيل لها انه رسول الله
فاخذها مصيبة مثل موت صبيتها فجاءت بابه فلم تجد عنده بوابين فقالت لم اعرفك يا رسول الله
فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله او الصدمة مرة
من بعد مرة الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وحدها انتهاء الاحاطت
الايام عليه صار الصبر اصبر له م ابو هريرة روى مسلم عن الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغائر اذا اجتنب الكبائر ومن اذا اجتنب الصغائر و
القسام يحرم لوائها لا يغفر شئ مما بينهن كذا قال الشيخ النووى وشيخى والجيدى وهو الموافق لقوله
تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووى هذا الذى ذكرناه ان كفارة
ليس براد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب لحقها مغفورة الا الكبائر
فانها لا مكفر لها الا التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة المعتمد طلما ما ورد فى هذا من قوله
اذا اجتنب الكبائر وقد اجتناب الكبائر وعدم اصرارها اعلم ان الذنوب كلها اما كبائر او صغائر
الطلاق بالذى يجوز ان يراد من الكبائر فى الآية الاشتراك جمع بالاعتبار انواعه من البعد وبره والتقرب
والمحبة مستعمل او يقال اجمع لمواقع الخطاب الا لخطاب وردعا الى يعقوب ان يجتنبوا كبائره لكل
واحد اذا اجتمعت الكبيرة صاحبة صارت كبائر ق اسامة بن زيد انفقنا على الزاد حتى فالا دخل
وقت الغرب بعد العود من عرفات فظلت الصلوة يا رسول الله فقال على الام الصلوة امامك
يعنى هذه الصلوة مسؤوحة فمتى بين يديك وهو المزدلفة ق ابو هريرة انفقنا على الزاد حتى الصيام
جنة بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار وعظم اجره او من المعاصى لكسره الشهوة ق ابو سريحة العدوى
الضيافة ثلثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفقه بتقديم طعام ملائقه فيه يوم وليلة
ويجوز ان يراد بالطعم ما حضر فلا يحل لرجل مسلم اراد الضيف ان يقيم عنده حتى يحرجه اى بعد ثلثة
ايام حتى يوقعه من باب الافضاء اى يوقع الضيف فى الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض
له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث واتفق من مال نفسه هذا الحكم
اذا لم يطلب الضيف اقامته اما اذا طلب او علق انه لا يكره اقامته فلا بأس بها اذا سلم قال يا
رسول الله وكيف هو قال يقيم عنده ولا يستثنى ان يقرم من البيت اذا ى يطرد فاه احمد الضيافة
واجبة فى هذه الثلثة لقوله عليه السلام فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها مكارم وحملوا
الحديث المروى على ان الضيف يراها واجبة عليه بكارم اخلاقه او على التقدير المضطر اعلم ان الشرع
اعلم هذا الحديث بعلامة ولكن راويه مجهولا ما صاحا وقد ذكر فى صحيح مسلم ابو سريحة بالراء عن
ابى سريحة العدوى حديث آخر م اسامة بن زيد روى مسلم عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل

على طائفة من بنى اسرائيل او على من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع
بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه فاذا سمعتم الطاعون فلا تخرجوا فرارا منه ق انس
سمعت الطاعون فات منهم فى ساعة الف وسبعون لذا ينبغى لمن سمع الطاعون فى الرابع حديث
اذا سمعتم الطاعون ق انس انفقنا على الزاد ترجم الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت
شهيدا الكل مسلم م عن عبد الله روى مسلم الطعام بالطعام بمثل سواء يدا بيد اى لا يكون مثلا على
اراد بالطعام ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف
شئتم م ابو مالك الاشجعى روى مسلم عنه قيل ملاه عن التنوين سبعة وعشرون حديثا انفرد
مسلم بحديث بين الظهور وقيل بالقهر وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما تظهر به وقال الازهرى الظهار
مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد ستظل الايمان بتخ ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر
الايمان وقيل معنى كونه نصف ان الايمان طهارة البدن عن الشرك والظهور طهارة الظاهر عن
النجس وقيل المراد بالظهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فتكون شطر الايمان الطهارة فان
التوضى مراد بالايمان الصلوة كما قال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم فان صحة الصلوة
باستجماع شرائطها اداء كما تقدم جعل الطهارة التى هى شرائطها نصف الايمان لاشتمالها على الصبر
ان يكون نصفا عقيقا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تعالى الميزان المراد به عظم توازن وسبحان الله
والحمد لله تملان اى ذكرى بثناء الله بنسبة اجتناب الرذيلة وبالتذكير كما جاء الذكر بمعنى الاعتقاد
السموات والارض هذا مشتق من الرؤى اى عملا ثواب لاجتماعها ما بين السماء والارض او يقدر جسيما
حتى يملأ ما بينهما نفسى تشبيه والجملة قال الله تعالى انا من يتبع الاجر تجده والصلوة نور
يعنى يكون نورا لصاحبها فى القبر وفى يوم القيمة حتى يصل الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين
ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة تؤدى يستضاء بها فى ظلمات البعث كما قال الله تعالى انا الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة على صدق صاحبها الى الله او على استحقاق الاجر و
بذله بطيب النفس لمبذل الاجر فى سبيل الله او معناه تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة بما اداه
ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله او يستدل من معرفة ماله والقبر ضياء يعنى به
القبر المجرى فى الشرع وهو القبر على الكيفية الشرعية وبذلك يخرج العبد من عهدة ما قبله فيكون
ضياء والكون اساسا للارتقاء الاسلام قال عليه السلام فى صفة ضياء وفى هذا الصلوة نور الصوم
الحرز انا ره وبقاء المراد بالصبر الصوم عبر عنه لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون
الصبر كالسبب لظهور الضياء وخص بالذكر لان الصوم عدة فى هذا الحديث الاذكار الثلثة للاباحة وحى
الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة بذلك اى دليل على ما تحاك ان عملت به او عليك اى ليس
على سواك ان لم تعمل به لا انك سوى بيعها وضياع نفسك فموبقها اى مهلكها وصوابه من ضياع يوبقها
اذا غدا وراح اى تحتم بعملها فمنها باع نفسه فاعتقها باع نفسه من عمل يخير احد خيرا فيكون مستقبلا من النار
او ان عمل خيرا يستحق به شرا فيكون موبقها او بقاء اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها
لان الاعتاق انما يرد من المشترى هنا من تزك الدنيا واسرا الاخرة يلوى شمرا بالغين المعجمة بالنون

فيكون معتقها ومن ترك الاجرة وأثر الدنيا بكون منه ربا نفسه بالاجرة شيكون موبقها ق ابن عمر
انفقها على الزاوية عند الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات السند لما اشتريت بها في قوله فمن
فلا من يجتمع من ظلمات البر والبحر يوم الظلم سبب لسند لصاحبه ويجوز ان يراد بها معناها
الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حينئذ يسعى نورهم المسلمين
بين ايديهم ق ابن عباس العارية الصحيحة لما للحليب يعود في ضده ثم المص بعلاقة ق لكن العارية
في صحيح لما للحليب فتى ثم يعود في ضده الحديث بداية على ان الرجوع في الهبة مع عدم مطلقا
لتشبيهه بشيء مشتهر عنده جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب
لبعض ولده فانه جائز عنده والمراد في انه على السلام قال ان ثمان من بشير حين وهب لبعض ولده
علما ما اردهذه وللمنفيون بتحريم اجاز والرجوع فيها وهو الاجانب الام يجز عزيزا وعزوا
عن الحديث بان رجوع الحليج تشبيه ابوصف بالحرمة لانه غير ملائق فالتشبيه وقع
بامر مكروه حيثيت فيه المراهم م معتقل من يساروى ساعة العبادة والهرج امن في وقت
الفتن واخذ الامور التأسي لحجة الى آخره لزيادة الثواب لبقاء المهاجر في الاوطان قليلا
لعدم تمكن التأسي من ذلك فكذا العابد في الهرج قبل ق ابو هريرة انفقها على الزاوية
عند النجاء جبار بفتح الكاف الجيم هدرا ثمان جاحا صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق
بل اذا لم يوجد منه تقرير اما اذا وجد لحاق صورة كونه راكبا عليها او قائدها او سايقا
فيفيد ضمان مع التفصيل المذكور في النفقة والبئر جبار بفتح اذا وقع في البئر شيء فمات لا ضمان
على صاحبها هذا اذا حفرها في ملكه او فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في
ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار المكيل في معدن الحلي في خمس البر
وفي الركاز الخمس في هو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه على السلام
بعد ما بين اذا ما يتعلق به هدر بين ان ما يعصد منه فيه الخمس ق ابو هريرة انفقها على الزاوية
عند الهرج الهاء للمبالغة كعلامة لما يتبعها من الصغير والكبير وهو الذي لا يحاط بالنظر بسبب من الناس
وفيه هو المعتمد المقابل للمبرد وهو الصغير بالنسبة لما فوقه ق ابو هريرة انفقها على الزاوية عند
الهرج بمجازة ق النووي لين وحيث له البرك في هذا الحديث بعض المضمون او عما يليه وفيما قبله
بعض المصدر تقدم بيان الوجه في الطاء فاضرب لا الريب الاول في حديث ما عجز عزيز ق ابو سعيد رفعه
انفقها على الزاوية عند الغسل يوم الجمعة واجب الجمهور على الزامه على السلام من توضأ يوم
الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاقوى الادلة بانها الواو بالواو واجب هنا النووي
لانهم كانوا يلبسون الصوف وبناء على بعض براجيز بعض عزيز عند بالفقا الواجب فيكون آكد على
الاجابة فان قلت قوله على السلام غسل يوم الجمعة واجب كغسل الجنابة يرد عليها انه ليس على الندوب
قلنا معناه كمصطفى غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل البيان وجوبه عليه كما يجب على البالغ
فان قلت هذا يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحي والاكثار القديم عيشا قلنا ذكره لان
الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يبتدئ اي يستعمل النسوان وهذا عطف على المبتدأ

ولذا قوله وان يبتدئ طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مستشهد بها لواجب ليس بها معنى الاصطلاحي
ق ابو هريرة انفقها على الزاوية عند الظلم والهرج والقتل بضم الهاء وفتح الباء اي الكبير في الفتن او
بتخفيف الدال جمع الفدان بتشديده الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد صاحب الفدادين
وروي بتشديد الدال فيها هذا الاحتياج الى تقدير المضاف لان بقاء صاحب المال بعد ان لم صاحب
الجمار حسار وقال النووي يشتمل الرعاة الذين يسكنون البوادي ويتبعون مواقع القطر ونحوه من الاسمى الفدادون بالتشديد
هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من هذا قيل اذا اشتدت صوته من اهل الوبر اي اهل
البادية والتسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة انفقها على الرواية عن الفقراء تحسن في السنة الفقيرة
التي اختيارها الانبياء والاولى من امر بها ابراهيم عليه السلام ودليل قوله انها واذ ابتلى ابراهيم ربه
بكلمات فأتمهن وانفضت عليها الشراب وما عطفها موجبتي تعطوا عليها الكراء قال القاضي وفيه الفطرة
الدين والمضاف هنا محذوف يعني فوائد بعد الواحدة وقال النووي هذا الاطلاق وان كان يقتضي حسن السنة
فيها لكنه ليس مرادا لما روى ان المنهي عنه ان عشر من العقرة وزاد عياض عاهة الحمى المعروفة وحيا اخرى
وهي المضغة والاستنشاق والاستجمار بالماء وقوله اراس النسوان اقول هذا القدر من البيان
غير وافي لان لا يشفي حكم القاعدة المقررة في علم المعاني من السند الخبري بالام اذا لم يكن معهودا يفيد
القصر لعدم الوجه ان يقال المراد من العقرة في قوله عليه السلام العقرة تحسن السنة المتعلقة بالزراعة ما هو
زائد متصل بالمقدار وهو قطع الجادة الزائدة من الزرع كما انشاني فيما زاد اجيب انه من سنعار الكلام
والمعنى فيه ان من المسلم والحديث محمول على الاحداث اي حلقوا العانة بالحديد وان ازالوها
بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي فيما قال النووي المختار قرآن يقص حتى يبدو
طرف الشفة وتعليم الافطار اي تقديمها على السحور فيه ايماء بالبدء بالاجل قبل الرجلين فيما
يريد اليمنى ثم اليسرى في الوضوء ثم المنهي ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيما يختم بها ثم بنفيها الى
آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيما يختم بها وختم بختم اليسرى لذا قال النووي ونتف الابط
على منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق وليلون احوط للرائحة الكريهة قال النووي
النتف افضل لمن قوي عليها مع ان انشافي لما ان يحلق البطة فعال حلق محاذ السنة
النتف فلعل الاقوى على الوجوب روى مسلم عن انس بما مالك قال وقت في قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي لا تعلم الا بالتوقيف
فيه مرفوعا ظاهرا للمرفوع ق عبد الدين عمرو روى البخاري عن الكبائر الا الزنا بالزنا ثبت الزاي
الكفر اعتبار لفظ الاشراك المكتوب عنا بالباء في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما اما خوف عقوقهما
وهو القطيع وقيل يعتق فيها محتاجا لنفقتها فيلام لكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس
اي غير حق والهرب من الزحف اي الخلف عن الجاد بأسيئة عوسا لانها تخص جميعها والاضم لهما
ان ظاهر الترتيب يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس مرادا لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه
ان يقدر هنا مضاف اي بعض اكبر الكبائر ليس المراد بهم ان الاربعة الخ لانها ثلاثة من الكبائر مجموع الكبائر
بل يراد منه بان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر اختلفت الاقوال في الكبيرة روى

3117

عن ابن عباس انه قال لما توفي الله عنه فهو كبيرة وبه احتج جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني
وقالوا الاجماع انه ما توفي الله عنه سواء كان متعمدا الكتم او للنسيان بكون الشخص عالما فنسيه
وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى فهو كبيرة الزواية لا يبقى المذنب الصغيرة وجود و
البتة ثم انه قد يكون صغيرة وروي عنهم ايضا انه قال لا ذنب اعتمد الله تعالى بفعله او لسنته
او عداوة او نحوها فهو كبيرة وبه احتج جمهور العلماء القائل بهذا القول حيثما وقال الامام الواحدي النيسابوري
انه صغيرة اي توجب كبيرة بحسب من لحقه نوع سلبي اعني في البلدة القدر ويحدث في الامر معناه وقال الزجاج انسى
كشف العظام التي الصغيرة والكبيرة تتفاوتان بالاضافات فحصيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها
عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر فانه لا ذنب فوقه فيكون الكبر الكبائر واما
الصغائر فلا سبيل الى معرفتها اذ الى الصغيرة والكبيرة ومعرفتها اذا اضيفت بعضها الى بعض حتى
عالم يعرف حراب الذنوب بالصغيرة والكبيرة ومعرفتها اذا اضيفت بعضها الى بعض حتى يعرف
هذا البيان لم يعرف العظماء ان لا شيء الصغير الى الجملة كمكرات الصغائر دون الكبائر فاذا
لما فان للاصغر صغيرة كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون ملكرة بعاد وغير ملكرة بعاد هذا ما يورث التفكر
فيكشف عن صدر البشير م ابو ذر روى مسلم عن الحبلا السوء سيئا ان سمي سيئا لانه يسوء اعتراف الطلاب
واسمائها او لانها منافية للمروة ثم المروة ما ذكرها انفا اسما وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يصلي الصبي بدم ق ابو هريرة
انفقا على الزاية عنه اللهم انفيه صدقة بعني يحصل بها ثواب الصدقة للمتوفى ق سعد بن ابي
وقاص انفقا على الزاية عن ابيها بفتح الخاء وكسون الميم وبعدها جيزة من المتن اي مما من الله
تعالى على عباده واعطائه اياه معناه مع شبيهة بالمتن النازل من السماء فيحصل بها بلا تعبه ذرع
وماء ها شفاء للعين وقيل هذا اذا كان محلوطا بالتراب وقيل ان كان الترمس حارا فجرد ماء شفاء
وان كان باردا فالمخلوط به اطهر ان جزءه شفاء لانه عليه السلام اطلق وهم بذلك المخلوط وما روى عن ابي هريرة
انه قال سمعت نبيكم الكريم يقول العجوة من الجنة وهي دواء من السم فمحمول على ان معناه
ان الله تعالى خلقها في الجنة ثم انزلها الى الارض بقدرته وقال النووي رأيناه على ظاهره وانه يجعل
الله تعالى في هذا التمر خاصية في دفع السم بقدرته تعالى وقيل معناه انها تنفع من السم كما ان
الجنة تنفع من كل داء ق ابو هريرة روى البخاري الذي يختنق بضم النون اعني الذي يفسد يخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل ما فعله
والذي يطعنها بضم العين اعني الذي يطعنها في النار م انس روى مسلم عن المؤمن ثوبان اطول الناس
اعناقا يوم القيامة اي يلوح سيادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه الكثر
ثوابا يقال للغلام عنق من الجيش اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لانه من رجا شيئا
طال البه عنقه والناس من يكونون في الكرب يكون الذي هو في اكثر رجاء بان يفوز في الدخول
الجنة ولان ذلك علامة اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفخر كما ان
قصر عنقها كناية عن الخزي وقيل معناه انه اذا وصل البرق الى افواه الناس يوم القيامة طالت اعناق
المؤمنين في الحقيقة تلذذا بما يرام في ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة بمعنى الاسراع الى الجنة وهذه
الزاية غير معتد بها م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدنيا كما قال الله تعالى انما
المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم في التحاب والتصافي والاجتناب عن التخاصم م

تابعه

ابو هريرة

فكلمت

اعناقا ويل

محمد بن زكريا
ابو بكر الرازي
الطبيب المشهور

ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب القوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب
وقال البزدوي هو من يصرف رغبته في امور الاخرة فيكون اكثر اقباله على العبادات وقيل المؤمن القوي
من صبر على مجاهدة النفس وتحمل اذاهم وعلم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاستكثارهم في الايمان وهذا الخير يعم المصدر وهو كل
الشر اي حرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله تعالى واضف الامر الذي فيه للشر الاخرة
ولا تجزعن اي تنفعل واذا اصابك شيء مما تكره لا تقل لو اني فعلت كذا او لكن قل قدر الله وما شاء فعل
فان لو تفتح عمل الشيطان اي لمجاهدة وحرمانه القدر ويفتح عمل الشيطان يعني الزمن محله اما من استقبلها
على وجه الفائدة من امور الدين والدنيا فلا بأس به كما مر في حديث ابي بكرة وقوله عليه السلام لو اني استقبلت
من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة اتفقا على الزاية عن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا
يشبه بعضه بعضا بجامع التقوي في امره وبنيه وبناء الابعوة اشد كما ان بعض البناء يقوي
بعضه وقد شبه على التأسية في غير الامر ق جابر وابن عمر اتفقا على الزاية عنهما قالا اضاف اليتم
ضيفا لها فامر عليه السلام بشاة فحلب ضرب لبنها ثم امر بها فرجي ضرب لبنها ثم امر بها فرجي ضرب لبنها حتى ضرب لبنها شياه
ثم صير فاسلم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فضرب لبنها ثم امر بها فرجي ثم لم يستتبعه فقال
عليه السلام المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء فيه هذا خاص بذلك الكافر
وتشبيه حقه لانه قال يا غلام يا غلام كثيرا فقال اسلم فكأنه قيد هو عام لان المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء
يأكل في واحد والطاء للتثنية حرصه يأكل في سبعة امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال الحكم من موضع
يأكل المؤمن في واحد فان المراد بالمؤمن المؤمن الموصوف بسمات والا فان هذا ثابت بطريق الاعلى لانه يقال الرجل
القوي من الطعام ثلاثة والمراد بالمؤمن ههنا من يستحي الله تعالى في طعامه فلا يشارك الشيطان والكافر
بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهتم بأمرها كالحد يستغلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر و
قيل معناه ان المؤمن لما كان يأكل لاجل جوعته للحلال والكافر لاجل ما كان يعاني من الجوع والكل هذا الموجب انما سبقا
تقدم من سبب ذلك م ابو هريرة روى مسلم عنه المؤمن يعاف النار اشد نفرة تغير العين والسلاح الباء
قال اهل اللغة العيف والعيفة والعاف بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث الاعداء غير
ما انه تفق ق عائشة اتفقا على الزاية عنها المراد بالقرآن وهو الماهر بالقرآن حفظا وقيل هو
الذي جوده لفظ القرآن واخرج لهذا خرج من مجموعه مع السفرة جمع التاء والواو هو الحاء الملائكة
الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونهم معهم
انه يكون في منازلهم ومرافقهم في الاخرة لاشتراكهم بصفتهم من جزئية الزحام الكتاب وامينة المؤدي
الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو على القرآن هو
ذلك القارئ سمي قارئا بقلة شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران
اجر القراءة واجر المشقة فان قلت لم جعل الماهر اجر من فيلزم ان يكون المتعتع افضل من الماهر قلنا لا
يلزم لان المؤمن مع التسفرة افضل من حصوله الاجرين ق اسماء بنت ابي بكر اتفقا على الزاية عنها قالت
جاءت امرأة وقالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابنتي جارة فهل عليّ جناح ان اشبع من الذي لي عيالم

يعطني فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي يظهر انه مشبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول
كلابس ثوبي زور وقيل هو المرء الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وقيل المتشبع
مخالف بالتشبه الى الآخر وقيل هو من يفعل بحضرة كي يرى الآخرين ليروا انه ليس بشبعان وقيل من يلبس
ثوبي الضرير وليس به ضرير انتهى له ق حاضرين انفقا على الزيارة عنه المدينة ثم مابين غير بقية البقيع الغرقد
جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وقيل الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام حين هاجر قيل ان
ظاهر ان بينهما البسيط ثم ذكره ذكر حق عظيم من الاولى والزيارة بين عبرة واحدة وهذه مستفيضة لكن قليله
قليلة وقيل جبل بمكة قالا ولو ان المدينة حرما وما بين عبرة وثور وبحيرة ان يكون انه على السلام
اراد بهما الاثنين موافقا لكن يبعد في البدء انتهى زاد في حديث ابي ايوب مابين المدينة مشيتها الا عرف
الاثنين بعير بفتح وسكون اقال الجوهري بفتحتين وسكون عين يلتقي التصغير وسكون عين يلتقي القدم في فخذها
عير واللام الاخرى بفتح ثور الوحشي الشبه عيرا على التقعيد فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في
المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الهمزة اي نظر فيها بعين البصيرة او رفع اليه الرأي
امرا مبتدعا فعليه لعنة الله الخ انتهى بعبر وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كالعمل بها فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يوم يكون مطرودا بها عن الله من اعطاه امرا من غير الله فان من بدل
عذاب وعند الملائكة والناس اجمعين دعائهم له التعس اذا وقعت على السيء يراد بها هنا الهلاك او
مطرودا عن الخير وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكرر اقوله عليه السلام لا يقبل
الله تعالى يوم القيمة المراد به نفي الكمال لا القبول صرفا او عزيمة او اعدلا اي فدية ولا عدلا اي فريضة او فرائض
به فدا التصدية التشجير ان يمنع الحرم ويكون محمد الحا التغليظ قال الزمخ الطيبي يجوز ان يكون
معناه لا يقبل الله فريضة ولا نافلة يكفر بها عنه المخلوقين وان كان يكفر بها عنه اي معاصي المخلوقين كما قال
عليه السلام الصلوات الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون الذنوب التي لا يكفرها الصلوات
والحج هي التي لا توبة فان مات غير تائب وجدها في ديوان فاما يغفرها الله تعالى بمشيته
او بشفاعة النبي عليه السلام او بتخليه النار فضلا منه بها فاذا المسلمين واحدة يعني امان واحد يعلم
كاما ان لهم نسبي بها دناهم او يتولاهم اعطاء الامان ادناهم فالمسلمون كلهم يسعى بذمتهم ادناهم
يعني فيجير فاعلى من يجاوز المسلمين عن حده لا يكون الامر على البادي فقط بل يكون الامر كما ايضا بادئا عنه فيدل اذا انتفى المسبب بانتفاء
عن البادي الخ الابتداء لذا ذكره التروي فيما هذا يفيد فيما قالا مضافان اي لهم ما قالا له ق ابن قرص
انفقا على الزيارة عنه المسلم احق المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال
والمعنى فيه التسلط الامر على الامر بل سلمه قال الجوهري التسليم بفتح السين ومكسرها التطريق يقال تركوه تسلم
ق البراء بن عازب انفقا على الزيارة عنه المسلم اذا سلم في القبر يسمعه ان الامر الا الله وان محمدا رسول
الله قد ذكر قولا اي مصداق هذا الحكم قولا الله تعالى ثبت الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
وفي الآخرة الباء هي للسببية والمراد بالقول الشهادة تثبيتهم في الدنيا بهدايتهم الى الاعمال الصالحة
وفي الآخرة بالسؤال حين سئلوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم فيجابون بالحق ق عبد الله
بن عمرو انفقا على الزيارة عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض

وقاص مزدوي عم عنه المدينة خيرهم اي لهم خير لهم عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف وهو لما رجعوا عنها وانما نفى العلم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له
من غيرها فلم يجر حالها حسب عمله صار كالعدم لا علم له والعالم بها هو النبي عليه السلام فعلمه
ان يكون لو للتمني لا يريد عما احداى الا يترك المدينة احد رغبة اى اعراضا عنها نصب على التمييز
او على انه مفعول له الا يريد الذي فيها من هو خير منه فيترك هذا في مدة حيوة عليه السلام و
قيل عام وابيت احد على الاول بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي سئم لها من جهة ضيق
العيش فيها وجهد هاى مشقتها من جهة وخامة هوائها لكنت له شفيعا او شهيدا
يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث ابي هريرة يعمد الى اوا المدينة ج انس
روى البخاري عن المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء معتمد
واذا ضمت الراء يكون الامر منه وستعمل بين الرجال والاظطعون بعين الاسكوف فيها طاعون
من الذي في عنها وما هاهنا الا بمركة دعاء النبي عم ان سأل الله تعالى هذا منه فراعها وجه
التبرك الا التشبث ق ابن مسعود انفقا على الزيارة عنه فان جاء رجل وقال يا رسول الله كيف
تعود ولد رجل احب عمرا ولم يلحق بهم فقال عليه السلام المرء مع من احب قوما بالاحشر
يكون في زمرتهم وان لم يعمل عملهم فتقوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى
موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء التلاقي بهم والمقال من النار فالانسي
اى الفتاة سبب لكونها الاسراء بشتى مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة روى مسلم عنهما المستبان
فعلى البادي اعم اذا من سبب يجوز للمسبوب ان يشفع ويستبد بما لا يكون له ذنبا والاجر فاضل
ان يعفو للتشاب يا طالم يا جاني والا يكون اثما فانه لعفو ذنب ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من
سبيل ولمن العفو افضل لقوله ذنب ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن للمسبوب
اثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صرح ان يعذر فيها ثم ما قالا قلت اصاغته
يعني فيعذر فاعلى من يجاوز الابتداء اعم الابتداء على البادي حتى يعتدى المظلوم يعني اذا يجاوز المسبوب
عن حده لا يكون الامر على البادي فقط بل يكون الامر كما ايضا بادئا عنه فيدل اذا انتفى المسبب بانتفاء
عن البادي الخ الابتداء لذا ذكره التروي فيما هذا يفيد فيما قالا مضافان اي لهم ما قالا له ق ابن قرص
انفقا على الزيارة عنه المسلم احق المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال
والمعنى فيه التسلط الامر على الامر بل سلمه قال الجوهري التسليم بفتح السين ومكسرها التطريق يقال تركوه تسلم
ق البراء بن عازب انفقا على الزيارة عنه المسلم اذا سلم في القبر يسمعه ان الامر الا الله وان محمدا رسول
الله قد ذكر قولا اي مصداق هذا الحكم قولا الله تعالى ثبت الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
وفي الآخرة الباء هي للسببية والمراد بالقول الشهادة تثبيتهم في الدنيا بهدايتهم الى الاعمال الصالحة
وفي الآخرة بالسؤال حين سئلوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم فيجابون بالحق ق عبد الله
بن عمرو انفقا على الزيارة عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض

321

لهم بما جرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم النسائي في الذكر لان التعرض به اسرع وقعا
والكرمني البدء بالذكر لان معظم الضمان يكون بسببه ق عبد الرحمن بن عوف انفقا على الزام المعاهد
من جر مما يهان المسلم في الجملة ومن احتج عما يأتي لانه عزر لان حفظ الذمام وحفظ
البهيمة من مكة للمدينة وقت ق انفقا على الزام عن الميت بعد دفنه ما يبيح عليه وفي رواية بما يبيح
اي بما يبيح عليه تقدم على بيانه في الباب الخامس في حديث ان الميت يعذب م جابر روى مسلم عن النبي ص
لعن من اكل من لحوم ضحاياكم فوق ثلاث ايام والكثير يوضح الحديث الاتي بعده ق ابو هريرة انفقا على الزام عن الناس
بيع المدبر وهذا الاستثناء اي في الجملة مسلم بيع لمسلم ولما لم يصح لحاكم بيع فرس لحاكم بيعا فاسدا
منبوذ عن ولم يكن امر الكعبة في ايديهم فكذا لم يصح بيع عبد في اسلامهم كذا قال المظهر وقال الطيبي
معناه ان الناس يقرون في الايمان بالرسول عليه السلام لما ظهر من نبوته ولذا لم الكفر لان اول من تردد دعوته
عليه السلام ولم يظهر لهم منه ما ظهر فلما ظهرت قوة في الطالبين لمسلم ان الرسول لما ظهر لهم وقيل معناه انهم انما ظهر
خيار اسطاعة الله عليه السلام لخيار وان لما ظهر اشرار اسطاعة الله عليهم الاشرار كما قيل اعمى اكم عمى الكرم الناس
معادن يوجد هم متباينا وتوجد في معادن الشر مختلف الاستعداد لما ينفاوت المعادن فما يخرج منها
من الذهب والفضة وغيرهما وقيل اشارة الى ان ما في معادن الدنيا من جواهر طارم الاخلاق
ينبغي ان يستخرج بريا من النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاسات والتعب فخيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام بقيد ان لا يختار اسلامهم مجارم اخلاقهم في الجاهلية فيكون مختارا في الاسلام
اذا فقهوا بفتح القاف على المشهور وحكي كسرها واذا صاروا فقهاء العالمين بحدود ما انزل الله على رسوله
من فيد للتبعيض او زائدة على قول من يجوز ان يستخرج من جواهر المعادن ما ليس بخير فيتميز عنه خير الناس
في الاسلام يعني يجوز ان خير الناس اشد تحريا في الاسلام كخيرهم وحكومتهم وغيرهما ممن لم يأخذ هو ترك
الاسلام اشد تحريا فيها دخلوا فيه خلصوا فصاروا خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه
الاشارة فان من اعطيها بليغ اتيا بما عاهدته الله تعالى عليها فيفهم بمفهوم اغير خير ق ابن عمر رده
انفقا على الزام عن الناس كلهم يأتي ما يوهم خلافها واحدة فان النووي معناه ليعمل الاوصاف
في الناس والصالح للنصيحة والاستئناس قليل الحكمة الواحدة في الابل هي البعير الطاهر الاوصاف و
الاحوال الفوز بحاجاة الاستغفار والاحسان سميت واحدة لانها تجتمع عليها الكثير فهي فاعلة بمعنى مفعولة
اقول اذا قل اهل الخيارة في زمن الرسول فالخيارة في الاسلام فكيف بوجدانها في هذه الاعصار المملوة
بالفجرة والاشرار ولله در من قال ولو قل اذا عد قل اقليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابن عمر
روى مسلم النجوم امنة للسماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد من انفطار وانتثار والشمس والقمر
بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل اي ذو عدل والمعنى ان السماء بالنجوم اي بناء ثرت اتى
السماء ما توعد من الانفطار والانتثار والشمس والقمر بالامنة بكون النجوم امنة جمع امن فعلى هذا التوجيه
يكون قوله عليه السلام وانا امنة لاصحابي من قبيل قولهم رجل عدل اي ذو عدل فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امتي فاذا ذهبت اصحابي
اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر انفقا على الزام عن الرد وكذا

قال بعضهم المعنى ان الخطوة الزيادة في الدنيا والرفعة بها زيادة تقتضيها
بين الكثرة والوحدة والقلة والمستثنيين في الصحيحين بالاقل والاكثر
فقيل والمعدوا والله اعلم والمستثنيين في الصحيحين بالاقل والاكثر
والصحيح ان المستثنى قليل وان كثر فيصح وصفها بالكثرة

من حمر الابل وبه عمل الشافعي في احد قوليه في الوتر وقال اعتمد الحديث منسوخ ق عائشة انفقا
على الزام عنها ما كانت لما ارادت ان تشتري بريرة واشترطوا ان يكون الولاء لها فقال
عليه السلام لها اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق مستدلا به الشافعي في ان الموالات
لا تلزم بالولاء للجنس قلنا لانها انما انتفت بالنص للمعهد بقرينة ما جاء في الحديث وانما جاء انما
وان لحق البيع بشرط فاسد الا انها لما اقتضته فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة انفقا
على الزام عن قال ان عبد الله بن زمعة ولد في حياة ابي ولده فادعى عتبة انه ابنه فقال
عليه السلام الولد للفراش ولصاحب الفراش ولي العاهر الحجر فقيل معناه لا تدعي الزنى لكن هذا انما
يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه ولا تدعي في الخيبة فيها ادعاه من النسب لهم
اعتبارا دعواه مع وجود الفراش لام زمعة او سراب اضاف ق انفقا على الزام عن
لكن الاولى عن رسول الله عليه السلام حليم بن حزام او ابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي
وغيرهم البيعان الحالة ذات منفعة للسلعة مصدر بمعنى بفتح سبب لنفعها وزيادتها في ثمن الحالف
ومحمقة للكسب مصدر بمعنى اليمين بفتح سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف
بالحقيقة مالا او بالمقاربة بغير ما يعود بنفعه الدنيا عاجلها واجلها او بالاجل الذي عنده وحرم
نفعه او روى من ايجده وروى بضم الميم وبتاء ج ابن عبد البر روى البخاري عنهم اليمين حالها الذي عليه
هذا اذا لم يكن للذي بيّنة فتقدم بيانه في الباب السادس وحديث لو اعطي الناس بدعواهم
م ابو هريرة روى مسلم عن اليمين على نية المستحلف بفتح من يحلف عنده بالله او دعوى الحالف على ما يحلف
عليه غير ذلك الشيء سواء كان صبرة على يمينه او غيضا، بمعنى بنية الحالف المستحلف لانه الحالف ونورينه
وبهما مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى موجبة لليمين
فبنية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالحق واما اذا استحلفه بالطلاق فبنية
فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق فصل ك م ابو هريرة روى مسلم ايما امرأة
اصابت بجورا وهو بالفتح ما يتجرع به فلا تنشر وهذا الفضاء الاجرة حفن الشاء بالذكر لانه وقت
انشار الظلمة وحلوا لطرق هي المرة سبب الرقي اصعادا وفتح الفتحة لان الجبال تتكون فيه فتمنع
الاوطاء رجلا في انتشار وبقاء نفسا، بالاجرة يجرح المزرب ق ابو هريرة انفقا على الزام عنه
ايما عبد بيع من مولاه بغير اباه اي فراعاه اضافة ايا التي لما صيغة وما زائدة للتأكيد ابق جبره
لا صغره تعبيد لان العبد البيع بالاجر وجد بالشرط وهو فقد بريء منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده
يخيل الحديث على الحكم مستحل الاباق بجواز ان يراد بها الجحمة فالمراد الزام مجلي الحر الذمة بيع
يجر الا بيع حرام المسلمين فلا يحل احد بنية وبين سيده وعد عتبة الجائز عجاء بالباء وبرده
ابق من مواليه فقد كفر اي الزان نفوه المولى حر يرجع الى الام م ابو هريرة روى مسلم عن ايما فرية اعترفها
والمفترى فيها بين اذا اتهم فرية من فرى الملعنا وما وجلده عليهم بجلد وعجادة بل ملعنهم اهلها عاما له

فصل

فصل

فسر بكم فيها بين ما اخذتم منهم يكون قياما لمصرفه جميع المسلمين وانما فوته حصت الله ورسوله فما اخذتم منهم بالايجاف بخيل ومحاربة فان خمسه لله ورسوله ثم هو لكم ثم ذوي القربى خمسة وبقي منه خمسها لله ورسوله ويقسم البقية منها بينكم لحديث سيد ابي داود الذي اشار اليه المنذري بقوله في الترغيب والترهيب ان الغنيمة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة في الجاهلية فلما جاء الله بالاسلام قسمها بين المسلمين فما وقع في سهم احدهم اخذه وما لم يقع في سهمه لم يكن له شيء ثم قال فلما كان يوم بدر قال من اخذ شيئا فهو له فكثر الناس وقل الشيء فنزلت الآية فقسمها بينهم بالسوية وفي رواية لابي داود فقسمها بينهم على السواء وفي رواية لابن ماجه فقسمها بينهم على السواء بعد ان اخرج الخمس وفي رواية لابن ماجه ايضا

هذا يحمر وهي بدرة النار ومنه سميت حمرة ما هم بصدد اي يضطرب عن المأخذ بالمخاصم ويحتمل ان
ملك الحاجة الضرورة النار صار الآن وهو الوقت الذي استجيز وهو فراق غير ممكن وفي معرفة ولم
يدخل على الاداة واللام للعهد بظالم ليس على ما يسار كرهين اسلمني لا عرفها وهو بعد من الآن فاذا كان اليوم
الحديث حين سمي وجيد بفتح الواو وسكون الجيم استعطف مع صوتها فاذا ابن الاعرابي ما شرة ذلك
الوقت بروى عمر لان سبعين لم تمن ذلا فوله لم الآن اخرى لا عرفها الكوم الاوجم ان يكون الوجيه
مقيقة وبيني الله بهم دون عيرهم صوتها خارقا للعادة لبيين البرئ هم صدقها وفي قوله الزوان
ما هذا وقوله الله ورسوله اعلم الاحليم ابو هريرة رام روى عم عن جابر قال البرئ الزوان من العدس
قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح م وجامع الترمذي وكتاب
الجنة وجامع الاصول الزوان ما المفلس هم هذا هم اظهر ان يجمن يسأل عن الجنس وعاجز الوصف
وهنا بين النبي عم هو صفة الزي لا يمكن ان الذنة بالكسب فاي اما المفلس من اتى هذا بيان
المفلس حقيقة في الحقيقة وليس ما حرز عن سائر الامم من بقاء جوع البطن بمحصلة وصيام وصلوة
وبانا وزكوة هذا وجهه في التحقيق لكن هذا لا يمكن ان

غطفان بفتح العين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفوقية لا غير صرفه احاد وسموه احرى الاستظهار
للتذكير وصحبه الجمع راجع الى بني تميم والقبايل التي عدها هي اذا للاربعة المفضولة في زعم المفضولة
العرب ان لا بنة جدا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربع
وخسرت قالوا الافرين من حاسبي ثم قال او الذي هو خير فما اوتيتم من شيء فانما هو متاع الحياة الدنيا
لكونهم مسلمين لا حيث هم اومن بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية لولها فضل
بلاد وهما آدم وحديثه مسلمان عاصيان ما الآدمي الا بالاسلام الكلام لا يخرج الا بتدا الى بصيغة افعل مشتقا
من خير بالضم لان خير المال مصدر اجيد للتفضيل للاول الاوفر من حاسبي من قال انما يعلك سراق
جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اتم او عفار وهو زينة وجيشه وهذه الاحياء لا ينصرف ق اسن انفقا على
الزاي هزة الايتان منع الله الخير الكم مجتمع بعد صول اكثر نسمة وبه سمي حصل اصله بما صرف الف من
ما الاستفهامية مال اجتمك تقدم الطعام عليه في الباب التسارس في حديث ان بعث من احتمك
غمرا فانا صابية جابر ع ابو امامة روى كم تعد فالا الى النبي ع رجلا فقال يا رسول الله اني اصبت حدا
يعني زنيا فهو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي ع وقال فالزنا فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي ع
بتعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فالله ارايت حين توضيت من بيتك اليس توضيت
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي ع ثم شهدت الصلوة معنا قال نعم قال فانه قد غفر
قبلك بتقديم جهة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فانه قد غفر
لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يثبت بسببه عند الحاكم وهو يستفسر النبي ع ما يقارن التستر فيكون
المراد من قوله حدك سبب حدك او زعمك وذلك التسبب ان لا يكون ذنبا صغيرا فان الصغيرة
يسقط عقابها بالصلوة وان لا يكبيرا فمغفورة رتبة تكون جسن الندامة جزم المغاربة بتلك الصلوة يشعر
بطلب الحدة وقد تقرر تبين ان ما قاله السارحي اقول يحتمل ان يكون تسقط الحدة عن ذلك الرجل
مخصصا بحضوره الصلوة مع النبي ع بيقي بعده فيدل ذلك الرجل لكان عمر بن عزبة ولكان يبيع الغزفقال
لا مرأة في البيت قومي معي فاخذ حلت ثوب عليها وقبلها فصارت تاتي الى رسول الله ع باكيا فرات
في الصلوة عن الصحابة ولم اعلم ان القبلة من الصغائر بهذه السيئات يذهبن السيئات فقالوا الرجل كي اخذه يا رسول
الله قال الحق عمل بها امتي اعني اداء الصلوة الصلوات الخمس جزء طرفي النهار الجزء الظهر والعصر
وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه الحوزي الصلاة ابن عمر انفقا على الراء ع فقال صلى نبينا النبي ع
ذات ليلة صلوة العشا ولمان وتبها ما احزنه فلما سلم قال الا تبكيك هذه فان راس مايه يكون
منها المدار والجود رصفه مما زاد على مائة كما سنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احدا في تلك
المائة تعدا من جملة الاحياء ربما الغيب بين لكل تفريع جوده في هذه الليلة اي الليلة التي جعلا من
قال لمضرهم ميتة والجمهور على الجر ع واوكما الحديث بان الخضر لما في ذلك الوقت حي اليوم ضعيف
هذا الظاهر ويل ان الارض متناول للبر ع والبحر المقابل للبحر هما البر لا الارض بل البر جهان يقال لكل منهما
من هذا الحديث ق ابن عباس انفقا على الراء ع فان جاءت امراة فقالت يا رسول الله ع

مائت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فالا ع ام ارايت لو كان على امك دين فقضيته
اكان يؤدي عنها فالا فدين الله احق ان تقضوا عن امك قالت نعم قال فصوموا عن امك ذكره الدارقطني
القهابة الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه
صيام ق ابو هريرة ان ايتم لوان نهر ابهاب احد لم يغتسل من كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه
اي من وسخه من قذر شيء قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذه الروية فجاز ان يقال
فلهل لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي الاغتسال المذكور مثل صلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا
بفتح الصغائر منها ق جابر ع انفقا على الاوزاعي ع اركعت ركعتين قالا لا قال اركع ركعتين ما وردي لهم
فاركع ركعتين وجوز فيها ينشد بدا لواو اي نفقت ا ا حاجا الى تسليك حاجا وزن التصغير
انفطلقا في حيي جاء يوم الجمعة وحوقا عد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة انفقا على الراء ع قال صلى بنا رسول الله ع يوما من
صلوة العشي فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في مسجده كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر
فهابا ان يكلما فقام رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال لم اقصر ولم
ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل ع على الناس فقال ايصدق ذو اليدين
قالوا نعم فقام رسول الله ع ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين تشهد بعد التسليم فان قلت
قوله لم يكن جزء صادق بالمحاله وليس معنا بقي الواضح والايدفع بان يقال معناه لم يكن
قصرا ولا نسيانا بدليل ان سمرة ان تشهر ما يتبعد صاحبه بكاف تنبيه فلم يكن الاول كذلك ولا ايضا
يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان اشياء ما اقول الله لا ان ذو اليدين لما راه ع ذلك للطان للسهو الغارية
قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن حق لهم الاشراك لا عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور فيكون
ذكر الجملة مع واو الحال الاولى الحديث بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام الفوري الصلوة عمن
يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان تخلي النبي ع عنه انما تم الصلوة وظن القوم انصافا نسخت من اربع
الى اثنين لكن ظاهر ضعيف لان قوله ذو اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان
بعد قوله ع لم اقصر ذلك لم يكن ذلك فظن الشيخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع
النبي ع وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا ضعيف بما سبق والحنفية اعتذروا عن
الحديث بوجهين احدهما ان ظاهر كان بالاستدارة لما ورد في حديث حماد فاوهموا البر لكن لا
يخفى بعده لان خلاف الظاهر مع هو ان يكون الجمع بين الروايتين بان كان بعضهم يا وبعضهم
لما ما اداه اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما بما يحمل على ان كان قبل نسخ الكلام في الصلوة وتوفيقا بين
الدليلين اذ لو كان بعده لما فعل ذو اليدين فان قلت الرجوع الى امر الصلوة بعد قول الغير عمدا جايز
فكيف رجع هم قلنا رجوعهم كان بتذكره هم لا بقول غيره ق لعمر بن عجرة انفقا على الراء الجيم
بضم العين وسكون الجيم ابني ذنك هو اسم رأس سيك قلت فما قال فما حلق ضحى ثلثة ايام او اطلع
سفرة مسافرين والشك من سيكة بضم السين او ذبح ذبيحة لكن القوم يجوزون في اي هو شيء لما
والذبح مختص بالجزم بالانفاق واما الاطعام فغير مختص فيحمل عدم ذكرنا خلاف الشافعي لا ادري ما ينجي ذلك

هذا ما وجدته بخط بعض من
كتبه من نسخة بخط المصنف
ونقل في آخره ما نصه بلغ
مقابلة بأصل المصنف

بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي هذه الآية وأعرض بأبي بكر كما لم يذكر
لحديث حين رأى النبي عام محمد والفضل ينظران وجه قال الراوي في ثنايا هذه الآية
لحاجة منك مريضا أو رأى منك سيئة فليتب من صيامها أو صدقة أو نسك م أبو هريرة
مسلم عنه أنه يحب أحد لسماع الرجوع إلى أهله أن يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء
جمع خلفة وهي الحامل من الناقة عظام سمان جمع سمين قد سمن قال أبو عبيد
يعني إذا انتهى عن بيان عظم ثواب القرآن وأنه كلام خير مما يطلبون خ ابن عبد
احدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال الراوي فشق ذلك علينا وقلنا أينا يطيق ذلك
يا رسول الله م فقال عامة أهل الآخرة السورة بعد ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث أن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء م سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أحرى أن يكسب
في ليلة يوم ألف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال أراه النبي عليه السلام
بسبح مائة تسبيحة فتكتب له ألف حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة متعمدة قوله أراه ذهب عنه ظني
فلم أعرفه منا لغيره ويروى ويحط بالواو وفيكون المكتسب بالليل مصدرا قوله الزوار هن أرق
وأكثر بفتح أوله وكسر ثانيه أي أكثر زيارة لأهل القبور وقيل أكثر زيارة لله تعالى
وقيل أكثر عفوا عن الناس قوله فصل ق أبو هريرة رضي الله عنه متفق على رواية عامة
الا حديث ابن عباس رضي الله عنهما فانفرد بإخراجه الترمذي وابن ماجه وقد تقدم
في الباب الثاني بعض ألفاظه وشرحه وقوله الزوار هن أي كثيرات الزيارة للقبور
والنار والتي يعقل أشد المرأة أي سبب العذاب بها والى النار كم منها أي النار لهن مرجع
ومآله م أبو ذر رضي الله عنه الا خبركم بأحب الكلام الى الله أن أحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده وقد تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق أبو قتادة رضي الله عنه الا أدلك
على ما تحط به خطاياك أو قال ذنوبك حصول الماء وعبيد من التسبيح عبيد رسول الله م أنت أدلم فسألت عنه فأخبرني
ولأنت أشكي بيد بها من أدوية الرئي فقال نعم لها الا أخبرك ما هو خير لك منه أي مما سألت
سبحان الله ثلثا وثلثين والحمد لله ثلثا وثلثين والله أكبر من الله أربعا وثلثين قال فأخذها فطمة
حين سألت خادما وأحب النبي عليه السلام لها ما أحب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م
سلمة بالكوفي روى عن عمر فإذا بعدنا مع رسول الله عليه السلام رجلا يحبه ما فوضعت يدي على ركبته فقلت والله
ما رأيت جلدا أشد حمرة من هذا فقال عليه السلام الا أخبرك بأشد حمرة منه يوم القيمة هذين الركبتين
الراكبين المقعيين بتشديد الياء المكسورة أي الراجعين المنفردين من القعاء بفتح القاف إذا ساء
أي المستوفزين الحاذين من أصحاب النار رقيل لصوام هذا لأنك عام الزكوة جزء مبتدأ محذوف أي هو
هذا لك إذا هذا لطاعة لكن يحتمل أن يكون منصوبا بتقدير أعني فلا يحتاج إلى إشارة الوسيلة يوم
القيمة قيل إنها من الجنة لأنها منها تنفيس وإن لم يظهر لها أصل في الصحيح ويكون أن يقال كيس
في الحديث ما يدل على أنها للموحدين لأن يكون في ذلك الحق ما يمنعها تجارة بن وهب الخزاعي رضي الله
انفرد بإخراج الزيارة عن قبور الأرض من الجميع من الصحيحين منها أربعة أحاديث
الا خبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المنهود يعني يستضعفه الناس حتى يحتقرونه

وروى بكسر العين معناه متنوع قال الله تعالى فيه تنكرهم أي تقسيم حي الله تعالى الا أخبركم بأهل
النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد بليظ الصوت بالباء طل جوعا قوله بفتح الجيم
وتشديد الواو وبالعين المهملة هو الذي يجمع ويمنع ويقتل المتهيئ الثقيل من المعاشرة والتنعم سكينة قال
النووي المراد بالحديث أن أغلب أهل الجنة هؤلاء وأن أغلب أهل النار هذان النوعان م زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
الا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي شهادته قبل سؤاله أو هو خير منه بدل أحدهما محذوف وقيل أن
بينهما تعاديا بناء المجهول أي قبل أن يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث خير
أمتي القرن الذي بعثت فيه ق أبو واقد بالقاف الليثي انفقا على إخراج حديثه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
أربعة وعشرون حديثا لم في الصحيحين حد بثنا أحد عشر أحدها أو الآخر مسلم قال بينما رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد إذا جاء ثلثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدهما رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس
خلفهم وأما الثالث فأدبر فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم عن النفر الثلثة أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله إليه
وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه متفق عليه وهذا لفظ البخاري
وفي رواية لمسلم فأما أحدهم فرأى فرجة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهبا فلما فرغ قال ألا أخبركم عن النفر الثلثة أما أحدهم فآوى إلى الله فآواه الله إليه
وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه متفق عليه وفي رواية لمسلم
بيان رضي الله عنه فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله معتولا يديه وأما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول
في الحلقة وجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهبا إلى بارئ الله م النبي عليه السلام فاستحيى الله منه يعني غفر ذنبه وأما الآخر فأعرض
الله عنه يعني سخط عليه وهذا يحمل أن يذهب معرضا للاعتراض فيه فيعذبه يحمل على العلم والظاهر من
سياقه م أبو هريرة رضي الله عنه روى عنه الا أذكركم بما يمحو الله به الخطايا يمحوها أي يزيل عن عفا أنها والمراد
محوها من كتاب الحفظة وبرفيع الدرجات قالوا إلى بارئ الله م قال أسباغ الوضوء على المكاره
جمع مكره بفتح الميم وهو ما يشق على النفس من برد الماء أو ألم المرض ونحوه قوله وكثرة الخطا
البرد أوائل الجسم وكثرة الخطى بفتح الخاء جمع خطوة بضم الخاء وهي ما بين القدمين وإذا فتحت تكون المرة وكثرتها
أعم من أن يكون بعيدا أو قريبا وبكثرة الذكر رأى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة سواء أدى الصلاة
بجماعة أو منفردا إلى المسجد أو في بيته وقيل المراد به الانتظار في المسجد وهو ملازمة ثغر العدو
يعني أهل الثغور إذا لم يكن له عمل لائق يعتني إتباع الصلوات فيكون جهادا الكبرى بالتاء الكبرى بالباء إشارة
إلى تفضيلها بالبعد وقيل معناه وقيل الكبرى بالباء ق عائشة رضي الله عنها متفق على رواية عنها الا أستحي
من يستحي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب تكلمه في الباب الثاني في حديث عثمان
رجل يحب المراد من إحبابه النبي عليه السلام والملائكة من عثمان تواضعه وتقشفه خ أبو هريرة رضي الله عنه
البخاري عن الأعمش بالكبرى الكبرى فذكر بالبي يا رسول الله قال الأشر الأكل بالثلثة وعقوق الوالدين
تقدم بيان الثلثة والأشر الأكل بالثلثة والعقوق في هذا الحديث في حديث الكبائر الشرك بالله
ولهان متكئا فجلس فقال الأوقول الزور وشهادة الزور الأوقول الزور وشهادة الزور الأوقول الزور
وشهادة الزور يعني أنهما من أكبر الكبائر أيضا الخاء خ وهما بالواو ظرفت مرات وتكرارا لأهتمامها
اهتماما بشأنها أو بتغيير جهتين عليه السلام عند ذكرهما يعلم ذلك أنهما أصلا وقوعا بين الناس
والمعاصل جمع إلية بكسر الهمزة لما هو أعم وهي هنا المراد بقوله السابع النبي عليه السلام جملة الأوقول الزور وكرارا
الزور مرة قلت لا يسكت وهذه الثلثة وإن كانت من طوائف الكبائر لكن بينها تفاوت في المرتبة
ولذا قول الزور مرابته متفاوتة لما سدره الكبرى أن الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بالقتل

3/31

العهيدة م ابن مسعود روى عنه الا البخاري ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي نقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر سماعي كذا قاله النحاس كذا في التصحيح وهو هذا معنى المعنى قال النووي تفسير الحديث والدليل العضة الخ اصلي عليه النحو فالاشارة الى القالة رجع الى البهتة وهي التي يكذبون ويفترون للمضرة بين الناس قوله اعلى الايضاح القالة بما تحمل الاثبات يقرر فيقال معناه اي نميمة القالة هكذا صفة النميمة او بدل العضة قوله ق هو بالعاص انفقا على الزيارة عنه الا ان ابا علي قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة من حق نفسه او غيره ان سماه فكني به قلت ما روى ان الراوي قال سمعت النبي عليه السلام ان آل ابي فلان ليسوا لي باولياء فحاله القائل المكنى عنه هو الحكم بن العاص او غيره والاولياء الحق وصالح المؤمنين فيقال المراد بهم الانبياء وقيل العلماء وهم وقيل جميع المتقين وقد يجمع بين الاقوال ويقال ان آل فلان الذين ليسوا باولياء الله هم الذين يظهرون الايمان ويتشبهون بالمؤمنين في الظاهر وليسوا كذلك في الباطن وهم المنافقون والاولى ان يقال ان المراد بهم الكفار الذين ليسوا باولياء الله تعالى وان كانوا من اقاربه صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ان اولياؤه الا المتقون وقد يطلق الآل ويراد به الاتباع على وجه التشبيه بمعنى اراد اصلحها بصلاحها والاحساء اليهم ويراد بهم اقاربه كما جاء بذلك مجملا ومفصلا في احاديث كثيرة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو البدري الانصاري انفقا على الزيارة عنه الا ان البخاري صحيحا اشارة الى اليمن تقدم نحو جهة في هذا الباب ق حذيفة في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب في الفدادين اي سكانها هذا على تفسير من يعين القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفتن ق الحليس في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر اي حيث يأخذ فيها الانتهاء لانهما قرنان للعقيرة والدنيا يعني ان القساوة فيهم ظاهرة وفيهم وابراز اجابة الحق ق عقبة بن عامر روى مسلم الا ان الفقرة الرمي الا ان الفقرة الرمي ذكره تقدم مرات اشارة الى اعتنائه بشأن الرمي لانه يدفع العدو ومن بعيد وانه فقرة اقوى منه قال في المصباح المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الاية وهي للحديث مفرج القوة المراد بها الرمي ق المسور بن مخرمة انفقا على الزيارة عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استأذنوه ان يخطبوا ابنته عاتكة على ابي طالب فلا اذن لهم ثم الاولى ذكر ثم ليست من اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم فانما ابنتي بضعة يفتح الباء قطعة يريد حزني مني ترجمني بفتح يا، المضارعة ما رابها فاذا هي تعني قوله رابني فلانا اذا رأيت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانما اكرهه وبؤذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة انفقا على الزيارة عنها فيما رواه عن ابيها النبي عليه السلام ثماني عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة رضي الله عنها ما رأيت احدا كان اشبه سمتا ودلا وهديا برسول الله صلى الله عليه وسلم في قيامها وقعودها من فاطمة قالت وكانت اذا دخلت على النبي عليه السلام قام اليها فاخذ بيدها فقبلها واجلسها في مجلسه وكان اذا دخل عليها قامت اليه فاخذت بيده فقبلته واجلسته في مجلسها فلما مرض مرضه الذي توفي فيه دخلت عليه فقام اليها كما كان يفعل فقبلته فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سألتها عما سارها قالت ما كنت لافشي سر رسول الله فلما توفي رسول الله سألتها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبريل كان يعارضني بالقرآن كل سنة مرة واني عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانا اول اهل بيتي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالته لها هذا قول المصنف في الحديث بعجة فتبني حيث اخبر فحياته عن لحوقها بابيها والله اعلم كما قاله ق ابن عمر رضي الله عنهما قال لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعلت امامة ابنة ابي العاص تعال فجعل الناس يتبكون يا رسول الله فقام هو الاستسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم ق ابو هريرة روى البخاري الا تجمل بي كيف يصرفه الله عني فتم وتيس ولعنهم لانهم كانوا يتسمون بملوك الاقصات التي تعبد من التمر والكهانة وغيرها والله برأني منها وزاد رفعته خبأ فيها اطعمها احدا متى يشتهون مذ ما ويلعنون مذ ما وفيه تغريبهم لانهم كانوا يقولون لمن مذ مثلا ان محمدا ويقلبون اسود ويشتمون مذ ما ويلعنون مذ ما لحاجات العرب الى لعب تقول مذ مثلا لكنها وديعة بكناة وانا عصيتها وانا محمد ولبيه الحميدة موصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رمز روى عنه الاربعة ابتياعه العقم الجارة صفر وجل وهو مبتدأ خبره جعله الخ متى يوم القيمة قال لنا ليلة الاحزاب فقال لا ادري فلما هم بجيء احد قال قم يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم فلما رجعت علي لا تخيفهم فلما لم يقدروا علي قلت اتيتهم رأيت ابا سفيان يقرب ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله لا تحدثوا على حتى آتي فتم على وجعت فاخبرت خبر القوم فالتزمني فم فيضل عباءته فما زال نائما حتى اصبحت وفيه الحديث الخ ابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي تقدم في المسند ق ابو بكرة روى مسلم عن الا ان ابنتي من رجل عندا مرأة ثيب الا ان يكونا كما اورد م محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق لما فيها من الفتنة او نادرا نبيها الحانث او بكرا والتقييد بالبنية والبيوتة اخراجي الحلام عما اذا قال لها ان خرجت الخ فانها تطلق بالخروج ولو نهارا ولا تقييد بالليل ولا بالبيوتة ق ابن عمر روى البخاري عن ان حالفا فليحلف بالله او ليصمت ق ابن عمر روى مسلم عن الحلف بمخلوق الله تعالى لما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفات الله تعالى تقدم الحلام عدة في الباب الاول في حديث من لا ان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله روى مسلم عن الاوثان من لا ان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما تنسجدوا لهم او لا اعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها احدى ثم تعليقها لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اسارة الى ثم صدر تتخذوا احفص ق عبد الله بن عمرو بن العاص انفقا على الزيارة عنه الا ان البخاري صحيحا اشارة الى ثم الحرج عليا، الجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل الخ ضد حذف من تقدير منع الليل فلا تنام لانك اذا نمت عن نفسك تصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لنفسك حظا ولنفسك حظا، من الفطر والنوم ولاهلك حظا، من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع فوتك ولا تقدر على قيام ليلة وصم ثلاثة ايام من كل شهر فان الحسنة بعشر امثالها فذلك ص

والصلوة بالاقام عجبت عيناك اى غارت وغضت بالنوم وبكلتا اى اعميت والحمت
نفسك حرج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله م لا صام من صام الابد او احبها مع ما
جوزه لابي حنيفة رح والان والشافعي بان الذي لهما مختصا باذا روى بدليل قوله م في بعض الروايات
فانك لا تستطيع ذلك او بقوله ان محمولا على حقيقته بان يصوم الا ايام التشريق
فلا يكون صائما الا رخلا بالمنهي م عقبة بما معاذ روى ثم المرتجزة فلم تجب ايات انزلت هذه الليلة
لم يرمثلها تظاهرها بيان سبب المتجز بفتح الجيم وجدايات الحاء المهملة المشورة وهما فعل
اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ق في الحديث دليل على انهما ليستا من القرآن وردت بما من سبب
ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رم روى مسلم عن المرء الا انسان اذا مات استحضر
اى ارتفع اعمالهم قالوا بلى قال فان ذلك حين ينتزع بصره نفسه اى روحه فعم البيان عليه في اليد
الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة انفقا عليها الوارد بفتح الميم ويسكون الباء
خطاب لعائشة اصله تربين فاعل ان حذفت اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا على
قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهو الاساس على بناء الاول قريبا من سبعة اذرع ولان بناء ابن الزبير و
اقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يارسول الله الا ترد ها على قواعد ابراهيم فقال اى النبي
عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لقرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة الى
بناءها الاول قال الراوي بنى ابن الزبير الكعبة بعد ما احترقت في ايام يزيد بن معاوية حين
غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال لهم الناس اشيروا علي في
الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال له ابن عباس اني قد فرق لي رايي فيها
فيما بعث عليها النبي م فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف
بيت ربكم ان سعدت عائشة ان النبي م قال لها الا تدعين حجر بيسكون الجيم وفتحها
ما يبقى من بناء الكعبة اذا هدمت فزيد في الحجر ستة اذرع وجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا
يخرجون منه فعلت فان اعجز الناس عما انفق ما انفق ابن الزبير حتى يزاد في الحجر المجعول له
بابين فلان طول ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد
الملك بن مروان فاخبره بما فعله الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ بن الزبير في زيادة فانقض
البيت واجعل له الاول في الطول والبناء فعمل واستقر الامر الآن على ما كان عليه زمن قريش التشديد
سألت عائشة ان يهدم الكعبة ويرد ها الى بناء ابراهيم فقال لها لان يا ابنة ابي بكر ان يحمل
هذا البيت ملعبة للملوك تهدمه كل ملك منهم كان بعد ما ستر ها جواز تحمل المصلح
خوفا من المفسدة ق ابو بكرة رم انفقا على الوارد بفتح الميم من مكة حتى اذا سرنا
ليلتنا الحاديا فلما انتصف انشقاق رم في ظل صخرة طويلة فجعلت انتشر ما عليه الرحايات الى
عنز فحلبت منه لبنا فحضبت عليه الماء فلم استقظ رم سرنا منه فقال لي الم ترهذا يقاظ الى
آنا ليا في ليلتنا اى حتى بين الوجع وقت الرحلة والوصول الم بعد المرحلة فلما ارتحلنا بعد ما ذالت الشمس

تبعنا سراقة بن مالك فقال يا محمد قد علمت ان الذي صنع هذا بك لم يصنعه الا ليمنعك من
يا محمد وقد علمت انه تعلم احمد فادع الله ان يكفيني اما شاء الله ثم قال لي رسول الله فنجى فقد منا
المدينة قال له بعد ما وصلوا الى المدينة قيل لها اهل المدينة بيسعوا ان الله قد نجاك فزادان لم في الهجرة
فلما نزلوا اذا صلوا العشاء وهو حين ابطاء الظلام لغرة الهلال وبه صرح اذا لم يبق ظل يرجع فرادا بنو م
يا يهودي يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه
فثاروا الى الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين فنزل بهم في بني عمرو بن عوف
وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول فقام ابو بكر للناس وجلس رسول الله صامتا فطفق من جاء
من الانصار ممن لم يكن رأى رسول الله يحيي ابا بكر حتى اصابت الشمس رسول الله فاقبل ابو بكر
حتى ظل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله عند ذلك فلبث رسول الله في بني عمرو بن عوف بضع
عشرة ليلة وأسس المسجد الذي اسس على التقوى في اليوم الذي قدم فيه فصلى فيه وهو مسجد
على بناء مسجد قباء ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بمكان
كان يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وهو مربد للتمر لسهل وزرارة غلامين يتيمين في حجر
اسعد بن زرارة فقال رسول الله حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا الغلامين
فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله ان يقبله منهما
حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجدا وطفق رسول الله ينقل معهم اللبن في بنيانه وهو يقول وهو ينقل
اللبن هذا الحمال لا حمال خيبر هذا ابر ربنا واطهر رواه البخاري ويقول ايضا
اللهم ان الاجر اجر الآخرة فارحم الانصار والمهاجرة فقال رجل لا عيش الا عيش الآخرة
فقال اللهم ان العيش عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار ق انس رض كان رسول الله
اذا خرج لحاجة اتبعناه حتى ندخل عليه فنجده قد قضى حاجته فلما رأينا ذلك عمدنا الى البكور
فبكرنا يوما فانتظرناه حتى ارتفع النهار فجاء فخرج فاتبعناه فجاء بعض الحائط فجلس في
ناحيته فجلست عن يمينه وجاء القوم فجلسوا خلفي فخرج من باب الحائط فلقيه عمر فقال
ما اخرجك يا ابا بكر فقال اخرجني الذي اخرج نبي الله من بين ظهرانيه فقال عمر لا يخرجك
الا ما وجدت في نفسك على رسول الله فقال رسول الله نعم فقال رسول الله ما اردت الى ذلك
فقال رسول الله ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق فهل انتم تاركو لي صاحبي
مرتين فما اوذي بعدها م ابو هريرة رم قال قال رسول الله ان الله اختار اصحابي على العالمين
سوى النبيين والمرسلين اختار لي منهم اربعة ابا بكر وعمر وعثمان وعليا فجعلهم اصحابي
وقال في اصحابي كلهم خير واختار امتي على الامم فجاء بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون
ويحلفون ولا يستحلفون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن
ق ابو هريرة رم قال قال رسول الله خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته ق ابن مسعود رم قال قال رسول الله
خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته م ابو هريرة رم روى مسلم عن المرء الا انسان اذا مات استحضر
اى ارتفع اعمالهم قالوا بلى قال فان ذلك حين يتبع بصره نفسه اى روحه فعم البيان عليه في اليد
الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة انفقا عليها الوارد بفتح الميم ويسكون الباء
خطاب لعائشة اصله تربين فاعل ان حذفت اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا على
قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهو الاساس على بناء الاول قريبا من سبعة اذرع ولان بناء ابن الزبير و
اقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يارسول الله الا ترد ها على قواعد ابراهيم فقال اى النبي
عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لقرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة الى
بناءها الاول قال الراوي بنى ابن الزبير الكعبة بعد ما احترقت في ايام يزيد بن معاوية حين
غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال لهم الناس اشيروا علي في
الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال له ابن عباس اني قد فرق لي رايي فيها وارى
حيا ما بعث عليها النبي م فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف
بيت ربكم ان سعدت عائشة ان النبي م قال لها الا تدعين حجر بيسكون الجيم وفتحها
ما يبقى من بناء الكعبة اذا هدمت فزيد في الحجر ستة اذرع وجعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا
يخرجون منه فعلت فان اعجز الناس عما انفق ما انفق ابن الزبير حتى يزاد في الحجر المجعول له
بابين فلان طول ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد
الملك بن مروان فاخبره بما فعله الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ بن الزبير في زيادة فانقض
البيت واجعل له الاول في الطول والبناء فعمل واستقر الامر الآن على ما كان عليه زمن قريش التشديد
سألت عائشة ان يهدم الكعبة ويرد ها الى بناء ابراهيم فقال لها لان يا ابنة ابي بكر ان يحمل
هذا البيت ملعبة للملوك تهدمه كل ملك منهم كان بعد ما ستر ها جواز تحمل المصلح
خوفا من المفسدة ق ابو بكرة رم انفقا على الوارد بفتح الميم من مكة حتى اذا سرنا
ليلتنا الحاديا فلما انتصف انشقاق رم في ظل صخرة طويلة فجعلت انتشر ما عليه الرحايات الى
عنز فحلبت منه لبنا فحضبت عليه الماء فلم استقظ رم سرنا منه فقال لي الم ترهذا يقاظ الى
آنا ليا في ليلتنا اى حتى بين الوجع وقت الرحلة والوصول الم بعد المرحلة فلما ارتحلنا بعد ما ذالت الشمس

وفيه معجزة لرسول الله ﷺ انشق مرتين انفقا على الرواية عن انس فلا تحزن مع رواية عبد الله بن عمر وابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة رضي الله عنهم اجمعين الى الآخر اي اضافة تباعية والملابسة فتضيفون من ابوابها والباء بمعنى مجردون بعضها او بتضمين منه قال القرمي ممكن او غير ذلك من المرض فقدم بيانه في اوائل الباب الماضي مفصل

ق انفقا على الرواية بتمامه وقال فقال يا رسول الله كيف بحسن الحي وعلى وجهه يوم القيمة فقال انس ٣

عم ايسر الذي امسنا اعجا وجليح الدينا قادرا على ان يمشيه يوم القيمة على وجهه كذا ذكره مسلم وقال الشراح لكان سؤالا لانتسائل عنه نزلوا تنزيلهم منزلة من لا يعلم ان الكافر يحشر على وجهه لان الآية لا يفهم منها سبب السؤال لان سبب السؤال الآتي التشبيه وهو لا يفهم منه المشبه به لان المشبه به لا يكون كذلك الا بتصريح بذلك لكان التسائل قال كيف يمشي الحي على وجهه ق انفقا على الرواية عن انس قال تحدث اصحاب النبي ﷺ عن مالك بن صعصعة ظنا منهم انه صاحب وود ان يحدثه عليه السلام فقال ايس يستحيل ان الآلة الذي اتى رسول الله ﷺ مالك بن الرحيم هذا تفسير من المفسر لم يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الرحيم بن صعصعة بفتح الراء المهملة بالكون الحاء المعجمة وفتح السين المهملة وبالنون في رواية الرحيم بالباء الموحدة بدل النون مبهما قال الباجي يقول ذلك لانه ما عرفه وقيل لانه لم يحفظ اسم ابيه الصغير فيه فضل انه اذا رأى رسول الله ﷺ فيه فضل انه اذا رأى رسول الله ﷺ فيه فضل انه اذا رأى رسول الله ﷺ

وقال مالك لعائشة تصدقي بعادون السدس وضياع التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق
وفيه تلويح على الاختيار بالاقارب من جهة الاسم الجرامها لرام ابوقتادة رضي الله عنه قال لما
رجع النبي صلعم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس
فلما استيقظ قال اصحابه فرطنا فقال ارحلوا فاني اصلي لنا شان فيسي في النوم فتوضأ ولم يتوضأ
في وقت الصلوة والناهي للنام الاستيقاظ من النوم اما الصلوة فيجوز ان يصلي آخر بحيث لا يفوت وقت الصلوة
الاولى اي كما من ترك الصلوة عامدا فلا تقريط في نسيانها للامر لكل بوجه مرتقام فان من نسي
صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها هي فعل ذلك اي حين نام عن الصلوة فليصلها
حين ينتبه لها اي تلك الصلوة ولذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا لها لحالة الفقدان
حال عند ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عليها عند وقتها
اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الحال لما يتوهم ان اداء الوقتية فيه حين وقتها قال ابو حنيفة
النرسي وهو حنفي المساجد في آخر الليل استراحة بعد صلوة الجماعة بالجماعة بأذان واقامة
فضاء لها قال ابن عيينة انفقوا على ان قراءة عمر التي نام فيها لم يجهر فيها فقال اما انها
الفجر حتى بعد بيان وما بعد بيان في الجهرية اي لجواز ان يكون عليها فعله قال الطاوس لعله حتى بالطهر
ما يستغلظ الناس ان يفعلوه بالاجر اي عليه ولبس معناه انه ذلك الوقت بعينه غير لجواز ان يقضيها في غيره
فكان يشتي بالتهمة واما الاجر فكان لا يستحق من يعلم كان يكشف عورته لاجل يوم ذهاب الوضوء
بانه يلغوه ذكر الوضوء لان كشف العورة مذموم سواء كان ثم وضوء او لم يكن وبيان الجهر من الاجهار
الغاية ويقتضي ان يكون ابتداء الستر من الوضوء فكان لم يصر ظرف الستر وقيد معناه لا ستر في عين
يوم وليلة ان ينتقض على بدنه وثيابه ويردى لا يستتره ولكن من هذين الذهبين متعلق على الناس
فعله ولكنه كبيرة في نفس الامر ابو سعيد روى عن عمر انه قال ثم استخلفكم به تعتركم اي تختبركم
في الملك وهو بفتح التاء وفتح العين اسم بمعنى الانتقام ولكنه التقدير لاستثناء اتاني جبريل فاخبرني ان امتي
يباهي بهم الملائكة المباهاة على المفاخرة للمنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها الظهار وفضيلتهم للملائكة
قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون للحلقة ابدال وجمعها حلق بكسر اللام
وفتح اللام للخصة وقيل وقد الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح اللام على غير قياس
لذا قام للجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا الاسلام ومنّ
به علينا فقال آلله بالله ولم يحلفه اضمار حرف القسم للتهمة فيه للاستفهام وما بعده خبر مبتدأ
محذوف حرف للجر اي اجلوسكم الا لذلك وما حرفنا فيه قالوا الله ما اجلسنا الا
ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص انفقوا على الرواية خرج النبي صلعم
الى غزوة بنوك وكانت حديثا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنه
فلما سمع ذلك ناذى عنه فاجابهم بقولهم فقال لهم كذبوا وقال عليه السلام اما ترضى ان تكون مني بمنزلة
هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي رضي عنه حين خرج الى غزوة تبوك فقدم الظلام
عليه في الباب الخامس من حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى ق عمرو بن العاص رضي الله عنه

معلب الصدقة على الاقارب افضل

اما بعد

العاصر رضي الله عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله او من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا يسقط الا بالاداء او بالعفو او بالاسقاط والشارح رحمه الله لما ذكر الوجه الاول
فانه اذا كان الاسلام يمحو ما سلف من المعاصي فالتوبة اولى ان تمحوها فاجاب بان الاسلام
يمحو ما قبله من المعاصي والتوبة تمحو ما قبلها من المعاصي والاسلام يمحو ما قبله من المعاصي
المترتبة عليها حقوق الله من الحدود والعقوبات والمعفو للمالية لا تزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط انها
من حقوق العباد اي وان لم يهدم ما كان قبله فالحكم فيه الحكم في التوبة لكن ما ورد في حديث آخر
من ان عمرو سأل ابا بكر رضي الله عنهما ان يغفر جميع ذنوب الجاهلية وقال عمرو في معاذ عمر الرؤيا
والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في حق الاسلام الاطلاق والمذاكر
الحج والهجرة جميع الاسلام تابعا لها في بشارة وسر عجبا الى ما بعده قال الله حين شفع الراوي عنه
عن البيعة بعد قدوم النبي صلعم بسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عمرو يمينه فقال مالك
يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عمرو تشترط ماذا قال اي ينبغي ان يقدم ماذا
عليه تشترط للان ماذا بمنزلة لهم واحدة منصوبة المحل لوقوعها مفعولا به ومتضمن معنى الاستفهام وهو
يقتضي الصدارة فتجب الطلام ان يقدم قبل ان تشترط ماذا ليكون ماذا للتأخير مشترط قال التوربشتي
ضبطناه تشترط بالجزم ماذا بالنصب اي فيجوز ان يكون الباء زائدة للتي كقولهم فتفلا بربها او ان
يتضمن تشترط معنى تختار فقال ان يغفر لي عمرو ابو هريرة روى عمرو عنه انا قلت حين اسلمت
اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق قال بعض الشراح بعد هذا مقام من بقي لم النفقات
الى غير الله وانما من فوق قال في بحر التوحيد يجب للعبد في الوجود ان يقوم بين يستعيذ الا بالله ولم يلتجئ
الا اليه والنبي عمرو الماثور في من هذا المقام قال اعوذ بك منك ما تقدم معنى الكلمات وتمامها
في الباب الاول في حديث من نزل لا منى لا يعرف قال رجل فاذا يا رسول الله ما لبثت من حتى عرفت
لدغتني العارة قبلها بسبع ليال وقبل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لبثته
الم عظيم ن ابو هريرة انتظر في الرواية عن فلان سألت رجلا عن القصة فرجع اعظم فقال عمرو اما وابيك
الوالد بفتح لقسم لكن جرى من النبي صلعم على العادة بالاقسام بالوالد تنبيها على ان حق الجهول من
باب التفضيل جوابا بنفسه معناه لتخبرنه ما سألته ان تصدق اي تصدق محذوف قال اعرابي
وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشحيح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمروءة
والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تنفق مالك لئلا تصير فقيرا وتأمل الغنى
بعدم اليأس عن قطع امر تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عن الناس وتأمل وتأمل
البقاء ثم انفقا الى الباب بحذف عن عوض والاتقل بالنصب على الاتخاف حرف تصدقت وهو عطف على تصدق
والحال هاهنا مبتدأ محذوف اي انت تتصدق حال كونك مع احتياجك الى المال
واختصاصك به لا في حال سوق حر اذا بلغت الحلقوم المراد ان يقرب الروح ويبلغ الحلقوم
اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول لما قلت لفلان كذا ولفلان كذا يوم اذا وصلت الى
هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا الحاجي فلانا والرابع فلانا من مالي

معلب الصدقة في حال الصحة

339

التتابع

في عمارة المسجد للفلان وفي الجامع للفلان بعينه والمراد ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بالترك
والا يجوز نقله فيما زاد على ثلث مال الميت وانت تقدر على جمعها فليس لك ان تقول لم يقل رسول الله صلى
ابيك بل قد قال صلى الله عليه وسلم بلفظين احدهما حق ابيك والثاني لقضاء الله احق بالوفاء
ق المسبب بالحزن انتفاء الاثر يعني اما واثر الاستغفار لذلك مالم ينزل الميت والدين اصلوا الى ما هو الصحيح
المجهول من انهم عند الله على استغفار لك فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين اصلوا الى قوله الصحيح
الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي ما كان للنبي والذين اصلوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال الفشيري ارتفى في الميت
نفي الجواز وفي الوجوب لجاز ان يقال قام لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة انتفاعا على الاثر يعني اما يختص الحكم
اذا رفع راسه بقول الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة الحمار هذا
مثل من الاوى وقال النووي وغيره هذا محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بدليل هذه
عبارة تعالى لا يعتد بما فعل من الصلوة لها لا يعتد بافعالها هل بالعود من الصلوة بنية وقال الامام
تظهر ثمرة هذا في استحقاق بعض المغفرة في الدنيا هذا المراد وعدم فضل الدرجة ذلك فضل منه وفيه دليل
على ان المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه التشهد فصل ق ابو هريرة
انتفاعا على الاثر يعني مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم
او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون
والثانية بالباء قال القاضي في الاثر جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان
بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اي المتصدق بصدقة التي تسعت عليه اي سار
كرجل اراد ان يلبس درعا وسعه فضمها الى راسه يسمل الثوب عليه ويسبل الدرع
في كمها وسربال يلبسها على بدنه حتى ستر ته وحصنته وهو معنى قوله يوم حتى تغشى اثره هي بالباء
المجهول من باب التفعل اي تحول مشيه للطوع وستر جميع بدنه فلذا اذا تصدق بصدقة
سبغت عليه والتسع صدره وانبسطت بالعطاء بداء وصارت الصدقة جنة عليه وحصنة
واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي سارت كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة تقلصت
الدرع عنه اي اجتمعت جامعة عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين
ثغرة النحر والعاتق والغيض لازمة حلقه الى صاحبتها بتجهدان يوسعها اي تلك الدرع فيه فيه
يديه ليكمها فلا يستطيع هو ري فلا ينبسط من كل جانب فلا تخرج نفقة عليه من غير تحصين بدنه فلذا ترى البخيل
اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه منه فلا يستطيع عليه فينبغي بلا تحصين من
التصدق م ابو موسى رضي الله عنه عن البيت الذي يقطر الماء فيه والبيت الذي لا يزكى ابو عبيد
مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح وهذا تشبيه البيت بالحي والبيت من حيث وجود الذكر
وعدمه وقيل المعنى وفيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي تكليف
يكون مثل حي الا هذا ظاهره واخرج الحي الكثير ممن ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته ظاهرا بكون
نفي الشبه كما شبه المؤمن بالحي والطاهر بالبيت مع كونهما حسيين في حق الانسان او من كان ميتا فاحييناه

على ان تشبيه غير الانسان من جملة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيت بمن يتصيد
عليه الذوق م جابر رضي الله عنه مثل صلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء جاريا بباب
احدكم يغتسل كل يوم خمسي مرات فان فعل لم يبق على بدنه وسخ فلذا من صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغائره شيء ق النعمان بن بشير روى البخاري رحمه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب
عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب لتلك المناهي مثل قوم استهموا اي اقترعوا
على سفينة وضبه اشارة الى ان يختار لكل شيء ما هو اليق به فالحيوانات في الاعلى والاخس في الاسفل وذلك
اذا نزلوا بها عجلة واذا ارادوا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ
من فوقنا اي من القوم فان تركوهم اي تركوهم اي تركهم اي تركوا على ما هم عليه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا
على ايديهم اي ان منعوهم بقوة ان اخذ على ايديهم ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركت من
باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوهم عن ذلك نجوا كلهم
ق ابن عمر رضي الله عنهما الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعلقة اي المعاهدة بالعقال وهي الحبل
ان علقتها بتشديد القاف وتخفيفها اي شددتها بالحبل صاحبها امسكها وان تركوا ذهبت
انا سيئة القرآن بالابل المعاهدة بالعقل اشارة الى الرواية وان اعهد فرأى رجل يقرأ القرآن يرتجز بالحاء
ابو موسى يتفقلها ورواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء المشددة
الليم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهو اقضى مثال العرب ولهذا ضرب المثل
بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب
لكن حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن
كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشارة الترجمة وضرب هذا المثل الى معان منها الزجر
بما يخرج الحرث بهجة التي بينه وبين الاعمال فانها تفنى من ثمرات النفوس ومنها ضرب مثل
المؤمن بما يخرج حبه الشجرة وضرب مثل المنافق بما بينه الارض تنبيها على علو شان المؤمن
وارتفاع محله والحظ الاوفر لاصحاب المنافق واحباطه محله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلو ثمن
يغرسها ويسقيها ويرعاها وكذا المؤمن يتعهده الله تعالى بما يزيده ويعليه ويجدده وكذلك الحنظلة
المهملة المذروكة بالعراء ق جابر انفقا على الاول وانفرد البخاري بالثاني مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة
هذا الحديث الى آخره مما انفقا عليه لكن رواه مسلم عن جابر وحده وانفرد البخاري عن ابي هريرة للعنق جابس
كما ذكره الشيخ بجرها الريح فتقوم مرة وتقعي اخرى ومثل الفاجر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء
مهملة ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر ينبسط
شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وينبت كهيئة الصنوبر الا انه لين ضعيف ينفرد بخلاف المؤمن

كثيرة الالمام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته الى الحاضر ليس كذلك فاني سيئاتي لما هدر يوم القيمة
م الفضل بن بشير روى كم عنده مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تودد اي تحاب
وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اي معاطفهم كمثل الجسد الواحد
اذا اشتكى اي عرض بعضه تداعى له سائر الدعوة سائرة اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا مضى
هو ما يغلط فيه الخاصة فيستعمل في موضع الجمع بالتسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اسم لما نفض
الحديث جبر لكن معناه امر يعني لحمى ان الرجل اذا استكمل جسده سرى ذلك الالم الى جميع جسده
فلذا المؤمنون ليكونوا كالجسد في الحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليفتح بتلك المصيبة جميع المؤمنين
وليقصد والانتهام اي كرمدرد كم عزمثل المناضح تمثل الشاة العاثرة اي العرجة بالجيم
اي العظيمة بين من العثور بفتح الحاء اي تعثر حيث تلك الشاة الواحدة العظيمة مرة والواحدة
مرة اي العظيمة الاخرى مرة اخرى ولا تستفز في احدهما الا تخافا غريزيا ليست منها ولكنا المنافق
لا تستفز بالمسلمين ولا بالحاوين بل يقول للآلهتهم الباطلة ق حاتم انفقا لي الرقا اي من مثل
مثل الانبياء ام كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا
وجعل الناس يدخلون فيتعجبون منها ويقولون لولا موضع
اللبنة جواب لو المحذوف اي لكانت لها مثلا ولو زاد م فانا موضع اللبنة الموضع لا بيا المعنى
فانا اللبنة او المعنى مقدر اي فوضعي موضع اللبنة جئت فختمت الانبيا م جابر مرفوعا
عشر سنين وسلم لكمل رجل اوقد نا لنجعل الجلباب جمع جنب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه الفتح
بكسر الجيم وفتح الدال وهو ثوغير من المراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة مغلبة وقع النار
يقعن فيها فاوهويريد بها ابو جهل وهن النار والوقوع فيها او انا آخذ بحجركم بضم الحاء وفتح الجيم
جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي فيحجزكم عن نار جهنم وانتم
تقلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرتم وارتكاب
ما نهيته فصل ق الكم عبيدا تفقا لحاجة الرقا اي عنه اياكم والجلوس في الطرقات بفتح الحاء جمع
حلس وهو الطريق اما حذر ع عما فيه وهو المراد هنا لان الحق قد كانت متعلقة بالجلوس فيها
وضاق عم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فتحدث
فيها ما نأوية اي بد بتشديد يا الدال بمعنى الفرقة اي عن مجتمع لاي للجلوس في الطريق وما نتفرق
منه فليطف بفعل فقال رسول الله اذا ابيتم الا الجلوس بفتح اللام مصدر مجلس اي اذا امتنعتم من
الانفضاض الى المجلوس في الطريق بعني اذا دعت حاجة لصاحب الجبراء وغيرها فاعطوا الطريق حقه
واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر بضم الغين كهذه عن النظر الى
المحرم وكف الاذى اي الاستماع لما يؤذي المارة من ورد التسليم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق
عقبة بن عامر لم انفقا لحاجة الرقا اياكم والدخول على النسا اي بالدخول للخلوة معهن
فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج مثل اخ ونحوه دخول الحمو

عليه بن الله جاء ام انفقا لام الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها فقد يؤدي الى زنا حاجي والاحصان
فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها يؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو
مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت حيث المراد من الحمو هنا غير ابا الزوج وابنه لانهما من المحارم
لا يتصور منهما عن وطء حلائلهما المراة وقال الامام نفي الذين يستعمل عندنا ان سالم اليوم في ابي الزوج وهو
محرم من المراة فلا يتبع عرف الرجل على ما مثل الموت م ابو هريرة رووا البخاري اياكم والظن الراد
به سوء الظن لما قال الله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن اثم قال الغزالي المراد ما يستقر عليه دون ما
يخطر في قلبه فانه لا تنفك اقدام المخلوق عنه ثم زيادة تمكن المستمع لئلا يفوته شي من الكلام
حتى اعلى الاجتناب الذي يلحقه اثم حديث اتقوا الظن فان الظن اكذب الحديث ق ابو هريرة اياكم
والهوصاء بالحاء المهملة والصاد المهملة ثم الف ممدودة اي الحلاقة للحالق منقطعا عليه ورفع الثاني بعلامة رفع اشارة
الى انه كان مكررا في البخاري بفتح الحاء اي صوم الوصال بان لا يفطر اصلا او يفطر يوما ويصوم يومين او اكثر
لست مثلكم اني يطعمني ربي ويسقين ق اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لانه يطلق ما ينبغي فيها
في نفس المظلوم فيكون اشد تضررا فاعون لا استجابة دعائه وان كان فاجرا فان فجوره عليه لا يتعدى منه
ان دعا الدنيا ومعتبر وقد قال الله تعالى والحاصل ان الاولى ان لا يطلق الانسان لسانه في حق عدائه للتحفظ
من النار في الاخرة فلا يعارض ما مر عدم اعتبار دعوة الدنيا م ابو قتادة رووا بكم بعز اياكم ولمزة الملامز
في البيع حالفة يتفق من يلمز الشخص اي عرضه بفتح حرف المضارعة او يلمز بعضكم بعضا م
ابو هريرة رووا بكم فقال اخرج يا رسول الله م وطا من معتقلا من الجوع حتى اريكم وعمر رضي الله عنه فقاما فرحي من بيوتكما
هذه الساعة قال الطيبي حال اي الذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجني الا خروجي فهذا صحيح الى بيت رجل من
الانصار فاذا ليس هو في بيته فقالت المراة مرحبا واهلا فقال لها ابن فلان قالت ذهب
يستعذب لنا الماء اذ جاء الانصار فنظر الى رسول الله م وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم
اكرم اضيافا مني فانطلق فجاء بعذق بسر ورطب وعذق بفتح فسكون نخلة لها ثمر وعرجون فقال ما ارخص هذا
ليذبح لهم ذبيحة فقال ايا ك والحلوب بفتح الذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن
العذق فذر جلوس الماء واروا حه فقال لاخر لصاحبيه والذي نفسي بحذ تبده لتسالن عن
هذا النعيم يوم القيمة فقال القائل الحمد لله الذي هو سؤال التوبيخ والتقريع وقال الطيبي يريد الحق السؤال الاول ما جاء في حديث آخر
انه عم لما قال هذا القول اخذ تمرة فضرب به الارض فرجع تناثر منه البسر فقال لا بد لهذه المنة
المنانة قبالها بد فاشتاة تحت جا اليسمان بفتح الهاء المثناة فوق وتشديد الباء المشاة تحت جمع لها
فصل ق البرا بن عازب امرنا فقا لحاجة الرقا اي عند ايا النبي الذي يرعى المقا اي عند ايا المطلب
نسب عم نفسه الى جده دون ابيه شهرة به حتى يعرفا كيزعن الناس فنبي عم يا ابن عبد المطلب فانا نبي
ليس فيه اخبر النبوم بسر لك فلا ينهى الناس عن الاقحام يا ايها قلنا العام جمع ملاءة بفتح فسكون هما
وقد تضم عم فيه الاختيار بهم وقيل بالمطلة لما راى رؤيا يسر فيها بظهور النبي عليه السلام
ولما ذلك لرؤيا مشهورة عندهم فاراد ان النبي عم بذلك القول لئلا يذكر هم بانه م لا يدين ظهوره

3113

على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل لم يبق في ذلك اليوم مرتبي
الفاضوا فاخذ يعدو في رسلاهم ولما رأى ما هم فيه بقلته بيضاء يتطلق بركض بغلته جزية الكفار
قال الازهري حجة من قال الازهر ليس بشيء ويوم عرفة في طلام التي يوم واجيب عنه بان السفر ما
يقصد الى قاضية وهذا وقع من النبي يوم انفاقا فلا يكون سفرا او ان كان موزونا او عفو عنه
بعض العلماء فقال ان النبي يوم الكذب بفتح الباء يفسره الرواي وانما انا زاير يا سلام البا م
اسنى روى مسلم عن انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لمصاحبة امتي في دخول الجنة او معناه اول
شفيع في الجنة ترفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فضلان للحاجي بانه المجعول
ومصدر بريء اي مثل يتصدق بقي الكناية عن كونه يوم القيامة شفيعا وان من الانبيا نبيا ما يصدقه
من امته الا الرجل واحد ق ابو هريرة انفقا على الترجمة عنه انا اولى الناس اي اقربهم بان من يوم
كان سببا لاقاة ما سبب الاولوية فاجاب عليه السلام بقوله الانبيا اولاد علات اي اخوة لاب
شتى يعني ما هي المقصود منها بعني جملة الانبيا واحوالهم شتى والخلق بالاضافة شتى يعني
المتعاونة في الصورة المتقاربة في الغرض بالاضافة وليس بيني وبينه نبي يطلا بهذا قول من
قال الحواريون لما قالوا الانبيا بعده عيسى عم ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية بحر قال لما
رسول الله صلعم اذا اتيتني بيت بسبا ان ترك لدينك وفاء صيرة عليه والا فلا صلوا على صاحبكم
فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من عيالنا فليرد ولا ما
من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه
الكفالة عن الميت المفلس ويكن الجواب عما قيله بان هذا الالتزام من النبي عم كان بريء قاو
وهو لا يقوح قيام الدين واما الكفالة فبقضيته والذمة مرتهنة بالموت فان ترك مالا انتقل
الدين اليه والا يسقط والله اعلم بان الدين الساقط لا يجوز ان من ترك مالا فلورثته ان يعلن تركه عم
الصلوة على الديون لكان تحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر عما من شأنه فيقال قضاؤه
عم ذلك كان حماية عن الصالح المسلمين وقيل كان من خاصه ولذا م ابو هريرة روى مسلم
انا سيد ولد ادم يوم القيمة فيه معنى انه يوم يسود هم في الدنيا ايضا لان سوده بظهر فيه
للكل احد بلا معاند ولما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار علم ان الملك كان له
في كل حال قال النووي لم يقل يوم هذا الحديث فخر الماجاء في غيره وايضا م لا فخر بمعنى لا كبر لانه
ملكان يكسبني بل كان يزيد فضل الله وانما قاله يوم فانا لا منشأ لغيره وانما بنعمة ربك حدث
وانما لانه جاء حبه لتبليغه الى امته كي يعتقده ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة
خواصهم من خواص الملائكة وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان كذا م افضل على الادميين
يكون افضل من الخلق كلهم وانما قوله ام في الحديث الاكثر لا تفضلوني في بين الانبيا فمحمول على
التهي من تفضيل بعضهي الى تنقيص المفضول الى المفضوح كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن
تفضيله في نفس النبوة فانها مستوية بينهم على انه يوم قال ذلك لم يعرف انه سيد ولد آدم
اوقبل ان يعلم اضافه اوانه من يبتشق عنه القبر بعيني انا اول من يعلم وفيه الرد على من زعم ان الجنة
واول شافع

واول مشفع يستشهد بالفاء اي معتبرا الشفاعة والمادر له بعد قوله اول شافع لان قوله يشفع
ثنان يشفع الثاني فقبل الاول ح جابر روى بخاري عن انا شهيد على هذا لا يوم القيمة
يعني قتلي حديبية قيل بين ان شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حتى التسمي بانهم مستحقون
كما لا يخفى لانهم لم يصيبوا اعنيهم برح الرشد ق جابر انفقا على الرواية عنه وعلى ما في الحرمين م
تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث انا اكرم ق ابو موسى الاشعري عنه انا محمود وكذا في لا ان اهل
السماء والارض يحمدونه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه محمد الله بجميع محامده بجد بها غيره والمقفى
بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبيا وفي فضائلهم ونبي التوبة لانه لم يكن استغفار والرجوع
الى الله تعالى الا في امته صارت اسهل الامرين الذين عبرة الجهل لما ثبت بقتل النفس
لقوله تعالى بعد الامر بالتوبة فاقتلوا انفسكم او لانه فضائله امته لانت اسبق من غيرهم حتى يكون انا
خاتم كمن لا سبق له الا خذ بزمام الدنيا والاخرة وغيرهم ليا منزلة الدنيا والاخرة وبني الرحمة
لانه سبب الرحمة وهو لوجود لعقولا لولاك لما خلقت الافلاك وفي الحراقا بن سمرة
اي لما بجمع جزع طرق الحديث واختلاف رواتها وبني الرحمة وبني الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال
وهم يذكرون بني العنبر فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت لان امم الانبيا لهم كن
في الدنيا والام بعثوا لهم بعد الحجات وتبيانهم بعث بالسيف ليرتدعوا بعض الكفر ولا
يستأصلوا والرحمة كونهم بني الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من
ذلك حتى قيل للنبي عم العاكم فلعل هذه الاسماء لحاجة موروده عند الامم السالفة وكيف به
اولا ق الموحي اليه في ذلك الوقت لكان هذه الاسماء م سعد بن سعد رضي سمعت انا ولا فضل
البيتم اي القيام بمصالحهم سوا لكان من مال نفسه او من مال اليتيم قريبا هذه اولا لحاجة في الجنة
واشار الى النبي عم بالتسمية او الوسطى هذا من نفقا الراوي معنى الحديث ان لا فضل اليتيم
بكونه في الجنة مع حضرة النبي عم لا انه درجته بدنيه درجته وما روى انه عم فرق بين اصبعيه
عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق عايشة رم انفقا على الرواة عنها
قالت لكان يوم عيد يلعب الحبشة دان بالدرق والحراب فاما سئلت النبي عم ان انظر فاقامني عم تشتهين
قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي اخذوا في لعبكم لكي اتعبون يا بني ارفده هذه كنية الجفنة
والارفدة بفتح الفاء وكسرها هم اسم الاوم قال يوم عيد بشدد ان وهم خاطئة من الحبشة ترقصون
ولكا تلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحا المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة
في النظر الى التقيد الم يكن جنز آلة اللهو والمزمار وغيرها وما روى عم مر على مجلس الحبشة
فعال هذه ايامنا بني ارفدة مر على اليهود والنصارى اذ في دينا فسحة اسمحة لبعثت من يرى اباحة
التسامح اذا لم يكن فيه لهو وقت العيد للفتيان وبعد اجتماع الاخوان وورة باحة الاصل لكان
لعبا بآلة الحرب والتسامح ليس في معناه ق عايشة رم انفقا على الرواية بحر قالت لما قام عم الى
رأت داخل بيتي ذات تخلخل بين الابنين جمعه العبا بالحبشة الى المدينة. تعجبت من الكفة فقال م
على رسلك يا بكر الزاء يعني كي تمهلك ولا تعجل فانا رجعان فيه وفي قال لا يا بكر فما الحجة

وكم اراد وهذا الزام تقرير عليكم
عليكم كما لا يخفى على الارشد فيه تعقلي الاقال

وفيه ايضا على اجتهاد الرشد الرسي ساعا انا لكم فيه
الحمد الله وفيه ولله الحمد وفي شيء ان الله اعلم فاعلم فاعلم
الحبب وجزه مرتضاع الوب لوسا يسمى هناه الكل

345

ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة وبالنون التي تم
مستلقيا فاتبعته ازوره فبلغ فنقلبته ثم قمت فقام معي يمشي يعني الى باب دارها فمر اليه
النبي ﷺ مسرعا فقال ﷺ على رسلكما انما صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وانا خشيت ان يقذف في
يدكما شرا فيكفر فاما عليها والحديث اسرعها اثابة م ابو موسى ما افقاها الرواية عزيز عليكم
اعنتكم والعنت المشقة ان الله عليكم انه ليس احد من الناس يبصر اقعدته النساء غير كم او
قال ما صنع هذه النساء احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين امنع بالصلوة او دخل
في الظلام لئلا جزاء انها والمان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة روى مسلم عنه
عليك اسم فعل بمعنى الزم الشيء او انطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك وفي حالة خوفك
وغنائك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك وفيما لا يوافقه
واثرة عليك وهي بالضم الخصلة والحالة المتأثرة اسم من الاستيثار وهو الاختيار معناه فضل
او لعلك ترث احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قاله واثرة عليك
وان لم تكن موجودة ومكروهك هي بتناولها اشارة الى سنة تلك الحالة م ثوبان روى مسلم عنه
عليك بكثرة السجود لله تعالى فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة
وحط بها خطيئة قاله لما سأله عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان
كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم اسلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد م جابر روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب
ثم نهى عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون اخر ذو نقطتين
الطبيعة بهما الناظر علم بالقلد وهي شحمة العين التي بحجر البياض والسواد وحواشيها
عوذها فانتشرت في الظاهر من عاوجم الحليب بحيث صرنه من حوض المقل بفتح الراء وبقلد فاعل
سيطان بين الطس نفسه للاسود بحجم احمر عجان صيد الحليل الاسود لا يحل قتلها المراد
به بيان هذه الدابة لان الخبيث يطلق عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج من جنس
الكلاب ق جابر انفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ﷺ بمنى فاظر ان يجيء الكلبات
وهو النضيح من عمر الارك فقال ﷺ عليكم بالاسود منه اي من الكلبات لانه اسوده
يكون النضيح فانه الطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال انا على النبي ﷺ نعم وهل من نبي
الا وقد رعاها العلة الحكمة في رعي الانبياء تحصيل الرياضة بمباشرة الضعفاء م
ابو هريرة روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا انفسكم اوراد الكثرة و
ضايق من العبارات لا تقدر عليها وما هو تركوا فان الله لا يمل يعني الملل فتورا
يدرن النفس من كثرة مزاولته شيئا ضيق حبل الملال الا عراض عنه وهو مستحيل في حق الله تعالى
فيراد به ترك الشيء بعد تركه بالملال ليزيد وجه قولهم حتى تملوا اي تتركوا عباده
وقيد معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة

معنى عليك بالسبع والاطاعة

من ابي هريرة الكن رواه البخاري وسلم والنسائي عن عائشة كذا قال صاحب التحفة عائشة
روى البخاري عنها مثله لا يسكون الياء اسهلي اسهلي يا عائشة عليك بالرفق وهو هذا الامر
بالسهولة في وجوه واستعفاها وايالك والعنف اعاذك عن العنف وهو ضد الرفق والتخفي فالرفيا
حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي ﷺ السام عليك ورده ﷺ وعليكم بقوله
عليكم فصل ق جابر انفقا على الرواية عنه لذا لنا ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره تأكيد
قاله له تقدم بيانه في الباب التماسه سرعة حديث قد اخفت جملك م ابن مسعود وعقبة بن
عمرو الانصاري روى مسلم لك بها اي بقائلها يوم القيمة سبعمائة ناقة ظاهرها محطوطة يوخ
مذللة سهلة للركوب للخطام في الاصل الزمام يجعل في انف البعير ليقاد به فيكون له في الجنة سبعمائة
ناقة من كبيهن حيث شاء وان يراد ذو اب سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة الاية قال رجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر روى مسلم عنه
لكل داء دواء وبرئ باذن الله فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تقدم ان ذلك
الداء يقال برأ من المرض برأ كنصر وفتح وانضم اذا عوفي تقدم السلام عليه في الباب الماشي حديث ما انزل
الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانسي انفقا على الرواية عنهما الحلاء وهو الذي
يقول قولا لا يرضي فعلا ويرخص لنا في شيء بما لا نرضاه عليهم ويشرع ما نكره لنا يوم القيمة
اعلم ورد في الحديث ان تنصب عند مقعدة كل كافر الا ان علم العترة يكون بيقاء وجه الرجل
وذلك العلم لا يفارقه لبراءة الناس من ولاده فيضحه بقدر ذنوبه حتى ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا
ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن الكل بنحو دعوة يدعو بها نبي مستجابة يقينا فاربعون شفاعة م
فتأخرت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة
مستجابة انما لم تقل لم يشأ الله للتبرك لا للاستثناء افترا بقوله تعالى الا بقولك لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد روى البخاري عنه بنداره اي عن النبي ﷺ احاديث
ولم يخرج للتصحيح سواه قال لما ابى اخرج له نابزه يتصدق بها فاضعها عند جدة المسجد فجئته
فاخذ نبلا فقال ابو الله ما اردت اياك فاخذ صحمة الوسول الله فقال لك ما خوذت بالذي اردت من
الثواب ولك ما اخذت يا معن يستدل به الحنفي على ان القصد قربة ان كانت ناقلة فلا يسقط في جواز
اخذها وان كانت وضاعا بنعض حمل الحديث على خاتم خاص به وحمل ابو حنيفة نفرة محمد بن طاهر
الحديث وقالا اذا وقع في كيل الاب او وكيلها الابن الى الاب جاز له الاخذ ولذا افتاه فيها بنفي الحالم
او ابنه الى البينة او النظير من غير معرفة خ عائشة روى البخاري عنها قالت قلت للنبي عليه السلام
ترى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد حج مبرور اي افضل من الجهاد في حق
النساء صح حديث رأى معتول ق ابو هريرة انفقا على الرواية يرحم الله المملوك يصلح اجرا لاداءه
حق الله واجر لخدمة مولاه باستقامة م ابو هريرة روى مسلم للمملوك طعامه كسوته بمعنى
طعام المملوك وكسوته بقدر ما يقيم فيه صرورته واجبر على استيفه ولا يكلف عليها بالجهود اي المملوك
من العمل الا ما يطيق وهذا الذي اجزم الى المراد ما يطيق المملوك اي يقدر عليها عادة الماجرة له لحقه

347

الدين بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يجيء بكسب شيء عنده بقرينة تخاوم وفي الاخرى فان لحقته بما لا يقدر عليه فليعتقه لما في شرح السنة ق جميعا عن معاذ انتفاعا على الاولى بتوالي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على عقبي وانا العاقب الذي ليس بعده نبي بمعنى بعدي وقيل المراد بمحمد وجوده ايام البعثة وبالاحمد وجوده ايام العقبى لانه يحمد في الحالين وقيل بمحمد في الدنيا وبالاحمد في الاخرة وانا العاقب على الاول بمعنى الآخر وعلى الثاني بمعنى الذي لا نبي بعده فليلا قولان للتسليط والمذف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات الثلثة الواقعة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب وامافي نفس الامر فليس كذلك قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد بحقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى القول بان الكذب لا اصلا وجائز فانظر كيف وفي ظل الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك مع كلام ابراهيم فرتبة صالحية او مقاربة والا فحيث انه تجوز عنه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام فرتبة صالحية تم يرد به الاخت في التشبيه فجعلهم بلا فعل كبير وفارق استحالة عدد الفعل من الجماد فرتبة صالحية ما توا وجوز فرض ظاهرها بكونه كذبا ان يتعلق رضي انتفاعا على الرواية الاخرة لم يكن لهم معرفة ذلك وقولهان لم يعرفوا اهل مكة حبيب لها لحفظة والتسعير وغيرهما لرعايتهم فيها في زيادة تعريف لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم بمزيد خيراتهم بقوله وارزق فرعهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية الاخرة لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب متفق عليه ق م ابن مسعود اول ما يقضى بين الناس في الدماء وفي رواية م ابن مسعود اول ما يحاسب العبد عليه الصلوة وقال ربنا ائتنا ما وعدتنا على رسلك وآتنا ما وعدتنا على رسلك قال نعم اذا جاء ما وعدتكم فقد جئتم ما وعدتم ق ابن عباس رضي الله عنهما ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم متفق عليه ق ابن عباس رضي الله عنهما ان الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة فان هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة م ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي عما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تتكلم به ق ابو هريرة انتفاعا على الرواية الاخرة لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين منهن في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان هاهنا رجلا معه امرأة هي من احسن النساء فارسل اليها فسألها عنه فقالت اخ لي فاتاها فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وانك اختي فلا تكذبيني عندي فاخبرته انها اخته فانطلق نحوها فقام اليها فاخذت عليه فلما ذهب يتناولها اخذ فغط حتى ركض برجله فقال اللهم ان يمت يقل هي قتلته فارسلت فقام يمشي

الاول الى لما جاء في بعض الروايات اما ابعدهم فرجل من الترك قال النووي وفيه دليل على جواز
ذكر العائب بما فيه من العيوب بقصد المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له وهذا تفسير لما قبله الكحلي اسامة
فيه دليل على جواز نظر الخاطب الى المخطوبة اذا عرضت عليه الزوجة او الولي لانه انما علم
اسامة مولى فاطمة الا بالنظر اليها وصفها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا خطبها ابو جهم
اي طلب اباها بنكحها او معاوية بنو ابي سفيان فالمسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اما الاسلام فاقبل
بضم الهمزة من الاقبال وهو ضد جبه السني للتمني معطوف على محذوف اي اوجهم لك واما المال فليست
منه في شئ قاله للمغيرة بن شعبة حين كلم في ارادة ان يأسر وقد كان هند اراد فداء ذلك واخذ ماله
فجاء النبي صلعم لانه يأسر وجاء بماله للمفتول لحكمة او حجة الاسر لكن ما قال الا تواضعا من ان الغيرة قتل
واعداوا خذ ماله بما جاء واما قتلنا ملعن بعض الكفار على الاسلام لعذره التسابق قال الامام الحديث
مشهوران فاقبل من المقبول وهو بفتح الهمزة والباء وحكذا وجدته في الشرح المصحح وهو المناسب
لقول المصحح الاعلام هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى
الشرح رقم بعلامة ق عبد الله بن سلام اسقفا على الزوراء بضم الهمزة بينها راء ساكنة وآخره همزة
واحدا واخذ ماله بما جاء واما قتلنا ملعن بعض الكفار على الاسلام لعذره التسابق قال الامام الحديث
مشهوران فاقبل من المقبول وهو بفتح الهمزة والباء وحكذا وجدته في الشرح المصحح وهو المناسب
لقول المصحح الاعلام هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى
الشرح رقم بعلامة ق عبد الله بن سلام اسقفا على الزوراء بضم الهمزة بينها راء ساكنة وآخره همزة
فاخذ بيدي فانطلق معه حتى اتانا عبد الله بن سلام في بيت جارية وهي اسطوانة من الرخام
عن شمالي فاخذ ت بيني وبين اخي فجعل يحدثنا حتى اذا بلغ اصحاب السمال واذا
جوا دخن بين يدينا فقال لي خذ هذا فاتي بجبل فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد حررت
على استي حتى فعلت ذلك مرارا فظننت ان ما بين عموده الرأس في السماء واسفله في الارض
وفي اعلاه شعلة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ في رجل
لي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بعد ري فاذا انا معلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت معلقا
بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي صلعم فقصصتها عليه فقال هم اما الطرق التي رأيت عن يسارك
فتلك طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رأيت عن يمينك فتلك طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو
منزل الشهداء وقد نلته واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام
ولن تزال متمسكا حتى تموت جعل النبي صلعم عمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعيش بني
امية انقطاعا الرابحة اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها عنك
اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والتسعي والحلق واجتناب النساء والطيب
والتلبس وهذا ليس على عمومه لان العرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم
وسكونه العين وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن لحظ في قد بكسر وفتح الدين من
وتشديد الراء الكذا في المغرب فاذا هل بالعرة وهو مصدر طبية وزاسه اي بزعفران وطيب وحلية
جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلفت فيها ثياب ليس لها وجاءه اعلم
علم غزوة احد وذهبت لتشافي الى وعدها مستشفيا بالحديث لانه النبي صلعم لم يأمره بالغزوة ولم نهت
واجبه لامر سبها اذ الرجل كان جاهلا وقريب العهد بالاسلام وما لغير عليه الغزوة لعموم الاحاديث

الواردة

الواردة في وجوب الجهاد ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في عمرتك انه كان عالما بالحكم
فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جنايات الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فظن ان حرمة
بان يصنع في عمرته كما يصنع بالحج وجوز بعضهم ق جبة بعد نزعها الرؤية لهم اما انا
فافيض على راسي ثلث اكف بضم الطاء وتشديد الياء جمع كفة والمراد المغرفة وقال البخاري ثلثا
واسقاء اي الذي هم بيديه ليشربها فاتهم بن تارة اي نسبوه الى السرقة وهذا ما اظنه بعض القوم فقاله
بعض القوم اما انا فاني اعتد اسقي بكذا واذا وجدته لا تحتمل بعدهم اسرقا لماله ق عاصبة نفقا
على الرواية بعضها فاتت لما وصف البيهم الشجر الذي سحريه ولما في بئر ذي اروان ياتي نخلها كرؤس
الشياطين قلت لكن آخر منه قال لا اما انا فقد عافاني الله تعالى من ضرر ذلك الشر فلم احب ان اثير بعض
الهمزة اي انشر على الناس شرا بين حفت جليته ان يتعلم ان من اجراه سيئا فترت كمثله في تلك البئر
على ما وجدته فلم ارجعه ق عبد الله بن سلام انفقا على الرؤية لهم اما الاولى الا تواضعا فتار
تحسن الناس اي تجهم هو السوق من السرق الى المغرب اظهر انهم اراد بها ان العفن والدود
وقد وقعت كفتة التمر كحديث سارت من السرق الى المغرب اعلم ان كمون النار اول الايات مطلقا
لانه بعثة نبينا وهم من الاسراع والنار سقته قمه وقد قالوا هم في حديث آخر ان اول الايات خروجا
طلوع الشمس من مغربها لعل السوق بنى ان يقال بعض علامات الساعة علامة لغروبها وبعضها لاحقة
لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا هم ومن الثاني النار والدجال
وخروج يأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والدجيفق سرعة اولا لانه
سيذله ذلك نفسه واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهو القطعة
المعلقة بطرفي واذا اسبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اي بجزء الولد اي جانبه ويحمله مشابها
به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اي به بها والاحلام المذكورة حين سالم عنها
قبل اسلامه م ابو سعيد وسلم عنها اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها لخلود
منها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن كما سالى من المسلمين اصابتهم
النار بذنوبهم واماتتهم بحطاياهم اماتهم اي اماتهم اماتة حذف التاء للعلم به في بعض النسخ فاماتهم
بتاء بين اي اماتة تامة الدال قال النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة
بعد ان يعذبهم المدة التي اراد الله تعالى ان يعذبهم فيها ثم يكونون محبوسين في النار من غير
احساس فلا تلقاهم يجوز ان يريد بها ما تتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالالام ويكون الا تلهم
اصف لكن المناسب هنا قد صاروا اي اماتة تامة اذا هل خلصوا اذن بالشفاعة فيجيء بهم ضبائر
كما يجعل الامتعة ضبائر ضبائر بضم ضاد على المال هلذا او قعت ملمرة في الروايات واحدتها
ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فينثرهم بفتح الياء اي يجعلوا متفرقين
على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا علينا من انهاركما فينبتون كما تنبت نبات
الحبة بكسر الباء بزور بنات الصحراء تأتي سيول تكون في جيلة السيل وهو ما حمله السيل من
طين فيذا اذا التقت فيه بضعة بفتح ثم سكون بنبت في يوم وليلة سنبته عم سرعة نموه اي انهم سرعة نباتا وفي حديث

357

يا معاذ اعلم ان هذه الخصلة احدى خصلتان الذ معيشة لانها تكون من الغفلة وفي الفجاج التسوات الخصلة الثانية قال له لما تحدث المعاد الى ان ارفع الى الارض اسرع صعقة التي تسمع من الثلين وهذا سواء الا ترى صلبة يفيق الام مصدر حديد لما ذكر صاحبها الاخيرة الكلمة جميع عثرة وهي الاتي من الغرغرة ثم ان تقدم بيانه في الباب الماضي في حديث ماهزه الاركة من الم م ابو هريرة رضي الله عنه اثنتان في الناس هما بهم كفر بعض من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب الميت او المراد بهم كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد لحق نفسه سلامة منسوبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد لحق نفسه اشتى ق ابو موسى اتفقا على الراء انهما جنتان مبتدأ خبره محذوف اي لمن دون جنتان او في الجنان جنتان من فضة انيتهما وما فيهما انيتهما مبتدأ من فضة الجملة صفة جنتان او فاعل الظرف الواقع صفة وجنتان مبتدأ خبره انيتهما وما فيهما وهذا يدل على ان صفة جنتان اوفاعل الظرف الواقع صفة وجنتان مبتدأ خبره انيتهما وما فيهما وهذا يدل على ان جنان العرش وسط الجنان اي جنان الفردوس الربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ماهزه ناحية الازار الكبرياء جمع جهة اي ذات قال النووي كان البني يستعمل الكلمات لتفهيم العرب بعبر هنا عن مانع رفع ذات جزاء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الذهاب فالاظهر والاوجه في ان يقال معناه لا يبقى حجاب من كرمات جسيمة بهم وفضائل بشر بتهم الملائكة عن رؤية الرب تعالى بقي بينهم وبين الله تعالى الأهية كبرياء الله وعظمته فاذا تجلى عليهم بالرؤية لكن لا تنعم بها اذا حصلت نعمة الرؤية بها يؤيده ما قاله الشيخ من ان الله تعالى لا يرى بالابصار مجاب ولا يقع لاحد على يجتلي ذاته بلا حجاب بل يفتح في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النعم الا بحصل الا بعد ان فيه تهم فوق دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع ذات رؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى انا جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في الدنيا يدخلها ثلاثة اصوات بعدد اهل كل سورين جنة حولها تسع جنة عدن اعلاها جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دونه جنة عدن امّا الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله امر يتجلى لعباده نادى منادي اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيباد رون اليها فيدخلون ويأخذونه منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله وإياكم من الواصلين اليها م ابو هريرة رضي الله عنه صفان من اهل النار لم ارهما بعد في عصره يوم لطهارة ذلك العصر بل حدثنا بعده قوم معهم سياط بين احدهما قوم في ايديهم سياط كاوتاد سوط سوط سمي ذلك السياط لانه يدار به العرب بالمدارج جمع مدرعة وهي جلد يلبس فوق الثياب مشتمل تحت عضده كورض الاصبع الوسطى يلبسون بها النساء وقيل هي ثوب اخضر من صوف يلبسه الاعراب يظلمون الناس عنها بالضرب والتسبيب لها ذنابا يضربون بها الناس ونساء يعني نابها نساء لها سنام يعني في الحقيقة مجازيات يعني في المعنى لانها تشبه نساء بأرفاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات

من لباس التقوى وهي الملائي يلقين ملاحقة من وراء ثوبة فينكشف صدره وهي كاسنامها او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر بعين نعيم الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا اخلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء عميلات اي تلوب الرجال الى التعشق بهن لمتاجرة وكمالة كما يفعل الرقاصات وعميلات معانفوة حادرات سمن ليظهر وهو حوهن ما لكات اي الى الرجال او مختيرات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والعمائم المنسوج حتى يشبه اسنمة البخت او معناه يتخذن الاشياء يعرفون رؤسهن الملة بالضمة من الميل لان اعلام التسنام تميل لكثرة شحمه وقيل سوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الطاهرة لا يدخلن الجنة - ولا يجدن ريحها مرتين وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة اتفقا على الزيادة من عند البخاري اراد بالطعم الطعام خطيفا بنا النساء ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صارت احبت لانه جمع فيها المدح بالصفات التسليم التي تدل عليها التعزيم والتي بالصفات التنزيه التي تدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ج ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عن نفسه ثنتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها الجملة لذا قال الطيبي قال الاولى التعبير عبارة عن المنفعة المنقولة بحاجة الاحسان الى الغير يعني ينعمها الكثير من الناس ثنتان مبتدأ وما بعدهما صفة وجنوه الصحة والفراغ الذين هو المفسر اما في المعاملة بسببه عم الملابس بالتجارة والصحة والفراغ لزوال الملال لانها من اسباب الارباح ومفقات بلا الجامع في عامل الله ما مثنا او امره ويرجى كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان ما يتاجعه يضيع راس المال ولا ينفعه ندم بالله ا ابو هريرة رضي الله عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا يخرج لهذا سواه وهو اول هذه الثلث غير مختص في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فاذا خارقة ذلك الامر بين وجودها لزوم العلم بانه اذا وجد احداها لا ينفع نفسا

وفي اي ذلك الرجل ايام بعطلة اي الامام الرجل منهم لم يضاعي ببيعته انما يحتج بالعذاب لانه
ترك ما وجب عليه من الاخلاص م ابو هريرة رضي الله عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا
ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان فيما مضى من السنين مع كون عقوبة زنا
طبيعا من الشيخ المنطفي سنة يكون اقبح واملك كذا في الملك لانه ظاهرا يكون لفرض الحرص بغير ضرورة وفي
ضرة فاذا كان الكذب بغير ضرورة مع كونه وسيلة من الملك القادر على كل شيء يكون اقبح واملك
مستكبرا اي فقيرا لانه لم يرد مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه بل يكون اجلهم تيها فيستحق عذابا
اليما م ابو هريرة رضي الله عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال
اي الراوي فقرأها اي الجملات المذكورة رسول الله يوم ثلث مرات متشددا في وعيدهم فاذا ثبوته
خاطبهم وصرح امرهم يا رسول الله قال اي النبي صلعم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد
منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكدر المنة بما غير لائق بالمنة لا يليق الا لله تعالى لانه
هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعود من ملك غيره فهي بمجرد ايمان يمنّ فانه اذا عطى نفسه
الملك والجزية والنفي من العبودية وتارك الله في صفة فلا ينظر الله اليه وجل من المنة بمعنى قطع المنة
والنفق سلعته وهو ما ينفق به الناس الذي يجري في بيع متاعه بالحلف الكاذب قال ابو موسى انفقا
على الرواية عن ثلثة لم اجد رجلا من اهل الكتاب أمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم
يقل ومحمد مع انه احضر ايمانا بانه استغنى لان المراد بهم اتصافهم بالايمان المراد بهم اتصافهم بالايمان
على ما يفهم لانه الايمان بعيسى عليه السلام وبما عليهم يؤيده رواية البخاري رجلا آمن بعيسى عليه السلام بدل قوله
امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لانه لا يهودي الا وهو يؤمن بما جوز من بعيسى عليه السلام ولكن يطرد ذلك
بكفرهم بعيسى عليه السلام فمعنى امنوا بمحمد عليه السلام يحتسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان
حسنات الكفار تعتبر لهم بانسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه فله اجران والذي نفسي بيده
لان العبد ينال وله ابرى التاسع غالبا وجد لها بنت عمدة امة بطاها فاد بها فاحسن تاديبها والادب حسن الاحوال
في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون بالتلطف و
التأني بالصبر به الشيم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لانه لطف فكيف اورده بالفاء قلنا
معنى قوله فاد بها اراد تاديبها وعلمها ما لابد لها من الفرائض فاحسن تعليمها اي اعتقها ثم
تزوجها فله اجران اعلم ان احد حقاي حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني اعتاقها وتزوجها
او يقال احدهما لاعتاقها والثاني تزوجها فيكون ذكر الوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا
ولما كان جهة الاجرين متعددة ولم تكن مقتضية ان يستحق الكل من ذلك اعاد قوله فله اجران فان
قلت بقي الاول هو مقتضى قوله يطأها ثم يثبت له الاجران قلنا لا المراد به الارادة وطئها
وحملها السوء بوطئها قبل الاعتاق والا فعند اشارة الامام تنبغي اذا لم يحرمها عنه م ابو قتادة
روى مسلم عنه ثلثة من الله تعالى بعيد صوم ثلثة الوتر في شهر المشارق ثلثة ايام فصاعدا ثلثة عشر
وثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر
والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وصيام ثلثة ايام فصاعدا فهذا فضلها
الدهر كله قال الشارح المشارق هذا اشارة الى تحقيق صوم ثلثة ايام وصوم رمضان افضل
الصيام بحق الخبر المذكور المبدل لا المكرر موصوفة او يكون الفاء زائدة والقول بانه في الصحيح لزم قال صوم
ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصدقا لقوله المذكورة فالفاء للغاية في اضافة رمضان الى الدهر
ان قوله الى رمضان يبقى سندا على حاله فتبصره والله اعلم لجواز ان يكون الى رمضان متعلقا
بمحذوف وجزء القول اي رمضان بعين صوم رمضان كصوم الى رمضان لا بعده ان يعطف الله
بحر وصوم رمضان فوات سنة تفضلا صيام يوم عرفة استحبابا اي اذا اراد رجوعه ان يكفر
السنة التي قبله وهي سنة التصاقير المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت لم لم يكفر
الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الاتية وان يعطيه من
الثواب قدر ما يكفر ذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله
ان يكفر السنة قبله بتقدير الله تعالى وجعله كذلك وفي هذا الحديث استحسن العلماء
كما جزم به وحديث آخر الصلوات الخمس يكفرات لما بينهن من الذنوب فحمل على الترغيب وعد
على رسوله ان يكفر ذنب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة
قبله فمعناه ارجو على عادته الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة روى مسلم عنها ثلث لنبيب يعني ذلك
ليال متى لها والمبتدا يتخصص بالمضاف اي المقدر كما في قولهم قتل الطريق عندنا اي تقديره لا واقع
من الحسنة والتسيء وسبع لتكرر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ام حبيبة اهلك هو ان
ف اثنين اي مفقا على الرواية الاخرى ثلث حيات وهو هنا صنف الجملة السرطية وهي من كنّ فرد وحد
حلاوة الايمان وجد استدلالا على الطاعة وتحمل المشاقة بطلب رضا الله ويجوز ان يكون الجملة
الشرطية صفة ثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه
مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثاني في حديث انس لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه
وان يحب المرء لا يحبه الا لله بقي لا يحبه لغرض من الاغراض رضا الله حتى يكون محبة اليوم لانه تقرب
امرا من الاحسان اليها ومحبته ولده لانه ينفعه بالزهد القيام له وجاهه او ان يكره ان يعود
في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر للنار
م ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعالهم لا يتركونها
الى ما متى ذلك الخيلاء الاربع الفخر بالاحساب بحم المسبب وهو ما يعده الرجل مفاخر آبائه والصحب
والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم ان يطلع معط المطر من بعض الكواكب في السماء ق
عبد الله بن عمرو انتفاضي الزيارة عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان اي جعل امينا ووضع عنده امانة
خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالكسر اي عدل عن الحق
قيل هذا محمول على زمانه عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصلة فاعلم

اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم والمقام بعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل
ان يكون عاما لا مخصوصا بزمن ما نزع منه فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال
واستحقها فكانه منافق او معناه من اتصف بها فيكون شبيها بالمنافق لما ثبت انه قاله
كان منافقا فاقوالهم يقبل شبيها به تغليظا عليه لعله هذا يكون مانعا عن اعتياد بهذه الخصال الى
حقق من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي
فانه قد جاء في حديث آخر ان المنافق ثلث وليس فيه فاذا خاصم فجر الى آخر ما في الحديث الاربع
يكون علامة المنافق الخاص فلا صاحب النفوذ من ان اية المنافق محصورة في الثلث
او الاربع بل لكل من هذه خلاف ما ظهر وهو من المنافقين فمردود لعدد من حيز الانام بل يكون
باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله انفقا على القراءة عنه خمس صلوات في اليوم والليلة
اي هي خمس صلوات قاله رجل بقال له هام بن شعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبي ﷺ عن الاركان
الاسلام ويجيء جوابها له سالة عن الاسلام بمعنى فرايضه ولهذا لم يذكر اشتمالها بين فيه فقال
هل علي غيرهن بمعنى هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف
احدى تاءيه قال شارح او استثناء فيه متصل عند من قال بوجوب الشروع اذا شرع فيه كالمكتوبة
ومنقطع عند من قال لا يلزم اتمامها اذا قطع المعنى فيما بعد الاستثناء هل علي اداء غيرهن
واما اذا افترض هل علي شروع غيرهن وهو اظهر فالاستثناء منقطع عند الاطلاق اي التبرع وصيام
شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله ﷺ الزكوة فقال هل علي غيرها
فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال هام عن الشرايع الباقية من البحيرة والوصيلة والحامي والسنة المائة
منها فهم ذكر في الحديث ليكون محل دعوة الراوي لم يسمع الحج وذكره ﷺ او على انه سمعه قبل شرعي
بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فاذا الرجل لا يعرفه والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله ﷺ الرجل اي
وهذا فلاح وهو انظر في المرادين ان صدق راوي بفتح الهمزة اي ان صدق وبكر هما فان
قيل حكم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بجملة ان صدق
قلنا لا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله تعالى بصدق ذلك الرجل وفي رواية ابي هريرة يكون
بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويقعد عن العمل او نقول للايذان من كون من اهل الجنة
ان يكون مقبلا الا ترى الفلاح وهو النجاة من عذاب النار وبه ورد في قوله ﷺ ان صدق الواو في قوله
لنفسه او دخل الجنة وابيه ان صدقه وهذا اتم صدر من التبرع من غير مضر جريا على
العادة ق عائشة انفقا على الزواية عنها خمس من الدواب الخمس فاسق سميت فواسق لكونها مؤذيات
على سبيل الاستعارة او التجريم كالحية والذئب كذلك فسق بعد ذكر ما هو من الطيبات يقتلن في الحرم الغراب
والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس من
السباع او الذي يبتدئ بالعدو عند الحنفية الحدأة بفتح الحاء المهملة وسكون الدال المهملة وفتح الواو وفي آخرها همزة ويقال فيها الحديا بكسر الحاء وتشديد الياء وفتح الواو وفي آخرها الف مقصورة وهي الحديا بكسر الحاء وتشديد الياء وفتح الواو وفي آخرها الف مقصورة وهي
الحديا بكسر الحاء وتشديد الياء وفتح الواو وفي آخرها الف مقصورة وهي

بالقاف قلنا ذلك باعتبار ان الذئب جدير في رواية الابطريق الالحاق ومن قال بالتعرية اختلف
في علتها قال المالكي هي كونها من موذيات وقال الشافعي كونها مما لا يؤكل لحمها ابو هريرة انفقا
على الزاية عنه سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي الموادبه الامام هنا من يلي امور المسلمين من
الامراء وغيرهم فان الايه لا تنفي كمية ما يعمه ولا تعين نوعه والمتبادر الاول ونشاء نشاة عبادة
الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي ملازمة لها جماعة فيها ورجلان تحابا في الله واجتمعا عليه
وتفرقا عليه رجل دعته امراة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى مخالطتها فتخاف الله
في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان
الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعد مانعا لها بين من بخيلا له وقيل يراد بالمبالغة في اخفائها
بحيث لو امكن الكتمان عالما بالحكم فانفق بيمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا
والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع
روايات مسلم كما يعلم بيمينه ما يتفق مني الذي قال القاضي بنصبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لان
مسلم وفي حديث آخر ان الملك سالوا الرب من استد الخلوقات قال الريح فقالوا وهل من خلقك
اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله تعالى اي
عن الالتفات ليما سواه فاضت عيناه اي بكى بملاها بكى عن خوف او عن شوق ومحبة
لله ﷺ عائشة رضي الله عنها عنه من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب التاسع في حديث
الفطرة ختن هنا بالتعريض وهذا لم يرد فيها الختان كذا قاله الشارح الطيبي لكن توجيه ظاهر
بمعنى عرضا بين من الفطرة لكمال حسن فرق الشارب واعفاء اللحية اي المبالغة في اعفائها بالنقص منها
كما قال قصها حتى تعفى او قالوا اي كثرة واحتمال المكروه فقصها اما الاخذ من طولها او من عرضها التباسب
فحسن لكن المختار ان لا توقيت فيها بقدر معين منها الا اذا انبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها او النوره
اي استعمالها واستئصال الماء ومقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب التاسع في حديث الفطرة
حتى غسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء جمع عقدة الاصابع ومفصلها وعللها اي انفرادها بالسنة
وليس لمحترف الوضوء قبل الحلق بها اما بعده فيجب غسلها لان الماء لا يصل الى البشرة الا بها
وحلق العانة وانتقاصا لها بالفاء وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاصا من الماء المطهر
لازم له فيه معناه انتقاصا بسبب الماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول فلم يتزد
فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى فاعله وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء
على هذا الوجه البول والانتقاص بحجر متعديا ولازما فالمعنى واحد ق ونهانا ان ننتقص يعني الشيب
قلامة وهو ردى بالفاء، وهو نفض الماء، وقيل دعاء داخلة الازار بعد الوضوء وهذا اقرب لان الوضوء
اذا لم ينقض وقد وجد بكل الظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتقاض فقال

359

قال الراوى وسبعة العاشرة الا اراك نكون المخصصة ان فيهم محققة والاستثناء منقطع بعض لكن وهذا
سبك من الراوى فى العاشرة وقال القاضى عياض لعلها الخمسان المذكورة فى الحشر وحوالى فتح
عبد البر جاء مرفوعا وروى البخارى عنه اربعون خصلة مبتدأ بمنحة العنز وحتى يعلو
من العز رجلا ليضع بلبنها او صوف احدها ما تأتى بريحة الا وهما كفاها عما عداهما فجملة منها
رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وجملة بين موجود هما اى ما اوجد لفاعلها من الثواب عند وجوم الايمان
الا ادخله بها الجنة قال بعضهم وانما خص الحديث عدد ما ما دون مئة منحة العنز من ورق السلام وسميت
العاطسة والعاطسة الازى من الطريق ويخرها فى انستعطفها ان يتبلغ حتى خصلة فصل م
ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفس محمد بيده اى فى قدرته بقلبها اكفن يشاء لا يسبح اى بجميعى
وبنوق ولو بكتابا او شخص ايا ما وبنه زائدة او بمعنى من كجملة فى قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون
اى منها احد من هذه الامة الا دخلها امة الدعوة وهذا اشارة الى جنسها والى المعاصرين
منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعد جمع فيما سيأتى وادى والاضرافى
صفة لاحد لا بدل منه بدل البعض من الكل او الاولى من الذى ارسلت به الاكان من اصحاب النار
متعلق بالذكر تشبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب اشرف من غيرهم اذا لم ينوا كذلك فغيرهم
ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفى الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو
معذور م ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفس محمد بيده انيا تين عما احد كم يوم والا يرانى
ثم لان يرانى اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووى جمع تقديم و
تاخير دقيقة لبيان ان عما احد كم يوم الا يرانى فيه لحظة ثم لا يرانى بعدها احب اليه من اهله
وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يرانى صفة يوم ويكون الواو حينئذ لتاكيد الصوق الصفة
وتم محمول على الترتيبى يعنى بعدت مرتبة رؤيتى بعد ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى
من جعله النووى وغيره اشارة الى وقوع الفتن بعده ع واعلام انهم سيسيئون عشرتك
ملائمة عليه السلام لما روى عن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس عن النبى ع التقشف فى الاسواق حنظلة
الاسيدى بفتح الهمزة وفتح التحتية وسكون السين وسكون الدال فى آخره منسوب الى بنى اسيد وهو من بنى
تميم قيل انه لبان من كتاب الوحى مارواه عن النبى ع ثمانية احاديث لم يسمها بحديث
قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول
قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كما نرى رأى عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج
والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال والذى نفسى بيده ان لو تدومون على ما تكونون عندى
البمزة محققة اسرها ضمير الشان على ما تكون عندى اى من الحضور فى الذكر معطوف على عندى
بيعا تحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم اى مصافحة معانقة فانفقت ميسا لهم لانتفاء المبالاة
لما اصابه عنده ع ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات اى ذات ساعة ساعة بعض تكونون على الحضور وحقوق
عليكم تارة وساعة اى وما نافى فلعنا ناداه ياسيه ساعة بعض تكونون على الحضور وحقوق عليكم تارة وساعة اى
وتكونون على التقصير وحقوق انفسكم تارات فلا يكون المراد بهاتين الحالتين منافاتهما فاختلفوا

ترجيحا

ترجيحا لهم ثلث مرات اى قاله هذا القول ثلث مرات ازالة عنده ما اراه يتهيأ نفسه لذلك يحتمل ان يكون هذا
خطاب لهذا الثلاثين بعينهم كونوا عليه ذا المقام الشريف من العبادة وهذا من ما جاء فى الامر وحوه القول ب
بساعة ساعة فى الصلوات الاربع عشر والذى نفس بيده لكم لا ساتيا تنا سيأتى تسعة ايام
من يتبين اراد بها التلبس لقوله تعالى فاذا جاء امرنا كم كرتين بعين الانصار ابو سعيد وقتادة من انصار
روى البخارى عنهما والذى نفسى بيده اى انها لتعدل ثلث القرآن يعنى سورة الاخلاص تقدم بيانه
فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزا هذا القرآن م ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفسى بيده بفتح اللام
والهمزة المردودة جمع الناء وجمع الاينة الاولى محذوفة والاخيرة عوض عنها والجمع الكثرة عدد مخصوص اكثر
وكونها قليلا اراد عدم بالتجوز او الكواكب الكبيرة قال القاضى عياض هذا اشارة الى غاية الكثرة
مبالغة وقال النووى كانت حقيقة اذ لا استحالة فيه والاقرب التقليل المطلق الا يخفف مع ما بعده استثناء
جواب عيسى قال الكرمانى فان قلت الصحيحة وهى التى لا يغيم ضياؤها وصفاؤها بين التصفين فى ان
النجوم ينعكس كثرة الجنة روى مرفوعا على الله جزء منها الحديث ومصنوعا على اضمار اعنى
من شرب منها لم يظمأ ابدا ولم يمت عطشا هذا استثناء جواب عيسى قال ما حاله من شرب منها آخر ما عليه
بالتصفية الى آخر الامر من سقيا بدل العرصات وذكر عدم الظمأ غاية فى الظاهر لكنه فى المعنى موجبه لانه
اذا لم يظمأ فى الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء فى حديث آخر من شرب الخمر ثم لم يتب لم يشرب
قال القاضى اظنها اخرة الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار ولعل الذى لا يظمأ بعده وفاقا
بشارح آخر لا يشرب بعده الا من قدر له السلامة من النار لكن جاء ما قد لا يكون فى عدم الحوض ضرورة
والنبى ع آخر مشرب بعده بل الوجه ان يقال من شرب بعده ومر له دخول النار لا يعذب بالظمأ وشيخ فيه
يا سيخ المهملة وضم الخاء المعجمة وفتحها اى يسيل فى الحوض هذا استثناف جواب عيسى قال ما هذه صفة الاينة
فى صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يمتن ان هذا ينافى ما ورد انه الاول اشارة الى
ان من شرب بالاولى لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغير هما لا الاشراف على مخوف ملم يظمأ ايضا عرضا مثل
طول ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل
تمامى بحر اليمن الى هجر بفتح الهاء بعدى مع هنا الى فى قوله تتح والان كلها اموالى الى اموالهم والموصول مع صلته
خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل اى الذى سقيت منه قال يا رسول الله ما اراك الا قد
اعلم ان عدد بيان عدم بيان بلدة الاينة مع ان السؤال لم يدل عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمالى
ما موقع كم العدد من الجواب قيل لما ورد فى حديث آخر فاذا الدوم ع وما بعث النار قال الف تسعمائة
وتسعة وتسعون ق ابو هريرة انفعنا على الرواية عن الزى نفسى بيده لاذودن اى لادفعن رجالا
عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان حوضى كما بعد
من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لاذودن عن الجنة تح قوما اسوداتا فتح سوداتا اى بالعمل
اياكم ان تحاذوا اولا اى لا يدفع الوارد وحوضى اذا عطشتم فيها على سنى اذا فعلتموه حاذا بتح الشين المعجمة
بينكم وعودان بسلم وسيمنع سلامة عما من يرد فمن لا يرد فسكى ابن عبد الله بن عمرو بن العاص يقول انى
احرج الا اتسمى وملى حاجة الا اسلم وسيمنع تقاطع الواحدة وآخر بمشرح ع ابو هريرة روى

البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده متقدم
بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم انس رواه عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد
حتى يحبني الخ ابو هريرة رواه عنه والذي نفسي بيده
لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة الخ سيأتيكم ما يبوئكم المدينة هذا الى آخر الحديث بيان سبب التسوال
ثم الخ جعلوا اصابعهم هذا النعيم قاله ابو بكر وعمر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اياك و
الحلوب انس رواه مسلم قال المازني المسلمون بردا وردت عليهم رد ايا قوسني ومعناه لا علم اسوي
فاخذه ولا نوايسا يوسف عن ابي سفيان واحمار فقال ملي يحمل اباي سفيان ولكن هذا ابو جهل و
عتبة بن شيبة فيهم ثم نفض ثم نفض الخ اخبر كم هذا كوهنا فاذا نزكوه فنسألوه قال صالحا فاني لابي
سفيان فيهم ثم نفض ورسول الله قائم يصلح فلما رأيتي ذلك انفرض فقال والذي نفسي بيده فمر تورني
اذا صدقكم بالتخفيف اي قاله للاحاصا قالوا لكم وتتركوه اذا كذبكم بتشديد غلاما اسود لبني الحجاج وهم
قبيلة لهان على رواية ايا قريش بجيم ورواية وهي الحي التي تستضيء عليها اللام يوم بدر وضبط اقرار الحرب
والمكروه بغير معتبر ابو هريرة انفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي يقربن ان
ينزل فيكم ابن مريم حكما اي حاكما عدلا مقسطا اي عادلا كسر الصليب يقتل الخنزير يجوز ان يراد
بهما حقيقتهما او ان يراد مثلهما وهو ابطال دين الكفرة ويضع الجزية يعني لا احد كذا في الكرماني احمد
يجاريه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفضها عن الكفار لا يقبل منهم الا
الاسلام فان قلت اذا نزل الحاكم فالجزية يجب قبولها من سواه وبينهما فكيف خالف نزول عيسى عليه السلام
ناسخه قلنا لا بينهما لوم بان ان هذا من شريعة هذا الحكم سينسخ في وقت نزول عيسى عليه السلام فيكون عدم قبول
الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الآثار ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب
ويزيد في المال حتى لو كان حكما فهذا الشريعة تأمر بقتل الخنزير وكسر الصليب قلنا معناه انه يزيل
اثرهما حتى لا يعبد احد الصليب ولا يقتني الخنزير ويحتمل ان يكون هذا من شريعتنا ايضا ان عيسى عليه السلام
يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في المال حتى لو كان حكما فهذا الشريعة تأمر بقتل الخنزير ويحتمل ان يكون هذا
من شريعتنا ايضا ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في المال حتى لو كان حكما فهذا
الشريعة تأمر بقتل الخنزير ويحتمل ان يكون هذا من شريعتنا ايضا ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب
ويزيد في المال حتى لو كان حكما فهذا الشريعة تأمر بقتل

والقيام فيها بين القائم بحالته في تلك الحالة خير من الماشي فيها خير من الذي يسعى الى الفتنة
والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويميل في الفتنة من شرح لنا ايمن نظر
الى تلك الفتنة منتشرة قد بغى بعضهم على بعض وتوعوه الى الوقوع فيها فالمحمود فيها البعد عنها
والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا اسلك من الاولى او موضعا يتحلم به الرجاء
اليه من الفتنة فليعذ به قوله حتى اليه هو من يحدوه برق سيفه يحرج فيتعوذ بذلك الخوف
ابو عبيد الساعدي انفقا على الزاي هنا وستهم الليلة ريح سنديه خلاف يوم احد فان تلك
ريح نكباء عقالي وهو الجبل الذي يشتد به وطيف البعير وزاعه فالذي قال الزاي فهبت
في تلك الليلة ريح سنديه فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي قوله على تسعير حرج فهم في آخر
الزمان حدثنا يحيى وهو حديث وهو نقيض العقيم كما يحيى صغيرا صغارا الاسنان يقال بكرون
سنبانا مسهلة الاحلام اي خفافا العقول يقولون من خير البرية يعني يحدثون من جنر ما يكون به
البرية وهو القرآن وفي المساجد يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤون القرآن لا يجاوز
حناجرهم جمع حنجرة وهي الملقوم يعني لا يتعدى منها الى صدورهم او معناه لا يتعدى عنها الى الطارح
يرفعه الله وينبئ عليهم يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يتشددية
الباء او من الدائرة المرمية دانيا فيقتلهم حتى فاتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة
م ابو هريرة روى مسلم عن ابي هريرة ثم انتم اشد تكذيبا بما تسمعون امنة او آباؤكم فاياكم
واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بعضهم اما النهي عن التحيات فوق الثلث فانما هو
في امور الدين فصل صحيح في الفصل المقاربة م انس روى مسلم عن ابي تياب الجنة يوم القيمة وفي مستفيض
فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول لك امرت ان لا افتح لاحد قبلك م ابن عباس انفقا على الاول هنا
لاحد قبلك م ابن عباس انفقا على الاول هنا امركم بار بع وانها كم عن اربع الايمان بالله
بالرد لعن اربع في قوله امركم بار بع شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله وهي بالرد لعن
الايمان وبالرفع جنبه مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمسا غنمتم انما
امرهم بالدين الذي لا دين لهم الا هو رجم بالغيب وفي بعض روايات الصحيحين وشرة زيادة او او
في بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون واو وتؤدوا معطوفا على اربع وفي رواية الحديث بكون الايمان
والاسلام واحدا فان القائل بانهما اثنان يريد بالاسلام الاعمال وقادة عبد القيس لانت عام الفتح ولم يكن بقي
مفروضا عليه الا الحج فرض سنة تسع وقيل سنة عشر وقيل سنة ثمان قالوا امر فرض سنة ثمان ليكون
عدم ذكره في حديث وفد الزاوي والراء عدم ذكر الصوم والزكاة عن الربا بالربوة الله والمراد بها ما
بتشديد الباء وهي القرية والمنبع واحدها ينبوعة بفتح الباء المهملة وهو جرة حفرا والنقير وهو
اصل النخلة ينقر فتنحت منه وعيد الجر المقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى
بالقير وهو اراقة والمزفت وانا نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها تخلط فلا تتحمل ما تها حاما زيتقلب
الى الاسكار من غير شعور صاحبها فالامر الوفد رجعوا فاذ وهو الرسول عبد القيس هي قبيلة ارسلوا
جماعة الى النبي صلعم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقالوا الوفد يا رسول الله يا مر نزول بربيعة والي

من ولدنا م ابن عباس روى مسلم عن قال لما اسروا الاساري في غزوة بدر قال النبي صلعم لابي بكر
وعمر ما ترون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية
فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال النبي صلعم ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فانه
هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فهوى النبي صلعم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت ثم خرج فاذا هو برسول الله
وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني انت او اي شيء تبكي فان وجدت بكاء بكيت وان
لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال ابو بكر ابكي الذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال ابو عبيد وفيه
جواز الراي لرسول الله صلعم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال ان القول الاول كان حسنا
وقول عمر كان احسن والمراد بوعد الجنة من عاش الى قيد حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر تفقا على الرواية عنه اراى رايا كم وزنوا عاداتنا وقفت قال النووي هكذا هو في
النسخ بلا ثم ا، ولعلان يشيء ان يكتب ابن بين الطاء والنا، ويقرأ همزا قال الله تعالى ليواطؤا عدة ما
حرم الله في السبع الاواخر على لان محرم بها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في
الباب الماضي في حديث ان ناسا منكم قد ارو ليلة القدر ح ابو هريرة روى البخاري عنهم الرائم والبئر
وهو بطن من الانصار قوله حتى جشم عليهم الطعام ثم انفيت فعالنا بالنون جزيرة عرب تسمى اليوم
ان رسول الله صلعم جعل لنبي حرم مكة اي المدينة حتى حائط فقلت لابان حرم نبي صلعم يوم كذا
الطعام يجاء حرم صلاة الباب الثاني في حديث ابي حرم ما بين لابتي المدينة ا ابو هريرة (روى مسلم عن اشهد
ان لا اله الا الله وانني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة
تقدم تقريره غير مرة ح انس روى البخاري عنه قال صعد النبي صلعم المنبر ومنعصبا راسه بحاشيته
برد قوله او ملحفة ثم صعوده ثم الله وانني عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي
بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان للمعدة للانسان وعبيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجمع فيه الثياب
يعني انهم صواحب سري ومعدني وموضع اسراري عليهم يعتمد فصواحب حتى لا كان يجب عليهم من النصرة
وبقي الرد لهم ح ابن عباس قوله بان يجاز اياحسن بالجيم ا، فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد بهما
سوى الجزء وقال الا يعني بعد ما ثبت في مجلس الشرع ح عائشة رضي الله عنها ما اخذ احد بكفت
ما هما وشر نهاوحي وحي الينقير قطعم مضاربه بحيرة في احرى الثانيين قال القائل المراد بهذا التظرير
من قوم البيض وقال النووي الاظهر ان المراد بالوضوء فتحسين الطهور بمرتشتب جاء ايضا اسمها فتر ذلك وكلا
سندية بناحية تبلة سنور ا، بسكون بفتح السين المهملة وسكون النون وبعض الاصول بسرة ا، بسعاد وفي بعض
النسخ سنين ا، بسعاد وهو بضم السين المهملة وبعد هاجيم جمع سنان وهو اصل الشوك ثم نصب
عليها الماء ثم تاخذ قرصة بكسر القاف فطبة فطين او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها ابي من
الزاي الكريمة للحيض قاله الاسيوطي بنت سحلة بفتح السين المهملة والحاء المعجمة وسكون الجيم وبالقاف
هو الاول حين سالته عن غسل المحيض قوله جابر انفقا على الراوي عنه قال ان حماتك يوم احد لما تبكي
تبكي فقال لم تبكيه او لا تبكيه اصله بتبكيه حذفت احدى النونين للتخفيف ما زالت الملائكة تظله
باجنحتها حتى رفعتموه بفتح عبد الله اي جابر ازاد عاصم الملائكة تصلي عليه يجوز ان يكون البشارة بما عاد له

من الكراهة او لغرهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز ايلما
على الميت من غير نديمة ٣ ابوهريرة روى عنه تبلغ الحلية اراديما التوريوم القيمة من
المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به م ابوهريرة روى عنه تبلغ المساكن اهلاب
بكسر الهمزة اوبضم سنك من الزاي وهو بيا، مثناة تحت مفتوحة وفسكسورة وروي بنون
مكسورة فالف فتورة السهورة هو الاول وقال التور بمثناتي العهد وهو الذي اسمان لموضعين
قريبين من المدينة على اميال وقيل لها اسم موضع واحد وفيه التخيير فالذكر بن يكون
سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وورقان ذلك لمدة بني امية ثم بعد ذلك غير امره
ق ابوهريرة انفقا على الرواية عنه تجده وان من سر الناس اذا الوجيهين الذي يأتي حلوان بوجه
وهو لا بوجه هذا اذا لم يكن لاصلاح فلو لان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس هما انفقا
على الرواية عنه تردون اجمعتم قالوا الله ورسوله اعلم قال الى والله ما جمعتكم لرغبة اي
لتسولوا عن شيء او لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه اوس بطن من
نصر اينا فيا بوسياسة حدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة
بحرية وصف السفينة بحالة الابل تمشي سفينة البحر مع تذبذبها وميلانها في البحر بسكون اللام البحر وبضم
الميم وبالذال المعجمة وهما اسمان جريان لما نابوى قبيلة فلعب بهم الموج التقى الاصلا الافارة
بدل من قوله اوفعل فاستعير لصدأ الامواج التسفن عن جزيرة المقصد من شراع البحر ثم ارفأ اي
ليا واوى الجزيرة في البحر من غرب الشمس فجلس وانا في السفينة وهو بضم الواو بجي قارب بكسر الراء وفتحها
على اختلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة لتركبها اذا قربوا من الساحل
لقضاء اهل بجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب
انا لم يقل اهلبا بتاء وبل الدابة بالجيوان او لوضوح لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبيلة
من ذبره من لزة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت
جساسة لتجسسها الاخبار لقد جاء انا ما سمي الخفدع دابة الارض الجزائر تخرج في اخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا والمتسببة قالت ايتها القوم انطلقوا الى هذا الرجل الدير بهذا القوله
في جوابهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبر لهم بالسوق بعين الزيرة الشرق
باعذق لهم من الخبر قان لما سمت لنا رجلا وقنا بكسر الزاء اي خفنا منها ان تكون شيطانة حال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه قط وما رأيناه
مثله لاذا قطاب تسلسل مع المالخ في خلقا بفتح الخاء المعجمة وشدة وثاقا بفتح الواو وكسر الهمزة من اسره
وهو الربط عطف على اعظم بجمعة براء بدل الاشتمال فلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على
خبري اي على اخذ خبري وقبل معناه على الاخبار عني اذا جمعتم فاخبرني فما انتم الى ما تريدون قالوا الاقتفاء
من الظل الى الغيب عنى انا من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر تغلم بالذين المعجمة
اي اشتد واضطرب مواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقرب ما فيها منك

الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا يدري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما
انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا اليكم الى هذا الرجل الذي
في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون
شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شأنها
تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة
طبرية بفتح الباء والراء بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء
قالوا هي كثيرة الماء قال اما انه ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء بجيم مفتوحة
وغين بجمة مفتوحة بعدها بلدة مورة بفتح الجانب الغربي من الشام وهي الان تشرف قالوا عن اي شأنها
تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزعمون
من ماءها قال اخبروني عن بحيرة الناصريين ما فعل اماد الدجال بالناصريين الغرباء لا يكثرون ولا
يقوى لهما بأيديهم محمد عم انما صار غرباء اليهم طمعا عليه بأنه سيموت ايهم خاصة فانزع بعض
اليهود او بأنه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة ما قالوا فوثب حتى من مكة سوزا يشرب قال
اقاتله انت قلنا نعم قال لكني سأنهاهم فاخبرناه انه قد ظهر واي غلب خاص بلدة من الروم بأطاعوه
قال لهم اياك واياهم ثلاث من الظلم الا نفيسة وذلك اي الاطاعة وحرق الاستهام مقدر وضبط بحمل لان
يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون انفا ما يبقى هل العرب حصل ذلك قلنا نعم قالوا ما انا ان ذلك حتى لهم ان
يطيعوه ذلك اسأله اي محمدا ان يطيعوه سيد الوحي لهم حتى والجدب الاسمة خيرا ان اوبقاء ان
يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاحتمال ومن الرجال دليل على فضيلة بنيهم اي ان الفضل ما بينهم
العدد ويحتمل ان يريد به الجزيرة في الدنيا لانها ان حالها هو في الدنيا اهلها به اوبقاء اجرى ذلك على السائر
من غير قصد ولي غير كم حتى اني انا المسيح يستي مسيحا لسياحة الارض في مدة واني اوشك
ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين الليلة غير مكة و
طيبة وهما محرمتان علي كلتاهما اردت ان ادخل واحدة منها استقبلني ملك بيده سيف
مسلتا اي مسلولا على عقبه في عنقها او ان على كل نقب منها ملائكة يحرسونها فطعن
رسول الله بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا وعنوه فيضع تحت حاركه ثم ينكئ عليه وينبره
اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة فرده عم لذا يكيده الظهار سروره وتهيئة من خبر الدجال
وتسمية المدينة طيبة مواطقة خبر النبي عم وتسمية الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه
اعجبني حديث تميم انه يفتح البحرة بدل من حديث وافق الذي كنت حدثتكم عنه اي عن الدجال ومن المدينة
ومكة من انه لا يدخلها الا الذي حرم الشام الا بالتخفيف للتشبيه الراء بحر الشام ما يلي الجانب الشمالي
او بحر اليمن الراء من ما يلي الجانب الشرقي والبحر احد الجانبين اي ما يلي الشمال او اليمين
بل قاله على ظن منهم من ظنة اخرى واما استقبل الدجال من بعضها الى بعض الابل من قبل الشرق ما هو
فاز ذلك هو عند الجزيرة الظرفي المتقدم ويجوز ان يكون موصولا اي الذي يخرج هو منه من قبل الشرق
ما هو من قبل الشرق ما هو واومى بيده الى المشرق قال الطيبي لما يتفق هم بالموحدة من قبل الشرق

307

نفي الاولين فاضرب منفيا بقي لم الاول وحققه الثالث وقالا لتقدم بينهما في العقول ومع حصول
التقدم في احدهما لا يكفي احدهما في تاثيره في الحادث بل لا بد من اجتماعهما وهذا مع بعده
تكراره مع مر في ذم بنية الشر فما هو معقول لغوي كم عز قال لما دعت هنيا النبي
عاد وابراهيم وهو في حال النزع وقال م سليم القلب والعقول الآبار مني ربنا
اي عند وجود زمانا يكون ابنا منصوبا ويكون بدلا من باب الاضمار او الله يا ابراهيم اتابك اعرفه قلبك
لمحة تؤتن ق ابن قرم اضفا عاما الزاية عن تعليم الطعام وتقدم السلام على من عرفته ومن لم تعرفه
واسماعه سئل لكما سبق بيانه قاله رجلا قال يا رسول الله اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام
على من عرفت ومن لم تعرف ق ابن قرم اضفا عاما الزاية عن تعليم الطعام وتقرأ السلام على من عرفته ومن لم تعرفه
واسماعه سئل لكما سبق بيانه قاله رجلا قال يا رسول الله اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
المتعدية الضغم فاجلب بما هو الانسب بحال التسائل وقال م تعلم الطعام ولم يقل اطعام الطعام
والقاء السلام م نافع بن عتبة روى عنه نقرؤن حمزة الحرب تقدم بيان معناها في الباب
الثاني في حديث ان السكينة لتقوم فيفتحها الله ثم تقرؤن فارس فيفتحها الله ثم تقرؤن الروم
فيفتحها الله ثم تقرؤن الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله عايد يجيء م وفي بعض النسخ فيفتحها
اي يفتح ملكه وفي الحديث اجتنبوا عن الغيبة فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسكون فيها الدجال
لما قال م ام سلمة تقتل عمارا الفئة الباغية رقمه المصريعلامة البخاري لعله وقع لهما
من طريق الحديث بعينه من طريق ثم يجيء كم وراية المذكورة بعض العلماء قالوا م مجرح البخاري في قتل
عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته لما ظهر ظالمين باعين بعض الحديث لان عمارا
كان في عسكر علي والحق الامامة فامتنعا عن بيعته حكى ان معاوية لما ان يقال معنى
الحديث ويقول نحن فئته باغية يقول طالبة لدم عثمان وهذا لما ترى تخريجه منه لان البغي مع
الطلب للدم غير مناسب لما اصلا لانه م ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه
جاء في طريق وجيء عمار م ابو هريرة روى كم تقوم الساعة والرجل يجلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة
اللبن الكثيرة العهد من النتاج الواردة والرجل لحلها فما يصل الاناء اليه اي فيه اي فمه حتى تقوم و
الرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي ايتمانه تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يليط
حوضه اي يصلحه وبطيته ليسقي منه فما يصدر اعاد الضمير عنه حتى تقوم وفيه دلالة على
ان اليقين تقوم بغتة لما قال الله تعالى تاتيكم الا بغتة م المستورد رمز روى كم عن تقوم الساعة
والروم اكثر الناس بنيت في التصحيح انه لابنى سام وفي نسخ فتام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروفون اكثر
الكفرة في ذلك الوقت لما انهم اليوم اكثرهم ابو هريرة روى كم عن تفي الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها
لما قال الفتح واخرجت الارض افلاذ كبدها فجمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مطلقة
طلا سلان الاسطوانات من الذهب الخ فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وهنا هذا
للتحقير فتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم
يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابن عبد اذا كان عبد اتفاقا اي الرواية تعزيكون الارض هم الفضة جثوة واحدة
قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبيعة الى طبيع الما كما لما ورد في الاثار
ان الارض جهاد وجهاتي نار الجهنم بل معناه يكون الارض كجبن وفيه بيان هيئة الارض يومئذ
وبيان

وبيان عظم الجثوة التي اعد الله لاهل الجنة يكفأ ها الجبار كما يكفأ احدكم جثوته في السفر وهي الجثوة كما يصنعها المسافر ويغلبها عايد من يسوي
نزل اهل الجنة وهو سبكون انزلا وختم ما يعد للتضيف عند نزول التحر ق ابو هريرة انفقا عاما الواو التي
نزل فعلا ان شاء الله حيث نقاسموا اها الكفرة فالله لما اراد قدوم مكة المشرفة بالحج
ما تحدر من الجبل وانقضى عن السيل من المحصب وهو المسمى الزق بلي احد على هذا منا ويقبل لازم الاخر
بالاطلاق هذا تعقب من المصنف بحيث كنانة انما اضافها اليهم لانهم ورسبا اخا الله اجير حيان لا يحالفوا
بني كنانة ولا يبايعوهم حتى يفيئوا اوا فيسلموا اليهم الذي هم فلما نفر الترك رسولهم خزابذ لك اللوم ليزالة
لطيف صنع الله تعالى ق ابو هريرة انفقا عاما الزاية عنه يا تي الشطان احدكم فيزين بوسوسته في قبلة فيقول
من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب على خرمن ذلك ابتداء به في الكفرتين وهو
يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الامر المستكن تشيطان او الاحد كم وخبر المفعول هايد الى مصدر
يقول من خلق ربك فليستعذ بالله ولم الشيطان عنه وليبذ اي عن ذلك الوساوس لئلا يطلب
عليه الشطان م ابو هريرة روى كم عن يا تي الشيطان احدكم في الصلوة عاما من مرة وحتى اي
صلاة المدينة حتى يترك يصلي ق ابن حجر يفتح ثم نقرون الاحد عشر قبل الشام وهذا لا يمكن
م ابو هريرة روى كم عن يا تي الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة المنيفة
المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء او سعة المعيشة وهلم اكم فاعل يعني اقبلوا هلم الى الرخاء كره القائد
والمدينة خير لهم لو انهم يعلمون لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف في بعض نسخ لو كانوا يعلمون ما تي الاقامة في المدينة
من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج رجل منها احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة
الا اخلف الله فيها خيرا منه الا ما تحقيف للشبيه ان المدينة لما كانت خير الخير لم يقوم الساعة
حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث انا المدينة لما الكير
ق ابو سعيد انفقا عاما الرواية عن ابي الزناد عن الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة عن الجاعة
الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح
لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم
ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم
فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رمز عمر رمز روى كم عنه يا تي عليكم اويس بن
عامر مع امداد اهل اليمن وهو جاء جزاة منهم عزة من جيوش الاسلام من مراده من قرن بفتح القاف
والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب الرسي هذا هو الصواب وقال الجوهري في صحاحه من نانم
منسوب الى نوءة وهو جبل معروف في ميقات اهل نجد فغلط كذا قال النووي لكان مرض قبر امه
الا موضع درجم والدة هو جابر الدير خلاف العقوق والبيرة مثله تقول بررت والدتي
يا بكسر البر بالفتح بر ا فانا بار به وبار كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت
ان يستغفر لك فافعل الخطاب لهم رمز في حديث آخر خاطب الصحابة يا بسنده عليه الاستغفار
منه روى ان عمر رضي الله عنه طلبه فلم كان السنة التي مات فيها حج فرضي عنه قام عالي قبيس فنادى يا

اهل اليمن ايتم بن ادريس بن عامر فقام رجل فقال يا نبي الله او يسير هل عمل فكراد افقا مالا و هو عربي ابناء حمير بن اظهر نافقا ابناء ولا ادعى عرفت قال نعم عليه فوجده كما وصفه النبي ع فقال استغفر لي فاستغفر له وجده منقبة جليلة او يسير روى م عن عمر ان النبي ع قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس ولهم ان حمر رعولان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بالاتفاق وانما امره بالاستغفار دمنه اشارة الى التحبب الاعتناء بدعوة المتصفين وارشاد الى طلب ما يفيد الرضا والرضا، وان كان الظاهر خلافه والتاريخ مضطرب روى انه ع قال لرجل حرج بعثر ثم كناية في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييب القلب ليسلى الحال وان كان يصل الى رحمة النبي ع لكن برتبة منحطة من ذلك ليدفع توهم ان مسيئ في تخلفه م جابر روى م عنه نهانا اهل الجنة فيها او يبزين حذف المفعول ضيفهم للتعميم والا يتغوطون ولا يتمخطون اي يستفرغون ما يسيل من الفم والانف ولا يبولون انما يصير طعامهم هذه الفضلات لكرامتهما وتكميل طعامهم في غاية النظافة بحيث لا يكون فضلة يستقذر وكذلك طعامهم في الدنيا وان كان جشاء وبخ فضلة طعامهم حين جرجرة حشاء كريح المسك اي كرائحة المسك في الطيب والتشبيه في الطيب فقط كما يلهم النفس يعني يجري التشبيه والتوفيق في انواعهم كما يجري النفس في انواعه يصير الشاء لانه لا يتفكرون عنهم كما تتفكس الانام المحدثون م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى م عنه يؤم القوم اقرأهم واسلم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى بظاهر الحديث ويعمل بأبي يوسف وما لفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة تمام يكره وبنا وبفسدها او ينقضها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بانه لا قرائ ذلك الزمان لان اعلمهم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الزمخشري اقرؤهم اقرؤهم من رسول الله ع لعلم من قرأ القرآن فلما غادرت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فحفظ اولى بخلاف ترسول الله ع فانه الذي يوحى اليه حالا وصفة م الفقه في دين الله صناعة رسول الله ع وهو الموروث عن آبائه العلماء بشرائع الله علوم علما، على التقييد بعلومهم فقام القارئ مقام الميت ومقام الفقيه مقام الوارث للمال فقدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القرأة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الموصي للعارث فان كانا في القرأة سواء فاقدمهم هجرة بمعنى انتقالا من مكة الى المدينة قد الفتح فمن هاجر اولا فهو خير ممن هاجر بعده قيل بقي في ذلك السر فتح اولا وهو فرد من هاجر بعده اولا والاولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل لمكان الهجرة هجران المعاصر فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا اما جعل الاسن اقدم لانه ترقيه على تكثير الجماعة ولا كثرة الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت هما بامامة الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره

اعلم منه ولا يقعد في بيته على مائدته اي على موضع اعتماله بوضع وسادة تتكئ عليها او على فراشه ما يجلس عليه ويقال المراد منها الامارة الا بأذنه اي بتسلطانه وبيته وكرمته للرجل الكامل م انس روى م عنه ان ابقى ان شاء الله ان يبقى من يبقى حتى يعفى للجنة خالية عن الخلق ليستعمانهم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة ثانيا تكثيرا لتعميرها باعتبار الامكنة او لكون ابعض من نشأ الاصناف الذي خلقها اي مخلوق قائما يشأ حتى يملئ الجنة منهم م انس روى م عنه يتبع الرجال من امتي اصحابهم بكسر الموحدة وفتحها او بابنا، او ابنا، بدل مرور في قيل المراد به اصناف من بخر اسان للاصفان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح الكثرة ورد هو الاولى عليهم الطيالسة جمع طيلسان وهو مرور في وفي رواية الى الكثرة ابوهريرة ان الكثرة ابوهريرة يكون اتباع الرجال ق انس رضي الله عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفي حديث عمل عاشر ان الاعمال لا يكون ملجئة ذكره المالك ق ابوهريرة انفقا عليه الا ان جرير يكون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على احسن احوالها الرائجة حتى الا يعتمرا اي لا يجيئها الا المولج جمع عافية وهي طالب رزق من النساء او بهيمة او طائر اخرين يحشر عابنا، اليهود اي يموت لهما قال عمر رضي الله عنه واذا الوحوش حشرت حشر هاموتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة بربذة المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي جيارا فيها وحوشا اومعنا وحوشات وحوشر قيل هذه الدابة قد مضت في بعض الفتن حين خربت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها تسيكون في اخر الزمان لانه قرنها حين اذا بلغا ثنية الوداع اي طريقا هما وجوههما يريد انهما ذلك لانه الظاهران سيقولا الراعيين عاد وجدهما يلبون لا دراكهما ايام الساعة ق ابوهريرة انفقا عليه الا ان عنه يتبعا فجور في سلما تكته بالليل وملائكة بالنهار يجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر تعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤال تقرير عن الملائكة اما الان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم المشرفون حاملين واما الذين يعرج عليهم القائلون اجعلنا من يفسد فيها ق ابوهريرة انفقا عليه الزنا عند يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان البعثة وقيل قرب زمان البعثة وقيل قرب زمان الموت بين يقصر الاعمال وقيل معناه يرى الزمان سريعا لانقضاء بحيث يكون السنة لما نشر لكثرت غفلتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحير هم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطول في الحالات وهنا قلنا معنى ما قلنا ان من زال استلذاذهم بمرور الزمان لكثرة مآلهم وهي من الاحزان وهو معنى ما قال الراس يتمنون طالة الزمان في التسعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء، وهذا عبرة لذلك وينقص العلم وفي رواية ويقبض وذلك بقبض العلماء وبقي الشرح اي يوضع في القلوب ويجعل بالاداء المحقق ويظهر الفتن

وليكثر الضجر فقالوا يا رسول الله انما هو فاتل الفتل الفتل منتزع بالقتل والمرة للتأكيد اجاب ان المراد في نفسي المشار اليها هو لكن المراد بالنفس الصابرة والمشاورة وبحيثكم فانوا يا رسول الله وما الضجر وهذا ضرب لمن لا يا يطلب شرح الكم الاتي ق انشئ انفقا حيا الرواية عن يحيى القراس يوم القيمة فيحمدني لذلك اي يقشعني لاجتماعهم كذا قال الشراح وقال النووي اي يكشفني اي بسبوان الشفاعة لذلك وفي رواية فيلجمون اي يلجمهم الله سبحانه وتعالى ليستشفعنا الى ربنا فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيقال استشفعه الولد وا سيأتي ان يشفع في اليوم هنا التمني بعرة ليستا استشفعنا الانبياء حرجنا بالراء المهملة وبالنصب جواب التمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فانا نموت ادم ثم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق فان جبريل نسب نفخ الى الله تشريفا وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة اشار بقوله هنا كم الى البعيد من مقام الشفاعة او هنا الذي هو لها فالمعنى ليكون البعيد عن المكان المشار اليه فيذكر حطيئته التي اصابها وهي قوله من السجرة الزجر نهى عنها فيستحي ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث عم ادم قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار او ادم لم يكن مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا او كذلك حكمة شيث اهـ واما ما قاله اهل التاريخ انه ادريس فهو خرج غير صحيح لان ادريس هو الياس ولكان يقال يا بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقولون لست هناكم فيذكر حطيئته التي اصابها وهي سؤاله ربه بغير علم فيقول انا اتيتك من اهل وقبيل حين غرق اهل الارض بسبب عدم انتهي ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر حطيئته التي اصابها وهي الكذبات الثلاث المتقدم ذكرها وهي وان لم تكن في الحقيقة كذبات كانت مستحقة للعتب لكن المحامل قد يلحق بها ما هو بمثابة في حق غيره لعلو قدر حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم فيذكر حطيئته التي اصابها وهي قتله القبط فيستحي ربه ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم اما قاله لهم اما قاله لهم اما ان حطيئة غير مذكورة لعلها كان لا يختار من افترى النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فاتوني فاقول بمشيرا لما له من الادب بين يدي ربه انا لها انا لها فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته خررت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع بالجزم جواب الامر على بنا المجهول اي يسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بنا المفعول اي يقبل شفاعتك اقام الظاهر مقام المضمر اي يشفعك فاحمد ربي بمحامد يعلمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اقف عنده فاذا انصرفت منه فاقول يا رب شفاعتك فيمن اخلص في قول لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولا شفاعتك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن من النار من قال لا اله الا الله

شفاعته في كل مؤمن موحد ولو كان من العاصين لكن اهل الكبائر يخرجون بعد ان يكونوا حمما وحشا فيخرجهم من النار ويجعلهم في نهر على افواه الجنة ثم اعود فاخر ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع راسك يا محمد قل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار فاعود فاخرجهم الحديث فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره يدل على ان الشفاعة لاخراجهم من النار قلت التطبيق بينهما ان يراد بالنار سدة الموقف وذلك لان النار محيطة بالعرصات فمن كان من المؤمنين فرقة يساره بهم الى النار من غير وقف وفرقة يحبسون في المحشر فيشفع فيهم اولا لاراحتهم من الموقف ثم للادخال في الجنة او يقال يكون الشفاعة اقساما لانها اما لاراحتهم من الموقف وثانيا للادخال الجنة بغير حساب وثالثا عند المرور على الصراط واما لاخراجهم من النار وقد جاء في الحديث التقسيم وكلها للاخرين من النبيين قال فلما ادركني الثالثة اي والرابعة هذا قول الراوي وفي رواية يعني الشفاعة الشفاعة منوه هنا هو المراد يعني الواو للحال في قوله ثم والاستثناء منه اما متصل او منقطع اما متصل فان قول يا رب ما بقي من النار الا من حبسه القرآن اي حبسه عليه الخلود هكذا فسره بعضهم اي بمقتضاه وهذا هو المراد من الحابس هنا لكن ظاهر اللفظ انه الحكم والقرآن وفي رواية ثم ائتيه الرابعة اظهر المنصوب لله تعالى واعود الرابعة بمثل ذلك من الرأي وكذا مر الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري بعض ذلك مر ومر في استشفاعهم عند تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور ثم اعود سجدا اي بعد مجيئي يوم القيمة ناس من المسلمين يذنوب اصابوها ثم يعذبهم الله بها بمقدار ما شاء ثم يخرجهم من النار او بشفاعة الشافعين ويدخلهم الجنة ويضعفها الله لهم ويضعفها الله لهم ويضعفها على ان مخالف لقوله ثم والاستثناء منه متصل او منقطع كما مر قال قتادة وزاد غيري قلت هو مجاز لان الله تعالى اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الطاعين صارت في حقهم كالمعدومة فلا يؤاخذون بها ولا يعذبون عليها او المراد بالضعف المضاعفة والتكثير كما في قوله تعالى يضاعف لمن يشاء ويؤتي من لدنه اجرا عظيما ثم ان ظاهر الحديث يدل على ان الشفاعة تحصل بعد دخول النار وقد جاء ما يدل على ان بعض الشفاعات تحصل قبل دخول النار وهو ما رواه الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب ولي الغنائم وجعلت لي الارض طيبة وطهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون وفي رواية اعطيت الشفاعة وهو حديث حسن صحيح وقد جاء ما يدل على ان بعض الشفاعات تحصل بعد دخول الجنة وهو ما رواه الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا انا اول شفيع في الجنة لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من قومه الا رجل واحد وهو حديث غريب وقد جاء ما يدل على ان بعض الشفاعات تحصل بعد دخول الجنة وهو ما رواه الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا انا اول من تنشق عنه الارض فاكسى حلة من حلل الجنة ثم اقوم عن يمين العرش ليغبطني به كل الخلق

من قال لا اله الا الله ولمان في قلبه من الخير مايزن دينارة هذا مثل في معرفة الفقة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن راه البخاري في رواية قتادة عن انس عن ايمان ملكان خير من الدنيا وما فيها في صحيح البخاري ولما في قلبه من الايمان مايزن شعيرة اقول لو قال ذكر ملكان زاد ملكان الى ان اقول قولهم من ايمان خير زائد على ما في صحيح مسلم بل من نور بدر لفظ آخر منه والمراد من الايمان جاهدوا في الايمان تجارة من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق الانجي ق ابو سعيد رواه البخاري عن تجلهن المؤمنون من النار ويجتمعون على قنطرة وهي عبارة عن اقتراب المدد بين الجنة والنار شفقة بعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الذهب التسابق في حديث الاوزون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقتص ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار اهذ بحاء وفتح الواو وبنقيض الوزن وتشديد اللام اي خلصوا من التهذيب لكثرتها اذن لهم في دخول الجنة والذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله هو افضل فيفضل من هذا بعض عرض في الجنة بضمة اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل التحدي في عباد زيد احسن منه في عين محمد وبني عرفا بمنزله في الجنة يكون الذي من عرفات منزله في الدنيا م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة والذين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد انهم اسرع الناس توكلا ومر ذكر ذلك في حديث الطير ارق منه في الخوف والتحذير لارادة النظير الذي مر ق ابو هريرة انفقا عليه الزرابي بتخفيف الجيم من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف الفا خاصا وهم الذين يدخلون الجنة اولا والمراد به دخولهم بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة الباهلي قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب رواه ابن ماجة سبعون الفا قال الابي المظهر يحتمل ان يراد بهذا السبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الكثرة بقرينة قولهم زمرة واحدة منهم على صورة القمر الثاني على هيأتهم في الدخول يكون وجوههم على اضوأ الكواكب ق ابن عمر هم بعد هذا اهل الجنة واهل النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت لكل خالد فيما هو فيه من النعيم والنقيم وذلك الندا يكون لازيادة فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب الفا مع اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك الميمن ح ابن عباس روى البخاري عنه برحم الدم اسما جعل لو تركت لزعم اوفارا اي اثمي برحم لو لم تعرفوا اي ولو ناخذ بلبيد بها من رحم لحانت لزعم ورفع المظلوم موضع المحرم لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جاريا جاهما وجه الارض من نبت بالعين قصة مارى ان ابراهيم عم جاء بهاجر ام اسماعيل وهي سرية فوضعها عند البيت ووضع عندها انا وابنه عز وسقا وقربة فيها ماء ثم ولى فتبعته هاجر فقالت مرار ان تجعب تتركنا هذا الوادي ليس فيه انس ولا بنا ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذه لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال ربنا

اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم الاية فجعل الطعام والشراب فيه فشربت وجاش جعلت تنظر الى ابنها تتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلذا شرعت السعي المروة سمعت صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف وفي رواية كلما غرفت فار الماء بعد ما تغرف قال رحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافي ضياعا فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت يومئذ مرتفعا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ عن يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طيرا عائفين فقالوا ان هذه الطير لتدور على الماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا رسولا او رسولين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا فقالوا اتاذن لنا ان ننزل عندك قالت نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي ﷺ فالفى ذلك ام اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا فعاشوا حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن في ضيق وشدة وشكت اليه فقال فاذا جاء زوجك اقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كانه اجد شيئا فقال هل جاءك احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسالني عنك فاخبرته وسالني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول غير عتبة بابك فقال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجد اسمعيل فدخل على امراته فسالها عنه فقالت خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي ﷺ ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه ق ابن مسعود انفقا عليه الزبرجد بضم الزاي وسكون الموحدة وضم الراء وفتح الجيم وقد تكسر الزاي وتضم وتشدد الراء وتخفف

فاذا جاء وقتكم فليؤمكم احدكم وعليه فان السراج فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلاة الامام جيد واذا قدر لهذا اذا قدر للجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة لكن احد منه على شافعي من ان صلوة المأموم مستقلة فيها واذا قدر فعليكم الاجر وعليه الوزر فلا يجوز ان يجوز ان يؤم القوم جسن نيتهم وان فسدت صلوتهم لفساد صلوة امامهم لكن احد منه على حنيفة ق ابن عمر افغفلها الرواة بخطوب اثم الصوت يوم القيمة ثم تأخذ هن بيده اليمنى هذا من التشبيه بهما وقد مر الخلاف فيها ومن يرى شيأ وليها يقول المراد بالطي التسخير وبالبد القدرة ثم انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وانا قالع الارضين بشمالها الاشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة بحالة الشريف بيساره شرف وهو اليمين لان السفليات منحطة الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة انفغلها والراء تبرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا فيدخل سبب هذا العرق مثل الحميم الاحوال يوم تزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تزاحم الحشر يوم القيمة فلا يكون لمجتمع الا تقرا فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون حتى الكعبين وبعضهم الى ركبتيه وبعضهم الى حقويه وبعضهم الى صدره وبعضهم الى العرق الى افواههم فيلجمهم الجام فيتكلم عن الطام حتى يبلغ اذا بلغهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى الكعبين الاخر قلنا يجوز ان يكون الحاقهم تفاوت ارتفاعات الارض تحت اقدام البعض فيقال يمسك الله عرق على بحيث علم خلا يصل الى غيره منه شيء الى ما امسك بحرية البحر لوسع كم وقومه حين ابتهم فرعون ق جبران بن حصين انفغلها الراء تحت قال يا رجل طلب دية تثبيت ما صاحبه والمان عقل يد صاحبه شرع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال يا رسول الله يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل لا حق له الزكوة الابل الدية لك يا محمد الى منبعه والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى المقاصة منه الا بقلع عنه وقال مالك يقتص العاض كالجاني ولذا الوقف ورجل البحر بامرأة فلا يكفل الخارج الا بقتله فقتله لا شيء عليه م ابو هريرة روى مسلم الكن عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه عمر بن الخطاب عن ابي هريرة والشهور في الكتب الصحاح انفغلها عن ابن عباس وفي رواية المذكور باليد لن قرء عليها وما قال بشارح يجوز ان يكون الشارح ذلك الرجل فنسبته الى الرسول لانه مرفوع احراز الحديث للوهم احراز الخلاف عن شعف لان تعليم الجماز مع اطلاق الحقيقة فقيل الرجل بعد ما ذهب الرسول لانه مرفوع خذ هذا عنك لتنفع به اي بيعه او غيره فقال لا والله لا اخذه ابدا وقد رأيت رسول الله صلعم اعطاكه فما اكذ احد من لبسه لا بعد مبالغة في الاستغناء عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عايشة انفغلها الراء عنها بغزو جيش الكعبة مع يخسف اهلها بالاساءة والقصد عنه بالغزو بشارة الى سنة اهل اهلهم بالاصرار لها بغزو بدار الكفار والظاهر ان المراد بالتخريب لما جاء في حديث آخر بخراب الكعبة ذو السويقتين فانه اكثر بيدا وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة

والدينة

والمدينة تمن الارض تخسف بأولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من القلاء والغش الا انه قد يكون فيهم من هو كاره على صنيعهم معهم م ابو هريرة روى البخاري وكذا يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وتقدم نظيره عن قريبة م ابو هريرة روى مسلم يطلع الشمس الشمس والطاء والواو يقع من ذلك اي يحفظ من الغفلة مثل ثمرة الفعل بضم الفاء وسكون الميم وكسر الطاء بعض آخره تقدم بيان معنى آخرة الرجل الطام في قطع الصلوة في الليل الحامس صحيح بدأ اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الياء وقد مر والد مطرف التابعي عم سنة اصاب الغفرة كم عنها بحذف النون بقوله ايما ادم مالي اي يعني مفتر نسبة الجلد الى الرم ربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما طلمت فاحنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاك كذا فاعتمه م ابو هريرة روى مسلم يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني من مال الغفرة فاذا جرد نفسه عما سوى ذلك مما صوره وسوى بعض غير فوزا هو وتارك الناس يعني صاحبه يترك الناس م ابو ذر روى مسلم عنه يقول الله تعالى عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واثبت الصفة مقامه او زيد بها اعطاء العشر اقرارا وعدا لله بفضله والا يجب من صوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها او اغفر فجزيه عبارة الى التسوية على تأويل الدين ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربه متى يشبرا اي مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يقرأ ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او هو قدر مد اليدين وما بينهما من البدء الى اطراف يستلي اي يمتد هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بتسهيل وصل الرحمتي بتوجه ومن تقربني بقرب بالاذعان بعض العاقب وهو الخضوع اي ملوها وقيل بالسير الحثيث مصدر قارب اذا دنا ما يقارب سلاما حقيقة لا يستلزم في شيء القيمة بشلها مغفرة هذا بيان للبرة بمعنى الجنة لكيلا يباس المذنبون عنها لكثرة الخطيئة ولا يجوز الغرار ان يغتر بها والمراد المعاصي لان تقع عقوبة سدرة بعض الذنوب ينتفع لان يحاش منها وبرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يقترف الله تعالى عشر بشر من تقرب الله بشر اقلت الحديث خرج مسوق لبيان مقدار الاجور وانما يحقق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابن عبد انفغلها الرواة اي يقول الله تعالى يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار من ذريتك فما هو البعوث قال من كل مائة تسعة وتسعين فما ما بعث كم اي قدرهم وانما اجيب عنها بالعدد قال اي من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال ابن الملك يوم وذلك المقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ يبقى في ذلك جمل لا صغير ولا حمل بل كناية عن شدة الهول اليوم القيمة معناه لو تصورت الهوا ملة والاصغار هنا لما وضعن احاملهن والسابلة تصغير انا ضعة ام جدا للطاب

انه اصل الجميع وترك الناس سدى اى من الخوف وما هو بسدارى اى من الزهد ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوى فاستند ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج عن القحامة فقالوا يا رسول الله انها ذلك الرجل البالغ حالا الاضف فقال البشر او فاقن من يأجوج وما جوج بالعجزة فيهما وبغيرها فقال وهو منهم لكفار من ولد يافث بن نوح ع وراء سدة ذى القرنين وهذا من لا يرى عشر عشرهم او ذلك ان آدم احتلم فامنى جمع نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد الرشد منهم

ومعنى ما تقدم ذكرها لم لم يجعل الاضف معناه لكان اولى ليكون بيانا تاما فى العدد الذى مما تقدم ومنكم رجل للمخاطب بالصحابة وغيرهم من المؤمنين ع قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قالا اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا قال والذى نفسى بيده انى لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام عليها هنا فى الباب السابع فى حديث ارضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان منكم فى الامم اى الكثرة كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى ذراع الحمار وهى خلقة الولد والسلعة القائمة فى يطن ذراع الحمار ع اى توقفا على لزوم ايمانهم يقوم الناس سوى ذلك العدد ع اى بغير ذلك العدد فى رشحها اى فى عرق الاقصاف اذ بنيه تقدم بيانه وبنيانه عدد يوم القيامة من الامم

ق جابر بن سمرة رضى الله عنهما انفقا عليه زاد مسلم يكون بعدكم اثنا عشر امير اكلهم جابر فقال اى الشيخ الجليل لم اسمعه فقال انه فى بعض حديثه يأتى على هذه الامة اى قبل الاجل الموجب لها او الموجب لعذابها او فى بعضها بعض اهل هذه الامة فيحرمهم اى يقتلهم بكثرة الهرج بفتح الهاء وتشديد الراء اى القتل وقال ابو جابر سمعت ابى يسر الى ان الامراء الذين يولون بعد الاثنى عشر يكونون بأن لا يكون بعدهم خليفة ولا سلطان بل يكون بعدهم امراء جائرون وقضاة فاسقون وعلماء كاذبون وعباد مرائون وتجار خائنون وشهود يشهدون بالزور ولا يستشهدون ويحلفون ولا يستحلفون ويظهر فيهم السمن وهو بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد النون اى كثرة الاكل والشرب والتوسع فى الملابس والمراكب والمساكن والمناكح والمطاعم والمشارب وهو بالنصب على الذم او بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هم السمن وقيل هو بالجر على البدلية من الهرج وقيل على الاضافة اى من السمن وقيل على الاضافة البيانية اى من الهرج الذى هو السمن وقيل على الاضافة اللامية اى من السمن الذى هو للهرج وقيل على الاضافة المكانية اى من السمن الذى هو فى الهرج وقيل على الاضافة الزمانية اى من السمن الذى هو فى زمن الهرج وقيل على الاضافة السببية اى من السمن الذى هو سبب الهرج وقيل على الاضافة الفاعلية اى من السمن الذى هو فاعل الهرج وقيل على الاضافة المفعولية اى من السمن الذى هو مفعول الهرج وقيل على الاضافة الغائية اى من السمن الذى هو غاية الهرج وقيل على الاضافة الاستعلائية اى من السمن الذى هو مستعل على

كما قاله م ابوهريرة رضي الله عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسببه عنه بهم الناس بغير حق ت ابو سعيد انفقا عليه الا الزاي عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما تتبع بها شعف الجبال وتواضع صاحبها الباديه بها يشتد بها شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي رؤس الجبال او مواقع القطر منها البداري يقرب بيته من الفتن وهي حالة اما مستبشاش وهذه ندب بها العرب عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما الا فيجتنبها فالحال الاولى للحضور والجمعة ت انس انفقا على الزاية عنه ثم ان الله يكمر سنته ويشتت عنه اثنتان هذا استعارة بمعنى يستحكم للخصلتان في قلب الشيخ لا يستحكمان قوة الشباب في شبابه للازمهما المال والولد على طول الوقت احمر تتكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات لكن اذا اتى بتين الناس حب الشهوات الاربع والشهوات اثنتان بالمال والولد ا ابو هريرة انفقا عليه الا الزاي احمر بجلدا من الناس هذا الذي اي القبيلة وهو فاعل بجلدا من ورسيل الرجل ولد الرجل بمعنى الفخذ بتثليثه رواية البخاري هذا الذي عنى به عثمان من قريش وجمع والناعم بريد بن معاوية وعبد الله بن عامر بن كريز من نسل منذر الذي حاملوا بني امية فخرج الورد منهم حاصدون منتقلون الى رسول الله ﷺ وجبار المحاربين وهذا للاوس من الحجرات حيث وقع ما جبر ثم المراد بالناس من لا دين له ومن لا يتهم فالوا ما امرنا قال ام لوان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لطلبوا خيارهم وجوزان يكون للتمني وقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اسمي بهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب بعني لو شئت لاسميتهم بهم بني فلان لفعلت لكن لا افعل ق ابن عمر انفقا على الرواية عن بجيل اهل المدينة الاطلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على نحو ستة عشر ميلا من المدينة وسيحل اهل الشام حين يحفر تضم اليم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يجازي ذي الحليفة ويحل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل اسلس مرة ر لانه بعينه مفلق اي عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني في الحديث بفتح هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل فيما لم يسم فاعله ق ابن عمر رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه ان رأى في المنام استوك بسواكين جاء في رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت ه اي اعطيت الاصغر منهما فقال لي كبر اي اعطه الاكبر منهما فدفعته الى الاكبر منهما جيدا ثم اول فعبرت عم الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما تحسن من الطعام وصنع عليه لان السواك في المنام الفم من الغيبة ومجازها وقد جعل بعض اهل التعبير الرؤيا في حق الاكبر منهما التفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يسلبون افضل مع اللام ومن ليس كمثله احد الا ان من هذا التفضيل لما في قوله الا عشتي واستبشاش منهما حقيقا ولولاه للتفضيل لما ارتفع الى عمر منهما او يريد ان لكل منهما ثم عمر انفقا على الرواية عنه الا التي ليلة عن الكعبي قال النووي في شرح هذا الحديث اذا رفع فتح الهمزة انت ترى المضارع ردد في فضل المجهول فرأيت رجلا ادم عما وزن افعل اعاد سمر بشد بدل الميم همزة وجمعه ادم كسكوت الوان لاحسن ما انت رأى من ادم الرجال له لمة بكسر اللام لما حسن ما انت رأى من اللمم وزن رجلها لمم مستعنة منكلئا على رجلين او على عاتق رجلين سنك من الاراوي العاتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه مسح اذا مر على الاكمام والمسيح فعليل بمعنى المفعول او لانه مزح من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي طال بسن بروايتين جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد بة الجعودة وهو ان يكون الشعر ملتفا غير مرسل احور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالمرة اذا ذاهب ضوئها وروي بغير اليمنى فعمزة فعناه بارزة ا علم ان ما مورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين انما ليست نجلاء او انا بينة بعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بانا المسوحة هي العين النجلاء والمحاظة هي اليسرى والمتبادر بين رواية ان احور اليمنى ورواية ان احور اليسرى فقد مر بيانه في البدء السابع في حديث الدجال احور عين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا ربك الدجال يسمى مسيحا لانه ممسوح العين او لانه يسرح الارض اي قطعها راجعين حزونهم المقاد ورؤسهم عند ذي الشعر ج العقيصة من الخلق حزن يكون منهم لحقد رسيل وعن سليم انه قال لا ادري اي السبيلين عنى البتة هم امسافة الارض او السبيل الذي يتخيل بين العين فحكون الناس حاقدر اعمالهم في الفرق قدرهم من يكون الى الكعبة ومنهم من يكون الى عاصر بتيه ومنهم من يكون الى الفرق الجاما تقدم الكلام فيه ربيا في حديث يعرف الناس م حذيفة روى لهم عنه نعرفهن من هن اعني عما التسلطان او من هن اعني العهود على الاثنا الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عود اعود ابضم العين ونصاب الاما يشبه به الحصير من طاقاته وفي حالا بني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي اينة مجتمع واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الالف حنبر مبتدا محذوف اي هو عود وقارة النهاية عود اعود ابفتح العين على المصدر اعني بعاد وبكر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن بعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت له منه محل الشراب نكت فيه على بنا المجهول نكتة سوداء بعني اثرة الفتن فيه لما تنظر التسوداء اي قلبك لكرها ولم يقع فيها لمت فيه نكتة بيضاء خ بصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين فلا يضر بصير غاية الحلاء الامرين من الاشراب والاظلاء وقيل تصير حتى القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تتصق به مثل الصفا وهو ابقعر الحجر الاملس لا يبقى فيه تغيرة فتسفه مادامت السموات والارض والاخر اي النوع الاخر من النوعين اسود مربدة تشبيه بلون المربد الذي لونه بين السواد والغبرة في هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا بالسواد في الايمان فيه وفي بعض النسخ مربدا بالنصب على الحال من الضمير المجنبا بضم مفتوحة ثم جيم مفتوحة ثم خا مكسورة اي مايلا وجنبا منكوسا نصب على الحال من المكوز والعامل فيه الفعل الطاهر في الكلام يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يسع فيه خيرا لكون الشر فيه لا يشبه خيرا لكون الشر في الكلام لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه اي بغي اعتقاده الفاسدة و

حقر بقاف ح

سنوات النفسانية لعل هذا من باب ما يكفا لزم بما يشبه المدح بما يشبه فيه جنس الأهذا
وهذا ليس بحمد فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة للحديث متفق عليه والنسيا المسكم
بعض الحديث المذكور متفق عليه المعنى لكن الفائدة المنظوم بها هذا الترتيب لكان لنسيا ولذا
ننسبه اليه م ابو هريرة روى له عنه تخريج ابو يطهر يوم الاثنين ويوم الخميس فيها يجاز عن
كثرة الغفران واعطاء المشارفة وقال القاضي عجوزان يكون ما ظاهره لان الجنة محفوفة وفتح ابوابها
يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذو ذنب الصغائر بغير وعيد طاعة
يكون معفورة بفضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون
الحاء المهملة والمد بعد النون اي عداوة فيقال انظروا هذين فتحة الميم يعني الله الملائكة الكاتبة
بعد بالمغفرة احملوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا لهما نصيبا الرجلين الذين بينهما عداوة
حتى تخرج ويفيء بينهما التقيء ق سفيان بن ابي زهير الازدي افقا على الزواء بفتح اليمن
اي بلادها فيأتي قوم يستوبئون بضم الباء وتشديد الهمزة اي يستوخمون اي يجدون اهليهم
ومن اطاعهم يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة الخ فيها خصب والمدينة خير
لهم يعني لو كانوا يعلمون الاقامة في المدينة سنين من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرام يزول
وسخطها الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة في المدينة من الفضائل الدينية جوابا محذوف وهو لما
ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتي قوم يستوبئون فيرتحلون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير
لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يستوبئون فيرتحلون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وتبين فضيلة المدينة والتقصير عن شكرها ق ابو هريرة انفقا على الرواية
عنه تنكي المدينة لا يدع فيها احدا حسب الشيء ما وجده وفي رواية تنفي الناس من المفاعلة
فاظهر بذات الدين بين الناس يترجحون المرأة بفتح الهاء الاربع في العادة فاختر ايتها المؤمن المرأة
الصالحة والظفر بشيء آخر ترتب يداك وهو في الاصل الترب بالتحريك يستعمل
لمعان اخر لعناية والاظهار والنجح وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله التلمساني
وقيل ارادة ترتب يداك ان لم تفعل ما امرت به ق اسامة بن زيد انفقا على الرواية عنه
يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي يخرج امعاؤه فيدور بها كما
ترى الحمار بالاقتاب كما يدور الرحى بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن
تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه
اي افعله م استشرى كلمة عند يؤتى بالرجل الدنيا الباء فيه للتعدية وانهم افعل
تفضيل من الغبن اي بالكثير من هذه النار من اهل النار من هذه بيانية وتحل النصب على الحال يوم
القيمة فتجمع في النار صيغة يؤتى فيها حكاية اراد من التجميع الفرق الملاق للمذموم على اللازم
لان الجمع اما يكون بالمعنى على انها ام اراد من غيرها اصابة الخير من النار ديم نقاد بالباء
ادم هل رأيت خيرا قط يأتي زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب
تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى بائس الناس يؤتى بسائر اي شدة وبلاء في الدنيا

من اهل

من اهل الجنة فتجمع صيغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك
شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط ام ابن مسعود روى له عنه
يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيامة اليأتي بجهنم للمتعدية يؤتى فيها جيء من المجاز الزمني
خلقها الله فيه فيدار بار من المحشر لا يبقى لجنة طريق الا قطراها وذلك تعليه الاحاديث
الصحيحة لكن يعارضه زعم مجاهد ان زمام وهو ما يشد به ويربط يسعون الف ملك يجرونها
وهذه الازمة التي يجيء بها جاء بهم بعضها من الخروج على اهل المحشر الاشكال اشار اذا كانة
منها واما وم يتعين العدد لمفهوم الى علم الله تعالى م جابر روى مسلم عنه يبعث كل عبد على
ما مات عليه يؤتى كان مؤمنا يبعث مؤمنا او امات كافرا فكافرا ت انس انفقا على
الرواية عنه يجاء بالحاء وبوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت
ممن تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت ما هو ابسر من ذلك
اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو سؤالك بالله ق ابو هريرة انفقا على الرواية
يجيء بها ثلث اي ثلث فرق ومنه حتى ترقى اجتماعا على اللبن كذا في فرا ١١ اي
فرقا مختلفة الاهواء لما قالوا الفرق كذا عشرين اعلم الجنة م هو بدل على ثلث وهو اما الفرقة
وهم الذين لا حوض عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين جاءوه ولكن يخرجون
منها وهم الفرقة الثانية والثناة على بعير اداة وقيم للحال صفة للمبتدأ محذوف اي اثنان منهم ولذا
لم يحكم فيما بعدها ولسبع وتسعين بعيرا وتسع عشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لما تبهم عليه
سبيل الكناية والتمثيل فان قلت اعلى مرتبة لما قال سرعة والبرسياقا فان قلت
كون الاثنين واحدا على البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح والسنة بعيرين
الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان الاعتقاب لبكون الاثنان والثلاثة على بعير
حقيقة وانما اقتصر على ذلك العشرة اشارة الى اضعافها عدد الراكبين على بعير وذلك البعير
الجمل العشرة من ابل بفتح الهمزة الله لنا امة صالح عم حيث قوى مالا يقوى عليه من البقر والغنم
يذكر الخمسة والسبعة وغيرها الى العشرة للايجاز لم يذكر ايضا من الشعاب بين من نفرة منهم بر
كوب بعيرا لان المراد من الناس غير المخاطبين لعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء ويحشر
بقيتهم النار اي جميعهم وهو الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهو النوم
في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا تصبح معهم حيث باتوا وتمسي معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث
امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة جميع احوالهم وهم الكفار فالراجح ان شر هذا المحشر
يكون فيل البقيء احيانا الى الشام بقية قيلولتهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما يكون
في الدنيا ولا تأتي الناس بعينهم من القبور حفاة عراة موصوفين بالركوب والعصابة وهذا
آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نارا تخرج من قعر عدن تقاد الناس الى
محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان المحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهي
مختار الامام النووي يشي لما روى ابو هريرة يحشر يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة و

383

وصنفا دكيا نا وصنفا عاريا وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله اصحاب
الميمنة عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فاصحاب الميمنة هم الصنف
الاول والصنف الثاني الاكياس المسرعون الى ما عند الله في الجنان المتفاوتون في الشهادات لمقامهم
الثالث يقول ق سمعت سعيد بن مسعدة يقول الجنة عالم الروح عند بحر النار وهو عالم
اي هيا ليته من الخرس عقرا وهي اليسها التي ليست بشديدة البياض المرهم النقي اي قرصة
الخبز النقية اللون والاستدارة ليس فيها على احد اي علامة من الاشية ونحوها بل يكون
مستويا ثلثا يخفى بها احد ولا ليس فيها على من حيث حديث سهل الغفيرة وهذا ليس
كلام البني عم ق ابن سرق عن عنه يخرج من النار اربعة وجه الاخرون حزوه وما سمعا غير من
حاء الله فمن قبلتك احد هم فيقول اي رب اذا خرجتني منها فلا تعيدني في بشديد البلون فيها
فينجيه الله منها ثم ابو سعيد روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك
يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيها ضرنا فيقول
فيقول من يشهد لك فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته
اعلم به فاقام محمد عليهم فيقول نحن امته فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته
ما اوحي اليهم وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا
لتكونوا شهدا اي كما ان الناس انما يشهد امة محمد يوم لذلك بما يعرفون بخبر الحليم بالوقائع
ان الانبياء قد بلغوا امم ما ارسلوا به وقد جاء في القرآن انهم يأتي محمد فيسأل عن حال امته
فيم يكتم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه يستجاب لاحد كما لم يجل يقوله هذا استبنا فيان الاستجابة في دعائه قد
دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حديث عائشة ترك الاستجابة في استجابة الزنا بسبب سرقة الذي
وهو ان يعلم ان الله دعا بامته الا الله ويجتنب عن طلب الحرام وسرقة الزنا على وهو ان
يكون معتدا وابا بالصلوة حيا النبي وهو محفوظ بها وسرقة المدعو وهو ان يكون من الامور
المباشرة للطلب يوم عبد الله بن عمرو روى عاصم يغفر له شهيد الجنة المراد بهم جميع
حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة فلذا قال شهيد
الترمذي ان ما جاء عن الائمة هو فوق ما جاء النبي وهم قال يغفر شهيد البحر الذنوب كلها و
الدين ايضا الذي يحبس عن الجنة حتى يقضى فيقتصا وهو حق من مال صاحب الدين او
سرف واما اسبتدا نافية حق واجب لفقرة ولم يترك وفاء الله قال الله يحبس عن الجنة ان
شاء الله شهيد كلمان او غيره لان الشهادة كان عليه دائما وفي رجيعة يغفر الله عنها بالموت
خصمه الدارمي ان ابن ماجه من عبد الله هو قوله ان الدين يقضى يوم القيمة الا من ترك في ذلك
خلالا رجل يضيع ثغرة في سبيل الله فيستغيث بعبد الله فيستغيث بعبده الزوج رجل يموت عنده وهم
فلا يجد لهم قضاء الا بدين او رجل خاف على نفسه العذوبة فيترك ضيعة وراءه دينه فان الله
يقضي عنه هو الا يوم القيمة ق ابو هريرة رفعه البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة

فاذا لم يؤد

خلود

خلود لا موت ولا اهل النار يا اهل النار خلود لا موت اي لكم خلود في النار وعن ابن عمر
القولين بكونان بعدان يؤتى الموت في صورة كبش بين الجنة والنار فيذبح بين الجنة والنار فيقال
الثاني ليشاهدوه ويستقر في اشفاقهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل
النار حزنا وتخصيص البشر بالذكر لانه الغالب فيما اعلم لصعوبة الموت بنسبتها وهو من نسمة لها في
جميع الاحياء في الدنيا لانام لا خلق الا لاجله فناسب ان يكون فراقها منه في دار الاقامة ايضا هذا هو
ضبط المقام والله اعلم بحقيقة الحال **الباب التاسع** ق عمر رفعه روى البخاري عنه اثنا في البيلة
اكت من ربقة صلة في هذا الوادي المبارك وهو اي الصحيح وادي العقيق من اودية المدينة وقيل عمرة في مجة
معناه ادرج اناخرق في حجتي قالا النووي وقد فرض موسى عليه السلام اربع عمر في حجة واحدة فطاف بحجة ثم
في العمرة من البحيرة بقدة ومن الجعرانة التاسعة منها وهذا يعارض ما تقدم انه اهل بالحج قبلها وقيل قرن
الحج مع العمرة لكن ثامنا ورايا الجارية واعلاه الحرم الذي يحل منه غير ما الجعرانة كذلك لكنه اقرب العمرة
ايسر وليس لوقت معين وفي فتح الله مكة بستة ثمانين من البحيرة اعوام التاسعة بالحج اعوام التاسعة بالحج ثم
وانا لم يحج في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالشرك بين ظهورهم ثم انها ان يحج معهم فيها
فنعت الناس فامرهم ان ينادوا في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات
في انه حج كان مفردا او قارنا او متمتعا فالتصحيح انه حج كان اولا مفردا لانه احرم بالحج وادخلها
في الحج وماروى عن ابن عمر انه قال ما تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على ان الراوي
المتمتع اللغوي وهو الارتفاق بمعنى ارتفق عم في كونهم قارنا فالمراد بالتمتع ما يعم القران والتمتع الاصطلاحي
الامر ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني انه من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال عن
اني ذلك لسذاجته وقوة من المعصية واستبعاده عن العاقل وفي الادب مجة لاهل التسنن من ان
صاحب الكبيرة لا تقطع له بالنار وانما ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه مر بي آدم وموسى فيما هذه المحاجة ثابت رواية بقيته ما جاء رواية عند بيتها وقالوا
اتفاق مجوز ان يكون جسما بنية ثابتا احيانا واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء ثم الجمع الاتي
وجمع بانهم قالوا موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا وكنت سببا لخيبتنا عن سكنى الجنة فان الله
الاسوة حرمتنا من الخير الحقيقي لتلتمس الخير حيث بما منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله
بكلامه اي جعلك لكليم وخط لك التوراة بيده هذا مستنبأ به مقدم ثم قوله التسلط ثنا وبل الخلق
التوسعي حمزة الاصنام في نبذه للاظهار على امر قرأه الله على اي كتبه في اللوح المحفوظ او التوراة قبل ان
يخلقني باربعين سنة المراد به التقدير فان قبل العاصي مثاوقا لاهذه معصية قررها الله
عالم بها يستقل عاصيه اللوم خليفة انكر آدم بهذا القول عالما كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله
عن ذنبه ولهذا قال الوهبي ولم يقل الام على بنا، الجهول او نفى اللوم على المعاصي فيه الزمخشري
لان المؤمن مجزوء عنها بالبعد ويسقط الحج آدم موسى حج آدم موسى حمزة لله الشديد على خلقه الحجة
على موسى لانه اعال ذلك على علم الله وثبته عليه بانه تفضل عن القدر السابق الذي هو الاصل

385

وقد انفرد بالتسمية اللاحق الذكر هو الفرع م ابن عباس وروى كما عنه احسنه واعلمه لكن ابن يعني
فعلم الفضل للمبلغ فاصنعوا بعني داوا معاني هذا الشيخ قال ابن عبد المطلب بن سفيان البيد
جاز زعم اي عابه وفيه دليل على اصحاب الشاء على من يفعل للبر والمدح عليه ق ابو هريرة انفقا
على الرواية عن اخت عن ابراهيم النخعي م اي في هو ابن ثمانين كسر ولد الرواه اسلم بالقدوم بفتح القاف
وتضعيف الواو الام التي تجب بها التجارة وهو على اهل الشام وزنا التحقيق والتشديد ع ابن العس
روى البخاري عن احمد الواسطي م على العلم الكبير القواء دون ذلك دينا فاصيبا ساء المصيبة اي عامت
ثم اخذها جمعة فاصيب ثم اخذ بعد الثمن وزادا حرفا اصيب ثم اخذها فاداين الوليد بن مغيرة
بكسر المهرة وهو الواو التي بين من عين ران بوالده البني م على اخذ ذلك فقيه ثم تقدم في شبحه
في الدين الثاني في حديث لا تفعله يا خالد ق ابو هريرة انفقا على الرواية اذ نبه عبيد دنيا بين
كان بينه وبين الله تعالى فقال اللهم اعوذ دنيي بين معبد بتبد عن ذنبه فقال تبارك
تعالى اذنب عبدك دنبا على الله دنيا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي ربنا اغفر
دنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب دنبا فعلم ان له ربنا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد
فاذنب فقال اذنب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي دنبا فعلم ان له ربنا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب مذهب هل اتسم ان اذا ما بالحرض دنبه ثم عاد الكم بني على الدنيا فعلم بطلان ثم
وهذا الحديث يرد لها ذلك اعم ما شئت فقد عز شركك المراد منه الله تعالى وحسن العبادة
بالجملة الحسنى مجاهل ما شاء، قال عبيد الاجل احد رواه هذا الحديث الا ادرك قال ابو النضر م
في الثالثة اوفي الرابعة اعم ما شئت بقي شك عبيد الاعلى ان تقول اعم ما شئت مغفورة في
المرة الثالثة لعلها في المحرمين او مغفورة في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي
وتأخذ بالذنب فيذكر اعلم ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة روى مسلم ارسلني بصلة
الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا اشرك به شيئا قال لم صين سالت ربك شيئا ارسلك بمعنى
الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام انفقا على الرواية عن
اسلمت على ما سلفت اي على ما وجدت من خير وقد تمته منه من خير قال لم حين سالت عن
جنة في الجاهلية هل لها فيها اجر حنث بيده هذا المعنى حديث آخر وهو اصل الحاء والنون والثاء
اسلامة بناب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للحاء وبعد سلامه بكل حسنة
عملها في الكفر فهذه حسنة واحدة الاعشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال ابن بزيزة الطاهر
يجوز ان يكون المعنى اسلمت بركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبي م
انا فلانا يصلح الليل كله فاذا اصبح يسرق قال م سينهاه ما تقول اجر النبي م ان صلوته
بالليل سترى من الله على ما سبق له من السعادة وانه رجيح الجانة ق ابو ذر
بن عاتب انفقا على الرواية عنه اسيمة حلقي وخلقي بضم الحاء واللام بمعنى الطبيعة
يعني اسيحشني خلقه وسجيته اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله الجعفري ق في الباب
لما خاصم هو وبنه محاج في بنت حزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا الطارئ ام ق ابو هريرة

انفقا

انفقا على الرواية عنه فالما الرجل الكافر شوهة زيادة البني م قاله اشتد غضبه لله حاقوم فعلو
بنبيه بقي هذا الفعل سيشير الى بدايته وهي عادة من الكراهية الشين الرائحة بين النهية والنا
الشدة غضب الله عليه بفتحه لرسول الله يحتمل ان يراد به جبريل الرسل والله يراد به نفسي تبيتهم
وصفها لنظاهر هو موضع الشعر وقيل الذي ضل بتشاءم هو ابي بن خلف في سبيل الله اسعد زيد عن فضله
في حداثة وقصة اعلمها الانبياء م نواب الحق وخلفاؤه فليهم الدرجة العليا فمن عوضهم بالاصغار
اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن اشترى رجل ما رجل عقارا فوجد
الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال للذي اشترى العقار خذ ذهبك مني
انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اكم اشتريت منك الذهب فقال اي البائع الذي اشترى الارض انما بعت
الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الحما ولد فقال احدهما الي بعض
لي جارية فقال الذي تحاكما اليه الغلام للجارية وانفقا على انفسكما اسنه وتصدقا في الحديث دليل على ان الوصي
في البيع لا يستقل بعقد البيع الا مع غبن ظاهر وهذا جلي لان المعدن فائدة ينتقل الى المشتري بها
لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حكما في البلد و
العالم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجعله حبرا فيما نص عليه ق ابن عباس انفقا على الرواية عن رجل لرسول الله م
فقال يا رسول الله م اني اريد في المنام ظلمة بيطء فيها شيء والعسل فاراني الناس يتكففون منها
بايديهم فالمستقل والمستقلة اراني سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت برسول من
بعدك فعلا ثم اخذ برجل بعدك فعلا ثم اخذ برجل فعلا ثم اخذ برجل فانقطع به ثم وصل فعلا فقال ابو بكر يا رسول
الله م دعني اني انت واتي والله لتدعني فلاعبر هذا فقال م اعبر فقال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام
واما الذي يبطء فيه من العسل والقرآن حلاوته وليونه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر
من القرآن والمستقل واما السبب الى السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه فتأخذ بعصمك الله
ثم ياخذ برجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ برجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا
رسول الله اصبت ام اخطأت فقال م اصبت بعضا واخطأت بعضا قال لتبين من معرفات القضية ثم معنى
الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة - الشجاعة بتطء بضم الطاء المهملة وتهمز وهي اي بفتح الياء
اي يأخذون بأكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها ثانية قال الابي كرا اختلفوا في معنى الحديث
قال ابن قتيبة معناه اصبت في تعبيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال
الطيبي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما قدره ابو بكر بالقرآن اما هو تعبير السبل
واما تعبير السمن فلم يذكره ولعل ما حقه ان يجاب الثاني بنحو قوله م ابو هريرة روى مسلم اصدق الله
عن يوم الجمعة من لعل صلينا فلان لليهود يوم السبت ولنا يوم الاحد فصلى الاحد من
يوم الجمعة من لعل وقيل انما يكون بأكثر هم بتعظيم يوم يعتقدونه لهم فاختلف اسبابه وهم يعتقدونه
فقالت اليهود هو يوم السبت لان فيه فرغ من خلق ما يحتاج اليه الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله
تعالى ابتدأ خلق العالم فيه فنحن نعظمه لعظم ما ابتدأ فيه من خلق العالم وقال الله تعالى هو يوم الجمعة
مع ان المعاني فيه ستشاهد بالرؤية عام مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام

المراد من العقار الارض وما فيها ولا يدل الاستثناء على ان المشتري اشترى عقارا
فوجد فيها ذهبا فان الظاهر ان البائع لا يعلم بالمبيع لانه مدفون فيه ولا يعلم به المشتري
ولو علم لكان ذكره في البيع ولانكره بهذا الاستثناء ويحتمل ان يكون البائع علم به ولكنه
ورثه عن ابيه او اشتراه ولم يعلم به المشتري ايضا ويكون الذهب لورثة البائع
ان عرفهم والا تصدق به عنهم

علم ان الرسول لا يعلم
الغيب الا بما اعلمه الله
والمنجم يأخذ بعض
الامور ويترك بعضها
فكذلك عبارة الرؤيا

38

خلق ما يعود نفعه الى الانسان والاشتراك عام فيه الوجود يكون اهم بالتقديم والايثار يوم
الكلاب الثالث من ذي الحجة سمي بذلك لان الكلاب بعدم توقفه اياهم بعد ما عيته ليوم
عام وروى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فضائله وبانه اكتسبت افضل
فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا واعتذر عن القاضي عياض هذا الوجه بان يوم الجمعة لم كان معينا
لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب بعدم بيان اختلافهم من حيث زعمهم ان ايد الهم يوم آخر
فاريدوه وغلطوا في جعله للجمعة بالطبع والتثبيت والاجوبة كذلك حج تبع لما يوم الجمعة يوم ان ما
اختاروه من الايام بما بعان ليوم الجمعة يجيبان بعده فكذلك حج تبع يعون لنا عن الاخرين
من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا السبتان جوابان قال الكيفيكونون تبعا لنا ونحن
جئنا بعدهم يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار
للمعاني والاتقدم الزماني المقصود انهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل
الناس لدخول الجنة ويرد بينهم لقبل الخلائق يعني يرد بي المقضي بينهم ميلان المقضي لهم
ق جابر رض م وانس يعني اتفقا على الرواية عند عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس هم
عيني اهل الجنة لموت سعد بن معاذ يجد الراء من اهتز اذا حرك فرحا بقدومها لما اهتز جبل احد وعليه
البيتي وابو بكر وعمر وعثمان رض الله عنهم اراد بيد بشارة اهله واتباعهم اليه وفضلهم وكرامته
لان العرب يتسلى المعظم الى اعظم الاشياء بفداء اظلمت الارض لموت فلان ق انس انفضا عليها الرواية
عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي ام ابنه ام سليم مات نصيحة بنوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا
طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقالت كيف حال المريض فقالت الحمد الله اهدا ما اسكن
مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن مما كانت تصنع قبل ذلك فواقع
فلما فرغت قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان اهل بيت عندك فاسترتها فاخذوا منها اكان لهم ان يمنعوها قال لا
قالت احتسب ابنك وروية ما استرتك منه فغضب عليها وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني
بابني فذهب اخبر النبي ص بما جرى بينهما فقال بارك الله لكما في ليلتكما فحملت عائشة رض الله عنها
حملت تلك الليلة فولدت غلاما فقال لي ابو طلحة احفظه حتى تاتي به النبي ص وارسلت معه بتمرات
وروى احبست النار فلم تحمل ذلك اليوم يعجل الله فيهما بما يحب وروى في وقت فتحاتبتا وقبل هو من باب التمثيل
فقالت هذه اي النار به حتى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة به حتى الضعفاء يعني
الصعلوك والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب به بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي
ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة لهذا فضل حتما قبله
ولهذا الكلام في انت عذابي الخ واحدة منكما ملؤها يعني ما يليق الا هما م ابن مسعود روى عن رسول الله
اشتهد اني رسول الله قال لابن صياد روى انا ابن صياد قال لرسول الله ص في جواب اتشهد اني
رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ع ابو هريرة
روى البخاري عن نفس تجتهد العين اي سقطها عاجزة وجهده هذا دعاء عليه في المعجم عبد الدرهم
الدرهم انما لم يقبلها لانها السادة المانعة المذمومة مما يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها

وعبد الخميصة وهي لساء اسود معلوم ان اعطي رضي هذا بيان لسنده حرصه وان لم يعط سخط هذا معنى
وانتكس الاطلاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد نفس لم يترك في الرعاء علم من الاهوى الى الانحطاط
ثم ترقى منه الى اشر منه اذا شيك او دخل شئ لبد في عضوه فلا انتقش بيانا للمجمل دعا عليه
بعدم اخراجه بالمعالجة التي يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان
الانتقاش اسهل مما يتصور من المعالجة لمن صار مكروه فانه ينفي ذلك الاهون بكون ما فوقه منتفيا
بالطريق الاولى طوبى بعد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله ترهذا بيان لاهتمام بالجهاد لانه عجل الراحة
استعمت لاسه بالوفي فاعل استعمت وهو غير مسمى الفاعل وفي بعض النسخ مجهدة قال الجوهري الاشعث
هو مغبر الرأس مغبرة وقد شاه يشعث شعثا والشعث ايضا دواء تداوى به الجرحى الاشعث
في صفة عيسى ع لما وقع في الترمذي ان عيسى ع نزل في عهد المهدي ان اخر ملوك المسلمين
كما في ذكر السبتية يقتل الدجال فيعيد الله عيسى ع فيطلبه فيهلكه ثم يمكث في الناس اربعين سنة
الحسنى بضم الحاء وكسرها تانيث الاحسن وهو ضد الاسوء والخواص ضد العوام والاخرى ضد الاولى
الشر يطلق على ما يؤلم ابتداء ان كونه من مقام الامر بجيث لا ينفك من مقام الترحم ان استعاذ ان لم يكون
غير ملتفت اليه في الدنيا وان يشفع لهم يشفعني اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القوم ق ابو هريرة روى
البخاري عن تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد بسببه لا بجرد من بيته لجهاد المتغير حاله
الا بالجهاد في سبيله وتصديق بكلماته وهي ما وعد الله من الثواب وقيل المراد منها كلمة
الشهادة ان يدخله الجنة بيان لما يدخله وهو متعلق بالتكفل او برده ان يسكنه بيانا لما مع الوصف
رواية البخاري والرواية ابود اود وسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ان الله لجاهد الموصوف
ان يدخله الجنة في الحالتين ان مات يدخله الجنة بلا عذاب واما ان يميته برده الله الى بيته باجر وغنيمة
ان علم ولم يفعل لما يعلم لما قاله يجي السنة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عند جاء ملك
الموت الى موسى ع بصورة البشر ع وقال له اجب ربك اي الموت بعني حملت لقبض روحك فلطم
موسى ع ملك الموت اي ضربه بباطن اليد فقلع هاي شقها فان شق فلا فان فلا كما صرح به في
هذا الفعل جيب عند ثم شنا بد فيفوت حمله الى الله وباء موسى ع لم يرض انه ملك الموت فظن
انه رجل قصد نفسه فلذ فعد عنها فاتت مدا فعند الى في بعينه هذا مختار المازري والقاضي
عياض وانكر الشارح هذا خبر صحيح باء الرجل الاجل عليه لم يقصده بالجارحة حتى
يدفعه بل دعاه للموت ويجرد هذا القول لا يصير رعن مؤمن صالح من هذا الفعل فما ظنك بنبي ع
مع علو شانه واقول ان موسى ع لما رأى طبعه حدة سخ روى انه ع اغضب استعفت فلم تستو
فاذا بهج عليه رجل فدعاه له الهلاك عرض ع انه لا يكون الا بالحق ب فرفعه قبل قصده وذا
يحتمل ان يكون جبارا فرفعه الله وان موسى ع لم يعرفه ذلك ب حين اذ حتى قبض روحه فرجعه الى بشرا
لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه ولعان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاقب
الله موسى ع حين اخذ راس هرون والحية ولعان بجرة مع انه هرون اليه منه سنادا جل قدرا

عند اكثر علمائنا الامة وقد قاموا على حق كبير الاصوة لحق الوالد ولده وما اختار الشيخ السنادرخ في الجواب
من ان موسى عم يجوز ان يكون ما ذكر في هذه النظرة وبكون ذلك امتحانا للمطلوم فلا يخفى بعده فرجع
الملك الى الله فقال تلك ارسلتني الى عبدك لا يريد الموت وقد قطا عيني قرة الله اليه عينه و
قال ارجع الى عبدي فقل له الحية تريد مني هجرة الاستظهار بالحية فان كنت تريد الحيوة فضع يدك
على متن توراة فظهره فاذا ورت يدك اي مسرت من سوءه فانك تعيش بها اي بعد ذلك
السنوات سنة قال اي موسى ثم مه الها فاخذ بالسنك وما لك الاستظهار يعني ثم ما لك بعد ذلك الحيوة
ام موت قال ثم الموت عاقا فان من قريب يعني اختار الموت فهذه الحية فان قلت لم يعد موسى
عليه السلام ما فعله ذنبا اذ على الله مرسلا من الله ولم يندم عليه كما ندم حيث قتل قبطيا بقوله
رب اني ظلمت نفسي قلت النظر انما اثرت عينه الصورة دون عينه الملكية فحالت تلك
العين الملك للناس فلم ينقص من خلقته الا قدر ما تعلق الله عند نظر موسى عم عاجزة
انسان فتعلقت عينه رب اد ني من الارض المقدسة اما بسأل موسى عم قربة منها اشرف فيها
ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورة فيفتتن به الناس فتكثر عجراي
بقدر ذلك فقال البني عم والله لوانى عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة انفقا على الاية عن جميل الله الصحة ما تقرر في اسلوب هذه
نسعة وتسعين وانه لا فرق الا الاحمر حمرا واحدا في ذلك الحد، بتلام الخلايق حتى ترفع الرابة حاوها عن
الرها حنينة ان نصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه قال ايات البني عم فقلت يا رسول الله اني رجل شابة اذا حاضت العنت اعاد ربنا و
لست اجد طولا ان ترجع بي الى النساء فاذكر لي ان استطعت فقال اجعلت
فقلت يا ابت لا جعلني الله كناية عن تحقق التقدير بثبوت المقادير البتة لان جعلني الله يكون بعيد
فراغه عن المحاورة وتمامه اي تمام حديث وهذا من تمام المصفا فتضمن بكسر الضاد المهملة امر من الاقتضا
وهو جعل المرء نفسه حتى يعامل بذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان الرزق مقدر فاجتهد حال كونك
اختصالك واقعا على ما سبق القدر به من الاختصاص اجادا كونك ترجل
واقعا على ما سبق القدر من ترجل وهذا الطام غير مذكور بطريق الاولى على الاختصاص بل مذكور بهم
القوم مجاء استيناد ان قطع العضو من غير فائدة لغوي احمد اما مسلم ح وبعض التسخ واختصر
بالراء بعد مداد يعني اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير او ترك الاختصار بالتقرير في الرقم يعني لكل منهما
لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او زاد من التعديد سهو ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله
من انتصف النهار انا الى جنبه فمشيت لرسول الله فالى راحلته فاتيته فدعمته واقرت له ساعة
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا مال في آخر النهار اميلة على استدة من الليلتين
الاوليين دنوت منه فرفع رأسه فقال من هذا ابو قتادة قال نعم قال ما شأنك هذا مسيرك منذ ليلتك ما
زال هذا مسيري هذه الليلة فقال رعى حفظك الله بما حفظت به اي بسبب ما حفظت به نبيه قال له لكم
ليلة التعريس حين دعمه تالله وفيه استحباب الدعا لمن احسن اليك ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية

خلق الله ادم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع
ما يجيبونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك و
رحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم وعلى طوله فلم يزل
الخلق ينقص حتى الان ق ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ولم يمس بحذف ان الناصبة بعد لم كقوله تعالى لم يكن الذين كفروا ق ابو هريرة رضي الله عنه
ولم يبل بحذف الجزم ابو هريرة رضي الله عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال
يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعا، وبث فيها
الدوابّ في الدرية الدوابّ يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه روى مسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا بغير
علم التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا فان الصاحب التخريج معنى الرضا بالشيء هو الاكتفا، بغير من غير
يطلب غيره ثم لم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسأل سوى من رضيه محمد عليه السلام ذاق من الايمان
طعم ما شرعه وصفيه السلام وشبه الامر الحاصل لموجد اني من الرضا بالامور المذكورة وبطعوم يلتذ
بتناوله بذكر الشيء به واراد المشبه وترشيح بتعقله ذاق فان قيل الرضا بالشر لا يستلزم الاولين
فلم ذكرها قلنا للتنبيه على غاية الرضا، بل منها مقصود ح انس روى البخاري رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله
في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا
الابنية وسقوا الرواحل فقال ذهب المفطرون اليوم بالاجر الام عند بحتمل ان يكون المعهد مشيرا
الى اجر افعال المفطر من ان يكون الحج في بعيد بما لغة بان بلغ اجرهم بلغا بعيدا بفعل اجر الصوام ويحصل
كان الاجر كله للمفطر ولما يقال اجر هم السنجاج ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عن مريم ربيبا
بسرقة فقال له اسرقت فقال لا والله وهو حرف رد مع ايمان ليس الامر كما ذعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله الذي
لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر
لي من سرقته لاحتمال انه اخذه باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
رجلا انف رجلا فمن انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه بحذف احدهما على الواو احد
من الاولين بقرينة الثالث عند البكر فيه به مع ان حذف الابوين ما ينبغي ان يفعل في الكريمين
لسنة استحبابها الى البر والحذف من ذلك الطارئ احد هذا وظاهرا بالرفع فيهما هكذا في جميع روايته
سلم في كتاب البر والصلة وجوامع الاصول واحد هما على الظرفية وهو عندنا وجزم عبد المحمود بعض مدركه
احدهما او ظاهرا وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمراد بهما في بعض نسخ المصابيح والمشارق
احدهما او ظاهرا بالتنصيص فيكون بدلا من الابوين ثم لم ير الجنة بعني بسبب عقوقهما او التقصير في حقوقهما
المعنى يصدق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد هنا الذل والهوان ويحتمل ان
يكون اخبارا بلفظ الدعاء لان الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يبذل الجهد ويكون ما ذكر بعدم دخوله
قبل العقوبة او محمول على ما ظاهره عام فاقر من يقوله ولا يعترض ويحتمل ان يكون دعا عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية

391

فركعت ركعة

فلما جئت للصلوة ورسول الله ﷺ راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما قضى النبي ﷺ صلوته سألني من فعل ذلك فقلت انا فقال ﷺ زادك الله حرصا ولا تعد قال ابو داود لا تعد يسكن العين وضم الدال اى لا تسرع في المشي الى الصلوة بل امش على هينتك فان من قصد الصلوة فله ذلك ويقال بفتح العين وسكون الدال اى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تتوقع الاقام فتفعل كما في صحيح مسلم وحينئذ فالنهي متوجه الى الجري والاسراع في المشي

سلسلة من ذهب وطرفها في يد رجل

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اذا سمعتم المؤذن فقولوا كما يقول ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة رواه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه رواه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفع له الا شفعوا فيه رواه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من تبع جنازة فله قيراط فقيل ما القيراط قال مثل احد رواه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين رواه مسلم

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهد حتى توضع في اللحد فله قيراطان القيراط مثل احد رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من احتسب ثلاثة اولاد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من مات له ثلاثة من الولد لم تمسه النار الا تحلة القسم رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث دخل الجنة بفضل رحمته اياهم رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد فيلج النار الا تحلة القسم رواه البخاري

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد فيحتسبهم الا دخل الجنة

للتسمية ماموره اى بالتسبيح وانا ماموراى بفتح تلك القرية اللهم اصبها على شيأ يفي اسفلها
عن التسبيح زمانا يسيرا فالتسبب عليه بحرف التراخي عليه اى تلك القرية فقيل الرجاء فالمعنى اما
فتح افاقبلت النار تلك الليلة فابت ان تطعم لان الامر الماضية كانت اسنة فجاءهم ان النار تاكل قربانهم
اذا كانت حالة النصر على العقول فرفعها الاترى هذه الامة تكرمت لهم فقال راى اذ كان النبي عليه السلام
فذكر عقلا فليبا يعني من الرأي تبيانه رجل فينا يموع فلصقت يده برحل بيده فقال راى العقول فليبا يعني
فبيلمان فبايعته فلصقت يده برحل يده فقلت تسئل من الراى فقال راى فكم العقول انتم ظلمة فاخرجوا
له مثل راس بقرة من ذهب فرفعوه بالمال وهو بالتصغير فابت النار فالطم فاحل الغنايم لاحد
من قبلنا ذلك وهو اشارة الاترى الغنايم حلالا لنا بآية آية تراى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم
يحرمها علينا م جابر رضي الله عنه روى مسلم فانذر الله اليهود بين اهلكهم بالجدب والقحط بسبب
وقع تعليلا في المعنى لعامل لان اتخاذ هذا امات السعادة بهم الانبيا والمنتشر بكم الانبيا والطاهرا مزموثا
ع ابن عباس رضي الله عنهما قال لآدم البيت من بيت الياقوت وقيل الياقوتة فامر باخراجها
فاخرجها صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام استارة الى انهم كانوا يضربون بالازلام فقال ويم
فانهم الله اما بالتخفيف والله وعلى انها مستقبلها بعدا فقال اى بالازلام الاستقسام طلب علم
الاقسام بضرب الازلام وتيل هي السهام التي كانت اهل الجاهلية يتقون بها طلبا لمعرفة ما قسم لهم
عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني فاذا خرج الامر
فعلوا وان خرج الآخر اعادوا وتقرب حتى خرج احدها ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه قال رجل لابي
نصدق ذات ليلة بصدقة فوضعها في يد زانية وهو على بنائه للمجهول اخبار عن النجوا للانه الحادثين وفتحت صدقة
على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اى تصدق وهي زانية يحتمل ان يكون على الواو الحال
للامة على طريق الشذوذ لانه لا يجوز ان يتصدق بعظيم فظهر خلافها تحمد الله على ان صدقته لم تقع
على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التبعيض فعل نفسه وتعظم الله بالحمد
كما يقال لعبد مشاهرة ما يتبع منه سبحان الله لا تصدق بصدقة فخرج بصدقته فوضعها
في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني فقال اللهم لك الحمد
على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق
على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق فاتي فقيل له اما صدقتك فقد قبلت
في حمده على زانية فلعلها ان يتوب عن زناها وعلى غني فلعله ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله ولعل
السارق ان يستعف عن سرقته وفي الحديث بثبوت الثواب في القصد وان لم ان الآخذ عفيفا
او فاسقا هذا في التطوع واما الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق
على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني
فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني
وعلى سارق فاتي فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا يفضي ما احدثه فيما قبله فلعلها ان تستعف
بها عن زناها ولعل الغني يعتبر فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته
عن نفسه بالعصبة فاوى التفات عند بعض فرقوه بتشديد يسار اى امرنا مرا قربانا فرنم ازورا
نصفها اى نصف زياده يقال ازريت الشيء اذا قربته لما قال الحب ترجى في البر ونصفه في
البحر فقال الله لهن قد اتاك عليه يبعث بثه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات اهل مصلوا
ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب
وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى قوله تعالى عليه فالاصح بعفو قول الله تعالى عليه والمعنى
في قدرة الله لا وقيل بتوفيقه ويقرب معناه لان ضيق الله عليه وناقشه في الحساب لما قالا فغفر
عليه رزقه فضيقه وقال ابن الطاهر كذا وقع عندنا بتشديد الياء وفتح الراء وفي بعض نسخ الترمذي
ان لن نقدر عليه بالتشديد بالنون لاه في تقدير الله تعالى وهذا بني استدعاء الغرابين ان قدر
من القدرة وانه بشيء به الشك بل اراد تحقيق ذلك وهذا بني استدعاء بالغرابين ان لم يكن الصديق ونحو فلان بارد يم
الدرة في ثبات التصديق بل اراد تحقيق ذلك على عدم اقراره فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث
بعد قوله ثم ارد ان نصفه فالبحر فلعله اضلني الله اى غيب عنه ولا يعرف فيحمد بل الله على توفيقه
عثراته قلت يجوز ان يكون ذلك الطام غلط اعنده وقد يقصد معناه فلما رجع اخبر بما رجاه فظن بقلة
الخوف عليه لما لم يأخذ من وجد اعلته فقال من سنة ذرعة الرياست عبيده وانا ربنا ونحوه ليجوز
ان يكون عرف ان الله تعالى يخلق الحق شيب الجسم وبما قلب المسيئ ظن انه يجوز ان لا يجيبه الله اذا فعل
ذلك بنفسه فخرج اصل ذب يتركون من بابا ولا يعرفون وهذا الظن لقلة علمه لا يخرج عن الايمان فغفر الله
له من سنة خشية عنده لا يا حراق نخسه ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود
لاطوفن الليلة بمائة امراة الام فيه لتوطئة القسم يعني لاجامعن الليلة لكل امراة منهن غلاما يقاتل
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ومنهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على جواز حلف
على اعلام الله حيث عزم ان يرسل بناءه الذين لم يكن لهم اوفي الليلة الزكية فيه خلافا لمن كرهها وتخيير فقوله
ان شاء الله وفيما يقصد به ان لم يكن مشرا لو قال ان شاء الله لم يحنث والظاهر يحنث لعاجم ويرى تسعين و
يروى سبعين وقيل عدم حنثه لان يمينه لغات معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم
حنثه حصول مطلوبه وهو الوقاية ان شاء الله سكانا سبيل الا بتحصيل مراده ويمكن هذا تخصيصا
لسليمان والا بيان ان الحالف من يعني شيأ ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو برزة انفقا على الرواية
عنه قال خرج النبي ﷺ في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نفقد فلانا
وفلانا قال فاذا هل تفقدون من احد قالوا نفقد فلانا وفلانا قال هل تفقدون من احد قالوا لا ثم قال اما
اني افقد جليبيبا فالتمسوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي ﷺ
فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا لم يتعرض لشراح لتوجيه هذا الطام ويحتمل ان يكون
لهم ذلك اذ فلهم اياه غير منصوص بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم خرج جليبيب سبعة ثم قتلوه
فاتوا بعده من خرجه فاسنده ﷺ اليه لفضل مجازا هذا ممكن او انا مدته معناه المبالغة في اعتماد طريقها
واتحادهما في طاعة الله بصدق رغبة جليبيبا هذا تغير من المعنى فقتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام

ويسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روى الازدي
حين زاد وضعفه على ساعديه كذي فضل اما مصدر فهو جعله من قول النبي وجعله ق ابو هريرة
انفقا على الرواية عنه فرمست نملة المرمى القشر باطراف اصابعه والمراد هنا الدعي نبيا من
الانبياء ليس كما زعم ذلك النبي سليمان وقيل داود وروى انهم قالوا بل اريد تعذيب اهل قرية من
بعاصيهم وقيل هم للطير قاراد الله ان يريحها العبرة في ذلك فسلط الله عليه الريح التي تحمل
سفينة سليمان وهم هابيت الملك فقلب البيت عليها وحملت الغنم لدغته فامر بقرية النمل فحرقت باسرها
والمعنى في التوبة محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان وخزتك بحذف حرف الجر اي لدغة نملة احرقت امة من الامم تسبح الضاري حال من امة اظاهر ان العتب على النبي هو اجرى ذلك
القتل على نملة لان عتد للانفس القتل او للاحراق الا قتل امة لانه لم يذنب لهما كان جائزا ان سلطه
توعد سليمان عم الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها و
كان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه
فان امره به سابقا جاز وان لم تحسن نملة دليل على انه لو احرق واحدة منهم لعاتب
عليه وانما عتب على انه فعل ذلك لانتقام لنفسه ويشتفي عنها لا لامر سبق كذا قاله الطابري
م عمران حصين روى له عنه لان الله ولم يكن معه شئ غيره ولان عرشه على الماء قيل
المراد بلفظ الماء الاول الارادية والعزم وبالثاني طوفان نوح بعد العدم بحسب موقوعها بين لان
عرشه مخلوق قبل خلق السموات والارض وماكان تحت الاالله وفيه دلالة على ان الماء مخلوق قبلها
في هذا العالم الذي يسار الاحساء خلق منه نارة بالتطبيع واخرى بالتكثيف وكتب الاركون
بين قدرته واجرى القلم في اللوح المحفوظ فاجابوا كينونة شئ اخر هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله بشدة تقديره
قبل حكمه اذا اراد احكام مما كتب عليه سبحانه ما خلق السموات والارض ق ابو هريرة رد
انفقا على الرواية عنه لان امرأة ان معها ابنها جاء الرب فذهب بابنها احد بهما فقالت
لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود عم ففضى به للكبرى
فخرجا فقضا بحكم ان يكون سليمان بالكبرى او لكونه في يدها ولان ذلك مرجح فخرجتا على سليمان عم داود
فاخبرتاه بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما اراده من هذه القولة اختبار
شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هذا ولد جدت في نسخ
السماع المصححة لكن الذي في شرح صحيح مسلم للابي رحمك الله وفي الموطأ للزرقاني في شرحه معناه لا تشقه فهو انفع
فقالت يرحمك الله قالها العلماء يستحب مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا وبرحمك الله تعالى للمعين
وجدد الرواية اخرى منه والمذكورة في جامع الاصول موافق لما في المتن هو انها فقضى به للصغرى فان
قيل لعل سليمان حكم بذبه عم اجيب عنه بانه داود عم لم يكن جزم بالحكم وبانه نسخ الحكم المجتهد
فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رضي الى احاكم اخر لكن ما يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال
ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما ترك الكبرى بان الابن للصغرى عمل بما قررها الابجد
شفقة الصغرى والا قرر بعد الحكم معتبر لي اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق للخصم م ابو حميد

رضي الله روى عنه لانت امرأة من بني اسرائيل صغيرة وهي صفة امرأة وغيرها ان تمشي مع امرأتين طويلتين
فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مليقا تضيفا بابا المضرجة اي مجوفا قام تحت مسكا
اي ادخلت حتى قام تحت مسكا وهما قيل بكسر التاء ثقرت بين المرأتين فيه مرفوعا فقالت بيدها هكذا
يعني نفضت بيدها اشارة ايراهيم فوجدها انها صارت طويلة ونفرض شعيره وهو رواه هذا
الحديث وقبل لمالك ذلك اماما من ائمة المسلمين ولم تأمن الولاة الذين قال الامام الشافعي لولا
سفهاء ما عرفنا الحديث بالعراق ثم ذلك المرأة ان لمالك عن صحابتها بين غيرها بانها طويلة ثم
انه تغيرها خلق الله من غير فرض صحيح وقال لمالك صبيا نقتاس عن الثوب لانهم يتنازلون ان انظر اليها
لعلة فقرها فاشتريه بعزم بذلك لا يكون ثمنه والله اعلم ق ابو هريرة رد انفقا على ان امرأة من بني اسرائيل
الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء يقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه نبي آخر اللام اي قام مقامه
بني قليلة لانبي بعدي وسيكون خلفاء فتكثر قالوا فما تأمرنا اي المكلفة بيعة الاول فالاول بعد الاول فاعطوهم
الموجدة اي يكون الامر الخلفي اعظم لانفسهم قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال ادوا اليهم حقهم
ببيعتنا الاول فالاول بعد الاول فاعطوهم حقهم وايمن معقدة له الامامة اولا والاتفاقد وايمن جاء بعده ما دام اماما
واذا انعقدت امامة ايمن يكون امرا ولا اعطوهم حقهم وطاعتهم ونداوة الخليفة فاتقوا الله
فقاسألهم فان استرعاهم العايد الى ما حمرته في الآخرة متعلق الى الشيء والتقدير استرعاهم الله
يعني يطلب منهم حفظ امور الدعاية وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبر واطاقوا الله يسأله
عن ذلك وينتقم لهم ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لانت بنو اسرائيل يسوسهم انبياؤهم يعني
ينظر بعضهم الى سواة بعض اي فجد وطان سوح يغسل عمده وهذا مشكل وجوب الستر في
نزعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من الادرة
وهي بضم الهمزة نفخ في الخصية قال البني عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هذا الحجر الذي نقر منه الماء قالي فجمح موسى بأثره وهو يجمح قبل اليم وحاء مهملة بعدها ياء تحتية
اسرع عطف الحجر اسرعا بليغا يقوه ثوبي حجر ثوبي حجر ثوبي حجر الرواية للتاكيد بعين ثوبي يا حجر حتى
نظرت بنو اسرائيل الى سواة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس بنو اسرائيل الا واموسى يسوه
من الادرة اعلم الله بها امرا قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف ومعناه دام على القرار
حتى نظر اليه هاينله الجهور لما على موسى عم نظر تحقيق قالوا اي بني عم فاخذ ثوبه فطفق اي
شرع موسى بالحجر ضربا بتعبير وفيه اشارة الى ان الانبياء لابد ان يكونوا مبرئين من النقص
في اصل المخلقة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه لان جريح بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا
عابدا فاتحذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريح فقال اي
بقلبه اي دب اي وصلوتي يعني امي عونه وصلوته ينعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل
على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على انه كان جاهلا بان صلوته لانت نبا واجابة
امه ولانت واجبة فلعان ينبغي ان لا يترك دينها ويمكن ان يقال هذا الظاهر من ابن علم
ان صلوته لانت نبا وان لم يسلم يجوز ان يكون الشرع ملزما ما في ذلك الزمان فكون الترديد

307

بين الوجيبين اويكون اجابة امه ندبا وفي ذلك اشعار بان الشرع قد يكون الندب بين الذبين فلما كان من
العد الله وهو يصوم فقال يا جريج فقال يا رب امي وصلوته فاقبل عليها صلوته فانصرفت فلما
كانت من الغد الله وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوة فاقبل عليها صلوته
فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات لفظه مع فرقها الضعفى فتذاكر بنو اسرائيل جريجا و
حتى ينظر الى وجوه المومسات لفظه مع فرقها الضعفى فتذاكر بنو اسرائيل جريجا و
عبادته وكانت امرأة بغي زانية يستوي فيه الذكر والمؤنث يمثل بهما هنا بناء الجريمة اي
مرة يجعل الناس مثلا لكل محسنة فقالت ان شئتم لافتننه لكم فاتاه اي الى بني مع فتعرضت لهم فلم يلتفت
اليها فاتت راعيا كان يأوي اي ينضم ويربع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت
فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يسبونه فقال ما شانكم
فقالوا زنيت بهذا البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فلما
انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي فاقبلوا
على جريج يقبلونه ويتمسحون به وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب
قال لا اعيدها في طين كما كانت ففعلوا وبنا حسبي بضم همزة فراء وحدة اكتسب خيرا وثروة فاره بالفاء
اي قوية وسارة بالسين المهملة جميع ليا بسر حسنة فقالت امة اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي
واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي ابو هريرة فكاني
انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي ابني علي بالهم
ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امة
اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع وبقبة الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك
تراجعا الحديث بفوقية فقبلية المرضعة بجهدته وكانت اولا لاسراء لهملة ولم تكثر منه اللام
علته انه اهل لذلك فقالت امة خلقي رداء الجيم وتشديد تنون وخاء القفية منون مصدر فعل محذوف
يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجمع حلقة من حديد حسن البنيد فعلت اللهم اجعل ابني مثله
فعلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بجماعة الامة وجمع يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فعلت
اللهم لا تجعلني ابني مثلها فعلت اللهم اجعلني مثلها قال اي ابو هريرة ان ذلك بكسر الطاء خطاب
لامه اهل لذلك كان جبارا فعلت اللهم لا تجعلني مثله وذاء هزه يعلون لها زنيت وسرقت
ولم تزن ولم تسرق فعلت اللهم اجعلني مثلها م سلم بن الاكوع ربيع روى عنه لحاق بتحتية
فرسانا بضم فاء اي غير رسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وجزم بجاء ابتاء وهي بشد بضم الجيم
جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قال سفر وبضم الميم وفتح الفاء الخ فتناثر فرمن ذوي فره
بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الذبح الخاسر بحديث بالنون الاكوع هلكت ق
ابو هريرة انفقا عليها لاوازره عطف لان رجلا يدعى الناسر اي يجعلها مريونا ولما يقوله لغناه
الا انيه مسرا فتجاوز عنه اي عن المريون هو المساحة في الافتقار والاكتفاء العلى انه تجاوز
عنا فاذا اي البخ م فلقي الله فتجاوز عنه بتحتية فنون فزاي ولم يواخذه بها م ابو هريرة رضي

روى عنه لحاق ذكرا وانثى فيه اشارة الى ان الطاعة اصلا ينبغي لمن يتكبر ان يحسب بدء
لان بني ترمع علوية بنية اختار ع عائشة روى عنها لحاق عدنانا مخيطان عابدا الى
السوء لعنده بعنه مما من شيأ من عباده فجعله الله رحمه للعين ما من بعد يكون في بلدة
يكون فيه اي يكون الطاعون بها في تلك البلدة ارجا بها وميل الذكر بها البلدة باعتبار المكان
والجملة صفة بلدة ويمكث بها عطف عليه بحالها يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير
يمكث محتسبا اعلم انه يجاصر بحاء صاد مهملة فوق الطاء ضوء وشدة تم يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الخلوة
حال بعد حال من ضمير لا يخرج الا لمن اخرج شهيد هما استثناء من عبد وهو مستثنى ومن تم زائدة
وما بعده الاخبره قال لعائشة صبر من سألك عن الطاعون تقدم الكلام عليه في آداب الزيارة في حديث
اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله الازدي رضي الله عنه لحاق بخيل كما قبله يجرح بجيم فحاء
صفر جرح بكسر الراء اي يصير فاحش كسيفا فر بجهاده وهو الراء المشددة وهو الذي
يجرح نفسه فارقاه بالفاء اي سكن الدم حرمات قال ابو هريرة بادروني عبدي بنفسه مني اسرع عيري
باهلاك نفسه فان قيل بادروني بموت اجله لان متاخر اقدم وهو لا يتقدم الا بتاخر
باب سبب لان قلنا معناه بادروا بسبب الموت زاعما ان تقديم الاجل في ايام الموسم
تنفر قلوب الاعراب عن الهجرة بعين وقيه وبهذا اتحق العقوبة فرحمت علة للهجرة تابعا بحرجها بالحاء المهملة
قدم بحرة ق ابو هريرة لحاق بعد لحاق فتيل رجل لحاق سمع وسمعين نفسا
الثانية سمع بحاء مهملة فميم الشخص الثاني ثانيا بعد واحد وكسر لبما قالا الثانية اثر خلقي بحاء معجمة وقاف اعوة
فسالنا عن اعلم اهل الارض فدل على راهب فاتاه فاخبره انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة
من التوبة فاتاه فقال له انطلق حتى تبلغ ارض كذا وكذا فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم
ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وبا ضاد معجمة ثم همزة فانطلق حتى اذا نصف
الطريق اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله
وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا الملك الآدمي
حكما بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى
فهو له فبن ان الى ذلك البيت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها فاكبوا على الهجرة ان
لحان اقرب الى الارض التي اناسا فيها فيعبدون الله معهم فاسوه هو جده ما الى الارض
اذا دنا جاءه ورواية م انها سواء اقرب بشبر فغفر له بسكون الفاء وفتح الراء ظاهري اهل الهجرة اي الارض
سوء ان بناء حرمن ان هجرة مفترة للايمان اي مانعة الايمان من الهجرة اي الارض التي قصدها ان تقرني

وقال البخاري فقال اي هشام بصدره نحو هذا اي جبهة الرمي العبد بفتح فالباء الجارة مطلق قولك فانطلق فناء بصدره نحوها خلت اظهرهن الحديث الرمي قلت بفتح فتوة ذلك الرمي وهو مجاز الطاء المثلثة فرمى الشيخ من اسمه قاعيا والا سقط ما سوية خلتا اذا تاب بظلم الميم وجذا الراء فتوبته بفتح الزاي نسب مخالفته امراته وما بقي عليه حق العبد بفتح فسكون مشية امرأة اي مشاها الرخ بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وبالخاء المعجمة ايضا ضعيفا جدا لا يكون ساخطا بعيدا لا حذوه عوض عن الهم صحيب روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لملك فتى لها فتى لك ولكن لسباح فلا كبر بكسر الباء اي شباب فالملك الذي ادركت فاربعين الملك ما اجلى التروض فيها الرعلا ما بعلة والحاء المهملة فراء ساكنة فعين مهملة اي سلكت اي الظلام وانا الغرف راهب بفتح الباء اي موجها الى الراهب وسمي لملامة فالجيم الظلام الراهب ذلك الظلام فلان انا اتاني انساحر بتاء فحاء مهملة فمد الهمزة اتاني انساحر ضربا اي انساحر الظلام المكنى ضلالا ذلك الى الراهب فقال الى الراهب الظلام ان حنفيت انساحر فقتل حنبسني اي منعني اهلي واذا حنيت اهلك فقد حبسني انساحر فبينما هو لذلك اذا اتى على دابة عظيمة فرحبست الناس فقال اي الظلام اليوم اعلم انساحر بالملك الجمرة للاستفهام فقد اتى الراهب اصل فلا يتبين جواب هذا السؤال لطان عرضه اعلام اصليه الراهب الاقدمين لكان عالما وانما اضاف اعلم الا ليغفر طلبا الانصاف لهم وقد تهم الى الملوك فاخذ حجر فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر انساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس وفاها وفضلها وهي انا سوفاني الراهد فاخره فقال الراهب اي بني فضلت اليوم تصفر ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والراعص والراعص والبرص والداوي الناس سائر الادواء فسمع جليس للملك اي مجالسي نديم لكان درعي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما هو موصولة والظرف صلة جمر فوعي حالا ابتدا، وضرة لك واجمع تالد بفتح الحمد الله ان انت شفيتني جزاء الشرط مجزوم عند اجمع بين هديته الموصول المتقدم مع هديته فقال لا اشفي احدا انما يشفي الله فان انت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله شفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجي بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل بفتح تداوى مرضا كذا وتداوى كذا فقال فقال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجي بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالاعجمة فزاي الاكبر فوجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق رأسه اي وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه حتى وقع شقاه ثم جي بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جي بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا

به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاء مجزوم وهو فان رجع فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم بما شئت فرجف بكم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا جميعا يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القاف فراء بين الساكنين وهي السفينة الصغيرة وتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال له للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه حيث وقع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام امنا برب الغلام فاتي الملك فقيل له اريت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد امن الناس فامر بالاخدود في افواه السكك فخدت وهي الطريق المصطفة من النخل ونحوها في جوانب الطريق فخدت بفتح الخاء وتشديد الدال اي شقت واحرم النار فيها وقال ان لم يرجع عن دينه فاحملوه فيها قال فهم كذلك اذ جاءت امرأة ومعها صبي فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امة الله اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب بمثل هذه الاشياء سوا، كان فيه هلاك الكاذب او غيره ثم معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والحاء والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى له عنه فال سالت النبي عليه السلام من حفظ الرسل فقال عم كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود اذا نام لم يحفظ من فوق حفظه بالنصب فراك يعني من فوق حفظه حفظ ذلك النبي هذا الذي يحدث به الرجلة حفظ النبي ثم لكان معجزة له وموافقة حفظ غيره وحفظ الله متتبع فلا يباح لنا حفظ الرسل قاله النووي هذا هو الصحيح وانما يقال ذلك لحفظ الحرام لئلا يتوهم ان حفظ

يا امة

ذلك النبي عم حرام وروى بضم خطء فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمر رضي الله عنه
كتب الله مقادير الخلق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عم
وعرشه على الماء والمراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه مرارا مع حديث لما
الله ولم يحك سوى غيره م جابر رضي الله عنه كذب اليهود خلقا فانا نشهد بداره الحمد بيننا
بوزن حصرة بوزن ملان محرفا مع الاصحاب في الحديبية قال العبد لطالب الجار والمجرور اسمه عبادك
عبد مملوك لما طالب جا ابي بلتعة جاء بشكوى لما اي من حاطب فقال يا رسول الله لنطعن
حاطبا النار في الحديبة وفضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا ح عروة بن الزبير رم
روى البخاري كذب سعد ولكن هذا اليوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يوم سعد
بن عباد قلنا قال ابو سفيان يوم فتح مكة اي لما رآه صحبي اليوم الملحمة اي الحرب الاول بالنصب لكن
يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم فلا غير جائز فينبغي ان يقدر غير مضاف ويكون المعنى اليوم
يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتال فيها والسفك فيها وغيرهما
فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله ﷺ لما وقع في الحديث في صحيح البخاري مرسلا ان عروة بن الزبير
من اتباعين والمرسل مسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر انقطاعا
وهو من حديث عايشة عن النبي عم ق سلمة بن الاكوع انفقا على الرواية بمعنى قال اخبرني
رسول الله ﷺ اي لما رآكم الخ بنون فالف فصاد مهملة فعين مهملة اي بعد بسيفه بهدوء يا
فوقع ذباب سيفه اكثر من قصير الايد كبيته فات منها فقال رسول الله ﷺ ما لكما فاخذ بيدي
فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان قال
عم كذب من قالوا له لا جرين قال النووي وفي بعض نسخ مسلم ان له لاجرين لطاهما صحيحان
ووجهه ان المثنى اعم اذ يقدر بعض لبعض او نظرا الى ان هذا ان لساحران وجمع
بين اصبعيه اي لما هاجرا في سبيل الله مجاهدا اي مجدة في جهاده من صار شهيدا الى يقال
جاد بجدة فيكون اجرا الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لمجاهدة في الطاعات
ومجاهدة في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين بعد فيه التسببين والمعنى الاول انسب قلت حرفي
سنني جهادا على الارض مثل جهادي مع عرفي بما نلته قليل بين عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد
اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرف الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة
روى عم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروى القضاعي اثما لمن كذبا بمعنى تولم
يكن الا كذب واحد ثم بكل ما سمع من غير تمييز بالدلالات ان صادق فيه او الكاذب لكفاه من جهة
الكذب لان بتجيء ما يسمعه الثاني لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحديث بمنتهى لم يعلم صدقه
ت ابو موسى بضم القاف على الرواية عند كل من الرجاء وفي كل ثلث لغات وكن كسر اليم ضعيف
كنية ولم يكن من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التفاضل
في الفضايل مع البر والتقوى وحسن الخصايل صحيح تبعض جعل الله بين عايشة مريم وآسية
لان لها الشرف اما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون منصوصا للكامل اولى من غيره

والنبوة ليست اولى بتنسانا الان سبا هاجر الظهور والرجوة وصاهرة الاستنار فلا يكون النبوة وسقين
لها الا بالكمال في حقوق الصديقة وهي غير من النبوة الحاصلات اظهارها تماما نساء عصرها واما الفضل
فمسكوت عنه فالا لقاضي انما هو حينئذ نساء الا رجة التي هي الاولاد لان شرعة وغايرا نهم ذكر معهما
خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد عم فرق فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكون انبيضا في فاطمة
زيادة كمال الابوين م ابو هريرة رضي الله عنه منعت العراق درهمها المقدار المعلوم هنا في المستقبل ذكر
بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وتنزيلا لوجوده وقفيز بجاء وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك
المكوك صاع ونصف ومنعت الشام اردبها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها باء
مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه ستة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها
وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة ويشدد بباء مكيال لاهل مصر يسع
فيه اربعة وعشرين صاعا ودينارها وقيل معنى الحديث يشبه اهل تلك البلاد فينقطع عنهم
للجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم على اهل تلك البلاد في آخر الزمان فينقطع مالهم
يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون مالزم من الزكوة
وغيرها والاول اظهر هو الذي يشهد له بقية الحديث ثم م حيث بدا لهم بعض العين من العود وعدم من حيث بدا لهم
وعدم من حيث بدا لهم ظرة للتأكيد يعني يستعبرون فقرا بسبب عدم ما يصل اليهم من الجزية
وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء قال ابو هريرة ستعرفون ما عنى بذلك اي ما وقع في الحديث وصدقه
لهم ابو هريرة ودمة وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضي الله عنه قال قال نام رسول الله ﷺ يرفع رأسه
متبسما فقيل ما اضحكك فقال اغفى اي قرب سورة خفرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر شانئك هو الابتر سبب نزولها ما تقدم في ابتاء
رسول الله ﷺ لما ان العاصي بن وائل اذا ذكر رسول الله ﷺ يقول دعوه فانه ابتر لا عقب فاذا هلك
انقطع ذكره فانعم الله ذلك رسوله ﷺ فنزلت هذه السورة هكذا سئم الاسباب فاح الحبيب
اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا، باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان
شانئك هو الابتر فقل فصل لربك وانحر اجمع المفسرون من اجاز هذه الفاصلة صلوة العيد وانحر
نحر النسك وقيل صل لربك وانحر هواك في قلبك وقوله سبيل ربك بين اقصاه وانحر اشارة
الى ان طاعتها انما يصح اذا كان لله وهو لا يرجى لها قيل النحر طاء واجب اخبر رسول الله ﷺ وان لم يكن
عينا لقوله لم ذلك لبنه على ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى الوتر فان قلت لم لم يقل وضحى لمكان وانحر
يجاب لان الابل اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على فضل جميع العلايق
قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر والبتر لغة القطع ومنه سميت الابرة صلبية لانها مقطوعة
النبوة فاني وان اخذت منك ابناء لك الذكور يشغلني قليلك بهم وبمثل امرك فلا اعطيتك
ابناء النبوة هي امتك لما قال تعالى وازواجه امهاتهم فانا ابوهن فانا اردن ان يكن فضلا الله ورسوله
اعلم قال الخافي يحتمل ان يكون ضمير هو حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه يوم القيمة انتهى عرد القوم
فيختر بالخاء المعجمة والتاء المثناة فوق بعدها الجهول اي يقطع ويمنع العبد ضم فاعل ذبت ان من ميتي فيفاة

403

ما تذكر ما احدث بعدك فقال ما اعرف شيئا مما كانوا يعهدون على عهدك الا انهم يصلون جميعا
ثم قال اما هذا فقد بقي منها ما ترون وفي رواية ابن مسعود حتى لم يبق منها الا القليل
الرواية عنه ثم قال جبر ائيل ما منعني ان اصلي معك الا انه ذكر لي انك لا تصلي الا على
ثم صلى ركعتين ثم سلم وانصرف فقال اصبت او احسنت فرفع لي ما شاء الله ان يرفع
ثم صلى ركعتين مثل الاوليين حتى سجد سجدتيه فقال في نفسي ما منعه ان يسجد

على الاخرى يقوم الوجه الاول م ابو هريرة روى البخاري نحن بعثت من خير قرون بني آدم القرن الذين
سنة وقيل اهل زمانه واحد قرنا فقرنا الفاء في الثلاثة للترتيب والفضل على سبيل التدريج ثم كنت من القرن
الذي كنت منه ثم خاصة القوم بعثت هذا نقلته من اصلاب الاباء اباء اما فقرنا فقرنا
يعني انتقل النبي صلعم ولا من صلب الا كصميل الى من بني كنانة ثم من بني هاشم م جابر روى مسلم عنه
قال لما كان النبي صلعم بالسقيا قرب المدينة تهيأت بريحها اي تزينت بريح الطيب فقال صلعم بعثت هذه الريح
بوت منافق اي علامة ليلته وهذا من معجزاته صلعم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ابن حزم روى متفقا
عليه الا رواية بعثت بني الكلام على بنا الجهول على حسن رمضان وفي بعض النسخ على محسن اي محسن الايمان
على ان يوحد الله بالجزيل عن الحج واقام الصلوة واتيا الزكوة وصيام رمضان ولم يذكر
الاستطاعة هنا لهم بنا فقال رجل ابن حزم الحج وصيام رمضان يفي الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
فالا اي قال ابن حزم لا نترك صيام رمضان ولم يكن في الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هذا اسمعته
عن رسول الله صلعم ويروى بغير ري عن ابن حزم انهم قال لبني الهلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة واتيا الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن
على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع ان الرواية اكد لكن قلنا يحتمل ان ابن حزم كان سمع من النبي صلعم
على الوجهين ولكن حان ترجيح الاصل لم يكن عليه رواية تقدم الحج على الصوم وحفظ فلهذا زادة
على الرجل بقوله لا فلا تركها اي لم يحرم على ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج لذا روى عن ابن
عباس تقديم الحج على الصلوة في هذه الرواية تقدم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك و
اسجدي واركعي مع الراكعين انما والاوجب الترتيب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عن حجبت
الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات الرواية الصحاح حفت فان النووي المذكور في الصحيحين
حجبت الا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي صلعم وهذا تمثيل حسن معناه ان من وصل
الى الجنة يارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر في الشهوات كما هو صل المحبوب عن
الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار بارتكاب الشهوات والمراد بها ما
يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخلها لكن يكره الاكثار منها
مخافة ان ينسى القلب ويكسل عن العبادات ت عائشة رضي الله عنها ما خير النبي صلعم
بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ق ابو هريرة روى البخاري لكم ما بين لابتي المدينة حرام كما
حرم ابراهيم مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود
عقبة بن عامر الانصاري روى مسلم عن رسول الله صلعم حوسب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا و
كان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوز عنه اي عن
ذنوبه ح ابو هريرة روى البخاري عن خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه
فتسرج اي يوضع السرج عليها فتسرج قبل ان تفرغ قراءة القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل
يديه وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك

الباب الخامس

الابا بالخفض الرباني م عائشة رضي روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج وهو الملتهب
وقيل هو اللهب الذي لا دخان فيه وقيل هو لهب النار من نار وخلق ادم مما وصف لكم اي
الذي هو اطيب الاشياء الذي خلق منه الانسان من صلصال كالفخار اي اشيء رفعت فاستوت
المشوي خاذا اربعة انهار سربان طاهران وهما النيل والفرات فالنيل والفرات ظاهران
الباطنان فهما في الجنة واما بيت بملئة اقداح فتح فيه ابن وفتح فيه عسل فشرح فيه فاختارت
الركوة فيه اللبن فقال لها صبت اقطرة تقدم نعم صيحت الدنيا السادس ق حديث بنا الناقة للعظيم
م ابو هريرة روى مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض وهو ما يعيش فيها من الهوام والحشرات وروى بالجيم الهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي
ذكر الارض هنا للتشويق الى ما في حديث قرن وما من دابة في الارض الا على الله رزقها هذه المعصية صغيرة انما صارت
كبيرة بامرها اي بقدر ما روى مسلم عن جوعت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمالها والوجه نصبها
فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين جاء غير مقيس اعمالها الاذى يميط الاذى عن الطريق
اراد بها ما يؤذي الناس من حجر وخزف واللام في المعهد الذهني على ما قاله ابن حجر والمعهود عليه ما قاله الجهول
اي بثمة هذه الجملة صفة وجدت في مساوي اعمالها الفاء غاية بضم النون وبالباء والعين
المهملتين البراقة التي يخرج من اصل الثلم والمراد بها القاذورة بالكوة المسجد الا ترى انهما تان
للجملتان صفة الفاء غاية او صلة ابن عباس انفقا على الرواية تعرضت على الامم فاخذ النبي صلعم
يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهذه عدة رجال من امته الى العشرة والنبي يمر معه العشرة
والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر معه وحده بين رجل مروره فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبريل
هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الافق فنظرت فاذا هو سواد كبير قال هؤلاء امتك وهؤلاء
السبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري اصح ما يعتمد بالحديث على
ان الرقى مكروه لان اظاهر منه ان مرتبة هؤلاء اكمل من مرتبة من يرقي ويسترقي ومعظم العلماء على خلاف ذلك
اذ ثبت في الصحيح ان النبي صلعم اذن في الرقى لبعض الناس وبين منافع الادوية كحديث الذاوي بها ويلوبان مكروها
لما قعل وجعلوا ما في الحديث على عمومه وقالوا ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في
حقهم لكن قال القاضي هذه الذات ويل غير مستغنية لان قولهن الاعراب قالوا الخ اقتضى هذا ان بعض
الفضيلة لاحد عبيده ح يصح للمؤمنين ان الامر من الله ومن اعتقد خلاف وفوض فليس للموهم ان يقال
المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة حتى فاما المرض فان من ليس به علة يكره لان يسترقي ويتخذ
التعاليم الادوية ان يقال انه لا يعارض ما عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين
من الامور التي لا بد منها الا بالادوية الا بالرقى والتعاليم الخاص ان يترك الدواء نهاية شفقته
ان لن يصيبه الا ما كتبه الله والذاذ هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كل الذاوي الذي
هو لا زما ضمن الخواص فلما يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جايز الحديث متفق عليه

والسياق للبخاري بين محفوظ للحديث متفق عليه والفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم عما سبق اخر
وهو حضت على الام فرأيت النبي ﷺ ومعه ارهط والنبي معه الرجل والرجلان والنبي ليس معه
احد ورفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث ﷺ جابر روى مسلم عنه عن عمه ابنيا بفتح الواو واسهم منتصبين
بالصورة التي لحائط عليها في الدينا فان اراد اسهم الملائكة يتخلقون بصورة الانسان فاذا هو
ضرب من الرجال الخ فيه من رجال الشفعة ولاية عيسى بن مريم ﷺ فاذا اقرب من رأيت به شبها عروة
بن مسعود اذا الفجاءة واقرب مبتدأ خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها او هو خبره
او مفعول رأيت ورأيت استراحهم فاذا اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه والنبي ﷺ
ورأيت جبريل فاذا اقرب من رأيت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها الكلبي حليفة تقدم ترجمته لغة
في الباب السابق ﷺ حديث لقد رأيتني اطوف الخ ﷺ ابو هريرة الدوسي روى له عن فضلت على الانبيا بست اعطيت
جوامع الكلم وهي ان يكون الكلام قليل اللفظ سهل المعاني حسن المطالع والمقاطع ﷺ علمني ربي الرعب
الخوف بفتح الهمزة والباء الغياب وفي رعبت ما بين عصا الى الفتح ﷺ وجعلت لي الارض طهورا او
مسجدا الرسالة الى الخلق كافة وخصت في البقيعة تقدم توجيهه بأتي للاشارة في هذا الباب في حديث
حذيفة بخلاف ﷺ ابو هريرة انقطاعا الا ان اراد انه فقدت عن ابنا الجهول بعني سمعت امة من بني
اسرائيل لا يدرى ما فعلت ان كان اتاها الاظنها الا اتاها ويستثنى الهرة اذا وضعت لها اي الابل الخ
تشرب واذا وضع لها اي الشاة شربت بين لحوم الابل والبانها كما كانت محرمة على بني
اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فحل امتناع الفارس لبن الابل دون الغنم على الراجح من بني
اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان آدم سجدان ﷺ ابو هريرة انقطاعا
الا ان اراد عن قتادة فقد روى له عنه فيقال لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا نغفر لكم خطاياكم فبدلوا بدل قولا
غير الذي قيل لهم فدخلوا الباب يزحفون بأوراكهم الخ وفيه الحاء المهملة
وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الاليه وقالوا حبة في سنة وفي الحديث بيان لسعة
مغفرة الله حيث علقها بادنى فعل وبيان عناد هم وظلمهم بقولهم قد ﷺ ابن عباس نفقا على الواو الخ
قال حاصر المدينة فوجد شيئا عظما فان ونبوع قريظة بنو النضير يوم الخندق فهبت ريح اصبا شديدا
فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهم هربا فقال عم نصرت بالصبا يفتح الصاد و
بالمهملة ريح شمالية من المشرق واهلكت عادا وهي شمالية مايلي بلاد اليمن بالدبور وهي مايقابل الصبا
يعني الريح منصورة بمحبتي مرعبة للنصرة وتارة للاهلاك ﷺ انسي مر وى عنه لربي الليلة غلام
فسميته باسم ابي ابراهيم حمده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان من اسم فصه في الخاتم عن نقش
المسلم ﷺ انس روى البخاري بعثر بتشديد على ما رسكون الهاء وفتحها بعثر واحد والفاء مفتوحة فيهما فاتاه
اي جانبا به بكسر الفاء فجعل يقلبه فجعلت ما هذا يا عبد الله قال الكوز اختلفوا في
ان الكوز حجر ونحوه وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحجر ﷺ ابو هريرة روى له عن قال النبي

ع قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي ان استغفر
لامي فلم يأذن واستأذنته ان ازور قبرها فاذن فزوروا القبور فانها تذكر الموت
ما لحاجة النبي الذي اعتراه بسبب المشركين ولو لغيرها وقد قيل بجوازه بكون زيارته ع
اختصاصه لذلك لما صح عنه ﷺ انه زار قبر اخيه لغيره وراه بكوت الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس
انفقا على الرواية عنه الظلمة بالجيم فراء كما هو المعروف والظلمة بالنون كما هو رواية الترمذي
النسا ﷺ انس روى البخاري عنه الزيت عليكم في السواك بعني الزيت الطعام وفضله وفائدة هذه
الاكثار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشأن السواك ق جابر انفقا على الرواية عنه جاورت
بحاء بعني اعتكفت بغار حرا وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء والمقصد كر منصرف هذا هو
الصحيح ومن انثه مر برواية البقعة تم بصرف وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من
يسار الذاهب من مكة الى منى سمر فلما قضيت جوارك اي اعتكافك نزلت فاستيقظت بطن
الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي عن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم
نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو جبريل اي الملك الموكل بالارض سمر الملك
المجاز في رواية اخرى فاذا جاثم على عرش بين السما والارض يعني جبريل هذا تفسير من النبي ﷺ لفظ فاذا قد تنبي
دقيقة سندية وروي جثة بالواو ومعناه الانضمام الى الصدر كما قال الدمرتي قلوب بعيدة واجوفة
وقال تعالى يوم ترجف الارض والجبال اي تميد حتى تصير كثيبا مهيلا اي رملا سائلا ثم انبعث
ونثرت في قصتين اي ما أمامي وفي رواية اساقط الحصى للنفي بمعنى لا يسكن فرعه فانزل الله
تعالى يا ايها المدثر قم فانذر رواه المسور بن مخرمة انفقا على الرواية عنه قال لما سبى البني ﷺ
اتى بالجعرانة قال لي انطلق بي الى ابي سفيان فاقام بي عند الباب فلم افرق البني ﷺ صوت مخرج
ومعه جياء فقال لي انطلق الى ابي سفيان فاقم بي عند الباب فلم افرق البني ﷺ صوت مخرج
قالها بهمزة بعدها ياء تحتية ساكنة تفسير الاسم الاشارة من ديباج مزرر بالذهب الجيد وفيه الراء المهملة
المشددة بعدها الذهب ﷺ سمرة بضم السين وفتح الميم وراء اعطاه ليستفيق بثمنه لا ليلبسه
وفيه عظم خلقه ﷺ والفته باصحابه ﷺ انس روى عنهم دخلت الخبر فسميت حنتف بجاء
وسبق بن صوت السين بقاف بفتح الراء وسكون الواو والفاء ففي قلت من هذا قال اراهزه
القيصار بفتح القاف والجيم وبالصاد المهملة محمودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس
بن مالك ﷺ سمرة بضم الميم روى البخاري عنه رأيت القبلة تحيلين اتباني فصعدا بي الشجرة فادخلاني
دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ﷺ ابن عمر
روى البخاري عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الراس اي منفوشة الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو
موضع سفر بين الوضاء مرحلة قال الاصمعي بين احمر عاد وبين الجحفة مرحلة ارحل منها فقالوا لها
ان وبا المدينة نقل الى مهيعة ﷺ عائشة روى البخاري عنها رأيت جهنم يحطم اي يكسر
وذلك لشدة حرها بعضا بعضا ورأيت حراء بحاء مضمومة بعدها راء مفتوحة ثم همزة ممدودة

المنار
مكتب
المنار

النهلة جمع نصبة وهي العلم وهو اول من يبتدئ التسوابق جمع السابق بمعنى المسبقة وهي الناقة
التي تسبق وذلك ان الناقة اذا انتجت فلها حكم خاص شرعا فانها تسيب وارسلت ولم يركب
ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فاذا نتجت بعد ذلك من اي صنوا ذبحتها على
سبيلها مع امها فعلى هذا تسيب امها وهي السعيدة بنت السايبة ثم انشد وهي سعيدة
رأيت ذات ليلة ذات زائدة فيها ثريا الغانم لحي بن دارم عقبة بن رافع بضم العين وسكون
القاف فابنا على بناء الجمع بن رطاب بن طارب وهو نجم معروف من رطب اذا نبت غاية
الرفعة لنزاع الدنيا والباقية في الآخرة وانا دينا قوم طارب وهذا النسب اولى اشارة الى
الى ان تقبيل الرواحل يؤخذ من حروف لها تعالوا دلالة الاشتقاق لها فانه عليه السلام اخذ من
عقيرة حسن الحاجة ومن رافع الرخصة ومن طارب لذة الدين وكما قال ابن سيرين قد
يؤخذ التعبير على المعنى لها اذا رأى الآتي يعبر بالنفاق لها لقوله باطنه ظاهره ق
ابو هريرة انفقا على الرواية عن رأيت عمرو بن عامر لخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من
سيب السوايب تقدم بيانه قريبا ابن هريرة روى انه رأى عمرو بن عامر موضع عيسى و
ابراهيم فاما عيسى فاجهم عبد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم شبطا بكسر الباء
الموحدة مرسل الشعر والجعد عند لانه من رجال الزط بالطاء المهملة وتشديد الطاء
قبيلة من السودان ق ابو موسى لم اتفقا على الرواية عنه رأيت في المنام اني هاجر
من مكة الى اليمامة فنخل فذهب وهلي يسكون الهاء بمعنى وهبي الى انما اليمامة او بحجر
بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب بخط بيان للمدينة
ورأيت في ذراعي وهزة اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب المؤمنين
يوم احد يعني رأيت اخرى في الذوفري وقع بالزاي المعجمة من الوضين في موضع
النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة وهو اسكان الناء وهي لغة صحيحة معناها واحد
اي حركته اشارة الى النبي عليه السلام بالمؤمنين لانهم انصاره ولما ان النبي عليه السلام يصول بهم كما
يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره ما استشهد يوم احد معظم عسكر حكمة
وغيره الذين لما نوا لما تصدروا في حبيشة وهزة عليه السلام حوشتهم على الجهاد وقع قولهم ثم هززته
اخرى اشارت الى ان النبي عليه السلام يحملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما
كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع شمل المؤمنين اسنده سلم وعلقه البخاري
المعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحدا واكثر فاما حذف اثنان فصاعدا ان يكون في اول الاسناد وهو
المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رضي الله عنه انفقا على الرؤيا رأيتني
دخلت الجنة فاذا هو بالزاي مضمومة بضم الراء والصاد المهملتين وهو اسم سليم بنت ملحان ماتت
تحت مالك بن النضر فولدت منه لنا هلية انس بن مالك فاسلمت ووضعت بعد زوجها
الاسلام فخطبها عليها وذعب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
فاسلم فتزوجها اخرجاه الا طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين معجمتين الحركة والمراد

به هنا ما سمع وقع القدم فقلت من هذا فقال هذا بلال ورأيت قصرا بفناء بكسر
الفاء مما يتقى من جملة بناء دار يقال لمن هذا القصر فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر
اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعيد بن
ابي وقاص روى عنه سبعة سألت ربي ثلثا واثنتان مسألتان فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت
ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها والغرق فاعطانيها وان لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها
فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اي بعمومه ما يكون سببا للهلاك فاعطانيها
فنوح عم الغرق الطوفاني لعل المراد بالغرق ما يكون بسببه ما العدوة والغرق بالماء في بعض رواة هذا
الحديث الحبيب بن الزبرقان وثوبان قالوا يا رسول الله ما العدوة فاعطانيها وسألته ان لا يجعل
بأسهم اي بدبيب الحرب والفتن بينهم شعشعني م ابن عمر رموه بكم عجبت لها اي لهذه الكلمات
فتحت لها ابواب السماء بفتح قرون فظهر بنصب المجرور ورد خلف معهم في الصلوة فقال الله اكبر
كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر
فما رأيتهن منذ سمعت رسول الله عم يقول ذلك اي هذه الكلمات المذكورة سعيد بن ابي وقاص
اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندك فلما سمعن صوتك ابتدرن
اي اسرعن اي الحجاب قالت لغير بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثاني في حديثي والذي نفسي
بيده ما لقيك الشيطان قط اسامة بن زيد هو اتفقا على الرواية عنه شققت عليا باب الجنة
فلما ان عامة من دخلها بعني الذين هم المساكين واصحاب الجد يطيح الجيم وتشديد الدال المحبوس
والوجاهة في الدنيا محبوسون بمعنى موقوفون غير آمنين اصحاب النار فقام سراعا الى النار
اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون على الصراط بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء هو فقير الطالع
حسابهم بسبب التنازع الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون
الجنة اولا قمت على باب النار فاذا عامة من دخلها بعني الذين هم النساء ق عائشة رضي الله عنها
على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عائشة كنت لك في
زوج ام زرع خالد لها لكن هذا زائدة اولا لاستمرار لكونه توفي ولها ابن يقال له سعد
حالم بحال زرع في حسن العشرة مع عايشة لا في كثرة المال والسعة وجزاء زرع ما حكت
عايشة قالت جلست احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن
شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث على رأس جبل لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل
اي هزيل لا يرى فيقبل بالنقاف والمال المهملة
اي هو عجاز اس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول
اليه غير مرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل شبهته اي بطلب الاجمل ما فيه من الفتح وهو كالنون والسكون
النقاف الزوج رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم لما يلقوا وقيل على رأس خير فان عن
قولها زوجي بعد انه مذكر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انه اشعث بالجيم
جعد بدون ضان ومنها ان الشر به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه
قالت الثانية زوجي لا ابث خبره اي لا اذكره بالفتوح والثاء المثلثة والخبر بالخاء المعجمة

ان للاوزة لانانة والتصغير فيه بغير ياء شرحت في التصريح عند اخان ان تركته للمتن تراه
اذفره اذ فرجه بضم العين المهملة وفتح الجيم مع البحة وهي العقدة النابتة في الاعضاء من الجسد
وبحر بفتح الباء الموحدة مثل البحر الا ان البحر يكون في البطن خاصة كذا يعاني عيوب الظاهرة
والباطنة فالجملة الشرطية في فرة افتضحه وهو بدل من اذره قال القالي اذري ان زوجها لحان
يسوي الظاهر روي الباطن فلم يرد حتى استره فما جملت وما سترت لوتيت وما صرت
وقد ثبت ان قالت لا ابكي ذا البة للصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجي كالمشتق بعيد المنال
مفوف جره بسنين يجره - مفوف ثم نون مسندة - هو الطويل الكث بعين تخفقه وقيل هو الذي الخلق
ان انطق اطلق بجانبا، الجبور الذي ظن ما عابه من المعايب ملقى وان اسكت اعلق بها بنا،
الجبور لان ان سكت سرك بي معلقة - وهي التي قعدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
بكسر التاء المثناة مع خفة اسم موضع من بلاد الحجاز موصوفة ليالية بالطيب الاعتدال لا حر ولا قر
على الابتداء، اي لا فيه حر الرابعة المشهورة فتح الراء وقيل بعدها والقاف ابرد كنت بالبرد
والبرد عن الاذى لانها يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومرتعه
بانه طيب ولا تخافه ولا سآمة اي لا ملال يقع فيها بدلي من محذوف قالت الخامسة زوجي
ان وصل تغفر بكسر الفاء اي كثير الغفر في لذة النوم او معناه وشح على العرض بها والحماية
ملاعبته كوثب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار الى الاسد في الشجاعة ولا يسأل عما حوله
اي عما لها من بعولة البيت من مال ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف ما في يكرمن
الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتفى اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التفى اي التف
في ثوب واعتن لامر المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين
ثوبه وجلده ولا يثب ثوبي ليعلم البيت اي يعلم حزني من الحزن وقيل معناه لا يفقد ما يرى
ولا يشغل بصالحي وهو كقولهم ما ابالي به في الامراء الذي يشغله قالت السابعة زوجي عياياء بالعين
المهملة والياء المثناة تحت وهو الذي يعييه مباضعة النساء او عياياء بالغين المعجمة
او فيه لسنك وهو ان في اللغو وهو الجبة الشرطياة، وهو الذي امره مطبق عليه اي
مستور بالحلم وقيل هو الذي يجر من الطعام فينطبق شفعناه ويقال رجل طبقاء اذا كان بهذه
الصفة وقيل الثقيل القعود والذي يطبق صدره على صدر المرأة تحت الباضعة وهو من مذام
الرجال عند النساء الجلد، الجلد، اي لا ما يعرق في الناس من الداء فهو موجود فيه سنجد الشيء الجرح
في الراس خاصة اخذك اقفل بكسر سائر المسند هذا النفات من التكلم الى الخطاب وجح للمالك اي
الجلد احمد من البشر والفل ارادت ان زوجها متروب لها ولحمها متروب بها شبهها اذ كثر عظمها ولحم
بينها لحافت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف بلد المس بالحركة الريح ريح زرنب
بالزاي المعجمة اي بيت طيب الريح بفتي مسته لين اهله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب
اراد ت بيته طيب بنائه في الناس او طيب جسده وروي بفتح همزته واغلبه والناس يطلب ريح
انه مع غلبته غير مغلوب له ومنه قول معاوية بن ابن الكرام حدثني الشام قالت الناسعة

زوجي رفيع العماد طويل النجاد اي بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت
العظماء يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطول الكناية عن طول قامته وعالم الرماد
وهذا كناية عن جوده لان من كثر ضيفانه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت
من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه يتزل بين محتاج اهل البلدة اضيافها قالت العاشرة زوجي مالك
وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم قالت الحادية عشرة زوجي ما اعتقد به من سوء ذرع فرح قبل ذلك
اشارة الى السني على المسابقة في كلام امرأة اخرى وهذا الفعل زيادة في المدح والا عظام لم يكن
المبارك بعيد النزاية بالبناء للمفعول باركه وجمعه حولا بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح
يرين لا يتوجهن هنا للمرعى الا قليلا وقيل معناه مباركا لمات كثيرة حاليرو كها والمسارح قليلة لكثرة
ما يتبع من الاضياف وقيل معناه ان المواشي لما نت ترى كثيرة حاليرو كها للكثرة حاليرو كها قليلة
السائمة لين في ظلها عند حلبها واذا سرحت لمات قليلة لعدم من يلمز سوادها اذا سمعن صوت
المزهر بكسر الميم عود الغناء، يعني اذا سمعن اصوات المزاهير ايقن انهن هوالك يعني انهن يخرجن
للاضياف للان عادة زوجها ان تبلغ الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك نحر الابل وازدياد في الزاد
وهو امام القوم في المحال قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما يقال
ناس بفتح الهمزة والنون اي حرك من حتى تحرك لها، وكسرها وتشديد يائها، جمع حي بفتح الحاء والحلون
اللام وهو ما يتحلى به المرأة الذي يتشدد بياؤها لان اصله اذ بين فسقط النون للاضافة وقيل لا
من شيء عرفني اي اذا رات به سمن عضدي بها وكنت بطرا بعين سمن لان بسمنها وانا ذرت العضد لانها اقرب
ما يلي نظر الانسان من الجسد وتحتي بتشديد الياء بكسر الحاء، وتفتح فتخها الفتاء وتضمها
الكسر معناه فرحني وفرحتني وقيل معناه عظمني فعظمت الي بفتح الفاء بالرفع فاعل بجحت وجدني في
اهل غنيمة تصغير غنم بتشديد الياء بكسر الغين اي بشقة العيش قال الهروي بتشديد الجيم وحوشيا حيا و
قيل الشق اسم موضع اختار اقل الامرين الاول فجعلني في اهل سهل وحوشيات الخيل والطيطاء
هو صوت الابل والدأسي وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من التبن ودمس بضم الميم وفتح
النون وهو الذي يبقى في الحوض من نبثها فعين اخرى قلا بالقاف فتحتها بناء المجهول من التقيير يعني زوجي
لا يرد قولي حتى يكون تقييدا للامر وآذرتها بالمد فتحة بعني انام حتى اضحى اراد ت انها تحفز في بطء
ومرقرقة واسنهبا تقعقع هو البزل بعد الفاء وبروى فاتقعقع بالمهملة بطاها بعني ازوى ام ابي زرع
فنام ايدرع على معانيها العين هي الغيرة التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها على بكسر
العين ودراع بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفير جعبته اراد ت انها تفرغ في بيتها
عظيمة مملوة وتاويل الحديث الشق سبع خلال قلت ردراع فكيف يوصف بهذه العلوم قلنا
اراد ت لا تحكيم سنها ردراع وبينها اضياع بعض الطاء وتخفيف السين المهملة اذا سمع اجابي ذرع
فاجن اي ذرع مضجعة لمسل سنبطة المسل بفتح الميم والنون المهملة وتشديد اللام مصدر
بمعنى المسلول او ما مسل من الشعر وبقي بالحاء المسنبطة خاليا واسنبطة بنون مجموعة ثم طاء مهملة
ساكنة ثم باء موحدة ثم ها، غضن النخل اراد ت قليل اللحم موضع نوم رقيق لحافه وهو

الاسلام فاذا ترك تراس وترتع فيقول بلى اعدت فيقوله اظننت انك ملاقى فيقول لا فانى انساك
كما نسيتنى ثم يلقى الثالث فيقوله لمثل ذلك فيقول اى الثالث يارب امنت بك وبكتابك
وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثنى باى اثنا شئت فيقول منطلقا بخير واثنات بظنه
لقاء الله عز وجل فانا اليوم ههنا فاذا بلغ الموضع الذى ذكرت اعمالك حتى يخفف
لك خلاف ما ذهبت فاما ام تبقات الاثنى نعمت شاهدنا عليك وشهركاى الثالث فى نفسه من الذى
يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اى بعث
الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو حى بناء الفاعل من الاعذار اى ليزيل عذره من قبل نفسه
ويعترف عليها لكثرة ذخيره وذلك اى الذى بعث الشاهد عليه المنافق وذلك الذكر يسخط الله عليه
ن ابو بردة رضى الله عنه هل يفقد من احد قالوا نعم فلان وفلان وفلانا فقال فقال
وهل تفقد من احد قالوا نعم فلانا وفلانا قال ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا اربعة سماهم ثم قال
هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليسنا فلانا طلبوه وفتشوا بحثوا فقالوا لا يدرون ما صنع
بعد انتهاء من الدرس يقدم البناء على الواو هذا اربعة فى حديث ضل سبعة ثم قتلوه ح سعد بن ابى وقاص
روى البخارى هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق بركة
الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والتسوى عطلوهم فى سرعة باجتذب انطفأ اى الراجح فقال لما قال رسول
الله عم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا قال فان رأى
احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا
قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة البارحة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة اى
مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد معناه وبيانه من حديد بعلاقة وسكون
بكسر السين المهملة وسكون الراء المهملة وهو طرف شفرته من جانبه الاذن فيشق حتى يبلغ قفاه
ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يصل شدقه هذا الى الشدق فنعود فيصنع
مثله فقلت ما هذا فما زال ينطلق فاطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع لقفاه ورجل قائم على رأسه
بفهر بكسر الفاء وهو الحجر الذى الكف او صخرة يشدخ بالشين والخاء المعجمين
وبفتح الراء المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه دهده اى تدحرج فانطلق اليه لياخذه
فلا يرجع الى هذا اى يرجع ذلك الرجل الى هذا الشدخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه
كما هو هذه الجملة تاكيد لما قبلها فما زال يفعل به فقلت ما هذا فما زال ينطلق بى فاطلقنا الى ثقب
نقير مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا فاذا اوقد ارتفعت اى استعلت
ارتفعوا اى ارتفع الناس الذى فى الثقب حتى كاد ان يخرجن فاذا خمدت رجعت فيه اى الجمر
والمعنى سكن لهبها الا رجعوا اليها ونبها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا فما زال ينطلق
حتى اتينا على نهر دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل
الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه
بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا فما زال ينطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة

فى اصلها

عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة
اى يصعدانى الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن منها واضوء منها فيها رجال شيوخ وشبان
بضم السين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى
دارا هى احسن واضوء فى الدار الاولى ارقط احسن واضوء منها فيها شيوخ وشبان فقلت
لهما لقد طفتما فى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشق شدقه
فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الافاق اى تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق
فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ راسه فرجل علم الله القرآن فنام عنه بالليل
ولم يكن يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب هم الزناة والذى رأيته فى النهر اكلة الربا والشيخ الذى رأيته فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت
دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك
فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب وربى قال ذاك منزلك قلت دعانى اى اترك اكما ادخل منزلى قالا
انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته جئت منزلك وفى الحديث اخبرنى الليلة عن الرؤيا و
المبادرة الى تعجيلها لما فيها من الاشعار بشدة الاهتمام بشان الدين ح عائشة
روى البخارى عنها قالت لما ارادوا ان يبنوا بنت الجون عم قال هل فيكم من احد يقارب الليلة
يعنى الزفة يقال قارب امراته اى جامعها وقارب الذنب اذا اعمله جبل الحرائم الاولى بدليل ذكر
الليلة فاخ ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا ففيه هذا الاحتجاج الى تفسير المعرض لمعنى الذنب مع انه
لم يكن من عادة تعيين احد للحكمين فى توجيه الحكام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث
وهو قليل من سليم اوّل فقوله لم يقارف يقوله اى لم يذنب المعنى اشبع فقال ابو طلحة انا قال فانزله
فى قبرها يعنى قبر زينب بنت المنهوم فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر
بالانزال فى القبر وعدم القربان هو الوجه الاولى كيف يكون داعيا اليه قلت لعل عدم قربانه كان
النزال خير ضعيف بالنساء وبكره اقتربا فعله ح سعد بن سعد روى البخارى عنه قال جاءت
امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك شئ تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال ان اعطيتها
اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد فقال انظر ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد
شيئا فقال هل معك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال قد زوجتكها بما معك
من القرآن فى رجل اراد ان يتزوج امراة ان عرضت نفسها على النبى عم قبل الحديث يدل على ان
الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا وانه يصلح لشان الدين
بقضية المقابلة فى العقود لانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤال الاباء بقوله هل معك شئ من القرآن

منع وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم وجب فيه مهر المثل او اقل الامرين بناء على المراد وقد تمسكا بسبب ملك معه من القرآن لا يزهد الراغبين اذ اصحابها هم السعداء بن سويد الثقفي رضي الله عنه قال ارد صلى النبي يوما فقال هل معك من شيء هبة بالباء التحتية قال نعم قال فما تشد به بيتا قال هي فاشدد به بيتا فقال هيه حتى اشد شدته مائة بيت هبة بكسر الهاء اي بينها ليا ساكنة للحية وقال عند الاسبرادة هي الحديث وفيه الحث على التزوج وعند احمد اقرأ حسبتا الاقرأ كتاب الله فاستحق من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قرء كتابا ولعله اكثرهم ومنهم من قال شيئا ما قال ع ويؤيد الاول رسالة بن سويد الثقفي لكان كلام عمر التخفيف عن النبي ﷺ وجمع الوقائع لحليه وقال المهلب لعل الحزم ان يقول ﷺ شيئا يغير عزم ما يقوله المريض فيجد المتقولون بذلك سبيلا ق عائشة رضي الله عنها الزواية عنها انزل الله تعالى فلبثنا حينا العشيرة وروى بلبثنا بالقاف والعين بعين مهملة اسناد ذكر عليه تقدم الطعام عليه في الباب الثاني في حديث ان من اعظم الناس عند الله منزلة ق عائشة انفقا على الزاي عنها قالت جاء عمي من الرضاعة عرب بسكون الراء وضم الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة اي ابو حفصة بن عاصم بن عمر بن الخطاب كما في الاستيعاب وغيره ق عائشة انفقا على الزاي عنها قالت جاء عمي من الرضاعة عرب بسكون الراء وضم الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة اي ابو حفصة بن عاصم بن عمر بن الخطاب كما في الاستيعاب وغيره ق عائشة انفقا على الزاي عنها قالت جاء عمي من الرضاعة عرب بسكون الراء وضم الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة اي ابو حفصة بن عاصم بن عمر بن الخطاب كما في الاستيعاب وغيره

قال يوم دعوني فاذنه انا ضيفه حين قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون طلبه الكتابة وتركه لها اولى لديه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون لم تتم بالاجتهاد وقيل المراد بالكتابة عزم امره بالكتابة لانه لما اتاها وما بكتبه ع يحتمل ان يكون تصرعيد من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيها على تمام الاسلام لما يقع فيها نزاع روى ابن عمر ائتوني عم اصح هذا الحديث قال غلبه عليه الوجع ق رضي الله عنه وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قرب ما كتبا ولعله اكثرهم ومنهم من قال شيئا ما قال ع ويؤيد الاول رسالة ابن سويد الثقفي لكان كلام عمر التخفيف عن النبي ﷺ وجمع الوقائع لحليه وقال المهلب لعل الحزم ان يقول ﷺ شيئا يغير عزم ما يقوله المريض فيجد المتقولون بذلك سبيلا ق عائشة رضي الله عنها الزواية عنها انزل الله تعالى فلبثنا حينا العشيرة وروى بلبثنا بالقاف والعين بعين مهملة اسناد ذكر عليه تقدم الطعام عليه في الباب الثاني في حديث ان من اعظم الناس عند الله منزلة ق عائشة انفقا على الزاي عنها قالت جاء عمي من الرضاعة عرب بسكون الراء وضم الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة اي ابو حفصة بن عاصم بن عمر بن الخطاب كما في الاستيعاب وغيره ق عائشة انفقا على الزاي عنها قالت جاء عمي من الرضاعة عرب بسكون الراء وضم الموحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة ثم موحدة اي ابو حفصة بن عاصم بن عمر بن الخطاب كما في الاستيعاب وغيره

425

ق عمرو بن عوف الخ وقد مارواه انس الذي هو احد رواة حديث ابي عبيدة لم يخرج له الشيخان
سوى هذا الحديث قال وبعث رسول الله ﷺ ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين يأتي بجزيتها
فقدم ابو عبيدة بمال البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله
ﷺ فلما صلى بهم انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من
البحرين فقالوا اجل فقال ﷺ ابشروا واملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه ناخذ
مفعول اول اخاف اي الله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه ناخذ بالنصب مفعول اخشى فقدم
اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفي عند الخير واخر الى السلامة من الغنى والكفى اصرح عليك
ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله
تتنافسوا حذف احدى التاءين دون نونه وتهلككم اي تشغلكم عن الآخرة بالدنيا كما يشغلهم
فتنافسوها وكما تنافسوها فتهلككم اي الدنيا بالملك كما اهلكتهم اي وتردى وتلهيكم
تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم في حاشية انفقاعا الرواية بالحمرة اي بالنون وبالحاء
فقد برات فالله لها حين انزل الآية في براءتها قولوا توبة اتاها الله بالاضاءة حصة
منكم الاية تقدم قصة في الباب الثاني في حديث يا معشر المسلمين م انس رواه ومسلم عنه قال في
فتح هلال بن اهبان امرأة لبيد الخ انس في حديث يا معشر المسلمين م انس رواه ومسلم عنه قال في
فتح جاء ابو براء عامر بن مالك ملاعب الاسنة بضم السين المهملة وسكون النون وفتحها
فاء ثم باء موحدة جاء الى النبي ﷺ بالمدينة فعرض عليه الاسلام فلم يسلم ولم يبعد منه
فقال يا محمد لو بعثت رجالا من اصحابك الى اهل نجد فدعوهم الى امرك رجوت ان يستجيبوا لك
فقال ﷺ اني اخشى عليهم اهل نجد فقال ابو براء انا لهم جار فابعثهم فليدعوا الناس الى امرك
فبعث ﷺ اليهم اربعين رجلا من اصحابه وفي رواية سبعين رجلا من خيار المسلمين فيهم
الحارث بن الصمة وحرام بن ملحان خال انس بن مالك وعروة بن اسماء بن الصلت السلمي
وعامر بن فهيرة فساروا حتى نزلوا ببئر معونة بين ارض بني عامر وحرة بني سليم فلما نزلوا
بها بعث حرام بن ملحان بكتاب رسول الله ﷺ الى عدو الله عامر بن الطفيل فلم ينظر في كتابه
واستقبل حراما فطعنه بحربة فانفذه فقال حرام فزت ورب الكعبة ثم مال على اصحابه
فقتلهم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال همام فظننا ان ذلك الرجل قد لحق بالقوم فاطلع
الله ملائكته فرأوه وهو يخبرهم ان قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكنا نقرأ بهم قرآنا
ثم رفع بعد بلغوا قومنا انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم
اربعين صباحا على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين عصوا الله ورسوله
وهو حديث عائشة رضي الله عنها م البخاري م العقدي وروى عنهم اصحاب السنن الاربعة

وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم حملهم
على ان سفكوا دماءهم وهو حسبهم ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم اتقوا النار
ولو بشق تمرة بفتح الشين اي النصف قدر ما يسد الجوعة ق انس رضي الله عنه البخاري اتقوا الكفر والمعنى
نفسي بيده اي الذي الامر كله بيده فلا يرى احد ما يسرك في نفسه او في اهله او في ماله الا رأى ضده
عاجلا او آجلا في الدنيا او في الآخرة ق انس رضي الله عنه البخاري اتيت احد بالضم سمي عنه حرفا النداء فلما عليك
نبي وصديق وشهيدان يروى على احد النبي وصديق او شهيد وكان عليه النبي م ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح وسعيد بن زيد رضي الله عنهم
قال في فتح وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابي مليكة ان النبي ﷺ صعد احدا فتبعه ابو بكر وعمر وعثمان
فرجف بهم فقال اثبت احد ما عليك الا نبي او صديق او شهيد قلت فيحتمل ان يكون ﷺ ذكر ذلك
اولا ثم اخبر بما وقع له ثانيا او ان الراوي اختصر الحديث ق ابو هريرة رضي الله عنه اجتنبوا السبع
الموبقات اي احذروا عن فعل الامور التي توجب السبع المهلكة لمن ارتكبها ومعنى الموبقات المهلكات جمع
موبقة اي مهلكة وهي اسم فاعل من اوبقه اذا اهلكه ق ابو هريرة رضي الله عنه البخاري اجتنبوا
السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الامور التي توجب السبع المهلكة لمن ارتكبها ومعنى الموبقات المهلكات
الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز
قتلها شرعا بان قتلت قصاصا او غيره والطاء بمعنى الا بضم الواو وفتح الطاء المهملة جمع طائر
اذا كان باز الكلب او نحوه وان كان من جوارح الطير كالصقر والشاهين نسبة الطير الى الزنا
المحصنات اي العفائف عما قذفن الخ فانه لم يسمع عن الكهان انه نسبة بالغيب فان قلت
من القسم بان لا يكون سببا للحنث قلت اذا حلف على امر مستحيل عادة او شرعا انعقد يمينه
اجماعا آخر صلوتكم بالليل م الاصبغي فرد له الحنث بعد البر لو كان للاحنث وزر تتفاوت احاد بعدده ثم فلو
اعاد مرة بدل مرارة وذلك صريح في ان لو مرارة في البلة ولو بعده لم يكن لمرة معنى فتنبه له
ف ان حرم ام انفقا عليها اكثر الرواة بحسبوا هذه الرعوة اذا عينتم لها بفتح وهو الوليد وضم طعام العرس
تقدم بيانه في الباب الرابع حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري انه يشتم
يا لصفيان عند هلم الجبل وهو بالمهملة والطاء المهملتين موضع بالمدينة وروى بالمعجمة والمد الجبل
انف الجبل الذي اراد ان يحتمي عنده موضع الجبل عن المقاتل السلمين والانف بضم نون وفاء جمع انفة
بالتحريك فاطفأ عن النون جمع السلمين فاما الاعجمي فجاء بجمعه الطلب يوم الفتح فانفى بالكفيان ناس من حراس المدينة فاطفأوه
فاتوا رسول الله ﷺ فاخبروه فاسار واما ابتي ﷺ الاعجمي بان يرسله الى الجيش اعلاما للمرتدين بمدد المسلمين ليزداد قوة
وهو من حديث عائشة رضي الله عنها البخاري م العقدي وروى عنهم اصحاب السنن الاربعة ومحمد بن

ان لها ايتاما فقال م استنزلوها عن بعيرها فنزلنا وزودنا ولنا اربعين رجلا وملانا ما معنا
من القرب ولما مررنا بها محلق بن ما لك فقال م حاقنا ما عند كم فخضخ الماء من عزة وسويق
ويسمونها في نجد واحد فقال م اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بلبون صغيرة ولا ساكرة
نرزأ موجعة م الحرة اعلم بعضهن من مالك زاد البخاري فبينا نحن نرود ابعارا لم نرزأ من مالك شيئا و
لكن الله سقانا رواه ابن المرأة في ذهبية ما خبرت قرة مطعاما رات منذ فارقنا سلمة واسلمي فاقام صحابيلة
القمر سير لذات المزاد بين اي الغزيين البدرين م المسور بن مخرمة رم روى لكم كما علمت بحر الفيلا
فانخل انا ري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال م ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا
عراة فاخذته فيه دلالة على جواز حمل العورة ق يوم رم ارجع فاحسه وضوئك بين نعلك وثيابك
اعد وضوئك لانه بلغني سنين لاداء دهكزا العلى امره بالعكس لترك الحوالة قالت رجعلوا تقاصا
فترك من موضع طفر بعض الظاء وسكون الفاء وضمها على وزنه فرجع فتوضأ بين نخل للدال الموضع هذا
على التوجيه الاول ثم صار قرية ارجع فحج مع امرأتك قالت رجعلت قال لقد كتبت وبدى اكتتبت لطاعتها
على بناء المجهول في غزة وكذا وكذا وامرأتي حاجة او خارجة للحج كما ناصر في قال النووي يرجح حرم لحج معها
لانه اقام غيره مقامه جائزة في الغزو وخلافه للحج معها لانها قائم بغيره مقابه وفي الحديث اشارة
الى الوفي احق للمسافرة مع امراته من ذي ارحم لهم لانه مع بسالة ذلك الرجل لان لا يلزم محرما اولا
ق ابو هريرة رم انفقا على الزاي قال صلى رجل في المسجد يقال له ركوح وسجوده ثم جالسلم عليه
فقال م ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثم جاء
جالسلم عليه فقال م للرابعة فعلمني يا رسول الله فقال له الصلوة والتوضيء في قولهم بفتل في كمال
الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله في الجواز هكذا في بدائع الصنائع ثم اعلم ان سكت البخاري م عن تعليله اولا ثم
انتقل الى المراجعة مرة اخرى قلنا لان الرجل لما لم يسبكشف الحال اصلا غيره م سكت عن
تعليله زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه
بحسن المقال ق عائشة رم انفقا على الراء وهزها ارضعيه تحرمي عليه وبذهابك لذكر في نفسي ما
حدث رجل لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني اراى في وجه ابي حذيفة شيئا
من الكراهة وهو لها زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت كيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله م فقال م قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم
والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم سرته فيها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل
انه م خص بعض امته للحاجة كما خصته بتحريم الرضاعة مع الكبير م ابو هريرة رم روى لكم اركب اباها
البرذعة فاذا الله عني منك وعن ندرك تقدم سببه فراجعه عليه في الباب الذي في حديث انا
ان الله م تعذيب هذا لف لعنني م جابر رم لكم اركبها بالمروة اراد بهم ان لا يعرفها بالركوب اذا
الجنا اليها على بناء المجهول فيه اذا صرت مضطر الا الركوب بها حتى تجد ظهرا ركبها ويفهم من القيد الركوب
ان من استغنى عنها لا يركبها الا ان جعلها حاضرة للذبح فلا تقرض شيئا من عملها ومنافعها الى
نفسه وفي البدائع تغير لو ركبها وهي البدنة البقرة عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي

قال

* وقد وجدت في بعض النسخ من اعتنى بالحديث ما هذا لفظه ق
ابو هريرة رم انفقا على الراء وتحريكها

فاله حين سئل عن ركوب البحر ق ام سلمة رم انفقا على الزاي عند النسائي وقوله انها ام طلحة
لها ام حرام بنت ملحان بالنظر الى اضافة الدين قالت بين انا بحيال زينب في بيت ام سلمة زينب وجهها
سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة تغيرت بها ام سلمة بقولها بوجهي اصفرة وبيني
دلالة على جواز الاستمتاع وعليه عامة العلماء او الحمى الربع من الحمرة والاظهر المعروفة اما الزكام
الذي يعرض معناها فلكم وجعة م جابر رم روى لكم استكثر وا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا
ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا
وفيه تحصيل وصية الامير لصحابه بان يذهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رم انفقا على الزاي
استنصوا بالنساء خيرا لاستيصا بالعتق الواو صحيح بمعنى او صيغ بمعنى خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله
القاضي وقال الامام القتيبي الاظهر ان التنوين للتقليل بسبب الغرة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حق
بعض فضل النساء من بعض لا النساء حضار معناه اريد الحث بين النساء ولا تقضيا عليهن فضلا
غير مرضي قال المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد والله اعلم اصل الضلاع
واقواه بدليل قوله م وان اعوج شيء في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من بعض
ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى لما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها
فاذا ذهبت تقيمها كسرتها وان تركتها لم تزل عوجا فكذا لم تزل عوجا و
كذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها اذكرك ذلك الى كسرها على طلاقها فالاولى الانتفاع
بها الا بالكسر كذا في اعوجاجها مالم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد
ق ابو هريرة انفقا على الزاي وعند مسلم الجنازة فان كانت صالحة فرجتموها الى الخير فان كانت
غير ذلك كانة ذم لهم اي اعتبار الميت منه ذم لصنعه من وقاية علم تقدم السلام عليهم في الباب الرابع
في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير انفقا على الراء وهمز اسق من الاسقاء قبل استقى
للناسي في الاستسقاء للواشي لهذا الصحيح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس
في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رم روى لكم عذاسكن حر اياكم والطاء وبعد الراء الهملة عليكم سبيل مشرف
فالعلم لا تحرك والطاء النهي م مع اصحابه الذين هم فما عليك الا تبغي وصريين او تصعدين
المراد بهم شهيد لان المذكور في الحديث بعد تقدير قولهم ستهدا، وعليه النهي م هذا الغلام
الراوي ابو هريرة وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وسعيد اهداء وعليه اهدى بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير ويروى بعض الرواة ذكر لفظة اهداء فلعله اسكن وذكر عليا فلعلان سعد م
ابو هريرة روى لكم قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ام رايت لو وجدت مع امراتي رجلا الا ضربته
حتى اتي باربعة شهداء قال نعم والذي بعثك بالحق اني لنت لا عاجله بالسيف كالسيف فقال م
اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدة لكم للتعجب على التخفيف مع الاضافة انه لغيور وانا اغير منه والله
اغير مني فقدم الغيرة ومايراد منه وحق الله تركها في الباب الذي لت في حديث لا احد اغير
من الله وقول سعد لها ليس بردة لقول النبي م هل لها اضبارا عن صفة في ثلاث لها الربع وطعما
بالرفع في قوله يقول سيدكم سمعت عبادة هذا الصغير من المعرم والبل بن حجر اوهى لكم

قال قالت سلمة بن يزيد يا رسول الله قامت علينا امرائنا ويسئلونا حقهم و
يمنعون حقنا فما تامرنا قال اسمعوا بني ما قالوا امراءكم واطيعوا بني اذا طلبوا حق في غير معصية
فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم يعني اذا لازم عليهم ما عليهم الذوا مرهم بين الذوا
مع رعيتهم وعليكم ما عليكم يعني ما اطاعتم قال سلمة بن يزيد يا نبي الله فما ترى في الجيم
وسلوك العين المهملة ام للمضين روى بالوجهين اي ان اطيعوا واداء الحق عليهم وعدم تحريض
لهان رأسه زيبة قال اصاحب تحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند ام المضين
والمذكور في مسند انس هذا ان امرعليكم عبد حبشي مجدع يقود كم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا
عائشة رضي الله عنها اعلم الرواية عنها استرجاعا فانا لله وانا اليه راجعون تقدم بيانه في البدء باشتباع
في حديث ابو سلمة ان احق ق ابو موسى رضي الله عنهم انفقا عليه الا ان مسلما لم يذكر ابا عبيدة في الاخرى
وانذر بابين فما جميع هذا تفسير لبعض منه ومن ضمنه بقية الواو ما الرجل بعد ما ليحدث بعض بعد ما يحدث فيه
يعني فرق فيه من اهابة قال الباجي موسى رضي الله عنه ثم محمد بن اسماعيل عن جده بريد بن عبد الله عن ابي بردة
وفي الحرة اسامة سوء الجزء ق ابو موسى رضي الله عنه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه
فقال اشفعوا تؤجروا فاقال صاحب التحفة بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن بردة عن ابي موسى
نوجر بالجزم جواب الامر بتؤجروا السببية لانه يحتمل ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على
ان يكون الشفاعة لواجب المرغوبة كدفع ظلم او محظور عن مذنب ليس فيه حد وقيل الشفعوا
معناه اسعوا في قضاء حاجته اهـ ق ابن مسعود رضي الله عنهم انفقا على الاقرار عنهما اشهدوا
اشهد واذري الله تشهد فاقر عند الشهادة في القرب بين سنا اهل مكة رسول الله اذا جاء جاءهم اذا فاذا بهم
القوسيون مرتجزون اهوائهم اهواءهم وما فيهن من انه لو لان واقعا لا بد من اهل الارض لجزم وبه يختص به اهل
مكة فرد وده انهم انما هم بين لذلك ولان غيرهم بنا ما غالبين كما ان الشفع لما ذا ترك الليلة
انما يطلق عليه الوتر خ المسور بن محمد ومروان الحكم رضي الله عنهم روى البخاري عنهما فالا بعث النبي صلى الله
عليه وسلم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا لهم الحلقة ومع مقاتلوك
وصادون عن البيت فقال اشيروا ايها الناس علي ايترى ضوا على اهلنا وذراريهم ارتدون ان اميل الى
عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت بضم هن تردن مصلحة
في ان تاتيهم عاجلة فنصيبهم فان يأتونا كان الله وقر قطع عضا بضم العين المهملة والوقر
اي جاعة من المشركين ذكره بلفظ المذكر نظرا الى الاثر لبناء مجموع بين مذهب ابي حنيفة و
ذهب اليه الحلبي بفتح الراء خلافا لابي يعقوب الشيباني م انسي رضي الله عنه قال السنن اربع عم الاختها
بالحاء المهملة فقال عم اصنعوا للمنتي بضم الميم اصنعوا لبلما يضهما كذا في نسخة وفي نسخة تعملونه وفي غير تلك العادة الا اصطلاح
بين الاطباء فانه حرام والطاح في اللغة الوطء لي انا سيتي العقد بم جاز ابع على ابن هذا تفسير
لمفعول اصنعوا القبل الصريح ق انسي رضي الله عنه انفقا عليه الا زاية عنه اعتد لها في سجود لحم الاعتداد حينه
اي برفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع لا سد ولا يسطن احدكم ذراعيه انبساط
الكلب انما نهى عنه لان يكون من التعاون بامر الصلوة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنهما اعتقها فانها

من ولد اكحل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قال العاية شعبة اي مسبية من بني تميم بباب
لونها من ولد اكحيل اي بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن معد وهو متصل نسب بالجميل م عوف
بن مالك رضي الله عنه اعده ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ستة علامات قبل يوم القيمة
موتة فتح بيت المقدس ثم موتان وهو حال وزن البطالان الموت الكثير الواقع في الكثرة او الوبا يأخذ
الغنم او هو يقع الغنم وداء يأخذ الغنم فيموت من ساعتها روى اداء ذلك الموتان وقع في زمان
عمر عام سبعين قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في الاسلام مائة فيه سبعون
الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي الحث حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي مبغضا لعطيته
غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة ثم تهضم لكم اي تكون الدال
اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اي بني الروم سميوا بذلك لان ابا هم الاول ولد اصفر وقيل
بعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتون لكم تحت ثمانين غاية بالتعيين المهملة وبالباء
المثناة تحت الراية تحت لواء غاية ثمانين اهذه العلامات وحدانها وسيوجد باقيها اهـ
نسأل الله ان يأخذنا وجميع من يقظة من اهوائنا وعلائقنا بفضله حسن تمن اعمالنا ق النعمان بن بشير
انفقا على الرواية عنه لواحد او لاثنين وكرهوا رواية القاسمي يعني ابنا لكم سبق بيانه في الباب الثاني في
حديث اني لاستشهد لاحاضر م عثمان بن مالك الاشجعي رضي الله عنه عن اشراط الساعة ان تعلموا منها كم يجوز رفعه ونصبه
لانا سيوا رقا ما لم يكن فيستركك قال اعم من قالوا كما نترك في الجاهلية كيف نترك في ذلك يا رسول الله
عم م زيد بن خالد رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه اعرف عيفة اصابها بكسر العين المهملة وبالصاد المهملة هو
الوجاء الذي يكون في الدابة وهاء بكسر الواو وبالمثناة تحت الذي يشد به الكيس عن نحو فحلة مسنة
فان قلت هذا يدل على ان تعريف يكون بعد حول فان فاتة الفقاء في رواية اخرى عنه الراوي انه
عم قال اعرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها فان جاء ربها فادها اليه قال فضالة
الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قلت فضالة الابل قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء
وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها قلت فالشاة قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قلت فالبقر
قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر حتى يلقاها ربها قلت فالشاة قال خذها
فانما هي لك او لاخيك او للذئب قلت فالبقر قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وترعى الشجر
حتى يلقاها ربها قلت فالشاة قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قلت فالبقر قال ما لك ولها معها
حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وترعى الشجر حتى يلقاها ربها قلت فالشاة قال خذها فانما هي لك او لاخيك
او للذئب قلت فالبقر قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وترعى الشجر حتى يلقاها ربها
قلت فالشاة قال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قلت فالبقر قال ما لك ولها معها حذاؤها

وقد فعلتها الا ترجمة الشافعي ومالك واحمد بالحديث لجماعة قعدة التوبيخ من غير تفصيل بين قدره ما
يلتقطه والمرة ومنافعهم موصوفة والبوكيمة موضع بيانه الصفة ق ابو برزة الاسلمي انفقا على الزاية
اعز الله الاذى عن طريق المسلمين وهو بعيد حتى لا مانع منه بحجر وشجر وغيرهما او معناه لا تقذره في
طريقهم ما يوذي بهم من النخلة والقاء الجيف وغير هذا والمعنى الاول اظهر قال يا نبي الله علمني شيئا
انتفع به فان قلت لم حفظته فالجواب بادئ شعب الايمان قلنا لان الكبار الصغار ولان مفتاحيا
باعلاها والاسفل او يستدل به على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضي الله عنه قال قال
رجل يا رسول الله ان لي جارة جيء خاصمتها وانا اطوف عليها فاكره ان عملي فقال ما عرفت الا خيرا
فانه كما يأتي اما فوق رأسها فتقدم الحلام على الزاية ابو داود كما سيأتي في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا ح جبير بن مطعم
روى ابن عمر انه قال اضلعت الاعراب بالنبي عم مرجع من حنين بسائلونه غنائم حتى اضطروه الى سمرة وهي
سمرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه
العضاه بقرا لقسمتها بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا ابو داود والنسائي بمعناه
ثم وقع جابر بالبقرة في سنن ابي داود والذي في تفسير الخصال الثلث وقال المازري ليست بضعيفة
بل دخلت للاستفتاح الحلام فاجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول معهم
الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم اجابوا فاستوفه عن الخصلة الاولى من دار المهاجرين
المدينة لعل صدر هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واجرهم انهم ان فعلوا ذلك
فلهم ما للمهاجرين من الاجر والحقوق وعليهم ما على المهاجرين من ذلك الحقوق فيدل ان في زمن النبي عم فانه
ينفي عليهم ما مات الله من الفيء وانهم لا يجاهدون وعليهم ما على المهاجرين من يجب عليهم الخروج
الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا فيقاتل الكفار او لم يكن بخلاف
غير المهاجرين فانه لو خرج لا يجب عليهم اذا كان باذن العدو ومن ثم لجاية للقتال فان ابوا
ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون
في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الزكوة والصوم وغيرها
ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا ذلك فاسألهم
الجزية هذه الخصلة الثالثة فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به
مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر وشرط الشافعي ان لا يكون صغيرا ولا امرأة وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشرك
العرب ومجوسي وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستفتاء من جانب الدليل يضيف
الى التطويل فان هم ابوا ان يستسلموا بالكف فاسألهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن
اي من الكفار فاراد وك ان يجعلوا لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدها فلا تجعل لهم ذمة الله
وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك بفتح الذال لانها اسهل ايسر ايها الا بدمة جعلت لكم
ذمة الله وذمة نبيه بل فلجعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا ذممكم احقر

شروع الصوم ملزم وصحا جواز بيان كونه صياما ق جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يأتي الاستخارة بالتاء المثلثة بعد الالف المثناة فوق وبالفاء آخره تشد المرأة فرجها بخرقة
وتشد وسطها بحبل ثم تخشى فرجها كراهة ان يخرج الدم بذلك الدم واحرى فاذا
لا تفعل ذلك تعيس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وقد اختلفوا في الحيض الا يحرم
م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال كان النبي عم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله
في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا
ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما نهى عن قتل الصبيان لانهم
المقاتلة او لانهم حوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما نهى عن قتل الصبيان لانهم
لم تواجد منهم قتال ويدين الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك
من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال ستأتي ما الراوي فايتهن
ما اجابوك ما قبلت ذلك منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى ابنائهم ثم ادعهم الى الكلام هذه احدى
الخصال الثلث قال النووي هذا لمن لم يبلغه نبي مبعوث الى كافة الخلق عليه من صوابه اوزاد ادعهم بالطف
ثم ادعهم بالطف اما في سنن ابي داود والذي في تفسير الخصال الثلث وقال المازري ليست بضعيفة
بل دخلت للاستفتاح الحلام فاجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول معهم
الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم اجابوا فاستوفه عن الخصلة الاولى من دار المهاجرين
المدينة لعل صدر هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واجرهم انهم ان فعلوا ذلك
فلهم ما للمهاجرين من الاجر والحقوق وعليهم ما على المهاجرين من ذلك الحقوق فيدل ان في زمن النبي عم فانه
ينفي عليهم ما مات الله من الفيء وانهم لا يجاهدون وعليهم ما على المهاجرين من يجب عليهم الخروج
الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا فيقاتل الكفار او لم يكن بخلاف
غير المهاجرين فانه لو خرج لا يجب عليهم اذا كان باذن العدو ومن ثم لجاية للقتال فان ابوا
ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون
في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الزكوة والصوم وغيرها
ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا عن قبول الاسلام
فاسألهم الجزية هذه الخصلة الثالثة فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به
مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر وشرط الشافعي ان لا يكون صغيرا ولا امرأة وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشرك
العرب ومجوسي وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستفتاء من جانب الدليل يضيف
الى التطويل فان هم ابوا ان يستسلموا بالكف فاسألهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن
اي من الكفار فاراد وك ان يجعلوا لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدها فلا تجعل لهم ذمة الله
وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك بفتح الذال لانها اسهل ايسر ايها الا بدمة جعلت لكم
ذمة الله وذمة نبيه بل فلجعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا ذممكم احقر

نقض العهدة ذمتكم وذمة محاميكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرتم
اهل حصن فاراد ك اهل ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكمه ولا تنزلهم على حكمي
فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفي رواية ابي عبيد فانك لا تدري اتوافق حكم الله
فيهم ام لا وفي رواية ابن ماجة فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفي رواية
لابن ابي شيبة فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا وفي رواية لابن ابي شيبة
ايضا فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا وفي رواية لابن ابي شيبة ايضا
فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله

في الليلة وقال ابو حنيفة ومالك واحمد يصح الا بصوم لقوله ع لا اعتداد الا بالقيام اول الليلة في الحديث بالموصول ولما ورد في بعض روايات صوم يوم وليلة ولان الليل ظرف للصوم ولا يتأدى الظرف الا بتأدي المظروف وقال ابو يوسف ومحمد يصح بنية من النهار لان الليل ظرف للصوم ولا يتأدى الظرف الا بتأدي المظروف كما لو نوى في بعض الليل ولنا ما روى الدارقطني عن حفصة ان النبي ص قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له وروى ابن خزيمة في صحيحه عن ابن عمر ان النبي ص قال لا صيام لمن لم يفرض الصيام من الليل وهي حجة على الشافعي في اشتراط التبييت في كل ليلة وعلى مالك في اشتراط التبييت في ليلة الغيم وهو رواية عن احمد وروى الدارقطني عن ابن عمر ان النبي ص قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له وروى ابن خزيمة في صحيحه عن ابن عمر ان النبي ص قال من لم يجمع

الذرائع ق ابو هريرة انفقا على الزيادة عن تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن حزم بقلة المال
لكثرة العيال وبغلبة الدين من تلك الطاعون ودل الاستفتاء وهو بفتح الراء الاولى المهملتين بمعنى الخان
وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرعهم بنزول البلية ممن يعاديهم م ابو موسى رم وروى سلم عنه
نوعها الى التعوذ فالى الوجب اليوم ما ثبت ترمة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه
يبقى عاقبتي ق ابن حزم انفقا على الزيادة عن توضأوا فيه كوك ثم قال لم يسمعني
المختار من القبيل فاضله المراد بالتوضي هنا غسل اليدين الا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض
المالكية م ابو هريرة رم وعايشة رم وروى سلم عن توضأوا وارده غسل اليد ونحوه والامر للاستحباب
فما مسته النار اي ما كملوه م ابو هريرة رم وروى سلم عن حرة اي النار المجمرة ابن عيينة رم وروى البخاري
واعقصها بفتح العين فقاف وقرة او الاقصة التي بضم اللام وكسر جامع المثلثة ح ابن عيينة رم وروى البخاري
عنه قال اجاله تعالى النبي عم المرأة قالت اني نذرت ان يحج فمات فجاء اخ فاتى عمر فقال ام
يحج عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيه وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة
في اداء الدين لان دين العبد الميت لا يبرأ ان يقضي دين من عالم فاتى حاجة الى الاستفهام فقالت نعم
قال فاقضوا الله الذي فاضه فالله احق بالوفاء ق عايشة رم انفقا على الزيادة عن عند اي بيتها بحج
واعتمر قبل ان ترجع الى منزلها ح احرامك الذي احرمت منه على بكسر اللام الموضع والوقت
وهو ميقات اجرة حيث جئت منها بحج والمراد بها هنا الاول ق ابن عيينة رم الوقت
قاله لضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ابن عم النبي ص وامرأة هذا القول ان تعمر حلا لا بد ولا دم الا صدقة
بعضهم اضاف الحج الى الشجرة لمجاورتها وقربها منه ق ابن عيينة رم وروى البخاري عنه
بد احمد والشافعي بحاذاة الحج اذا الشجرة في احرامه ان يجعلها بعد ذلك وعن ابي حنيفة
ومالك وجعلا الحديث رخصة لصاحب عاشة ق عايشة رم روى سلم عن حوتى هذا الرد بجعل
ان الله عن موضعه فاتى لها دخلت اي البيت فرأيته ذكرت له بنا بفتح زاي وخرفها واما يفعل
اهلها من التزيينات فيتعهد الحجة بما اراد ان يتخذ من الحناء بفتح الحاء المهملة وهو صورة فذهنا كان يريد
ويراه والانكره فيتلك المرأة الاجزة بفتح التاء هذا تفسير لهذا المكان فيه منا اطلاق الجائز ق
عبد الله بن قرأ انفقا على الرواية عن حذفه القراء من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود و سالم و
هو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب اختصهم بالذكر لمن بين الصحابة
لانهم كانوا اضبط الالفاظ للتلاوة حضوره عند قراءة النبي ع واخذهم عنه مشافهة و سالم هو
مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره للتلاوة عليه كما مر و سالم الحبطان من اهل
الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي ظهان ينبغي ان يقيد معاذ او عبد الله فلا يدخل فيه ابو معاذ
بن عفراء والي العبادلة الاخرى وان اشتركوا جميعا اسماءهم لشهرتهم بحذاقة القراءة والله سبحانه
اعلم وحديث اخذ وا القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل و سالم مولى
ابي حذيفة فليخرج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رم روى سلم عنه خذا عني خذوا عني قرة لتأكيد
قد جعل الله لهن سبيلا اية بيان لحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى توفاهن
الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ع ان ذلك السبيل هو قوله ع ام البكر بالبكر اراد بهم غير

المحصن جلد مائة ونفي سنة احترز به الشافعي عما اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة وجماعة
الى ان النفي منسوخ واحتجوا بان الحديث منسوخ بالكتاب وهو قوله تعالى والثيب الثيب جلد مائة والرجم فان
الجلد منسوخ فيرجم وجب عليه الرجم لانه رجم ماعز ولم يجلده اعلم ان حديث البكر بالبكر والثيب
بالثيب ليس مما اسيد الاشتراط بل مما يرجع الغالب لان الجلد بسوط الزنى بالبكر والثيب وحد
الثيب الرجم سواء زنى بثيب او بكر عمران بن حصين رم روى سلم عنه خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله
سلعونه تقدم الكلام عليه في الباب الثالث لا تقصا حسنا ناقة عيلها العشر م ابو سعيد رم روى سلم عن
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا معناه ابطال الحد الذي كان فيما بقي من دينهم عليه بل معناه
ليس لكم الان الا هذا وليس جلد ما دام معسرا بل ما تصدق به تغيير لما تعلموا اخذوا اجاء مصاب
اي اصابه جوائح اجتاحت ماله من سبب الامر في ثمار ابتاعها اي اشتراها فاصابه في ذلك وفاء دينه بفتح ما يؤدى
دينه بما يحرم من الصدقة قاله الخطابي ق عايشة رم انفقا على الرواية عنها الا في الاتمام ما تطيقون
فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق
زيد بن خالد انفقا على الرواية عن خذوها قال الخطابي سألني عن ضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او
للذئب يريد ان اخذها ضعيف عن حمايتها ومدافعة السباع عنها وان تركتها اكلها الذئب ونحوه والمراد بالذئب
وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع بالطرد الذئب ينبغي ان لا يفهم من هذا ان لا يخذ بعض ضالة الغنم ق جابر
انفقا على الرواية عنه قال لما رجع النبي ع من سفر فسرنا معه حتى نزلنا وادي اذاخر هو بفتح
حاجته فانطلق ابعد اذهب في الارض وابعد عن الناس في قضاء الحاجة بالمشي ونحوه فنظر وعم بفتح
فاذا بشجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فقادها حتى اتى الشجرة
الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقادها كذلك حتى مر على شجرات فلما قضى حاجته قال لهن كوني
عليه بالتنوين ويجوز الاضافة عليكن انا نسبة الى بني سلمة بكسر اللام وفتح السين وبالباء الموحدة
وهو بطن من الانصار فاتيته اسرع اليه فوجدت عنده رجلا من الانصار فلما رأى ما بي من الخوف
انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت عنده رجلا ومعه اخر فقلت لهما اجيبا
رسول الله ع فاسرعا فاتيناه فسلمنا عليه فقلت له ان فلانا يدعوك ليجزيك بصالح ما صنعت الينا
فانطلق الينا فاتانا فقص على رسول الله ع قصتي وقصتهما فقال لي ما حاجتك فذكرت له حاجتي
فقال لي ما كان احوجك الى ان تعلم ما في نفس اخيك او قال صاحبك فقال صاحبي لا بل كان
احوجني الى ذلك يا رسول الله فقال لي فانطلق فاقض حاجته فانطلقت معه فقضيت حاجته
فاتيته فقلت له ان لي عليك حقا يا رسول الله فما حقي فقال ان علمت ان الله يعلم ما في نفسك
ان تقول لشيء سمعته باذني هاتين وهو يشير الى اذنيه ثلاثا او تقوله بلساني هذا ثلاثا او تضرب
به في سبيل الله غازيا حتى تموت فقلت اني لارجو ان يعلم الله ذلك مني ان لا اقول لشيء سمعته باذني
هاتين وهو يشير الى اذنيه ثلاثا او تقوله بلساني هذا ثلاثا الا وانا ارجو ان يعلم الله ذلك مني ان لا اقول
لشيء سمعته باذني هاتين وهو يشير الى اذنيه ثلاثا او تقوله بلساني هذا ثلاثا الا وانا ارجو ان يعلم الله
ذلك مني ان لا اقول لشيء سمعته باذني هاتين وهو يشير الى اذنيه ثلاثا او تقوله بلساني هذا ثلاثا الا وانا
ارجو ان يعلم الله ذلك مني ان لا اقول لشيء سمعته باذني هاتين وهو يشير الى اذنيه ثلاثا او تقوله بلساني
هذا ثلاثا الا وانا ارجو ان يعلم الله ذلك مني ان لا اقول لشيء سمعته باذني هاتين وهو يشير الى اذنيه
ثلاثا او تقوله بلساني هذا ثلاثا الا وانا ارجو ان يعلم الله ذلك مني ان لا اقول لشيء سمعته باذني هاتين

روى كم عنها قالت سألت النبي عم امرأة ترى ما يرى الرجل فقال لها اذا احتلمت وابصرت الماء فقالي عم فهذا دت منعوا بعقد ستر بدبال فقال لاعم دعيها وهل يكون الشبيه الا من قبل ذلك اشارة الى الدليل فاذا علما ما وأما ما الرجل شبيه الرجل والمولود احتمالية عبر عنه بالرجل بالمشاكلة واذا علما ما الرجل ما وأما شبيه اعمامه ح سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال اتينا النبي عم عاشر من قبلنا ٣٤ نيزموه فقال ارموا بني اسمعيل فان ابا كم كان راميا لعله وجد هكذا رواية وهذه وجوابه الاصوله والمعروف رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا رواية وهذه اشارة الى حاجز م انتفاعا على الرواية الاخرى قال الرجل من الغلام فتنتقل الاقام فضلنا للاكثيث اما الاقام والاقتر فجد عينك فاقتر النبي عم فقد تربت يداك فما اسخ ابتك عبد الرحمن فقال له ق عمرو بن ابي سلمة رأيتني انتفاعا على الرواية عند ستم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما زالت تلك طعامي بعد في الصحفة ق استن لهم انتفاعا على الرواية عند فقال نادى رجل رجلا بقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عم فقال انما تم اعنيك يا رسول الله بل دعوت الله فلانا فقال يهيم اياسمي ولا تكنوا بكنيتي انما انا قاسم ارزقه قيل المحرم وظاهر من الحديث ان النهي هو التكنى بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته فيكون ان يقال يا محمد ابا القاسم بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا لمن كان مختص الحيوة وقال الشافعي بل باق بعده ق استرم انتفاعا على الرواية عن سوا صفوة لهم فاتح متسربي انتفاعا من تمام انتفاعا على الرواية عن محمد ساقبا بقال الحسني محمد م ابو هريرة روى كم عن سيد يا هذا حمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال المامري عليه رسول الله سبق المفردون فقاله انتفاعا على بلسر الراء وتشديد ها وغيره يخففها معناه في اللغة جمل السنام وذا قالوا ما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا المالكية يقولون من المفرد وهو لان مقصود هم من البين هم لان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتقريب الا بيان من هو قوم به الفعل جنبيه هم بقولهم الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فرد امتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بها تطاعات والاعتزال عن الناس وفضل الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بالله لا يذكر معه غيره والمراد من الفرد ذكر الله لا ينساه على الاشتغال الا الذاكر لكثرة الثقات فيه فهذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره لما قال اقم تم واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال التلمساني هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين الناسبين بقوين الى الجنات الى هذا الملائمة وهذا التوجيه اشارة الى تقرير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال انما يسألون بجامع ان وصفا يفاد لهان معلوما يترتب ما سبق المراد في الافراد افراد الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكره هذا الكلام عقيب قوله اهذا حمدان لطيفة وهي ان حمدان اذا كان مفردا فليكن مثله فلذا هذا الاتصالات مفردون فانا بتين يا سنى التسالات م على امرء ى كم عن شقفة حمر بضم الميم جمع الحمار وهو الذكر يجعل المراة على ازا سها المستمر فيكون حمرا لها مقدرة بين الفرائم الظاهر فوصفه بالحمر مع خلاف الشقوق مقدرا ان يكون حمرا سا صلة بين الفرائم يعني توبيخ بسبب هذا اي ارسله هدية الى رسول الله عم اكيد بضم الهمزة وفتح الحاء اسم ملك

دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال الراغب العرف الفواطم احد بنات فاطمة الزهراء الثانية فاطمة بنت اسد سلام على امرء ان اسد فاطمة بنت حمزة انما سميها العرب بنت حمزة الفواطم عدة الفواطم قال بعض عشرة اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب الصبي ابن ثلث م عمرو بن عبسة زمزم في صلى صلوة التسبيح ثم انصرف الصلوة اي امسك نفسك هذا حين تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية ثم تزل الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان ٥ وهذا استيناس لكم معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشرق وقت الطلوع والغروب حتما منه ان يعبد بعبادة فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة حيث يسجدون لها الكفار عم عبدة الشمس فلا نوا بعبده ونها في هاتين الوقتين وقيل فرناه حزبا به وهذا تبا عد التزين بعدم الاعتداد في القبول وابطاحهم المبعوث للاضلال في النظار والقول الاول اقوى وقيل اندس المنتشا ٣٣ قال قلت عيسى انها سمعنا يا رفعا اسمع في حديث اخر يزيد زها لحما قال اجل اراه اسا صيب الشرق اخرة الصلوة حتى يزيد فانا التوفيق قلنا المراد بزوزها ظهورها بالارتفاع لا بحركة ظهورها ثم صل فان الصلوة محضورة مشهودة ينشهدها اللائكة ويكتبونها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح حين اذا يكون الظل بالرمح حين لا يكون الظل مايلا الى المشرق والمغرب حقيقة الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا انصاف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها فاقصرعن الصلوة فان حينئذ تسجر جهنم بنار الجبوار وتشتد بدليجيم اي توقد ذا السم ان محزوق وهو ختير الشيطان جهنم فاذا اقبل الفي اي اخذ في الارتياد وذلك الان الظل يزيد بعد زوال الشمس فصل فانه الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصرعن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان ٥ وحينئذ يسجد لها الكفار والحديث بيان الاوقات الصحيحة يعضها اوقات فاسدة ح عمران بن حصين رضي الله عنه روى البخاري عن صلة قال ما فاتنا ان يستيقظ فنصلي حتى يتبين لنا ان قد طلعت الشمس فصلى ثم امرهم ان يرتحلوا فساروا حتى ارتفعت الشمس فنزل فصلى بنا الحديث ساكت بدل على جواز هم جواز ها ق عبد الله بن مغفل اي اقتفاعا على الرواية عند صلوة الفجر صلوة قبل صلوة المغرب صلوة قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء اما ذا كراهة ان يتخذها الناس سنة ق حفاشا بين الارض اقتفاعا على الرواية حين قال قتل مصعب بن جميع يوم احد فلم يوجد له شئ يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال لهم ضعوها بين صنعه نمرة وهي شملة مخططة ينسج من الصوف واجعلوا على راسه اذخرا وعلى رجليه من الاذخر يعني مصعب بن جميع بالعين المهملة بن هبار واسم ابي مغفل عبد الله وقيل اسم ابي مغفل عبد نهم وقيل عبد الرحمن وقيل عبد الله بن مغفل بن عبد نهم وقيل عبد نهم بن

واختلفوا ايضا في ان الكبير في سنه او يكون للمرء جرين ام الانضباط فنزلت بسبلها وذلك من الاوقاف الاية
وحق على الاقاف والله ورسوله فانفقوا لله واصطحوا ذات بينكم بين قال لهم ان الامر في تسمية مقرون بالرسول الله
ومقتضى الحكمة ان لا تستأثروا بما شرعها لهم بل يقاسمهم بينهم على التسوية وعجل هذه التي نعم كيف بسنها
وللامام ان يفرض من الخمس وفيء ومن المغنم ق عثمان بن ابي العاص انفقها في الزام تضع يدك على الذي يألم من
جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحذر ثم رد يدك على الموضع الذي تألم منه
اخاق قاله وهذه الرقية لم يكن مخصوصة بهذا فعلها الصحابة بالفضل م ام سلمة انفقها على الزام زهرا
طرفي من رداء الناس واتت راكبة انما امرها بالطواف هكذا الان السنة في النساء البداءة من الحجر فرفع
ان ناسا ذوي احمد رأيتها قالت لها ما قالت انى استفتي وغير جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضي الله عنه
عودوا ابا الله من عذاب النار عودوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله
من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الذي في حديث اذا تشهد احدكم ت جابر انفقها على الزواج عن
غلظها الانا واوكوا الاسقية الاسلاء سنة رأس السقا بالواو، وهو ضبط بسنة السقا، واغلقوا
الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل مغلقا ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء احدكم بعض
الفضلة المراد بالشيطان هذا شيطان الانسان لان غلق الباب يتعلق الابواب الا يتبع شيطان للبيت ولكن فيه نظر
لان المراد بالغلق الغلق المذكور في امر الهرة لسبب حديث الكر وهو اغلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه وخمروا
اناءكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون وصف لهم من جميع الجهات ممنوعا بابركة التسمية عند الغلق بالذكر
كون موضع الزحف فان لم يجد احدكم سوى عيدان يضع عليه الاناء الان يدعو فيقول بالموحدة اي بضع اناءك
عودا وعرضا ويذكر اسم الله عليه اي يحاذيه وضعه بالعرض فليفعل فان الغرض سبقة هذا تقليل الهوام اطفئوا
وخمروا تضمن الفاسقة اراد بها الفارات لوجوبها من بحرها وافسادها فقدم بعض الناء وكثرها وبالنار
المجرة اي التي قد عرفها اهل البيت بتجاربهم م جابر روى عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل
وبائها وبا لا يمر بانا ليس عليه غطاء او سقاء بالمد عطف على الاناء ليس عليه كلام الانس الا يمر من ذلك الوبا ما ينزل
بعضه قال المظهر من سنة من اناء من الاقدم من الوباء بمده قال والاولى ان يقدر على الماء اي ينزل
معزل ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره فالوباء البين من سعة الاعاجم عندنا يشهد ذلك اي
يخاطون ذلك في الخطوب بالفتح علم شهر على نفسه الجم غير منصرف الاولى فعال من الخفر هذا الحديث
بعلامة سبب وهو مزور لجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر روى عنه عنوة
هذا شيء اشارة الى ابي بكر اسلم يوم الفتح وبايع واسلمت اسوار فاسلم حين اتى بابي قحافة
يوم فتح مكة ولحاء رأسه لما نعاه قام الامر بالتغيير المذبب تقدم اطلاقه عليه في الباب الاول في حديث ابي موسى
والنصارى ح ابو هريرة روى البخاري كلهم فرمن المجذوم كما تفر من الاسد تقدم احكام عليه في الباب الثاني
انا قد بايعناك فارجع ثم يوصل سنده بعد الحديث بعده فراء البخاري كذا منقطعا وما يوصل سنده فقد اسنده
ابو هريرة الى النبي ثم باب حذفه بعض الرواة من كرها سلسلة الاسناد ابو عبيدة ح روى البخاري كلهم الحاني
اي خلصوا الاسير من يد العدو والمطلوب الطالب وعدوا المراد بعدو هذا الامر المرجو اذا استند بعض سقط
من الباقين م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه قالها ثم حتى يرد وان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا

ذلك

ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها بعني يجوز اخذ اموالهم اذا الحاد بحق وحسابهم على
الله بعني بنيتهم الله ان قالوا ذلك لخلاص الاموال والاهل اخذ منهم قاله لمعاذ يوم خيبر حين اعطاه الراية
م ابو هريرة رضي الله عنه قاربوا بين قصدكم والمراد بين اقوالكم وافعالكم اذا راجحوا المقاربة فيها بقاء قارب
فلان في امره اذا قصد وسدد اي اطلبوا من الله تعالى امورهم السداد وهو القصد الصواب م سودة رضي الله
زوج النبي روى كلهم عنها قربته فقد بلغت محلها الذي اعلى فيها فطاف بها من علم فعلت الاعظم
من شاة اعطيت مولاة من الصدقة بعني عظما من شاة مفسر في قربته اعطيتها جانبا المجاورة مولاتها
من الصدقة فانها قربته ولم يبعثها ذات من مولاتها لعلمهم ان فيها بطيب بإحلاله من بيان الحديث
في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م ملاعبة بن عاصم روى كلهم قال الله ما غزلت ولا رحلي و
عافني وارزقني فاتح هو الذي يجمع للان وينبأ وحرزك قال لرجل قال يا رسول الله كيف اقوله حين نسأل
ربي م سعد بن ابي فاتح هو روى عنه قال الا الا الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم فانها لهؤلاء الاربع فيقول لي ما لهذه الكلمات
حق الله من قالها او صامها قبل لها ما الذي اذهلني قال الله اعزلني واغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني
سنك من الراوي في عاصي فالا عراقي جباه فضاء يا بني الله علمني كلاما اقوله م سعد بن هم روى عنه
هم يا سعد بن هم فما انا جبرا لقوم قال ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب التسابع في حديث الا رسل يا بنا
جبر القوم م سعد بن هم روى كلهم منهم يا نوما ما وهو غير القوم قال له صبحه ليلة الاحزاب تقدم ذكره
ايضا هنالك خ ابو سعيد ومسلم البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم
فان قلت كيف يطلب لنبينا عليه السلام صلوة يشبه صلوة ابراهيم وصلواته عليه افوق او دون صلوة ابراهيم
عم قلت التشبيه في اصل الصلوت لا في وصف لها قال في جمع الفوائد كتب الي بعض الصيام لها كتب على الذين من قبلكم
التشبيه في مجرد اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا عليه السلام فكيف يكون مسئولا
لاجله قلت اصل الصلوة لآله بنا رسولنا فاذا المطلوب لهم صلوة براهيم لكون المجموع زيادة على صلوة
ابراهيم عم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما عطيته من الشرف والكرامة والتحف كما باركت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم ق ابو حميد الساعدي رضي الله عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا لفظ البخاري
قالوا حين قال يا رسول الله كيف نصلي عليك فعلى هذا يا رسول الله علينا وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة
على غير النبي هم وعلى ازواجه بالتبعية قالوا بقاء الهم صل على آل ابي اوفى قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة
جابر بن سمرة رضي الله عنه قلنا ان اصلا من هذه هو قيفيه ثم ينقل من التسليف لما لم
يعين النبي هم كما يقال قال الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا عند
الله تعالى فان قلت حوله هم اللهم صل على آل ابي اوفى في بيت قلنا جواز اسقاط الباقي فيه قلنا الصلوة بمعنى الدعاء
لا يبقاء لغيره فاما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال لهم هم اللهم صل على آل ابي اوفى من المقبول الشافي
او نقول اللهم اخصهم بالنبي هم بدليل انه استعملهم استعمالا والسلام لها صلوة فلا يقال
ابو بكر جليل السلام م ام سلمة رضي الله عنها قولوا اللهم اغفر لنا وارحمنا واعصمنا منه عقبى حسنة اي اعمل

1115

عقيبه من هو غيره عنه قال لها حاضت ابكرة قالت فغلتها فاعقبني الدم هو غيره من محمد م
اشتر وروى كما هنا فوتوها الى سبب دعوى لها وهو القضاء لا على الحقيقة الاعرف من السموات
والارض بين عرض الكرسي السماء والارض المراد بهما وصفها بما تتسع فيه بالنسبة الى ما علمه الناس من
خلقه حقيقة العرض بالذرع لانه في العادة ادنى من الطول فالسموات كذلك بوم بدر ق ابي سعيد م انفقا
على الرواية عنه قال لما نطهر م بني قريظة نطهيرا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فجيء
على حمار شبيها بالغاية وناداه م فوصف الخطاب بالانصار وقبل المهاجرين ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوله
العقد له الآية لان سيد الانصار الذي حبر كم بذلك من الراوي قبل هذا فهو التعظيم بالدلالة لا المعاينة
لامر بقيام واحد والاثنين فيذكر الجمع اذ التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام لما تعلما، والصلوا وقال الطيبي
هذا القيام ليس للتعظيم لصحة اذ النبي ع م والا لقتم حولها يقوم الاعاجم بعظم بعضهم بعضا بل لاعانة
على النزول لكونه جسيما ولوجاء منه قيام النوم يقع لها لوقوعها السيد لهم وما روى انه م قال لهم
ولدتكم فعلى تقدير صحته محمول اما لانه بإذن الله على الكلام لكونها سيد قبيلتين او على معنى اكرام الانصار انفسهم الحال
وقال الزمخ ابعد ما رد بقيام عاجم بسبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشارة الى ذكره بعين سعد
بن معاذ فقعد عندها بني م فقال لي النبي م اسعدت اي هذا، اي اهل بني م لسعد اي هذا، نزلوا على حكمك قال نعم
بيانه في الباب الخامس في حديث يأجوج اي هذا، نزلوا على حكمك ق ابن عباس رم انفقا على الرواية عنه
فوتي وفي الايضي عنه الشارح وروى عند بني شارح قال في مرض موته لما اشتد غلبه في الطلق فوتي ابو بكر رة
انفقا على الرواية عند ق بفتح الحاء وضمها وسكون الباء الجيم وفتح الموحدة وغين معجمة
الحلبة بالجيم مرتبة مستقلة ذو جر الصحيح بني بني ارم بها اما علة تعد بها نحب عند بها قال في الحسن كيف حتى عليان
مع ظهور تحريمه انا لا نأكل الصدقة وروى لا يحل لنا الصدقة قال الحسن بن عياض معناه عندنا ان الصدقة
تحل لغيرنا فيه وفي تحريم الصدقة لنسلنا م وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام لما للبيان ق حاجر كم
انفقا على الرواية عنه لطافي آنا بي من لا تنافي المسارعة في الخير والطمأنينة بفتح الدال المطمئن الذي حرمه
ابي النبي يوم حنين فيقصر للعصر لوقوع الرمي من اصحابه وفيه باحة الحلة ق ابن حرم انفقا على الرواية عنه
لحوما فانه حلال ولكنه نسي من طعامي بفتح الشين تقدم الطعام عليه في الباب الثاني في حديث اتاح امرأة من بني
اسرائيل ق ابن حرم رم انفقا على الرواية عنه لحوم الاضاحي ثلثة آ في ثلثة ايام ولا تأكلوا فيها هذا
منسوخ بما ذكرناه من بيانه هو على لزوم تحتمل على لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ابن عمر م
روى البخاري عنه لحق في الدنيا كالمال مرتبة فوق سائر الدواب الآخرة هي منزل المؤمن ينبغي ان يحفظ بالناس
قليلا وليكن في نفسه خانفا فيها ولا تلك عاسر سبيلا هذه يعني بلدة هي غير سائر الدواب الآخرة هي منزل المؤمن
والدنيا مزرعة وسبيل لهما قال الترمذي واح الدار الآخرة هي دار القرار اهل ان في هذا التشبيه عرفيا من المشبه
الاول الاعرف فزهد سكن في بلاد الغربة وبغير فيها بحيلة في سائر السبيل وتحد نفسك في اصحاب القبور
يعني ذلك لانه ساعتهم الآن يصفر بالموت واعجب لامك لك قريب ق ابو بوت ق ابي هريرة رة انفقا على
بيان لكم وفي رواية زيادة الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاستيلاج
الى الغيرة في هذا روى من التبرع بالنظرة الغيبة خير من بعض التجارة فان قلت السخاء لا يعطي لا يعطي

فيصلي الله عليك قلنا انما قال له لما بانها لحاجة عرض للطعام وتضيفه على الطعام واما الدفاع عن الغرض فيها يجب
الرد اليه ليس ممنوع م ابو سعيد رة ق اقتلوا موتاكم هو نحو قبور اموات كم هو نحو قبور اموات كم وذكرها عنده لا انه
الآن الله ليكون ذلك اكثر طاعة كما جاء في الحديث صلاة الجماعة لا الا الله ونحن الجنة ونبغي ان يقال ان قل
ولكن كرها على الاثنين منه عند حضور ذلك مخافة بلبلة بعضهم حالهم وسنده تحريم الامر بالذنب وانما
انفقا على التعليل لشرة آذاه الاحياء لا الموتى بين الجماد بين م ابو هريرة رة روى كما هنا بلفظ رجل بالرجل فانه
هذا معنى في حديث انه الشيطان فالرغبة ليلة اقترسيلها بتقطيعهم حراشي بعد قوله صلاة الصبح عنهم فات
قلت لعله حدث الشيطان م وفوات الواجب لا يكون بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون معذورا غائبا وقت النوم لعدم
اعتيادهم حينه وان لم يكن غائبا وقت الغفلة وحينئذ يحتمل الاجتناب عن هو منها لفعل المقصود ق عائشة رم
انفقا على الرواية هنا ليصل احدكم نشاطا مدة فرحه وبغيره الى الفتور فاذا كسلا وفتر قعد وبروى فليقعد
قاله حين رأى حبلا معلقا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا لصل فزينب اذا فتر تعلق به فقال حلوه ليصل احدكم
لحديث لها عائشة رم وعنه الى ان شاء الله اعلم م حاتم رم روى كما هنا ليصل من شاء منكم في رحله فان فيه قوم مطير
اي ذي مطر في سقوط فيه رحمة تزل للحاجة في المطر بنا جاء وهم اذا اذن الاذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر
نداء الا صلوا في رحالكم ق ابن مسعود رم روى كما هنا ليلتي بكسر اللام وتخفيف نون من غيرها، قبلها وبجوز
اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ما نافية من الولي وهو القرب وبعض الرواة يدعي ثبوت الباء وسكونها
وهي على الشياع اكسر تصاريف او عائد من الحاب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتق ويصبر فانه
اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو العقل وقيل بها وبفتحها فقيل هو بكسر اللام، بمعنى الوقار والنهى بضم النون
وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل مخطط النهى على الاصل في التسوية الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظهما
وتأخيرهم المعنى يجوز ان يكون مصدر الماضي ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم ثم الذين يلونهم فيه
بيان ترتيب المنصوص في الصلوة على السبيل الترجيح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء الارج
نوع الذكور شرف من الانثى وايا كم وهيشات بفتح الهاء وكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاصوات
يعني لا يكونوا مختلطين لجاهلا هل الاصوات فلا يتبين العالم عن الجاهل والذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا
من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يحضره من لم تزل الاصوات م ابو سعيد رة روى كما هنا قال
النبي م بعثنا النبي لحيان ليغزو بحي فقال لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج
من كل قبيلة نصف عدد هذا البعث معنى الرد وقيل وكون اجر المجاهد بينهما اذا اختلف احدهما الاجر الاهل بيانه
بفتح الجيم وتخفيف الهاء تغير المحصل لانه الاجر قال ابو البقاء بكسر اللام وفتحها والهاء في لبني بعض الاصل عين
بعثت اليهم بعثا اي بعثوا وهو ليس ق عائشة رم انفقا على الرواية عنها امروا ان يكبروا بيانه تقدم في
الباب الثاني في حديث ابن الاتبية صوا حديثكم صح ابن عباس رم روى النبي م كان يأمرهم ان يتخولهم بالموعظة
يوما فراى رجالا قياما فقال ما اراهم الا جوعانين فقالوا اجل يا رسول الله فاذن لهم فاكلوا ثم اتوه فقال اجمعوا
مرة فليكل كل واحد منكم وليستطعم ليشفعه وليتم صومه يعني ايا كم ان تذروا الآخرة خلفكم ابن عمر رم ابن قرة رة
روى كما هنا فالت فاذا ملأت مزادتي من ذلك الشيء م فقال م مرة للخطاب لعمر ضعيف المعقول لابنه قليل جمعها
ثم لبيد عاش نظير شيبه الدالة على حالة الخيض الذي لا تنه م امر بالرجعة وهي لا تصور الا بعد

wuf

الطلاق فيلزم بمجرد ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع انما يقع ما نوى فيه ثم يحلف حلفة ١ خ ق
فاذا ظهر ان قبل طلقها فان قلت الاصل ارتجاعه لانه رفع المعصية فما فائدة ١١ مرتبا حينئذ الطلاق الى ظاهر بعد
ظهر الذي بل الحلف فلنا فايدته ان لا يكون بعده لاجل الطلاق الاخير حكما وهو كما يأتيه الطلاق قبل
ان يجامعها او يمسكها بالزوم عطف مجاوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء
قيل الام أي بيع ق فيكون مجازا ذهب الراغب من ان العدة بالاكمال راى نولها لنسا الحيض يلزم ان يكون
الطلاق ما سوى به فيه وليس كذلك لانه الطلاق هنا بيع في بل حمل العبارة لجماع فوقع فعله
فطلقوهن عقد بهن ق سهل بن سعد رم انفقا على الرابعة عمرو غلاما لبني النجار خطب امرأة من
الانصار فقال لي اعوارا الكي انا تأتي عليها فعمل له منبرا له ثلث درجات م عائشة رم روى منها ما ولين
لحمي من البعيد قالته لها تقدم تم بعضه في الباب الثالث في حديث ان حيضتك ليست في يدك م عائشة
رم روى سهم عنها حرفا حرفا على اصله اربعوا بدلت الهمزة ها من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل
اوكيتهن جمع اوكية وهو الجلد الذي يشد به القربة قيد به القربة لان الماء يبرد اظهر لعدم وصوله الى الري
اليد لعلي اعتمادا على اصول الناس وقال صاحب التحفة رقم الرمز هذا الطريق بعلامة ع ولكنه مردود
في بلخ بين الصحيحين في المتفق عليه من سند عائشة رم قالته حين اشتد وجعه في مرض الذي
مات فيه ق اشتد رم انفقا على الرابعة عمر وابو نعيم واو سكنة اولى انفقا على الرابعة اقاموا بين ثابتا اعراب
في المسجد فجعوا بعرم وفيه نهب محارم الاخلاق والنهي عن التعنيف من ذلك الباب العاشر
م قمر رضي روى سهم عنه لاحرجن بين اليهود والنصارى من حزبة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه
في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ورسوله ق سهل بن سعد رم انفقا على الرابعة عنه
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يجوز على حب يطابقه
قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو حميد الساعدي روى
البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تمر المرأة بالقبر فتقول يا ليتني مكان صاحبة هذا القبر ما بها من الدين
الا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه
م ابو هريرة رض روى سهم عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني
مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين لا البلاء تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في ذكر الدجال وصفاته وما معه

فاه غلب على ما صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة هذا موهم في قوله ان يعتلي استمر الاشارة
اليه وانا لم نجد فيما ذكر فيه م ابن مسعود رض انكم تختصرون اختصارا انفقا على الرواية عنه لا بد فيه ان يصلي صلاة اي
ان يعطيه عارية او ضمه حتى يرد ثم ان يأخذ عليه اجرا حتى معلوما يطيق الماء اليه وسكوا الماء الى اجره
ح سهل بن سعد رض روى البخاري بعض لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم بضمتين جمع الامر النعم بفتحتين جمع بعلق جمع جماعة الابل لا واحد لها
من لفظها بعين الغواب اذا يهدى الله بسببك عوتك وحلا الكثير من الحلو بالصرف ضرورة الابالا الخفيفة م
ابو هريرة روى سهم عنه لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم حواب يسم مذود الدار الحظيرة ضرورة والمفعول محذوف
للجماعة الذين حقوق عليهم ايده والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء
وقال التوربشتي الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص الشاة الجلحاء وهي بالجيمين شاة لا قرن لها
من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الترمذي واذا الوحوش حشرت لكن الاقصاص فيها قد مر مقابلة لا اقصاص في التكليف ق ابو حميد انفقا على الرابعة عنه تسقيني
بفتح التاء بزنة تضربين وكسر الباء وضم العين سنين من كان قبلكم بمثناة تحتية ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم نون وخلوا حج ثنية
لدغلوق تقدم بيانه في الباب الثاني عشر في حديث لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ القرون قبلها يا
رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر بمن قبلهم بمن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير
الاستفهام بمعنى من قبلنا اهم اليهود والنصارى قال شيخ شيخ من يراد من كان قبلكم غير اليهود والنصارى
فيكون الاستفهام للنفي او التقرير مما يعود غيره يجوز ان يكون للتعجيب من خطاء ذلك عليهم خبر جزء المبتدا هم
حيث لان كما اخبر النبي بشيء مما انفقا على الرواية عنه قال كان النبي هم يستوي معوفا فخرج
يوما فقام حتى لاه بكبد قرابي هم رجلا يا ابا سرده من التصف فقال يا عم عباد الله لتسوون صفوفكم
او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله الخلاف والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية
بسبب تقدم بعضكم على بعض في التصف اعلم ان المذكورة في التصحيحين وكتب المصابيح وجامع
الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعدة المعنى حيث رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى خالفة
الوجوه مسخها او تحويلها الى صورة مما يكون محمولا على التعديد بتحميل من يراد منها وجوه القلوب ق
ابن مسعود رض انفقا على الرابعة هم الله فرج بنون عبده المؤمن المراد من فرج الله رضاه او الكيفية
المناسبة المستجابة في حق الله تعالى من رجل اي رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا
منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروى مجازا اوية على ابدال احدى
الواوين الفا ثم همزة فمعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اشتد عليها الحر او العطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكان الذي
كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها
زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي حين خرج هذا الرجل
بوحدانه راحلته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال
ام من حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة روى سهم عنه

ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل على اى شئ قتل ولا المقتول على اى شئ قتل وفيه شبيه عائشة
الفتاوى وعليه ذا الاحوذ ح ابو سعيد عمرو البجلي عن ليجج البيت وليعتمرن الغلمان فلا يجدون
على بناء المجهول بعد حرف جر وجوج وماجوج فتل بمك الناس بعد حزة جرهم شرين كسرة فيجوز و
يجوز ه فيها وفيه اشارة الى ان المؤمن لا يزال يجبر حتى يفيضها المزابع في زمان قريب من
القيامة ق سعد بن سعد رم انفقا على الرواية الاخرى لبيد خلص الجزء من اخر سعود الفاء الوسيع مازن الله
شك من ابي حازم وهو من بعض رواة هذا الحديث مما سكنون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل او لم
حرج يد خل آخر حرج وجوههم على صورة القردة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة
على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابي سعود رم انفقا على الرواية الاخرى فيض الى جانب الكراى
ليقذفن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا عرفتهم اختلجوا دوني فلا
يرد للطيطم من هؤلاء اجتلبوا دوني على بناء المجهول انقطعوا من عندي فاقول اى رب اصحابي يقولون
فلا شئ يمنعون من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد فاقول ما اصاب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه عما انفرد به البخاري ح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اى علامة تغيّر الوانهم من النار يذوب اصابعها اى
بسبب ذوب فعلوها عقوبة مقول القول ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني
في الجنة الجهنميون بطول مكثهم في جهنم وقرحها، في رواية اخرى انه يكون مكتوب على جباههم عتقاء الله
من النار فيعيبهم الله ذلك الاسم علامة يطهرهم اياه م ابو هريرة رض الله عنه روى مسلم عن ليتبرين اقواما عن ارقامهم
ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء ليخطفن ابصارهم على بناء المجهول بفتح احد الامرين
واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون
كلا من الخبرين بمعنى الامرين ليتمتعن اقوام عن الرفع فانهم يتمتعون عنه طبيعيا فان الانسان بصارهم
ويكون الامر انذارا دعاء عليهم هذا وعيد شديد في الدنيا عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فلا يرهبه
بعض ولم يكرهه الا الزهري لان الانتهاء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحق بعضو
يقع العذاب به لما قال ام في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه
رأس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليمتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او يختم الله
على قلوبهم اي على بتنبيهم لان من طالت امرأته بظهرة قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت
المخالفة تكررت النكتة فيسود قلبه فيغلب عليه الغفلة والبعد عن الله فقال لاعرفن ثم
ليكونن من الغافلين بعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو التطبع والتغطية والمراد هنا اعزام
التغطية واسباب الختم فحقيقة وقيل المراد بختم خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض النسخ
ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة م ابو هريرة روى مسلم عن ليخلفن ابن مريم الاهلال الرفع
بالتلبية بفتح الراء وهو وضع الراء موضع عائشة والمعنى ميلا من المدينة اليوم هو الطريق الواسع
حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الله من باب سمي مع الحق الغوث المسددة اى ليجمعهما بين يدي الحرة الراء
به الهوان فصل في انواع شتى وهو من وزن فعلى من الشتت وهو التفرق م ابو هريرة رض انفقا

على الرواية الناقي اى علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم
الكلام عليه في باب الايمان ق حديث اربع من كن فيه كان منافقا خالص انس روى البخاري عن
قال لما رجع النبي ص م الانصار فقالوا هل تبقى لكم احد من غيركم فاولا الا ابن اخت لنا قال ابن اخت القوم
منهم استدل لهم بعض بها ان بنات الاخت والاولاد الاخوات الذين من الصنف الثالث اولى من
البنات والاخوات والحالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابو سعود رم انفقا على الرواية عن
اجل بفتح الجيم وسكون اللام مرفق تصدق لكنه لا يقع في حساب الكتبة لهم كرفق نعم اني لاحسبك كما
كما قد على اجلال منكم الفعلان للطلب جنبانا للمفعول فالوا فرضه عين قال ابن مسعود رضيا
رسول الله انك لتحث على الصدقة فلو كان عندنا لتصدقنا بفتحتين فالحث بفتحة فسكون بعقبة الحديث قالوا ابن مسعود فقلت
ان ذلك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رم انفقا على الرواية عنه احد جبل يحبنا ويحبه
يحبنه احد يحبنا زمن موافقة ذلك وهو انه لهم كما في قوله الحب المحبوب او هو مجاز بالملزمة والمراد
بحبتنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا وحبة كما وضع الله محبة في
قلوبهم حتى صح عين النافة قالوا فرق النبي ص م سقوف البيد ومحبته لاحد او يحبه بلوم للجمادات الان
الحق ان محبته من يحبنا لا والا ما احبت الشجر م احبه الله ومن احبه الله احبه احبنا، الله
ويجوز ان يكون محبة احد اياه بعد الاحياء من صفير المحبة وهو الجبل
وقوله جبتنا اشارة الى محبة الله للجبل واسطة بين الجبين لما كانت الشجرة واسطة بين الملكين
اعلم ان السر رقم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع
الاصول من سهل ا خرجه ق عن انس رم اعلم ق عائشة انفقا على الرواية عنها احيانا بان مثل
صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة جرس اى صوته وهو اشد تحاني الوحي الاتي
بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي الالهاني من العلوم الغيبية مضروب عليه
مثلا في الاسماع هذا بالصلصلة تصوير الهم في تصوير عما لا شارع للشكوة لانه لا يبعد ان يكون اذا اضاف
صوت على الحقيقة متعلق العلاج بعد شئ لبعد منا سبتها اياه ولكن القلب يضرب معناه فيفهم
عني بفتح الياء وكسر الصاد اى يغطي الملك الوحي عني وروى على بناء المجهول يقيم لكسر الواو مخففا فهم
بالفاء التغطي بردة اياه بالقاف التقطع مع اياته ووعت وعيت ما قال اى حفظته واحياتا بفتح الحاء
الملك رجلا فيكلمني فاعي اى احفظ ما يقوله فالله حيي سئل الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م
ابن مسعود رم روى عنهم ان ذلك على اشد ما ترجع الجبين فيتتابع سوداوي بكسر السين وبالدال المهملتين
اى مسارق حتى انهاك بفتح من الحاك في مشيه اى التمايل من السنة قال المازني لا فعل لها في كلام العرب الفصحى الا ان يؤخذ
لكم جعلا النبي ص م لابن مسعود اذا ناشأ صاحبه وهو ان اصابه وهو اجاء يرد عليه فيرد عليه من غير استبطاء ان يقال وكان
غيره لا يرد عليه اية وجزء فضيلة لابن مسعود ح ابو موسى رم روى البخاري عنه ارب يأرب مالا وزن جعل مبتدأ
ولم يجزه ومازائده للتعليل بمعنى دعوة فان لم يجابوا روى ارب بجاء وزن تفعل ما لي دعاء علم بمعنى
تساقط ما لان من الاعضاء بقال رب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قال الجوهري فلا ذكره
جار يا على العادة من غير نصرها ما لها بقال ترتبت يداك وروى ارب بجاء وزن كيف اتم فاء على بمعنى فطن

453

جزء مبتدأ محذوف بين نصيبك لو سوسة وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الهمزة الباغية وفيه مما ذكر في
البيد الثامن في شدة بين تقدم ذكر الفئة الباغية م ابن مسعود رضي الله عنه بحسب الري الباء فيزادة
من الكذب من غير بيان للضرورة بحسب ان يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه
من الكذب لان المسموع يكون سادا قال باباذا حدث بكل ما سمع صار كاذبا بالاجماع ق انتهى رم
انفقا على الزاء جزء قال ابو طلحة اكبر الانصار مالا ولكان له بستان في نخل وماء طيب يقال له
بئر حاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية التي تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي بيرحاء وانها صدقة لله
ثم ضمنها حبيث شئت فقال ابوه مخ ذات مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح مخ ذلك مال رابح
بالباء الموحدة اي ذو ربح مخ ذات الاصل رابح للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة
وبتشديد ها بقال لمن يعظم امرا او رضا به وقد سمعت ما قلت في اي تجعلها في الاقربين اراد به
اقاربه ابي طلحة وهذه والتي بعدها الى قوله ما اطلقت يجوز صرفها الى الفقراء قام الا ابو طلحة م جابر
رضي الله عنه بلى يا رسول الله بفتح الموحدة وبعدها لام ساكنة فالف فحاء مهملة ايضا من نحل
فذلك عسى ان تصدقي او تفعلي خيرا فعلل بجواز مزوجها وبما منه ان المسألة لو لم
تصد قل لجاز لها الزوج لكن الظاهر انه ليس بتعليل لانها حوا رج المخرج بين ما خيرا فضل او
تفعلي معروفا او هذه للتنويع بين انواع مالك نصبا بنوى زكوية والا فاضل معروف فان التصدق
فالظاهر جابر وقد طلقت فاراد ان تجد غنما فرجعا بل ان يخرج حسنات النبي يوم عن
جواز مزوجها وذا الحديث على جواز مزوج المعتدة لحاجة نهارا ان الحديث يكون في النهار غالبا وهو
مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز مزوجها ليلا ونهارا وميتوفى عنها بيت لا مزوجة جابر ع جابر
اهل الدار فيما عليها ويتقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوز على اهل بيت عند جابر الحرام جابر
روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيما بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة بعني من اقام
الصلوة دون من ترك وفي رواية لم يقولوا لان مقتضى انظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن
ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدق من كفر فصعد
مستنكفة من عبودية ووضع موضع الكافر للكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة عامد
جاهد كم ظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لعموم قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاول
الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعم لكن عند المعتزلة انه يخرج خارج عن الايمان
لان ظواهر النصوص تشاهد على ان الفاسق يخرج من الايمان لقوله الحديث حتى لا يزني الزاني و
هو مؤمن وعندنا فيغفر تارك الصلوة بالتسبيب جدا كما يرحم المحصن لعموم ارجاء امر الله اقاربنا الناس
حتى يقولوا الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة للحديث وعند اهل السنة ان غير خارج منه
لان الايمان قد تبين عدم جعل الله عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر

وبالقدر خيره وشره من الله تعالى بخير واعلم انه يقبل ايمان جبريل الجان ثوب بفتح الجيم وسكون الموحدة م ابي
سلمة الا ما حدثك ثلث وسبعين ثاثا ولا الصلوة منفعا ق عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بن الاجدع ابو عبد الله
او ابو عبيد الله بن صلوة بين الا او ابين صلوة بين الا او ابين الاذان والاقامة طريق الغلبة قاله المظهر يحتمل
ان يكون الطلاق الاذان على الحقيقة لانه اذان في النفوس الاعلام بحضور الوقت والاقامة
اعلام لفعل الصلوة ثم قال في التلخيص لم يثبتا دفعا للوهم وهو ما فان قلت كيف يتم هذا الكلام و
الصلوة بعد وقت ذلك الوقت بزمان كثير اجيب بان الاذان والاقامة انما شرعا لاجل الوقت الذي
الروضة الاسلام ودلت العهود عهود الاسلام وملك العروة العروة الوثقى وانت ما الكلام حتى تعرف
قال ابن فتح جليل وعياء تقدم نظيره في الباب السابع في حديث اما الاطر الذي زايت على يسار
م عائشة روى عنها لما نزلت الكلمة التي يخطفها الجن يخطف على وزن يعلم يقال خطفه بكسر الطاء
في اذنه وليته بين يلقيها في صماخ ولي الجن وجبينه وهو الطبي هو فيه سرعة منها اي زيد على ما تلك
الكلمة وقد تضم هذا بعض على ما مامة كذبة بكسر الطاء وكسر الباء قاله ثعلب قال ابن التين الكهان جمع كاهن
وهو المدعي معرفة الغيب كان يخبر ثم ينبأ بالشيء قبل وقوعه حقا قلت من منبعه في الباب الثاني حديث
ان الملائكة تنزل في الغمام ق البراء بن عازب رضي الله عنهما كانت تستثني للنبي ولو قرأت ولو دخلت
على قراء لذلك الا صبحت الى الملائكة يرد لها الناس ما مستثنية منهم ايمن الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة
وان كان ناقصة والضمير في تستثني للملائكة قاله السيد جاوز ان التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين
والاول اصح بن حصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد وسكون الهمز وكسر الباء المشاة تحت حين قراءة سورة
الكهف بالليل فوقها غمامة بتشديد الميم من غرق اهل قرية فظهر ان هذا القول لم يكن حين قراءة
بل كان حين حكى السيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا زعم الراوي وقال قلما اصبح اتى النبي ع
وذكر ذلك له لجواز ان الحديث غير مروي عن البراء بن عازب بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب
في القضية المذكورة في المتن انه قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا زعمي في المصابيح و
التصحيح وعند مرقس مرقد بتشديد القاف المشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل
الشديد يقال اماذا ذكره المرتبط بمشطنين تنبيها على انه لكان يجوز ان يربط الانقياد كفانا بمشطن
واحد فشمنشمة تجمعا اي سترته بعيد وفعت فرقة فرسه فتطفق سحابة فجعلت تدنو قريبا وتدنو يعني
طلبقت تقرب من العمل ان التسفل لسماعه قراءة القرآن وجعل فرسه تنفر منها بالنفاء والراء المهملة
من النفار وروى بتقر بالقاف والراء المهملة من قرة بقرى جاوزن مرتبة بعيد بساداه بتب وفي الحديث
جواز ان ترك الامة للملائكة وان قراءة القرآن سبب لمزيد الرحمة م ابن مسعود روى مسلم عنه تلك محض
الايمان بعني علامة خلوصه وكمالها من ايمانه مستوبا لابنما على م وقع في قلبه من واحد الشيطان
بفتح الواو سوسة قاله حين سئل عما يجد احدنا في نفسه ما يحب ان يتكلم به وان له علينا حكم ان يتكلم به
خوفا من وثبة لعله فساد ما وسوسة الشيطان بزيادة الف بعد الواو وذلك اشارة الى مصدر وثبا فاعلم صريح الايمان
رواه ابو هريرة فقد بين ما في الحديث بالمرة الى ثانيا على ما تقدم ثالثا بالمرة الثالث سبق ايضا كما تقدم بارادوين او ابن مسعود
م رافع بن خديج روى مسلم عن ثمن الكلب بثبت استند لابد بفتح الكاف والميم الكلب مطلقا غير جائز وجوزه

جزء من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله بنية كتبته له اجر
رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم ان ميت تجري عليه عمله
الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه ويريح من يريح في الجنة كما يرزق
الشهداء لكن لا يكون مثلهم في ان ينسى وياتي في منع الذروة وفي الذروة وآمن بفتح الهمزة وكسر الميم
اي صار مبتلى بالفتان بفتح الفاء جمع فاتن بمعنى امن من الزوجة فتنة حال الموت ورواية الطبراني بفتح
الفاء اي من الشيطان م عائشة رمز روى مسلم عنها بلفظ المراد منها كثرة التصور خير من الدنيا
وما فيها وفيه عظم ثوابها م المغيرة بن شعبة رمز روى مسلم عنه قاله لكان النبي عم يسقي اصحابه فقالوا
يا رسول الله لم تشرب فقال عم سقاني العقيم اخرج تشربها فيك لان عرضه قد يكون تناول سوء
الجماعة اذ قد يأتي بعضهم صالح يتبرك بسؤاله وقيل لانا اذا اعادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا
وفيه جزء شرعي حتى ترك الاكابر والاولاد لنا نسب للقوم وانا اصد اهذا القول منه تعليما للاصحابه ق
ابن مسعود رمز اتفقا على ادراجه عن سبيل بكسر السين مصدر سربة صبر ق لان سفك الدم بغير
حق حرام وقتال الكفر بغير قتال المسلم بغير حق كفران بحثه او المراد من الكفر كفران النعم م انس
روى مسلم عنه قال اعاد النبي عم رجلا من عفص جسده وصفى ملامة فقال لم رجلا اتدعو الله ام
الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني في الآخرة بعجله في الدنيا فقال عم سبحان الله
لا تطيقه اي لا تطيق عقاب الله بشيء من شئونه الانسان في الدنيا للهلاك فتراد في الكلام فيقضي الدولا
كذا لك نشأة الآخرة او استطعته سئل من الزاي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله فلا قلت
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم لذلك
الرجل الى دعاء احسن وابجع قال الرجل عادة فدعا الله به فشفاه اي دعاء الرجل بذلك الدعاء
فشفاه الله ح م سلمة رمز روى البخاري هذا سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا مبني الذكر والاستفهام
فيه للتعجيب لكون نعمة لا تقدر لما جلالة ولذا فضله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر
عن الرحمة بالخزائن نعمة تشاهاذا الزلزلة الليلة من الفتن بمعنى ما العذاب به عبر عنه بالفتن
لانها اسباب مؤدية اليه وجعلها للذكر بهما من باب قطع مواجب الحجارة بمعنى الحجة اراد بصوامها ازواجه
عم ومن يوقظ ازواجه للصلوة رب لكاسية بالوان الدنيا عارية في الآخرة بمعنى عارية
من انواع الثياب وهذا لما بيان لسبب استعقاقها الازواج بعض لا ينبغي ان يتخلف عن
عن العبادة ويعتمد على فاطمة ومن كان كاسيات خلقة كون نساء الازواج فيهن عاريات
في الآخرة لا يتفقهن هذه النسبة الم يعلمن م ابو هريرة رمز روى مسلم عنه سيحان بفتح السين
المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بلخ وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون
نهر بلخ ما وراء النهر وفي صحاح جيحان نهر بالشام فغلط او اراد الجيحان من حيث ان بلاد
الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهران احدهما كذا جيحان
وجيحون فاسد لغة والنيل والفرات نهران من انهار الجنة تقدم بيان لون النيل و
الفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الطيلسان بغير فتحة موجبة كون سيحان

وجيحان

وبحثا نهما م شداد بن اوس رمز سيد الاستغفار اي اعظمها نفعا ان يقول العبد
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت
اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت
الارتداد وظاهره وجوب التوبة فورا وعن ما بعدها التوبة الدم جزء عن اقامة الواجب عليهم وقبول توبة من
تاب بالحساب يكثر ثوابها على الجنة وعن ما قالها موقنا بها اي معتقدا ومستعدا وهو نصب على الحال فات
من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها حين يمسي مثله قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة
قالت قبل ان يبشر فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رمز اتفقا على الرواية عن شهر عبد بفتحتين ومعناه
ذو ليلة اي لا يفطر اجرها وان نفر عدد ها وقال احمد معناه لا يفطران جميعا في سنة واحدة فيحمل
على الاغلب لكن المعين هو الاول الا ان رمضان ذو ليلة ح م عمر رمز روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها
عليك فاقبلوا صدقته وفي رواية فاقصروا في الصلوة فسمي القصر صدقة فرد الاستدراك قال الموجبون سئل النبي عم قال لا يقصر
الصلوة في الستة حالة الامن وقد علل القصر بالخوف في قوله تعالى ان خفتم فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا اخرجه مسلم في الاوراق بمعنى ما فرضتم فيهن عم باشارة امره بقول لصدقة
القصر غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد بها فيشبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة
في قوله ان خفتم قلت فائدة نظم الكلام الجاري على ما نزلت به الآية ليزيد في استعظام الصلوة بالخوف وفي ترك المسافر
م زينب الرقم م روى مسلم عنها صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الراجعين بكثرة الرجوع الى طاعة الم اذا
رمضت الفصلال اي اشتدت احفاها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وقيل اشارة
الى وقت صلوة الضحى في الوقت الموصوف ثلاثة لم اذا اشتد الحر عند ارتفاع الشمس سمي الوقت الى الزوال ظهرة
فيرد دعاء طلوب الا الآيبين المستأنسين بذكر الله ان يقطعوا عن الله مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت
بقولهم اذا رمضت الفصال لان الفصال قد تسيء اخفافها فيفصل عن امها منها عند ابتداء اشتداد ملة
غير لهجام ابو هريرة رمز روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ابن عمر
وابو سعيد رمز روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المنفرد اي المنفرد
بخمس وعشرين درجة هذه رواية البخاري ورواية مسلم بسبع وعشرين وقيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما يلزم
ان يكون للآخر منهما منسلما وبهذا يحتمل ان يكون مقدار الجزء اقل من مقدار الجزء فاذا جزئيت بخمس وعشرين جزءا
صارت بسبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غلط من قائله
فان في الصحيحين سبع وعشرين درجة وتسعا وعشرين درجة فاختلف المقدر بسبع اخذا بلفظ الدرجة وقيل
لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او بقال اخبر النبي عم اولا بالقليل
ثم لما علم الله زيادة فضله على من صلى جماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم اختلاف احوالهم

459

المصلين في رعاية اداب الصلوة الا اختلاف فضيلتهم الصلوة فانه زيادة بكثرة العدد الا اختلاف فضيلة
الاماكن من المسجد وغيره وقيل الا اختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله ع
صلوة الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل م ابوهريرة اتفقا على
الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالسوق بخمس وعشرين درجة
وقيل بضعف وهو ما بين الدانة الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك اذا احدكم
اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة اي لا يقصد من موضعه الا الصلوة بين لينبو
بخرج عن بيته على الصلوة من امور الدنيا على ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة يحصل بجماعة
في المسجد للاخراج قوله وذلك بيان لما قبله وقال الطيبي انه حال من المحذوف اي لم يخط خطوة الا رفع
الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة عبر بفعل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلين من
جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه حين ما دام انتظار الصلوة بجماعة بينهم من ذا هابهم او للملائكة يصلون
على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ويجوز فتح التوبة
ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه بغير وجه ما يأذى منه بنواقض ما لم يحدث فيه بغير ما يفعل في مجلسه
امر احدث او سبة او قبل معناه ويحتمل ما لم يصر فيه اذا احدث ق ابن عمر رفعه اتفقا على الرواية عن صلوة الليل
مثنى مثنى فاذا خشي الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة فانها تسأل ما صلت اي عن صلوة الليل استدل به
ابو يوسف ومحمد والشافعي بحالة الافضل في ناطقة الليل مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في ناطقة الليل
واتجار اربع ابو داود بزيادة ثم يسلم فيهن كلهن الخ مشهقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابوهريرة رمز روى
مسلم صباح المولود حين يقع ترقبه بالدين الجبل اي يخبر وطعنه من الشيطان تقدم الطعام على الباب
الخامس وعند ما من مولود الا وله م ابوهريرة روى مسلم عن عمر من الكفار رجل احد يعني سنن الكافر في جهنم يكون
مثل احدى العظيمة وعند ما جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال ليكون الله اكبر م جابر رمز روى مسلم طعام الواحد
يكفي الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام
اثنين م صهيب بن سنان رمز روى مسلم عن عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن
ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له م ابو امامة رمز روى مسلم عن ما
وقال ابو يعقوب السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم
السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام
عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم السلام
ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم فقال وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ثم قال السلام عليكم

وانت خبير بانه خبر دراية ثم لتعليم صحة الكراسة من التحريف السابق لكن المعنى على الاول اقرب
ان تخرج وانا ضيفك فانا حميمه وصديقه اى محاجة قد امكن ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه بهذا البيان انه متدلل
لكون غير الرجال اضعف فلا يروم فانا ضيفك وقد اجرنا ان الرجال تخرج وبعد المدى
ويقتله عيسى عم قلت يمكن ان يكون هذا للتعريض بعبد علهم لوقت خروجه وان يكون المراد منه
الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على حذر فى ويلتجئوا الى الله من شره كما قاموم بعثت
انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى ان يخرج والسبابة قيم ما مرى صورة نفسه فعيل
بمعنى فاعل الجارحة جعل معنى الامرى فاعل فى نفسه بما عنده من ملابس الشر جبرة والعقيلة الدراهم على كذبه والكلة
خلقنى على الاسلام وهذا تفويض من الى عم امه الى الكلة حتى يدفع شره عنهم انه سناء ملطا
نفختين وبالفاء والطاء المهملتين اى سنا بديه جمعوده مشوم مثل شوم الحبشيين عيد طاقية
اى مرتفع من مؤخر رأسه الحلق اشد بعيد الشر من قطع العين المهملة وفتح الراء المهملة المشددة وهو
يهودى من خراسان مات فى اليهلية بين قطع بقية النفاق والاطلاع المهملة تحت اردكه منكم فليقرأ عليه
فواتح سورة الكهف اى اوايلها تحفيظ صوحه السدرة تعريك ووجهه مفوحة الى البنوم او
بقاء اذا الما مستقلة على حضة اصحاب الكهف وجم الما التجأوا الى الكلة حتى جاءهم من شره فيا نوس
والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال وبشيعته على الدين القويم انه خاير جلا لا بقية
لها المجم واللام المشددة والتاء المثناة الفوقية سهو طريق ارميل قال القاضى المشهور فتح الحاء المهملة
ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين العراق والشام وروى بعض حلة بضم اللام وبحاء اى
الضيرى تزوجها كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين فماتت بالعين المهملة والتاء المثلثة فعل
ماضى من العيشان اخضد وبتل هو اسم فاعل من العتى وهو الاخضاد وهذا اظهر من حيث انه عطف
على اخاير جن بيتا وماتت تمثلا اذ اما قالا بيتا وشعا الاشارة الى ان فساده غير مختص بما عبر عليه
من البلاد بل يعيث سرايا بيتا وشمالا فلا يأمن من شره من لاحق عصمه الله يا عباد الله
فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا يستفزنكم اللعين اذ القيم قلنا يا رسول الله وما لبثه فى الارض
قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول كعشرة عموم
المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى يهون كيده وضعف امره
فيرى كشهر وفى اليوم الثالث يرى كجمعة لان الخلق خلقوا وقت يزيد قدرا وابا طل ينقص اولادة الناس
لهما عتاده وابا لفتنة والمحنة يهون عليهم اليوم الذى يضحى اشد تهاو لكن هذا القول مرجوح لانه
غير مناسب لسوالهم بقولهم انكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم يقول لا اقدروا له بل اجزاء يجار
على حقيقته والاستاح فيه لان الكلة تقدر على ان يزيد لكل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير
مقدار كسنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء الساعة من ساعة اليوم وسايرايامه كايامكم قلنا يا
رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة تكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره بعض اقدروا
لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقدير هم انه اذا مضى وقت طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر
يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قاس القاضى هذا

حكم

حميمة صح

حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببة على الاسباب
غير جايز الا بشرع مخصوص كما تقدم المعرفة وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه فى الكيف
اى سرعة فى الارض قال كالغيث استدبرته ريح فاجابته اى كالمطر الذى سرعته بسرعة الريح المجلة حال او صفة الغيث اللام فيه للعطف الذهنى
فيأتى على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السما فتمطر والارض فتنبت فترجع عليهم
اى يجيئهم بعد زوال الشر سايرا غنمهم بين مواشيهم السارحة الماشية التى تذهب بالغداة الى مراعاتهم
اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهى سنام البعير ذرة
لكل منهم اعلاه واسبغه افعل التفضيل اى انه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامدة افعل
التفضيل من المدود اضرعها جمع خاصرة بالحاء المهملة والجيم وهى ما تحت الجنب وهى مدحها عبارة عن كثرة الالبان المتبع
وهو كناية عن النشاط وعدم التعب يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فيضرف عنهم فيصبحون ممحلين اى
مجدبين لا شيء بايديهم وهو الظاهر ليس بايديهم شئ من اموالهم وعبر بالجزية فيقول لها اخرجى كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع يعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين
والباء الموحدة بمعنى ظهر الجراد ثم اطلق على الرئيس جمع عند الرجال اى يجمع النحل عند يعسوب يريد عود جملا
ممتلئا شبابا اشهب شبابا اى التمييز بمعنى يكون ذلك الرجل فى ظهر شبابا بضم الشين المعجمة وتخفيف الموحدة
جزلتين بكسر الجيم فيقطعه جزلتين بكسر اللام وسكون الزاى المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب بظرف
بمعنى قطعتين بعيد بين مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيدعوه فيقبل يتهلل اى يظهر عند الناس بالبهجة اذ هلك
عم يدعوه اى الرجال ذلك الرجل المقطع فيقبل اى الشاب على الرجال متهللا وجهه كالجمر اى
يستنير وجهه من الفرح ويضحك على الجمع حال من ضمير يقبل فيتعجب ما يصيبه هذا الما فيما هو كذلك
اى بين اوقات حال الرجل ونساء الرجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء
شرقى دمشق بفتح الدال المهملة وضم الميم وكسرها والغين المعجمة بينهما ميم مفتوحة اى عند منارة بيضاء مبنية
بحجارة بين ممدودة ومقصورة والمنارة والمئذنة والمجرة والمهلة اكثر وجاء ان بابن مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأ راسه بالطاء بدل
المهملتين اى خفض قطر اى يقطر منه ماء واذا رفعه تحدر منه بضم اذا رفع راسه تنزل جمان بضم الجيم
وتخفيف الميم حب يشبه من الفضة لها لمعان وتبختر فى مشيه بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء اى تمشى مشية الجبابرة
قال الطيبى هو بكسر الطاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو مرفوع اى نفسى عيسى وهو يجد على تقدير
ان هذه فاعل يحمل الآلات اى لا يحق بالحاء او هو مرفوع اى لا يحق نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه
ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه ببابه لد بفتح اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام
وقيل حربة من قرى بيت المقدس فيقتله قال قلت ما قبل هذا يقتضى ان بموت الرجال حين رأى عيسى
لانه لما رآه فليس يقتله قلت تقدم ان يوجد فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم
بالاعماق ثم تأتى عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بمنازلهم فى الجنة و
عنها اما بصاحب من عباد سيقرأ الفرد ويصابحهم اى يكلمهم ومعناه يكشف ما نزل بهم من الخوف و
يبشرهم بجنته يبعث الله الرجال ويحدثهم بمنازلهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى انى
قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قوة لقتالهم عبر عن القدرة باليد لان الباشرة

قوله فيقرأه ان

والرفاع يكونان بها واغا ثنى اليدين ليكون ابلغ في المعنى فحرّر عباده الى الطهور بين ضمّهم الى الطهور بجعله
حرزا لهم وبعثت الله يأجوج ومأجوج من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون
فيه اوالم تعلم علما جمعية عليه بالاضافة بجيرة تصغير بحر وهو بها مجتمع بالشام طوله على عشرة امثال
وطبريه بهم موضع فيه ماء حلو وآخر هم فيقول لقد كان بهذه مرة اى بهذه البحيرة من ماء ثم
يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر بفتح المثلثة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا
من في الارض فهلم الى فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وبنشابهم بالتنوين المجموع
جمع النشابة وهي السهام البالغ بنشابهم زائدة الى السماء فيرده الله بنشابهم مخضوبة وتخضيبها الم
عيسى واصحابه وهو على بنائه المفعول اى يحبسهم جبل الطور حرمة بكونه راس الثرى راحد هم خيرا
من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيه بيت بنى الله عيسى واصحابه الى الله
تعالى رغبة اليه اذا دعا يعني يدعون الله اذا هلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله تعالى عليهم النغف
بفتحتين والنغف جمع نغفة وهي دودة تكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون موتى
بغتة الفاء وسكون الواو الهملة وبالسين المهملة جمع العرس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في
ادنى ساعة باهون سبب وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون
في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اذا صار ذات رائحة
مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى يعني يتضرعون
اليه في ازالته فيتم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع
من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيرا على صورة البخت فيحملهم فيطرحهم حيث شاء الله تعالى
ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستتر من المطر الجلة صفة مطر بقال كننت الشيء واكننته اى
ستر ته بيت مدر ولا وبرا اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن وهو مفعول لم محذوف وهو
شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بضم الزاء المعجمة وسكون اللام وبالفاء والقاء وهو موضع القطاء
وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها اوروى بالخاء المعجمة والقاف اى البقيع وترك
وروى بركت فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بجمجمتها بكسر القاف
وسكون الجيم الهملة الغطاء الذي استدار حول قحف الدماغ ثم استعير لقشر الرمان شبهته به
ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء الهملة الناقة التي تحلب حديثا من
الليل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة مدة وبالميم الجماعة الكثيرة من الناس والفخذ من البقر كالفئ
الفخيذ وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي
الجماعة من الاقارب وهم دون البطن وابطن دون الفصيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون
الا بسكون الخاء واما الفخذ الذي بين العضد وتكسر فيه الخاء فيسكن فيهما كذا للدمياطي مبتدأ
وخبره كذلك وساغ تنكيره تعويضا عن المضاف اليه والعامل فيه بعث بين اوقات له
تنغصون فيطيب عيشهم وسعة اذ بعث الله اذ للفجاءة بعني ارسل عليهم ريحا طيبة تأخذهم
تحت اباطهم جمع ابط فتأخذ روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني

يختلطون ويتجامعون في الارض ويفعل معناه جامع معون النساء علانية تهارج كتفاعلهم تقوم
الساعة ق عن ابي هريرة رض انفقا على الرواية عن فتنة الدجال اهله وماله ونفسه وولده وجاره
يجيء الرجل يبتلى بعضهم في هذه الاشياء ويسلم عن سقوطها وقد يجعل له ذنوب من تقصيره فيها
فينبغي ان يكفر بها بالحسنات لما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والبر اشارة مع يقول
يكون القيام والصلوة والصدقة هو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رض عن
فراش للمرء وفراش لامرأته والثالث للضيف بعني فراش واحد يكفي لواحد منهم والرابع للشيطان
لعنه معناه ان الرابع بيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ
لمباهاة بها وهو مذموم مطلقا في الشيطان اسند الذم بعض هذا الحديث على عادة الرجل
لابنائه بامارته في فراشي وهو ضعيف لان الذم معها يغير عذر افضل لان النبي ص فعله بل تعداده
فراشي لامثل بنهم جائز انه وقد يحتاج لمثل واحد منها الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة
وترك الاكثار في الآلات والاموال المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكره في صحيحه هو جابر بن عبد
الله ولذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المعنى نسبه لابي عبد الله ق ابو موسى الاشعري رض
انفقا على الرواية عنه افضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد
لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه من الخبز وقوة التي وضبه الثداذ وعذا وسرعة المساغ وفضل
عائشة على النساء من جملة سائر المناقب والخلق فضائله التحية وجوه القرحة وبعقلها من رسول
الله ص ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحفيظة لانها يحتاج الى اعمالها حتى
شقي بان يفترق بها كحال سائر النساء الحجابات الى الثنايا وبيات لبعض معاشرتهن قال البيضة
الشارح المراد بالنساء ما لم يرد الصفوة كالحاوا ومريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست
بمرتبتهن وافراد هذا مشعر بان المراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج هذا الاحتمال لكن
الظاهر ان المراد هنا نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التخلص فان قلت على هذا يلزم ان
يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلت لا بعد في ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة
وانما لم يقل مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة الى ان الثريد ليس
مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا نوقفنا ان عائشة مفضلة على الخاصلات المزلوة
ايضا بجيثيات متطورة لا يبعد وان يكون لم تبلغهن في الكمال لان كمال الرجل من جملة محبة
الله وسترجع مع الله تق م جابر رض وعن عمر قال لما قالوا لم من يصعد ثنية المرار و
كان اول من صعد ها جمل من لاد في ثم تمام من الناس ورجل منهم ينشد ضالة له فقال لهم
فلكم مغفورة الاصاحب الجمل الاحمر قال فاعجبني اشارة هذا فقلت للعرق اوعلى فتاء فقلت تعالى
ليستغفر لك رسول الله ص فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة
للنبي ص حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية
عنه في الجمعة اتى على يوم طلعت فيه الشمس ولا غربت الا استمام يقدم بين يدي الساعة في حديث الشمس يزيد فيه
رواه من لحل دا ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنده في لحل دا ق ابو هريرة رض اخرجها على وزن فعلى ثانيث
اكثر الحيوان

1405

مرة ان وهي لبنة يبنى في سقي لابل ذي كبد حارة فتوجد فيه اداوة بالكبد لمن صيغة صاحبها
لان كبده اما ان يكون حرقي اذا كان فيه يبنى في سقي لابل ذي وضع فيه هذا اذا لم يكن هو الذي وضعه بقتله
في الشرع للمارة والطريق المقصود وملاة معناها العلم الذي يشرع رفع هذا الحديث علامة في تكون
المذكورة صحيحة في لكل كبد رطبة قال شارحه الادام الاستثناء الى البهوان سقي للحيوان اذا كبد رطبة
لان البيت يحتف بسببه وكبده م جابر رمز روى لكم عن فيما سقت الانهار والغيم اداديم المطر العشر
وفيما سقي بالسانية ونواضح الذي يستقي به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته ه
اسنده ابو حنيفة يعوم الحديث وجوب العشر في قليلها اخرجه الدارمي قليلها لان او كثيرها
واخراج الخطيب والمشيخة بها هذا للحكيم عن بريد آخر ق اسقيهما افقعا على الرواية عم قرر حموضة
لها بفتح الباء وضمها من اليمن وان فيه من الابار بقرب لهدد بجوم السماء تقدم في ضحية ابيه
الشاة في حديث ان حموضي لا يعد من البلة ق ابو هريرة رضم انفقا على الرواية عم قرنين والانصاري
وشقيقة ومزينة واسلم واسجع وغفار وعوالي بني هم موالي دون الدور وسوقه مريتان معناه في
الباب السابع وحديث الانصار ومزينة ح ابن عبد البر رمز روى البخاري عنه كالذي قبله يعني
سيحرب الكعبة رجل من الحبشة للحبشة ابو هريرة للرجل اسود ذو الحجا الفخذين مهملة قبلها
فا، وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفة اهل الحبشة وهما
منصوبان على الحالية من القصير في بدو قالوا المظهر هما بدلان من المضمر المجرور فتحا لانتهما
غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قالوا صاحبك الكشافة فتوحي
فتفضين من سبع سموات بجوزان يكون ضمير ابيها مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا حتى انها في الغير
المنصوب فيه الكعبة من تحتها الله وقوله حجرا حجرا حال من مفرق اجزاء م عقبة بن عامر رمز روى
مسلم عنه كفارة الذر كفارة اليمين بغير مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي
تحرير رقبة مطلقة حملنا به حنيفة وعقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل
مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير او تمر وكسوتهم وهو ما يستر عامة بدنه وعند محمد
ما يستر عورته وعند هم القدرة بأحد هذه الاشياء الثلثة يصوم ثلثة ايام متتابعات عند
ابي حنيفة تمسكا بقراءة ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات ق عبد الرحمن بن عوف رم انفقا على الرواية عنه ما
رواه من النبي هم بخ وستة من حديثنا انفرد البخاري بخ والباقي متفق عليه قال بينا انا
واقف يوم بدر فالتفت انا يعني من الانصار فقال لي ياعم تحل قرن بها جهل سمعت انه سب
رسول الله صلعم كما قلت ثم قاتل شهقا فاتيت اباه فعرفته به بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا
الى النبي هم فاخبره فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما
قالا لا فنظر في سيفيهما فقال كلاكما قتله سلبي لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم و
الحاء المهملة ومعاذ بن عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد قال فيل روى مسلم انه لهم
اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فانه قتله وهو جريح احدهما قتل اثنا معاذين عمرو وهو الذي
اخذته اولا وهذا احق سلبه بالقاء الامام مخير في التسليب يفعل فيه ما شاء الا ان التسلب

يفعل

يفعل فيه ما شاء الا ان التسلب غنيمة والحيا انما يكون في السفل من الحيا اما حيا في حديث
آخر ان ابن مسعود جرة ذا سنة فلا يدل فيه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الانخان ه
والالقاء كالمبيت ومن ابن مسعود رم قطع لاسنة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن كفاه الذي
نفس محمد بيده ان استملة وهي كسما يتفطى به تشتهي على نار لما اخذها من القتام يوم خيبر
لم نصيبها المقاسم الجلد حمال من الضفير المنصوب في اخذها فيه دخل تلك المسلمة في قصعة الغنيمة
ملا ضرعها قالوا فاحلبت اي بنت اسمه رضاعة بكسر الراء وبالعين ويقال مع فتح فسكون
وقد لحان اصابه سهم في غزوة خيبر قالوا الناس هنيئا لم استشهاده مقفلة من خيبر بين مرجع من
غزوة تم جابر بن سمرة رمز روى لكم عن عدة معلقي كم خيبرية للكثرة والعذق بكسر العين الكباسة
وبفتحها النخلة بمكيالها واعدلي الشاة النزول من العلو ورد قلت بالدال المهملة اي ان اعتدالا
ومنه قوله تعالى وتلك وظروفها للبلة ق لابي الدرداء لحاجي اغاظا النبي هم هذا القول فاغتاظ منه فقيضة
جرت وهي اجابة ما ضاع ما ابانه في نخلة بتركها لعلم فقال له النبي هم اعطاها اياها فاخذ جاعذ في
البلة حاكي ابو بانة فصبح ذلك ابو الدرداء فاشتراها فاتى النبي هم ايكون لي جاعذ في الجنة
انا اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاتى ضرعيه بعد ستة مواقف فاذا اللبن في ضروعها م ابو ذر رم
روى لكم عن كيف انت اذا كانت عليك امرا يستوفي الصلوة المراد بامانة الصلوة تاخيرها عن وقتها
الوقت المختار عن اولها وقتها الاضطراري بنقدان الامر المقدر بين ترك الصلوة وقال نوخرها الصلوة
من وقتها هذا يستلك من الراوي قال فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فاذا ادركتها معهم فصل
فانها لك نافلة قد ادركت الاوقات التي يكون بعد صلوتها القوافل للتسبيح والمعهم يكون مستثناة
من هذا الكلي ابي حمزة عبد الله بن عمر رم وفي البخاري عن والد عن ابيه عن ابن عمر وابن عمرو قال
قال لهم كيف انت يا عبد الله بن عمر اذا بقيت في حثالة بفتح الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الرذال
من كل شيء من الناس قدرت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اضطجعوا وجوهها وامانا بفتح لا يكون
مسقية بل كلا يوم يقضون اعهوده وينقصون ربهم واختلفوا وصاروا اهكذا وشبك اصابعه
يفغ لا يعرف الحق من الامين ولا الامين من الخائن قالوا فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف
اي كونه حقا وتدع ما تنكره وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا ترك وتا خذ بفتح اقبل على
امر نفسك واحفظ عليها دينك ودنياهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يفغ اترك الناس مع
عوامهم ولا تتبعهم وفيه رضم هل ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر
على دفعهم الاضياء ح رم روى البخاري عن كيف بك بكاف اي كيف يكون حالك اذا حرجت عجي
بناء المفعول من حجر يحجر بك اي سترجع والمجاعة هي من ضيق حرجت قلوصك بفتح القاف وهي
الناقة الشابة ليلة بعد ليلة كما لا يخفى ابو عبد الله البخاري بفتح الحاء المهملة وفتح الفاء من يهود خيبر فا جلاه ٥٥٥٥
حملها حرجها فتراوحها عفنا الى بيتها بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الباء الموحدة من تحت وبالدال
اسم موضع واد بحياة بفتح الحاء المهملة وكسر الراء المهملة وتخفيف الياء المثناة من تحت قرى الشام ح عقبة
بن الحارث رمز روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي هم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة

احاديث كيف اعكيف بكسر معناها وفتح زعمت الى المرأة السوداء هذا رضعتكما الخطاب لعقبة
وام يحيى وزوجي لكيف وقد قيل بينهما وقد قالت امرأة منهما ان قد ارضعتكما ادعى عائشة هذا
ابتداء الكلام وام صغيرة لبنت لام يحيى ليس لعقبة قالوا الصبي قالوا بكسر الفوقية
بن عمرو بن شحاث امرأة سوداء فقالت قد ارضعتكما اسندته بعض جماعة وامرأة شهادة المرضعة
وعضده الاكثرون وحملوا الحديث على التورع فتوجت الشبهة بقولها ق انتم قد ارضعتما عقبة والزوج
كيف بقولهم بفتحتين نبهتهم الفرج للجمع فراء الراس وكسر وراء غيره وجمع جاوزن الثمانين المسن الرجل
الشيخ والنابة جهود جمع الى الاسلام الوالجماز قام يوم احد عقبة الجمازة للحلق حتا الاحاديث
ما حدث من مبتدا اسناده واحد اوالاكثر فوسنده مسلم ابن عبيكل لهم روى كلهم لصلوة صلهم
لها وهو للاستفهام بمعنى الاظهار يجوز لم انوضا وكذا حزة الصلوة يعني انوضا للصلوة وقيل ام اصلي
بالبات البيد فانوضا وما يجوز للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لا اريد اتصلي فتكلي سببا لان
انوضا وترك الاداة اصح فانوضا حزة الاستفهام فاريد محذوفة حاصل معنى الكلام انوضو
اصلي ولين اراد الصلوة وانا اريد هما فلان سقى انوضا فالم حين خرج من الخلاء فاريد يطلع فضيل
الانوضا فانا ق ابن عبيكل لم انفقا على ترك ازار عز لم يكن لهم يومئذ ثياب ولو كان لهم لم تكن فيهم اي
في الحلب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم وهذا اشارة الى ترك سكانها من ابراهيم
رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عائشة رضي انفقا على الرواية عنها
قالت سهر النبي عم ليلة ببعض نسائه واتى فقال عم ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة
فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك فقال
وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فدعا لرسول الله عم ثم نام قيل هذا الحديث
لاح قبل نزوله فوق الدعاء بعصمة من الناس لما روى انه عم بحرس حتا نافيا نزلت الاية قال انصرفوا
فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاستحباب وصلاحية سعد
فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس ليس فيه بيان فلعل احدا سعد ع كما اخبر الله تع بنفي ضرهم
في الجهاد فيه وليس فيه ما يمنع الاعداد والسلاح قلت لما راسه انما نزلت بمكة فان
يدري عليه في قوله ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف فرد تع والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار
فيها فينا فتدبر م روى سعد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال هذا مسير لك صلى الله عليه وسلم يعني صلى
الله هذا الدم عن سيل مدة مسيرة قال ابو قتادة سحر ليلة اقر نبي من عمد ثلثة تيقاقاه من
صلاة عم بالنوم تقدم بيانه في اوايل ابواب التيمم في حديث حفظنا الله ق بن عبيكل لم انفقا على
الرواية عز مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي اتيتم رحبا وسعة اما قالوا لهم كذا لانهم جاؤا طايعين
او بالوفد سئل عن الراوي عنه فراى بعضهم انها اتصلت لان القوم والعامل في الفعل المقدر عزا يجمع عزبان
ولانها تجمع على ما ذكر اي الثانية من بعضهم قال ابو الوفد عبد القيس هو لقب قبيلة ربيعة حين قال
لهم نبي القوم او من الوفد فقط الاولى ربيعة وهي قبيلة عظمى من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي بم انفقا على الرواية عنه مسيرة ح ومسيرة ح منه قال الداودي عبارة فظاهر م قال الامير اليت

بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المسيرة ح والمسيرة ح منه قال العبد المؤمن ليستريح
من نصب الدنيا واذى قبحها انه سمى المؤمن والعبد الفاجر يستريح عنه العباد اي من اذاه من جملة
اذيه حين فعل منكرا اذا سمعوه اذا مر واذا سكتوا اذ بنوا في البلاد والشجر الدواب واذا هن من
جملة ان المطر ينبع بسكوم الغام فتفصل عند نهام فاذا ماء ارتفع ذلك فيسترجون ق ابو هريرة
انفقا على الرواية عز مطل الغني ظلم يعني ثانيه ما يجب عليه من دين العباد ظلم الدابين قيل هذا الاول كليه
ولم يعطله والعامل محرم المطل قبل عليه فتختلف فيه المراد من الغني هل المتمكن من الاداء الغني لم يتمكن منه
لغيبة مال او لغيره للاحتمال الثاني فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف الثاني ويجوز تشديدها
اي جعله يتبعا لغيره بطلب الغني على حالتي يأتي بالهمزة على اوزن ضيف فليتبع وهو الفتح بفوقية الباء الموحدة او كسرها
وتشديد التاء مثلها قيل اذا اتبع الذي له على مليء الدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة هذا الامر الندب الخارج فاذا
اتبع مشروعا ما حكمه بسبب لهذا الامر يتبع اذا كان مطلا فتح ظلما فليقبل احد حكم الحوالة لانه اذا كان
مسلما فالظاهر من حاله ان يجتنب ذلك الظلم عز فيه ذلك الظلم عز ولم يأخذ منه الغني مهرا فلا
يضيع حقه م جابر بم روى كم عز مما ذا اتى اعوذ بالله عوذة ما من ان يتحدث الناس اني اصل اما
اصحابي فالله لا فاقرهم عني اقتل هذا المنافق مشيرا الى جريال يا محمد لغيرك حين يقسم غنيمة اي
هذا اصحابه يقولون الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر م قيل ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني وحديث ان من فضائل هذا الدين هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مد طرقه فالجمع بين
الصحيحين في المتفق عليه من مسنده جابر م سلمان بن عامر الضبي روى كم عز مع الغلام اوهم والاولى
عقيقة ذبح الشاة الذبوحة ليولود تذبح في اليوم السابع وكذا سمي المولود وحلق راسه ان لم يكن ذبح في
عز اليوم السابع فاحد عشر ثم لذا روى عن عايشة رضي الله عنها والطبلي العقيقة اسم لشعر الصبي الذي اولدت سميت
الشاة التي تذبح عند حلقه عقيقة مجازا لظاهر قولها عنه دما وامطوا عنه الاذى هذا لفظ الحكمان
مرتبان على القرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حين يرى به علامة زائدة الدم وهو ذبح
الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر وقيل المراد بإماطة الاذى هو حلق المولود وازالة الجناية
عنه وقيل المراد بها الحلق فان كان اليوم ما ذكر والا فاليوم السابع وبين الغلام والجارية في العقيقة بحسب
الحديث والاولى انه عم عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي لا يستوي لعقيقة الروم ذبح عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة واحدة عز احمد عز ابن ماجه عز ابن عباس لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع لهم ذلك
الولد يوم القيمة وسند عند الشافعي ومستحبة عندنا يحتمل لعقيقة م عز ابن لم مولود ذا حية ان ينسك
فلينسك م كسب ما كالام روى كم عز مسقيات اي لحمات بقال عقيقة صلوة والمقيقة بكر لغة ما
جاء عقيقة اوليلة هي بعد الا يجيب قالوا فاعلة او عاقلة م بركة الصلوة اي عقيقها والجلة صفة مسقيات
ثلثة وثلثون تسبيحة وهذا عقد اصابعه ثم ثلثة وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة م المسور بن مخرمة
رم روى البخاري عز مجمع بن حارثة الانصاري ونهم والدينا اسمى لواحد اخوانه واحب الحديث الي اصدقه
فاحتاز الاخرى الطايفتين اما الماء اما التسبيح وقد كنت استبانت بهم اي جعلتهم متربصة قال
لو تركوها زيد بن جارية عن مسلم بن مشاة ان يزيد اليوم اموالهم وسبيهم مرتفع متبعة في الباب الذي

في حديث انا ازرى ما اذن منكم م ابن عمر م وروى انجاز كم مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله ولا يعلم احد ما في الارحام الا الله ولا يعلم احد متى يأتي المطر الا الله ولا يعلم احد متى تموت الا الله ولا يدري احد متى يجيء الساعة الا الله رواه احمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة عن ابن عمر م وروى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت ان الله عليم خبير رواه احمد والبخاري ومسلم عن ابن عمر م وروى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت ان الله عليم خبير رواه احمد والبخاري ومسلم عن ابن عمر م وروى ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت ان الله عليم خبير رواه احمد والبخاري ومسلم عن ابن عمر م

مفاتيح الغيب

مفاتيح الغيب

مفاتيح الغيب

مفتاح

مصدر

مصدر بمعنى الوجود لها البداية ويروى بداءة الكلام وهو ايضا مصدر لها فالواو فيه الاولى بدل من الهمزة الثانية ساكنة والهاء للتأنيث والمعنى ان اول ما يخلق الله من الخلق بعد الموت ويبدأ به في الآخرة هو ما يسأل عنه العبد في قبره من الشهادة التي يختم بها عمله وهي قوله لا اله الا الله محمد رسول الله م وروى ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فان اتم صلاته كتبت له تامة وان انتقص منها شيء قال الله تعالى لملائكته انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع قال اتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك رواه ابو داود والنسائي عن ابي هريرة رض وروى ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فان اتم صلاته كتبت له تامة وان انتقص منها شيء قال الله تعالى لملائكته انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع قال اتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك رواه ابو داود والنسائي عن ابي هريرة رض وروى ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة فان اتم صلاته كتبت له تامة وان انتقص منها شيء قال الله تعالى لملائكته انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع قال اتموا لعبدي فريضته من تطوعه ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك رواه ابو داود والنسائي عن ابي هريرة رض

بدء الوحي تسليم بفتح التاء من الاستلام اي تسليم بعضهم على بعض في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم بفتك الاسر اجر بتشديد الجيم اي اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك وفي قول يجوز ان يكون مرتين مستقلا بنفسه واسلم جامع لشرائع الفضلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة واما حاسبت اي اعرضت عن الاسلام بي فان عليك اثم الاريسيين بتشديد الياء وتخفيفها منسوب الى حراثي الزرع بفتح الراء وكسرها وهو الفلاح والاكار والاجير والعبد والمراد بهم هنا اتباعه لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمان رؤساء اهل الكتاب بقوله تعالى الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون اي مخلوق لله اتباعا لامره فان تولوا عن الاقرار بالتوحيد فقولوا اشهدوا بأنا مخلوق لله اتباعا لامره فان تولوا عن الاقرار بالتوحيد والاسلام فقولوا لهم اشهدوا بأنا مخلوق لله اتباعا لامره فان تولوا عن الاقرار بالتوحيد والاسلام فقولوا لهم اشهدوا بأنا مخلوق لله اتباعا لامره فان تولوا عن الاقرار بالتوحيد والاسلام فقولوا لهم اشهدوا بأنا مخلوق لله اتباعا لامره

سأل رجل عالما السلام اشهد واي باهل الكتاب بانا مسلمون كتبته الى بعض جاري في الخير الفقيه ابي حفص سأل رجل عالما السلام اشهد واي باهل الكتاب بانا مسلمون كتبته الى بعض جاري في الخير الفقيه ابي حفص

المعلوم من الكتب القديمة لكن ظاهر من ذهاب الاريسيين عند ان الاسلام ولو اراد اتدرهما بن يوقفه على الاسلام المعلوم من الكتب القديمة لكن ظاهر من ذهاب الاريسيين عند ان الاسلام ولو اراد اتدرهما بن يوقفه على الاسلام

لحاما وقف ابحاشي تموما زاد بحر الزباسم م حد دينار درهم روى لهم منهن ثلث يكون يدرين ثلثا يدرين فصل للحاما روى انه سأل عن الثلث فقال الزنا والدجال وثبا جوج وماجوج ومن بين فتن كرسي ايا

الضعيف منها اصغار منها الكبار وفي الفتن تفسير الضغابيس ق ابو هريرة رض انفقا على الزوايخ نار كهم جزء من سبعين جزء نار جهنم هذا بيان لاخبار انار جهنم وكيفيتها بقي لو جمع حطب الدنيا واوقد

حتى صارت نارا لحاما جزء من سبعين جزء من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان تحفظه يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق والبصالي الا انها فاقتها ففضلت

عليها بقي زيدت نار جهنم على نار الدنيا تسعة وستين جزء الكانها مثل حرها بقي حرارة ظ جزء من ذلك الجزء الواحد مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل لها ثبات لتفضيلها

في الكيف زاد البخاري هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حزام بنت ملحان انفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي ع يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو وسطه ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعتها لهم شبه التشبيه بالشرير وجعل الجلوس عليها منشأ لها بجامع التمكن على امرتهم مع وفور نشاط لهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة لحكم كان لسروره يكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حزام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى قالت فقلت ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من الاولين فركبت مع زوجها عبادة بن الصامت البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت رض ابو هريرة رض انفقا على الزوايخ عنه قال لما نزلت هذه الآية وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الآية قال ابو هريرة رض فاشتد ذلك على اصحاب رسول الله ص فأتوا رسول الله ص ثم بركوا على الركب فقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قال ص اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قالوها ذلت بها ألسنتهم فأنزل الله في اثرها آمن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقالوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال قد فعلت بكم ذلك ق ابو هريرة رض

حق

وغوه فان اخذا هذا نهشته هذا النفض بالسين المهملة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان و
ان اخطا ه هذا نهشه هذا يفعل ان لم يفعل اليم بعض هذه الاعراض وصل اليم بعض آخر فان اصابوا
حفظ حفظا مرتبا وحفظا حفظا او الموحدة اخذا جامدة وحفظا حفظا بعض الفاء جيم حفظا صفارا الى هذا الذي
في الوسط ق عايشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها هذا الحلوا بالكسر مصدر حل اذا ذهب حمل الدين بنا
المسجد لا جل ان خيبر بالنصب على لا يكون منه دخل خيبر ربما ان كان بمعنى حين اذا جزة التي تحمله
الاعراب عيان يكون غير الذي حمل كل الذي التزوله ان هذا الحمل مشهور اعند هم بانه لنفع فيه حين هم يقولون
هذا ابرد بنا بالنصب على حذف حرف اذا اي الذي ابرد بنا المسجد فيدل بسن الحمل خيبر
في النفع بل صلاتي وانفع في الآخرة لان يتقبل بها اي لان يقرب به منا ان الله تعالى يتقبل في ثنيان
سجوده هم ق عايشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله التزل قال حين بركت ناقتي
اي ناخت عند موضع سجوده هم خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه هذا جبريل آخذ برأس فرسي عليه
اداة الحرب اي آلتها قال يوم بدر م المكيس بن عبيد المطلب روى مسلم عنه هذا حين يحمي الوطيس
وكسر الطاء المهملة اي التنور يحمى اذا يملأ بحمد الاشارة الى القتال وحين يأخذ الشيخ خرطة الاي يكون اسارى الى
وقت القتال وحين يأخذ بخرة قال يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وقد ترتب على القتال ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما انفقا على الرواية عنه هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدنة فاذا بعثوا هديهم
اي البدن لقلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي هم في زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة
لما بعثوا نحو من سبعين رجلا من سماة النبي هم واصحابه لقتال الى الصلاة هم ورجع قالوا ما رجعوا الا وقد
عاينوا الملائكة يقاتلون معه ثم بعثوا اليه سهيل بن عمرو فقال يا محمد انا لا نعلم العرب اصابت من
بعدها جهدا فان كان بك حاجة الى المال فنعطيك منه حتى تكون اغنى العرب عند ذلك
فقام عمر فقال يا رسول الله الم تكن تحدثنا انا سنأتي البيت ونطوف به فقال بلى فاخبرتك انا
نأتيه العام قال لا قال فانك ستأتيه ونطوف به قال فلما جاء سهيل جثا رسول الله على ركبتيه
وقال لعلي اكتب بيننا كتابا فدعا بالكاتب فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله
ما ندري ما هو ولكن اكتب كما كنا نكتب باسمك اللهم فقال اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
فقال سهيل لو علمنا انك رسول الله ما صددناك ولا قاتلناك ولكن اكتب اسمك واسم ابيك فقال اكتب هذا ما قاضى
عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو اصطلحا على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم
عن بعض على ان من اتى محمدا من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم ترده
عليه وان بيننا عيبة مكفوفة وان لا اسلال ولا اغلال وانه من احب ان يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه
ومن احب ان يدخل في عقد قريش وعهدها دخل فيه فتواثبت خزاعة فقالوا نحن في عقد محمد وعهده
وتواثبت بنو بكر فقالوا نحن في عقد قريش وعهدها وانك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل علينا مكة وانه اذا كان
عام قابل خرجنا عنها فتدخلها بأصحابك فدخلها بسلاح الراكب السيوف في القرب فمكث بها ثلاثا فلما
كان اليوم الثالث قالوا لعلي اخرج عنا فقد مضى الاجل فقال ما تقضون علي شيئا ولكن ائذنوا لي
ابنة عمي حمزة اخرجها معي فقال علي اخرجي فاخذتها فلما خرجت قال جعفر ابنة عمي وانا خرجت
اقول يا ابنة عمي يا ابنة عمي فاخذها علي فقال فاطمة عليها السلام دونك ابنة عمك فاحتملتها فاختصم
فيها علي وزيد وجعفر فقال علي انا احق بها ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة
اخي فقضى بها رسول الله لخالتها وقال الخالة والدة وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت
خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا فقال علي الا تتزوج ابنة حمزة فقال انها ابنة اخي من الرضاعة
وقال ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه هلال اسم فرس النبي هم وقيل اسم فرس لرجل من
بني عبد الله بن غطفان وقيل اسم فرس لرجل من طيء وقيل اسم فرس لرجل من بني عبس وقيل اسم فرس
لرجل من بني فزارة وقيل اسم فرس لرجل من بني تميم وقيل اسم فرس لرجل من بني عامر وقيل اسم فرس
لرجل من بني سعد وقيل اسم فرس لرجل من بني ثعلبة وقيل اسم فرس لرجل من بني ضبة وقيل اسم فرس
لرجل من بني ربيعة وقيل اسم فرس لرجل من بني مرة وقيل اسم فرس لرجل من بني ذبيان وقيل اسم فرس
لرجل من بني عبد القيس وقيل اسم فرس لرجل من بني عبد الله بن غطفان وقيل اسم فرس لرجل من بني
عبد الله بن غطفان

ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول لاصفة واضافة الى الاول للخلط قاله الجوهري اقول وهذا الاخير ربيع الاول شهر ربيع الآخر لبيان ما وقع في الربيعين في الاربعة الاولى منه فهو الفصل الذي يأتي بعد الشتاء والنوار الربيع الثاني هو الفصل الذي يبدو الخ قاله الفاسي وسمي ربيعا لخصبه قال في القاموس وبنو محمد تيم في السنام فانك تجد اشتياقا اليه فرأيت بعد جمعة بقية الضحا وهو الوقت المضيف من النهار قاله النبي ﷺ في مسغبة بفتح الاول وضمها الغرث وفي نسخ من المحلى اسفل مما عند درج السرة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فخلت يا رسول الله تعني في صوت ميت رماه الجسر اسقاط حرف فعلا علم للهم وهو بتشديد الراء وفتح الجيم الطريق فخلت وانا اشير الى اسفل الدرج فقال اصعد اي هذا الطريق فانهم لا يصعدون فيه فعلا ﷺ الخ فصعدت وعلوت فظننت يمكنني ان لا اتم فقال لها مالي اسمع صوتك نظرة انا معناه عرضت قومي

سترك الله وليه اعتقاد شريك الله تعالى في الفعل المحمود مما يعتقد العباد ستالقوى الاضافة الصناعية وليه
الاشراك في العبادة وهو الرياء هذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء وقصد الثواب
راجحا الذي يقتضيه العلم عند اهل الاصل الثواب ولكن ينقص من ثمرة الحديث بحسب ما اذا
ساوى القصدان او كان قصد الرياء اربح قال الشيخ الطيبادي العمل اذا رجح فيه اوكم يخلص بعده
ولم يحبط سخطي دون النار لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوكم ليراه الناس ويكون ذلك الحمد هو زاده
عند اهل الشر ولهذا عند الفقهاء تفوت خلط العمل اذا كان مشتملا على الاجر بحسب ما رجح المقدر من اجر
الطاعات بالمعاصي ترجح اسكلها واحبطها ابو هريرة انفقا عليه وروى ابن ماجه عن انس عبد الله قال
شارح الظن هنا بمنع اليقين لما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم ضرته الغرور بمعنى يعني
اذا اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له ما جاء في الحديث
ان رجلين لهما متساويين في العبادة اراد خلهما الجنة ترجح احدهما الرجاء احدهما بحيث
لم ترفعه عن قعر جهنم لكن جهنم الكثير عباده ثم حتى يغفوه الله تعالى الرجاء بحسبه الذي هو اكثر
سئل ابن ابي الدرجات العلي انا كنت
لكي ما فان الخاتم في النفع ظاهر ابن ابي الدرجات العلي فانا نتسلكون
موهوما الاظهر ما ذكر قال المراد بالحسنى الجنة او تغليب لجانب الرجاء لان مع الشك يكون
وهو حسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد بالمعية بالقدرة والتوفيق وقيل الاراد بالمعية بالعلم يعني انا
عالم به لا يخفى علي شيء من قوله ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عن الصوم
لم يعبد بمثله وقيل سببها ان الصوم يعبد ما ابا، بحملان عنده وقيل سببها ان الصوم يخلص
بالتعبد لانه لا يرى الا الله والتنزه من الغذا انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف
لقوله تعالى ناقة الله وانما اجرى بها الصوم لانه يكون للمجازاة وانما قال اجرى مع ان الجزاء العبادات
مثله تنبيها على ان العظيم تلك الجزاء لان الكريم اذا وفى بنفسه الجزاء اضعف ذلك سبعمائة الجزاء بحال ابو طالب
المكي ان الله تعالى العبادة صفة من صفات الترجح فجزاؤه هو اتصاف بها بلسان اهل الذوق كما
قالوا من وجد قد رحمه فهو رحيم ازاد ابو الحسين الابهري انه صفة الصوم لنفسه لتسلم
من ان يأخذه المخصوص فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق لهم الا جزاء الدم وجوان
صومه يخير بحسب ذلك م انس رضي الله عنه روى مسلم ان ابا امامة الباهلي يقول حدثني بشيء بعضنا
ما كثر اذا كثرة للتأكيد ما هنا بعض من يعني من خلق كذا حتى يقول كذا قال النووي هكذا في بعض الاصول
وفي بعضها حتى يقولوا وطلبها صحيحان وابيات النون مع انها تصير فليلة جدا، ت كثيرة في الاحاديث
الصحيحة هذا اي هذا الكلام الذي خلق الخلق هذه الجملة تبيان لهذا ويحتمل ان هذا عطف بيان لهذا وخلق
الخلق جنس لهذا فمن خلق الله تعالى بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر من سمع بهذا الدجال فليبعد
ان سائله سيشك فيما يعتقده فليقل امنت بالله ورسله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عن ان المقسام
قرئ بالفوقية فعله للمرة من الفرح اي اذا افطر فرح لوصوله الى تمام الصوم وعدم انفطاره بآخره او
لوصوله الى الطعام والشراب بشيء مؤلم وعدم افطار الصائم ذهبا الظمأ وابتلت العروق واثبت الاجر الله

فرح لوصوله الى الدرجات العليا قال الشيخ الطيبادي يجوز ان يراد بها فطار رمضان او عيد الدنيا فان
المؤمن يكون صائما عن جميع لذات الحرام ايام عمره فهو مرجوة ذلك اليوم فاذا غربت شمس يومه افطر من صيام
عن شهواته وللدنيا عام خفة المؤمن الموت ح ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان تعالى قسمت
الجمال والجود ومتعلق جرحت الظلم على نفسي فلا تظالموا الغير وجوارحه الحمد وهذا يحمل ان يكون قدسي
لان الله تعالى الحكم لكنه ونبي فقد اصبح قدسيته بهذا ولا يجاوز عنده فانا للمعنى قدست وتعاليت من الظلم
وجعلته عباده والظلم محكوم في حقهم لكن الله تعالى منزه عنه الا ان الظلم الاضرار بتنبيه نظام الخلق
اصلح نظام الوجود م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عزت النجاة بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الزمن يكون
التحجب بينهم الجبل ضرار لا للاعتراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظل المعلق ويحتمل ان يكون الباء
للقسم واليوم ظرفا لا ظلهم لكن الاولى ان يجاء بحديث آخر الحياء يوم بجلال معنى ظلهم في ظل عرشه
من حرارات الموقف راجعه حين استظل المؤمن يجاء غير صحيح لان ظلهم في ظل آخر شيء يعني ان ظلهم حقيقة العرش وهي
فان سقفيه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظله لان اليوم ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ثلاثة انا خصمهم
يوم القيامة لخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة او بتأويل عدو او بتأويل مخاصم او بناء الفاعل على فعل
بابه يقوي للمستجير لان ذمة الله وعهده او معناه اعزه عدوا وتعلق عليه بالحرم الزم غدرا في نقض
بلا نقض ما عهد وجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره
حقق هذه الثلاثة بالذكر تشديد عليهم والا فالله خصم لمن ظلم من الظلم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عن
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين وبعبدي ما سألت اراد بالصلوة القراءة لانها جزء منها وقد يطلق
عليها مجازا لاشتمالها عليها قال اقرئ ولا يجوز بصلوتك اي بقراءتك وقال ابن قرأ ابن الخيزلان مشهورا بين
صلوة الخير والمراد منها قوله اهدنا الصراط المستقيم تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى
حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم مجدني عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال اثنى علي عبدي
واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا
الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين يعني ان بعضها
ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى
البعض لانها منصفة لان طرق الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها جمع ايات ثلث ثناء من
قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخره والبر الذي سطر منصفها ثناء ونصفها
دعاء ولكن هذا الاول لما استقام جاء مجمل الاستعبد منها اياه وفي قوله ولعبدي ما سأل
بشارة عظيمة ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك
اعلم ان تكذيب الله تعالى بالباطل خطأ وشتمني الشتم وصف الغير بما ينقص ازدراء ولم يكن له
ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدنا كما بدأنا وشتمه قوله اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذي لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فاما تكذيبه اياي فليس بأن يقول انا لا اقدر على اعادته كما بدأته بل هو
بأهون علي آي باسهل الجائز في العادة والعامل منهما قوله الخلق يعني الخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول
الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل اضافة المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ليس اولى الخلق بالخلق والخلوق هو المصدر بمعنى اعادته بعد من اعادة الخلوق بل اعادته

479

استعمل في وجود اصل البنية اعم من ان يكون هذا المعنى بطريق التشبيه او الاستعارة او الحقيقة
من الاشتقاق واما بالنسبة الى القرائن فقد تكون سمعية واما عقلية اي تكون مفهومة من العقل
وانما صار هذا شيئا لان الذي يدعو الفضائل الخمس الى الخلق بحيث يتمرن ويعتاد الملكي وتركب
محتاج الى الحكمة حتى الفق لها ستحفاظا النوع عند وفاة الاباء فتوجه الامتحان الالهي به فان قلت فقد
امتحن الله تعالى بذبح ابنه ثم لم تبق اجنبيا له والجواب ان نسبته الى الجبر في حق احد هم
باستثمر والاخر بالتكذيب فلت نفي الاعادة نفي صفة الكمال واعتقاد الوليا بانها صفة نقصان له
واستثمر الخ نفي التكذيب والزلك نفي عن ابليس الوجوه وغلاة النصارى المنفرة بصفات الكمال
من البقاء والتنزه وغيرهما والواجب الحمل على المعهود وهي المقصود الذي لا يليق الوحي الذي كما يدله
هذا نفي تشبيه والجاسية ولم يوله هذا وصف بالقدم والازلية ولم يكن لهذا احد هذا تقرير لما
قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفر في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لان اذا لم يكن في الماضي
موجبا لكون حادثا والحادث لا يكون كفرا للقديم م عياض يا حادي بالدين المهملة بعدها يا مثناة
تحت وبالضاد المعجمة وحادي الحاء والراء المهملتين وقيل راوي عن البنوع تلقون مدينة الروم وسلم منها
بواحدا لواحد ان تحققنا دعاء عليه ولمكنه عبد أصلا لا نفي عيسى لها الاتهامي انزعنه وليس جمادا بحرمه
عليه من تقاتل نفسه لحماية الكفار بترهم من تحريم الجبرية والتناسخية وغيرهما وان وقعت عبادي
شفاء لهم اي مستعدين بقبول الحق وهو معنى قولهم لا مولود وجود عن معلوم الا فطرة وانهم انتهم يعني
الى بعضهم اشياطا فاصابوا انهم من دينهم بعض صرفته عما كانوا عليه من دعوة الحق الى الباطل وحرمت
عليهم اي اشياطين ما احللت لهم لتحريم التسويب وغيرها وامرتهم اي اشياطين العباد ان ينزلوا
بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله تعالى لما كان لا يصح فيه حجة تعقيلية
اذ لا يجوز ان يدل الله تعالى على شيء يجوز ان يكون مفسدة لانه لا يجوز ان يحكم بما يعلم
لا يعتبر به على الوجه الذي هو الاعتبار والاعتبار ابو هريرة رضي روى كلم عز لا ينبغي لعبد ان
يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى
م ابو هريرة رضي روى سلم عنه ما انفق عبد من نفقة يعني من مال ما فيه ناقة وسمى الزكاة
الا ابتغى وجه الله تعالى وقوله يقولون الكوكب بفتح الكوكب وبالكوكبان مطرنا بالكوكب تقدم
الكلام عليه في ابريد الباء متى حديث ما انزل الله من السماء ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنهم ما رأى
عبد مثقوبة الهاء قول راد به الاراءة الفرايض حتى استتبته فكنت سمعته الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني كون ما قبله هذه الاعضاء من
الاعمال التي تقتضيه احقق حبه الا بوجه لان الانسان انما يكون بها هذا تفسير
بحسب الظاهر وتفسير بحسب الباطن العبد يقرب بالنوافل الى الله فيحبه الله سلطان خبر غالبا على
فيصير بحيث ما لا حظ شيئا الا لاحظه بربه فيهتدا الاعتبار فيكون سمعه قيل هذا اخر رباعيات النسا الكبرى
واولا درباعيات الوسطى وقيل هناك كنت سمعه الخ فقضايا هو ايجد من سمعه لا الاستماع به ومن بعده
في النظر ومن يده في التمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه ثم ح

أعطينه ـ ح

ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ما تعبد لي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بشدة يبليا حتى
حبيبه الجنة يعني من اهل الدنيا ح تصنيبه اي طلبا لاجر يا تصبر عليه الا الجنة ح اشتى ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه ما من اهل بيت جزوري من عاملي لو ليا بخير من اغضب عادي واحد من اوليائي ارم
المطيعين لله لي في الحرب يا بوني هذا الولي المعهود بين الشارح بل المتقي داخل في هذه الآية كما قالوا الله تعالى
الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا ولم يكونوا يتقون هذه بشارة لهم بالجنة لان الولي
غير الله فيكون الله ناصره فقد بارز لله بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الياء ما
رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في شيء نفس عبدي المؤمن ما عنده معدد ربه
مضاها محمد رضا ومثل تردد يريد ما هو في حقيقة ارواح المؤمنين بان احوال انقضاء الارواح خلاف ما توهمه
لهم حزه لي حماية الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام ليقبض روحه فلما نظر قال
يا رب ارسلتني الى عبد لا يريد الموت فارسلنا نا بيا ما تخيير والملاطفة من عند الموت وفي بعض النسخ ما
ترددت ولا الى التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح لهما ايجادهما ولا بان هذا
محال الاحق الله تعالى محل متعاه وهل الموقف بيع ما توقفت فيها فعله مثل توقفي في بعض المؤمن
فاني اتوقف في ايصاله عاجلا دون اخره من النعوم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت سئوفا قال القاضي ويجوز
ان يراد من تردده اجراء سائر اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض ليحبوها وعدم اهلاكه كما يبتلي
مرة اخرى حتى تستطيب الموت ويستحق لقاءه الزام شرح الاسنة يكره الموت استثناء عن ذاته ما سببه دل
ارادة مشقة الموت لان الموت نفسه موصل المؤمن الى الراحة الم فلي بكره الموت وانا اكره مساءته اي ايذاءه
بالحقيقة من صعوبة الموت وكريه ولابد له منه في العبد عجل الموت لانه مقدر الحلق نفس وما توقف الى عبدك
المؤمن بمثل الزهد في الدنيا والاعراض عنها بقاء لعبدك الزهد والترغيب وزهد عنه اذا تركه وغيره المراد به
ترك ما فضل من حاجته ولا تعبد لي بمثل اذا ما فرضته عليه يعني اداء الفرض افضل من اداء
النفل والنوافل انما تباح بامره اقامه وتركم عصيان واداء النفل ليس كذلك م جندب بضم الجيم
روى سلم عن ذا الذي بنا في على اكلة تجعل ما سبعة انعام وما خبره والذي نفت لذا وبد العين الا اغفر
لفلان الى قوله غفرت لها حبطت عملك اي ابطلت هذا خطاب لمعاند استقدم المعتزلة تحال الاحباط
يحبط بالكبائر لان هذا الظلم لكن كما قرأ وابطلت بهذا اهل السنة بان المراد من جبوط احباط جعله
خالية ثمار عينه او باندم عجل على المستحل او بقاء انه لم يغفر له شيء من قبلها ولفلان حكمهم هذا في الله حيث شاء
على اعلم وفضله وفي الحديث دلالة لاهل السنة على غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر المضيف تحت الاباحة
فلانا اهل الجبرة ق ابو هريرة رضي تفقا عين الزواية عنه ومن اظلم استفهام بمعنى النفي ممن ذهب الى شرع
خلق خلقا الخ اي مخلقا كخلقي فليخلقوا ح الرضا تنبيه مستدرك من الراوي وهذا الامر
للتعجيز مستدل بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح كما ذهب اليه جمهور علمائنا المحرم من الصور
ذي الروح بدليل قوله نعم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة
روى سلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقت م ابو هريرة

حافظنا فيه وقال يحبك الله اى يحفظك والخليفة الاهل بيت النبوة عليهم السلام اللهم انى اعوذ
بك من وعثاء السفر اى مشقته والوعث طريق فيه ارتفاع ولين وسلك الصبى المهمل والنساء المنفلتة بغير الشر والمكروه
من سنة للحزن ولكآبة المنظر اى من نظر الاهل والمال يعقب حزنا بتألم بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام المنظر
بضم الميم اى الرجوع بان يصيبنا خسران اما فى الاهل والمال او فى احدهما او سوء حال بعد الكور وهو الرجوع
من الاستقامة الى النقصان او من الزيادة الى النقصان او من الجماعة الى الفرقة او من الشدة الى الرخاء
او من الاستنارة الى التكوير او من الجمع الى التفريق او من الطاعة الى المعصية او من الزيادة فى العمل الى النقص
او من الجهر بالحق الى الكتمان او من الهدى الى الضلال او من السداد الى الفساد او من الصلاح الى الفساد
او من الاقبال الى الادبار او من الكمال الى النقصان او من الحسنى الى السوأى او من الخير الى الشر
او من الطاعة الى المعصية او من الجنة الى النار او من الدنيا الى الآخرة او من الحياة الى الموت
او من الشباب الى الهرم او من الصحة الى السقم او من الغنى الى الفقر او من العز الى الذل
او من الامن الى الخوف او من الراحة الى التعب او من الشبع الى الجوع او من الرى الى العطش
او من الضحك الى البكاء او من السرور الى الحزن او من الفرح الى الترح او من الرجاء الى اليأس
او من الوصل الى الهجر او من القرب الى البعد او من الانس الى الوحشة او من الوجود الى العدم
او من الحياة الى الممات او من الدنيا الى القبر او من القبر الى النار او من الدنيا الى النار
او من الدنيا الى الآخرة او من الآخرة الى النار او من الجنة الى النار او من الدنيا الى الجنة
او من الآخرة الى الجنة او من الجنة الى الجنة او من النار الى النار او من الدنيا الى الدنيا
او من الآخرة الى الآخرة او من الجنة الى الدنيا او من النار الى الدنيا او من الآخرة الى الدنيا
او من الجنة الى الآخرة او من النار الى الآخرة او من الدنيا الى الجنة او من الآخرة الى النار
او من الجنة الى النار او من النار الى الجنة او من الدنيا الى الدنيا او من الآخرة الى الآخرة
او من الجنة الى الدنيا او من النار الى الدنيا او من الآخرة الى الدنيا او من الجنة الى الآخرة
او من النار الى الآخرة او من الدنيا الى الجنة او من الآخرة الى النار او من الجنة الى النار
او من النار الى الجنة او من الدنيا الى الدنيا او من الآخرة الى الآخرة او من الجنة الى الدنيا
او من النار الى الدنيا او من الآخرة الى الدنيا او من الجنة الى الآخرة او من النار الى الآخرة
او من الدنيا الى الجنة او من الآخرة الى النار او من الجنة الى النار او من النار الى الجنة
او من الدنيا الى الدنيا او من الآخرة الى الآخرة او من الجنة الى الدنيا او من النار الى الدنيا
او من الآخرة الى الدنيا او من الجنة الى الآخرة او من النار الى الآخرة او من الدنيا الى الجنة
او من الآخرة الى النار او من الجنة الى النار او من النار الى الجنة

الى الاعور جاج وغلبة الرجال م ابن عمر رضي الله عنه روى عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وتغيرها ٭
بالضم وبالتاء نقمتك اي عقوبتك وجميع سخطك ق عائشة رضي الله عنها انتفاعا على الدوام اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم تعمل
فيه اي لم تكن طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لا اعلم مني وما لا يعلمه الله في الزمان المستقبل وان لا يتدارك
الموت ذلك ق عائشة رضي الله عنها انتفاعا على الدوام اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة
المحيا اي البلايا الواقعة في الحياة وآلات الموت اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي ألم به وهو الامر
نفسه والمغرم اي الشر ق ابن عمر رضي الله عنهما روى عنه اللهم اني اعوذ بك من الهدم اي الهدم في الدنيا وقيل الهدم في
دعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل وما معناه لا تنفع ق عائشة رضي الله عنها انتفاعا على الدوام اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار
اي من تعذيبي اياها بالنار او الفضيحة تجيء بمعنى التعذيب كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان اي عذبناه بمرض صفيناه من الاموال والذرية وعذاب النار
يعني ما يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فانهم المؤمنون بالنار لا معذبون بها عند ابي هريرة رضي الله عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا
ادخل الموحدين النار ماماتهم الله فيها فاذا اراد ان يخرج بهم منها استهام اهل العذاب تلك الشماتة كما قال الزمخشري الحلاوي وفتنة الفقر وهو الحاجة والتطلع
التسول الى من جابر الدافن سعد بن معاذ وضع سبع رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرئ الناس سعد طويلا ثم كبر فكبر الناس سعد طويلا وقالوا يا رسول الله
لم سبحت قال لقد ضايق القبر على هذا الرجل الصالح فرج عنه رضي الله عنه وليس هذا من عذاب القبر قال سعد من افاضل الصحابة رضي الله عنهم
استبشرت الملائكة برجوع سعد وعذاب القبر وهو مرتب على ما لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو الطاغية وقيل الحرص
وقيل لهو يلهي جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الاهتداء باختيار المضار بخيره ان زاد الهم والمرة وفي الغنى والفقر خير
وشر واستعاذ من شر هاتين الفتنتين المبرة الدجال وله اختبار المضار بخيره ان زاد الهم والمرة وفي الغنى والفقر خير
الكاذب لا يعلمه ق ابو بكر انتفاعا على الدوام اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وصفت بالاضال الصادرة من غير ما هو لها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر
مغفرة من عندك اي تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قال العلقمي دعاء ٭ عبد الرحمن بن ابزى رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله
انه قال اللهم احيني احيا ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وغيره ق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فانه لم يخرجني اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك
وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تعيذني من النار وان تدخلني الجنة وان تؤمنني من فزعها وان تجيرني من عذابها ق ابو هريرة

م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما شئت من شئ اي من العرش والكرسي بعد الضم مرفوع على
الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع اي انت اهل الثناء والمختار النصب احق
ما قال العبد وكلنا لك عبد لجدك ومنه قولهم لا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى غناه منك انما ينفعه العمل الصالح قال الطيبي
الفناء بالمد الساحة والمراد انه لا ينفع احدا غناه وحظه منك انما ينفعه طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح الذي هو من فضلك
م ابو برزة اسلمي رضي روى مسلم عنه اللهم صب الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا كدا اي ذا كدر وهو التعب او الهم الجليبب و
المزاة قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد عن اصحاب الكتب الخمسة اذا خرجه البرقاني وقد اعلم المروزي بسلام م ق عبد الله
ابن ابي اوفى رضي اقضاكم علي الاداء معنه فان كان الدين ضعف قضائه اداء وقد اعلم المروزي بسلام م ق عبد الله
او في تقدم الحلام عليه في الباب الذي قبله ق انس رضي انقطع على الاداء عنه اللهم صل عليهم فاتاه ابواه فقال اللهم صل على ابي
جمع اكوع وهو الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر ثم رحيل
استئناف تقليل لهلكت الاموال وانقطعت السبل ادع الله يكشفها عنا ق ابن مسعود رضي انقطع على الاداء عنه اللهم عليك بقريش اي الزم
بهلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن
خلف وعقبة بن معيط بالعين المهملة اي عاجل صنف المصنف وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعثه محمدا بالحق لقد رايت
الذين سميهم صرعى يوم صرعى يعني معتقلا لانهم المقصود الاعظم الاقليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال ابن الصفار
مؤنثة هذا الكتاب بالسابع هو عبارة عن توليه بخارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضي انقطع على الاداء عنه اللهم علمه الحكمة
الحكمة وضعت وضوئي فقال مرج قالا من وضع هذا قلت ابن عباس قال اعم اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما وقد اجاب الله دعاءه
وعلم التاويل وهو تفسير ظاهر اللفظ لمعنى اخر يدل عليه بالمقول لا بالمنقول فليب برد عطف بيان او بدل قال وقد اجاب الله دعاءه